

المكتبة النحوية والصرفية

شرح السُّورِي
على

مِصْبَاحِ الْمُطَّرِزِيِّ
فِي النُّحُو

لأبي الفتح
ناصر بن أبي المكارم المطرزي
(٥٢٨ - ٦١٠ هـ)

دراسة وتقديم
عادل عبد المنعم الزمر

دار الفکر

أبو العباس ؛ عادل المنعم

شرح السروري على مصباح المطرزي في النحو
لأبي الفتح ناصر بن أبي المكارم المطرزي /

دراسة وتقديم عادل المنعم أبو العباس ،

القاهرة: دار الطلائع للنشر والتوزيع ، ٢٠٢٠.

٢٤٤ ٣٥٢ اسم

تدمك: ٩ ٤٠٧ ٢٧٧ ٩٧٧ ٩٧٨

١ - اللغة العربية - النحو.

٢ - سروري - مصطفى بن شعبان الحنفي الرومي -
مصلح الدين - ١٤٩٢ - ١٥٦٢.

٣ - المطرزي - ناصر بن عبدالمسيد أبي المكارم
١١٤٢ - ١٢١٣

أ - أبو العباس - عادل المنعم (مقدم)

ب - العنوان

٤١٥,١

دار الطلائع

٣٢ شارع أحمد فخري

- مدينة نصر - القاهرة

تليفون: ٢٣٥٤٦٣٩٢ (٢٠٢ +)

فاكس: ٢٣٥٤٦٣٩٣ (٢٠٢ +)

رقم الإيداع: ٢٠٢٠/١٠٨٥٤

التسجيل الدولي: 9 - 407 - 277 - 977 - 978

تصميم الغلاف الفنان: زكريا عبدالعال

• جميع الحقوق محفوظة للناشرة

يحظر طبع أو نقل أو ترجمة أو اقتباس أي جزء من هذا
الكتاب دون إذن كتابي سابق من الناشر، وأية استفسارات
تطلب على عنوان الناشر.

تقديم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلى الله وسلم على خاتم المرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وبعد،

فهذا كتابُ «المصباح في النحو» للعلامة المطرزي، نهج فيه طريقة تعليمية تتسم بالسهولة والإيجاز. وقد نال الكتاب عند القدماء مكانة مرموقة فتناولوه بالشرح والتحشية، وتناقلوه في أرجاء واسعة من العالم الإسلامي حتى كثرت مخطوطاته، لدرجة أنه يوجد في دار الكتب المصرية وحدها ست عشرة نسخة، مما يدل على اهتمام المصريين بالكتاب. وقد أردتُ أن أضعه أمام طلاب العربية وعاشقيها، لا سيما من هم في مراحل التعليم المختلفة لكونه كتابًا تعليميًا ميسرًا، ثم أردف هذا المتن بشرح من شروحه المتعددة وقد اخترت (شرح السوروي على مصباح المطرزي) لسهولة. وسوف أتحدث بإيجاز عن مؤلفه، ثم عن الخصائص التي تميز بها كتابه.

لوحة حياة المطرزي

- هو ناصر الدين بن عبد السيد بن علي المطرزي الخوارزمي.
- ولد بخوارزم سنة 538 هـ، وهي السنة التي توفي فيها العلامة الزمخشري.
- تلقى العلم على يد كبار الأعلام بخوارزم وغيرها من بلاد الإسلام.
- كان فقيها على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، وله في الفقه الحنفي مؤلفات منها «غريب ألقاظ الفقهاء»..
- تأثر في النحو واللغة بالإمام الكبير عبد القاهر الجرجاني وسار على طريقته لا سيما في الكتاب الذي بين يديك.
- دخل بغداد سنة إحدى وستمائة (601 هـ) وحدث في ربوعها.
- له شعر حسن، ومن ذلك حديثه عن نفسه وعن عصره في صورة تحسّر وفخر.

تَعَامَى زَمَانِي عَنْ حُقُوقِي وَإِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى الزَّرْقَاءِ تُبْدِي تَعَامِيَا
فَإِنْ تَنَكَّرُوا فَضْلِي فَإِنَّ رُغَاءَهُ كَفَى لِدَوِي الْأَسْمَاعِ مِنْكُمْ مُنَادِيَا

- توفي المطرزي ببلده «خوارزم» سنة عشرة وستمائة 610 هـ ورثاه عاشقوا علمه بثلاثمائة قصيدة.

مؤلفاته

- للمطرزي مؤلفات متعددة انتفع بها طلاب العلم ومنها:
- شرح مقامات الحريري.

- المقدمة المطرزية في النحو.
- مختصر إصلاح المنطق.
- المغرب في ترتيب المعرب في الفقه الحنفي.
- والإقناع في اللغة.
- وغيرها من المصنفات التي ذكرها أصحاب التراجم.
- الثناء عليه

أثنى الأعلام على المطرزي ومنحوه حقه من الفضل والثناء فقال عنه العمري الحيدر آبادي: «المطرزي هو الإمام العلامة، والحبر الفهامة، كان إماما حاذقا، أديبا عالمًا، جامعًا لشتات اللغة العربية، متقنا لأسرارها، مُطَّلِعًا على دقائقها، عارفا بحقائقها..»

وقال طاش كبرى زاده: «فقيه حنفي بارع، كان للأحناف كالأزهري للشافعية، برع في النحو واللغة والآداب، ويكفينا قوله عن نفسه:

وَإِنِّي لِأَسْتَحْيِي مِنَ الْمَجْدِ أَنْ أُرَى
حَلِيفَ غَوَانٍ أَوْ أَلَيْفَ أَغَانِي

المصباح ومحتواه

يُعَدُّ هذا المختصر من المختصرات التي عُنِيَ بها علماء النحو، ذلك أن مؤلِّفه استطاع أن يجمع فيه مختصرات عبد القاهر الثلاثة: الجُمْل، والعوامل المائة، والتتمة، إلى جانب إضافات أخرى جاء بها إتماما للفائدة، وصاغ ذلك كله في تأليف متناسق، وترتيب متناسب الأقسام، ولا عجب في ذلك، فقد أراد أن يقدم لابنه كتابا حلو الألفاظ، مُتَقَنَّ التَّأْلِيفِ، فَعَمِدَ إِلَى مَخْتَصِرَاتِ عَبْدِ الْقَاهِرِ

ليستصفي منها مختصرا فيه حلاوة ألفاظ عبد القاهر ودقة تقسيماته، وجمال أسلوبه وعباراته⁽¹⁾.

وقد أعرب عن ذلك في مقدمة المصباح فقال: (... فإن الولد الأعزّ - لازل كاسمه مسعودا وإلى أهل الخير مودودا - لما استظهر مختصر الإقناع، وكشف عنه فضلة القناع، وأحاط بمفرداته حفظا، وأتقن ما فيه من النحو معنى ولفظا أردت أن ألمّ به⁽²⁾ من كلام الإمام المحقق والحبر المدقق أبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني - سقى الله ثراه، وجعل الجنة مثواه - حتى يعلق بطبعه من لفظه الحلو ما يتفجر منه ينابيع النحو، فنظرت في مختصراته المضبوطة دون كتبه المبسوطة، فوجدت أكثرها تعاورا بين الأئمة: المائة، والجمل، والتتمة، فاستطلت أن أكلفه جمعها، وأحمّله رفعها، كراهة ما فيها من الأشياء المعادة، وإن كانت لا تخلو من الإفادة، فاستصفيت منها هذا المختصر، ونفيت عن كل منها ما تكرر، استثقالا للمعاد، واستقلالاً للمفاد، غير مدّخر فضل النصيحة في رعاية عباراته الفصيحة، ولم أطوِّ ذكر شيء من مسائلها، إلا ما ندر، أو شاع فيما بينهم وانتشر، ولم أزد فيه شيئا أجنياً إلا ما كان بالزيادة حرياً، وترجمته بكتاب المصباح، ليستضيء بأنواره، ويستفيء بمغانم آثاره...).

وقد اقتفى المطرزي أثر الجرجاني فذكر في مقدمة الكتاب الأقسام التي بني عليها تأليفه، فقال: (وكسرت على خمسة أبواب: الباب الأول: في الاصطلاحات النحوية، الباب الثاني: في العوامل اللفظية القياسية، الباب الثالث: في العوامل

(1) انظر الدراسات النحوية في بلاد فارس، للدكتور/ بهاء الدين عبد الوهاب، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(2) يقال: لمظ لمظ لمظا، إذا تتبع بلسانه بقية الطعام في فمه أو أخرج لسانه فمسح به شفتيه.

اللفظية السماعية، الباب الرابع: في العوامل المعنوية، الباب الخامس: في فصول من العربية).

ونحن نعلم أن عبد القاهر ألف الجُمْل على خمسة فصول، الأول: في المقدمات، والثاني: في الأفعال العاملة، والثالث: في الحروف العاملة، والرابع: في الأسماء العاملة، والخامس: في أشياء منفردة.

والباب الأول من المصباح يشبه الفصل الأول من الجُمْل في موضوعاته، وكذلك الباب الخامس يشبه الفصل الخامس، وما تبقى من الكتابين يشبه كلٍّ منهما الآخر في المضمون وإن اختلفا في التقسيم، ففي الجُمْل قُسمت العوامل بحسب أنواع الكلمة، وفي المصباح قُسمت إلى لفظية ومعنوية، وقسمت اللفظية إلى قياسية وسماعية، كالتقسيم الذي شاهدناه في كتاب العوامل المائة. وهكذا نجد أن المطرزي أفاد من عبد القاهر في طريقة التأليف أيضًا، أما موضوعات المصباح فجاءت على النحو الآتي:

في الباب الأول الذي خصص للمصطلحات النحوية تحدّث عن الكلمة وأقسامها، وتعريف كلِّ قسم وعلاماته، والمعرب والممنوع من الصرف، والمبنيّ اللازم البناء والعارض البناء من الأسماء والأفعال.

وفي الباب الثاني المخصص للعوامل اللفظية القياسية، بحث في الفعل ورفع للفاعل، والمفعول ونصبه للاسم، حيث قُسم النصب إلى خاصّ: وهو للمفعول به، وتمييز الجملة، والخبر المنصوب، وعامّ: وهو للمصدر، والمفعول فيه، والمفعول له، والمفعول معه، والحال، ثم بحث عمل اسم الفاعل والمفعول، والمصدر، والصفة المشبهة، والاسم المضاف، والاسم التامّ.

وفي الباب الثالث ذكر العوامل اللفظية السماعية، فقسمها ثلاثة أصناف: حروفاً، وأفعالاً، وأسماء، فبحث في حروف الجرّ والحروف التي تنصب الأسماء، وهي حروف النداء وواو المعية و (إلا) في الاستثناء، ثم تحدّث عن الحروف المشبهة بالفعل و (ما) و (لا) المشبّهتين بليس، ولا النافية للجنس، ونواصب المضارع وجوازمه ومواضع إضمار (أن) و (إن)، ومن الأسماء العاملة ذكر الأسماء الجازمة، والأسماء الناصبة على التمييز، وبعد ذلك ذكر الأفعال الناقصة، وأفعال الشكّ واليقين، وأفعال المقاربة، وأفعال المدح والذم والتعجب.

وفي الباب الرابع الذي خصص للعوامل المعنوية ذكر ثلاثة عوامل: الابتداء، ورافع المضارع، والعامل في الصفة.

وأما الباب الخامس الذي جعله لفصول من العربية، فقد بحث فيه المعرفة والنكرة والتذكير والتأنيث والتوابع، والإعراب الأصليّ، والإعراب الصريح وغير الصريح، وفي خاتمة الكتاب تحدث عن إضمار العامل بنوعيه: اللفظي القياسي والسماعي⁽¹⁾.

خصائص كتاب المصباح

1 - سلك المطرزيّ في تأليف كتابه طريقة جديدة، مستفيداً في ذلك من الطريقة التي اتّبعتها الإمام عبد القاهر في كلّ من العوامل المائة والجمل، على أنها لا تخرج عن كونها طريقة قائمة على أساس بحث الموضوعات النحوية من خلال ذكر العوامل.

(1) راجع الدراسات النحوية في بلاد فارس، للدكتور/ بهاء الدين عبد الوهاب، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

2 - في هذا المختصر نجد عناية خاصة بذكر الحدود النحويّة، وقد اتبع المطرزيّ في ذلك نهجًا لا يكاد يتخلّف، فكلما ذكر مصطلحا أتبعه بتعريفه، وهذا أمر لم يكن موجودًا في المختصرات التي سبقته، وإنّ وجد فعلى صورة ليست كالتي نجدها في المصباح، وإليك طرفًا من هذه الحدود والتعريفات:

- كل لفظة دلت على معنى مفرد بالوضع فهي كلمة.

- الإعراب أن يختلف آخر الكلمة باختلاف العوامل.

- المفعول له هو علة الإقدام على الفعل.

- الحال هي بيان هيئة الفاعل أو المفعول به.

- اسم الفاعل كلّ اسم اشتق لذات من الفعل.

- المصدر هو الاسم الذي اشتق منه الفعل وصدر عنه.

وفي المصباح نجد أوّل تعريف للعامل يمكن أن يُعدّ حدًّا له، والجدير بالذكر أنّ أوّل من عرّف العامل هو عبد القاهر حيث قال: (كلّ ما رفع أو جر أو نصب أو جزم يسمى عاملاً) أمّا المطرزي فقال: (والعامل عندهم ما أوجب كون آخر الكلمة على وجه مخصوص من الإعراب)، وواضح أن تعريف المطرزيّ أعمّ وأدقّ، وينطبق عليه شرط الحدّ.

والفرق بينهما أن ما ذكره الجرجاني لا يدخل فيه ما رفع ونصب في وقت واحد لاستعماله (أو) الدالة على أحد الأشياء، بخلاف ما ذكره المطرزيّ، حيث يدخل فيه الرفع الناصب، أو الناصب الرفع.

3 - لقد خصص المطرزيّ بابًا مستقلًّا للاصطلاحات النحويّة، فيكون بذلك أوّل نحويّ يستعمل هذا التعبير (الاصطلاحات النحويّة) عنوانًا لباب خاصّ في كتاب نحويّ، وقد كنا نتظر أن يعرفنا جميع الاصطلاحات، ولكنّه اقتصر منها

على ما يذكره النحاة في مقدمات مؤلفاتهم، فلم يزد عليهم شيئاً، فالمصطلحات التي ذكرها لم تتعد الكلمة، والاسم، والفعل، والحرف، والجملة، والإعراب، والبناء.

والمصطلحات التي استخدمها المطرزي لا تختلف عن مصطلحات النحاة في عصره، وهي مصطلحات البصريين، على أننا نجد مصطلحين من مصطلحات أهل الكوفة، وهما: الصرف، والجحد.

أما مصطلح الصرف فقد استعمله تبعاً لعبد القاهر الذي استعمله في الجمل⁽¹⁾ ونص في المقتصد أن ذلك من تسميات البغداديين.

وأما مصطلح (الجحد) فإنه مصطلح كوفي يراد به (النفي)، ولام الجحد في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾ [الأنفال: 33]، يسميها البصريون لام تأكيد النفي⁽²⁾، وقد شاعت تسميتها بلام الجحد عند المتأخرين، والفرق بين النفي والجحد أن النفي إخبار عن ترك الفعل مطلقاً، أما الجحد إخبار عن ترك الفعل في الماضي⁽³⁾، فالنفي أعم من الجحد.

4 - لم يختلف المصباح عن غيره من المختصرات النحوية التي سبقت في عدم الاهتمام بالتعليل، حيث لم يتجاوز فيه المؤلف العلة التعليمية.

5 - كذلك لم يهتم المطرزي بالخلاف النحوي شأنه في ذلك شأن غيره من أصحاب المختصرات التي سبقه بها النحاة، فلم يذكر في المصباح غير مسألة واحدة من المسائل الخلاقية، وهي مسألة العامل في الصفة، والخلاف المعروف بين الأخفش وسيبويه، فالعامل المعنوي شيان عند سيبويه وثلاثة

(1) انظر الجمل لعبد القاهر [23].

(2) السابق [25].

(3) انظر التعريفات للجرجاني [40، 127].

عند الأخفش، فهما متفقان على أن عامل الرفع في المبتدأ هو الابتداء، وعامل الرفع في الفعل المضارع هو وقوعه موقع الاسم، ولكن يختلفان في العامل في الصفة الرفع أو النصب أو الجرّ، فالعامل فيها عند سيبويه هو العامل في الموصوف، والعامل فيها عند الأخفش هو كونها صفة لمرفوع أو منصوب أو مجرور، ولم يكتب المطرزيّ بالإشارة إلى هذا الخلاف، وإنما أراد أن يشعرنا بما يذهب إليه، فقال: «والثالث: عامل الصفة، وعند سيبويه العامل في الصفة هو العامل في الموصوف، ويحتج الأول بقولهم: يا عمر الجوادا⁽¹⁾ في أنه لو كان المؤثر فيهما واحداً لما اختلف حكمهما».

6 - وفي مجال الاستشهاد كان أكثر اهتمام المطرزيّ بالقرآن الكريم ثم الشعر، وهو في هذا مع ذلك مُقلّ غير مُكثّر، وإن كان يستشهد بالقرآن والشعر أكثر من غيره من أصحاب المختصرات الذين سبقوه في التأليف، ويجدر بالذكر أننا نقف في مجال الاستشهاد على مثل عربي وهو أمر نادر في هذه المختصرات، فقد قال في حديثه عن أسماء الأفعال (وسرعان ذا إهالة، أي: سرع).

وكان أكثر اعتماد المطرزيّ أيضاً على ضرب الأمثلة في توضيح القاعدة، وأمثله لا تختلف عن أمثلة النحاة المألوفة.

7 - أما أسلوب المطرزيّ فلم يختلف كثيراً عن أسلوب عبد القاهر، حيث التعبير السلس المناسب بسهولة ووضوح، بلا وعورة أو التواء، فيكون بذلك

(1) جزء من بيت لجريز: فما عب بن مامة وابن سعدى بأجود منك (الديوان: 135).

قد وفي بعهدده في مقدّمة الكتاب في الحفاظ على عبارة الإمام عبد القاهر الجرجاني (1).

شّارح المصباح في النحو

أما شارح المصباح، فهو مصطفى بن شعبان الحنفي الرومي الشهير بـ«سروري» أحد علماء العربية في بلاد «إسطنبول».

ولد في بيت عزّ ويسار، فأبوه أحد كبار التجار، وكان محبا للعلم والعلماء، وعندما رزقه الله بولده «مصطفى» سنة «897هـ» نذر أن يهبه للعلم، وأن يدفع به إلى كبار العلماء في عصره.

فتلقى القرآن وحفظه، ثم أخذ عن العلامة طاش كبرى زاده، و«المولى القادري»، وغيرهما.

تميز بالفطنة والذكاء، وبرع في علوم العربية والشريعة، وقال الشعرَ واهتم بالأدب حتى لقبوه بـ«سروري».

وُصِفَ بأنه كان جميل المنظر، بهيَّ الطلعة، جَوَادًا، سمحا.

له مؤلفات بالفارسية والعربية والتركية، ومن أهم مؤلفاته.

1 - الحواشي الصغرى على تفسير البيضاوى.

2 - الحواشي الكبرى على تفسير البيضاوى.

3 - تفسير سورة يوسف.

4 - شرح صحيح البخارى، لم يتمه.

5 - شرح الأمثلة المختلفة.

(1) راجع الدراسات النحوية في بلاد فارس، للدكتور/ بهاء الدين عبد الوهاب عبد الرحمن.

6 - شرح المصباح، وهو المعروف بـ «شرح السُّرُورِيِّ» وهو كتابنا هذا. عاش السُّرُورِيُّ للعلم مؤلفاً ومترجماً وشارحاً، حتى وافته المنية سنة 969هـ، ودفنَ بقصبة قاسم باشا بـ «استنطبول» رحمه الله، وأسكنه مساكن الصالحين جزاء ما قدم للعلم والدين.

العمل والمنهج

أنصَبَ عملي في هذا الكتاب على توضيح ما أُشكِل في حاشية الكتاب، وذلك بصورة موجزة، كما قمتُ بضبط ما ورد في الكتاب من أشعارٍ استشهدَ بها المؤلف، وكذلك تخريج الآيات والأحاديث. وضعتُ «متن المصباح» كاملاً في بداية الكتاب ثم أردتُه بشرح السُّرُورِيِّ. وقدّمتُ لذلك كله بتعريف موجز للمؤلف ومنهجه في الشرح. سائلاً الله تعالى أن ينفع به طلاب العربية الشريفة، وأن يجعلني من القائمين على خدمتها والدَّب عن حياضها، إنه نعم المولى ونعم النصير.

خادم الأطلين الشريفين
عادل عبد المنعم أبو العباس




صور المخطوط



ص 18 من المخطوط (ط)



ص 23 من المخطوط (ك)



ص 11 من المخطوط (ز)

شعور من مادة شعور في اللغة
 ويعود لها وصورتها في
 كسبت وادغامها في
 لفظ شعور كما عرفت في
 فاعلا وقد يقام المعنى
 الفاعل والشيء الفاعل
 بالاشتراك فيكون
 واعني في قوله
 في شعور المان لان
 كسبت وصورتها في
 لفظ شعور كما عرفت في
 فاعلا وقد يقام المعنى
 الفاعل والشيء الفاعل
 بالاشتراك فيكون
 واعني في قوله
 في شعور المان لان

ص 23 من المخطوط (أ)

شعور من مادة شعور في اللغة
 ويعود لها وصورتها في
 كسبت وادغامها في
 لفظ شعور كما عرفت في
 فاعلا وقد يقام المعنى
 الفاعل والشيء الفاعل
 بالاشتراك فيكون
 واعني في قوله
 في شعور المان لان

ص 32 من المخطوط (ح)

شعور من مادة شعور في اللغة
 ويعود لها وصورتها في
 كسبت وادغامها في
 لفظ شعور كما عرفت في
 فاعلا وقد يقام المعنى
 الفاعل والشيء الفاعل
 بالاشتراك فيكون
 واعني في قوله
 في شعور المان لان

ص 22 من المخطوط (هـ)



أورام من

كتاب المصباح

في النجوى
بشلى



مقدمته لمؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[وَبِهِ نَسْتَعِينُ]

أَمَّا بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ ذِي الْإِنْعَامِ، جَاعِلِ النَّحْوِ فِي الْكَلَامِ كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، وَالصَّلَاةِ [وَالسَّلَامِ] عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْإِنَامِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ مُؤَيَّدِي الْإِسْلَامِ. فَإِنَّ الْوَلَدَ الْأَعَزَّ لَا زَالَ كَاسِمِهِ مَسْعُودًا، وَإِلَى أَهْلِ الْخَيْرِ مَوْدُودًا، لَمَّا اسْتَظْهَرَ مُخْتَصِرَ الْإِقْنَاعِ، وَكَشَفَ [عَنْهُ بِحِفْظِهِ] فَضْلَةَ الْقِنَاعِ، وَأَحَاطَ بِمُفْرَدَاتِهِ حِفْظًا، وَأَتَقَنَ مَا فِيهِ مِنَ النَّحْوِ مَعْنَى وَلَفْظًا، أَرَدْتُ أَنْ أَلْمِظَهُمْ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ الْمُحَقِّقِ، وَالْحَبِيرِ الْمُدَقِّقِ، أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ، سَقَى اللَّهُ ثَرَاهُ، وَجَعَلَ الْجَنَّةَ مَثْوَاهُ، حَتَّى يَغْلِقَ بِطَبْعِهِ مِنْ لَفْظِهِ الْحُلُومَ مَا يَنْفَجِرُ مِنْهُ يَنْبِيعُ النَّحْوِ، فَنَظَرْتُ فِي مُخْتَصِرَاتِهِ الْمَضْبُوطَةِ، دُونَ كُتُبِهِ الْمَبْسُوطَةِ. فَوَجَدْتُ أَكْثَرَهَا تَعَاوَرًا بَيْنَ الْأَثْمَةِ:

المائة، والجمل، والتتمة، فاستطلت أن أكلفه جمعها، وأحمله رفعها، كراهة ما فيها من الأشياء المعادة، وإن كانت لا تخلو [من] الإفادة، فاستصفيت منها هذا المختصر، ونفيت عن كل منها ما

تَكَرَّرَ، اسْتِثْقَالًا لِلْمُعَادِ، غَيْرَ مُدْخِرٍ فَضْلَ النَّصِيحَةِ، فِي رِعَايَةِ
 عِبَارَاتِهِ الْفَصِيحَةِ، وَلَمْ أَطْوِ ذِكْرَ شَيْءٍ مِنْ مَسَائِلِهَا إِلَّا مَا نَدَرَ، أَوْ
 شَاعَ فِيهَا بَيْنَهُمْ وَانْتَشَرَ، وَلَمْ أَزِدْ فِيهِ شَيْئًا أَجْنَبِيًّا، إِلَّا مَا كَانَ بِالرِّيَازَةِ
 حَرِيًّا، وَتَرَجَمْتُهُ بِكِتَابِ «الْمِصْبَاحِ» لِيَسْتَضِيءَ بِأَنْوَارِهِ، وَيَسْتَفِيءَ
 بِمَغَانِمِ آثَارِهِ، [وَكَسَّرْتُهُ] عَلَى خَمْسَةِ أَبْوَابٍ.
 البَابُ الْأَوَّلُ: فِي الْأَصْطِلَاحَاتِ النَّحْوِيَّةِ.
 البَابُ الثَّانِي: فِي الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ الْقِيَاسِيَّةِ.
 البَابُ الثَّلَاثُ: فِي الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ السَّمَاعِيَّةِ.
 البَابُ الرَّابِعُ: فِي الْعَوَامِلِ الْمَعْنَوِيَّةِ.
 البَابُ الْخَامِسُ: فِي فُصُولِ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ.



في الاصطلاحات النحوية

الباب الأول

كُلُّ لَفْظَةٍ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى مُفْرَدٍ بِالْوَضْعِ [هِيَ] «كَلِمَةٌ»، وَجَمَعُهَا «كَلِمَاتٌ»
و«كَلِمٌ». وَهِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: اسْمٌ، وَفِعْلٌ، وَحَرْفٌ.
فالاسمُ:

مَا جَازَ أَنْ يُحَدِّثَ عَنْهُ. كَزَيْدٍ، وَالْعِلْمُ، وَالْجَهْلُ [فِي قَوْلِكَ]: خَرَجَ زَيْدٌ،
وَالْعِلْمُ حَسَنٌ، وَالْجَهْلُ قَبِيحٌ.

أَوْ كَانَ بِمَعْنَى مَا يُحَدِّثُ عَنْهُ. كِإِذَا، وَإِذَا، [وَحَيْثُ]، وَمَتَى، وَنَحْوِهَا. فَإِنَّكَ لَا
تَحَدِّثُ عَنْهَا لِلزُّومِ ظَرْفِيَّتِهَا، وَلَكِنَّهَا فِي مَعْنَى الْوَقْتِ، وَهُوَ مِمَّا يُحَدِّثُ عَنْهُ فِي
قَوْلِكَ: مَضَى الْوَقْتُ، وَطَابَ [الْوَقْتُ]، وَاتَّسَعَ [الْمَكَانُ].

وَمِنْ عِلَامَاتِهِ اللَّفْظِيَّةُ:

- دُخُولُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَيْهِ، نَحْوُ: الْغُلَامُ وَالْفَرَسُ.

- وَحَرْفُ الْجَزْمِ، نَحْوُ: [مَرَرْتُ] بِزَيْدٍ.

- وَالتَّثْوِينُ نَحْوُ: [زَيْدٌ] رَجُلٌ. - وَالْإِضَافَةُ، نَحْوُ: [غُلَامٌ زَيْدٍ].

وَالْفِعْلُ:

مَا دَخَلَهُ:

- قَدْ وَالسَّيْنُ وَسَوْفَ، نَحْوُ: قَدْ يَخْرُجُ، وَسَيَخْرُجُ، وَسَوْفَ يَخْرُجُ.

- وَحَرْفُ الْجَزْمِ، نَحْوُ: لَمْ يَخْرُجْ.

- وَاتَّصَلَ بِهِ الضَّمِيرُ الْمَرْفُوعُ [الْبَارِزُ] نَحْوُ: أَكْرَمْتُ، وَأَكْرَمَا، وَأَكْرَمُوا.

- وَتَاءُ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةِ، نَحْوُ: نَصَرْتُ، وَنَعِمْتُ، وَبَيْسْتُ.

وَلَهُ ثَلَاثَةٌ أَمْثَلَةٌ:

- الأول: المفتوح الآخر، نحو: نَصَرَ، [وَدَخَرَج]، وأكْرَمَ، ويُسمَّى الماضي.
- والثاني: مَا يَتَعَاقَبُ عَلَى أَوَّلِهِ [إِحْدَى] الزَّوَائِدِ الْأَرْبَعِ وَهِيَ: الْيَاءُ لِلغَائِبِ الْمَذْكَرِ، وَالتَّاءُ لِلْمَخَاطَبِ الْمَذْكَرِ وَالغَائِبِ الْمُؤنَّثِ. وَالْأَلِفُ لِلْمُتَكَلِّمِ الْوَاحِدِ. وَالتَّوْنُ لِمَا فَوْقَهُ مُذَكَّرًا كَانَ [أَم] مُؤنَّثًا، تَقُولُ: يَفْعَلُ هُوَ، وَتَفْعَلُ أَنْتَ أَوْ هِيَ، وَأَفْعَلُ أَنَا، وَنَفْعَلُ نَحْنُ. وَيُسَمَّى الْمُضَارِعُ، وَهُوَ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْحَالِ [وَالِاسْتِقْبَالِ]. فَإِذَا [دَخَلَتْ] عَلَيْهِ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ خُلِصَ لِلْحَالِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ﴾ [يوسف: 13]، وَإِذَا [دَخَلَتْ] عَلَيْهِ السَّيْنُ أَوْ سَوْفَ خُلِصَ لِلِاسْتِقْبَالِ.
- والثالث: الْمَوْقُوفُ الْآخِرِ. وَيُسَمَّى الْأَمْرُ، نَحْوُ: انْصُرْ، وَكَذَا كُلُّ مَا كَانَ مُشْتَقًّا عَلَى طَرِيقَةِ أَفْعَلٍ، نَحْوُ: عِدْ، وَضَعْ، وَجَرِّبْ، وَحَاسِبْ. وَالْحَرْفُ: مَا جَاءَ لِمَعْنَى لَيْسَ بِمَعْنَى اسْمٍ وَلَا فِعْلٍ، نَحْوُ: هَلْ، وَبَلْ، وَقَدْ، وَثُمَّ، وَذَلِكَ لِأَنَّ [الاسْمَ] يَكُونُ حَدِيثًا وَمُحَدَّثًا عَنْهُ، وَالفِعْلُ يَكُونُ حَدِيثًا وَلَا يَكُونُ مُحَدَّثًا عَنْهُ. وَالْحَرْفُ أَدَاءٌ بَيْنَهُمَا لَا يَكُونُ حَدِيثًا وَلَا مُحَدَّثًا عَنْهُ.
- وَإِذْ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ كَلَامًا مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ يُسَمَّى [كَلِمَةً]، فَاعْلَمْ أَنَّهُ إِذَا اتَّخَذَ مِنْهَا فِعْلٌ وَاسْمٌ أَوْ اسْمَانِ سُمِّيَا «كَلَامًا»، [وَجُمْلَةً]
- وَالْجُمْلُ أَرْبَعٌ: إِسْمِيَّةٌ وَفِعْلِيَّةٌ - كَمَا ذَكَرْنَا - وَظَرْفِيَّةٌ وَشَرْطِيَّةٌ نَحْوُ: عِنْدِي مَالٌ، وَإِنْ تَأْتِي أَكْرَمَكَ، وَكُلٌّ مِنْهَا تَقُومُ مَقَامَ الْمُفْرَدِ فَتُكْتَسَبُ إِغْرَابُهُ مَحَلًّا، وَيَكُونُ فِيهَا ضَمِيرٌ عَائِدٌ إِلَى الْاسْمِ الْأَوَّلِ، وَذَلِكَ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ:
- فِي خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ - وَالخَبَرِ فِي بَابِ إِنْ - وَالخَبَرِ فِي بَابِ كَانَ - وَالْمَفْعُولِ الثَّانِي فِي بَابِ ظَنَنْتُ - وَصِفَةِ التَّكْرَةِ - وَالْحَالِ، وَسَنَرَى ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فصل [في الإعراب]

الإعراب:

أَنْ يَخْتَلِفَ آخِرُ الْكَلِمَةِ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ، نَحْوَ: جَاءَنِي زَيْدٌ، وَرَأَيْتُ زَيْدًا، وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ. وَمَا فِي آخِرِهِ أَلْفٌ مَقْصُورَةٌ لَا يَظْهَرُ فِيهَا الْإِعْرَابُ، كَالْعَصَا، وَالرَّحَى، وَمَا فِي آخِرِهِ يَاءٌ مَكْسُورَةٌ مَا قَبْلَهَا يُسَكِّنُ آخِرَهُ فِي الرَّفْعِ وَالْجَرِّ وَيَتَحَرَّكُ فِي النَّصْبِ نَحْوَ: جَاءَنِي الْقَاضِي، وَمَرَرْتُ بِالْقَاضِي، وَرَأَيْتُ الْقَاضِي، [كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَقَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾ [الأحقاف: 31] وَمَا سُكِّنَ قَبْلَ وَاوِهِ وَيَائِهِ، كَدَلْوٌ، وَظَنِي، فَحُكْمُهُ حُكْمُ الصَّحِيحِ.

وَأَصْلُ الْإِعْرَابِ أَنْ يَكُونَ «بِالْحَرَكَاتِ»، وَقَدْ يَكُونُ «بِالْحُرُوفِ» وَذَلِكَ فِي:
- «الْأَسْمَاءِ السِّتَةِ» الْمُعْتَلَّةِ مُضَافَةً إِلَى غَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ وَهِيَ: أَبُوهُ، وَأَخُوهُ، وَحَمُوها، وَفُوهُ، وَهَنُوهُ، وَذُو مَالٍ. تَقُولُ: جَاءَنِي أَبُوهُ، وَرَأَيْتُ أَبَاهُ، وَمَرَرْتُ بِأَبِيهِ، وَكَذَلِكَ الْبَوَاقِي، فَتَدُلُّ الْوَاوُ عَلَى الرَّفْعِ، وَالْأَلْفُ عَلَى النَّصْبِ، وَالْيَاءُ عَلَى الْجَرِّ.

- وَفِي «التَّثْنِيَةِ» بِالْأَلْفِ وَالتَّنُونِ أَوْ الْيَاءِ وَالتَّنُونِ [مَكْسُورَةً]، [وَفِي الْجَمْعِ بِالْوَاوِ وَالتَّنُونِ أَوْ بِالْيَاءِ وَالتَّنُونِ]، نَحْوُ: جَاءَنِي مُسْلِمَانِ وَمُسْلِمُونَ، وَمَرَرْتُ بِمُسْلِمَيْنِ وَمُسْلِمِينَ، وَرَأَيْتُ مُسْلِمَيْنِ وَمُسْلِمِينَ.

- وَفِي «كَلًّا» مُضَافًا إِلَى مُضْمَرٍ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُثْنَى، تَقُولُ: جَاءَنِي كِلَاهُمَا، وَرَأَيْتُ كِلَيْهِمَا، وَمَرَرْتُ بِكِلَيْهِمَا، وَإِذَا أُضِيفَ إِلَى مُظْهَرٍ فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْعَصَا لَفْظًا نَحْوُ: جَاءَنِي كِلَا الرَّجُلَيْنِ، وَرَأَيْتُ كِلَا الرَّجُلَيْنِ، وَمَرَرْتُ بِكِلَا الرَّجُلَيْنِ. وَيَسْتَوِي الْجَرُّ وَالنَّصْبُ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ وَهِيَ:

الأول: التَّشْيِيَةُ:

الثاني: الجَمْعُ - كما ذَكَرْنَا -.

والثالثُ جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ، نحو: جَاءَ ثَنِي مُسْلِمَاتٍ، وَرَأَيْتُ مُسْلِمَاتٍ، وَمَرَرْتُ بِمُسْلِمَاتٍ.

والرَّابِعُ: مَا لَا يَنْصَرِفُ، نَحْوُ: جَاءَ أَحْمَدُ، وَرَأَيْتُ أَحْمَدَ، وَمَرَرْتُ بِأَحْمَدَ.
والخَامِسُ: الضَّمِيرُ، فِي أَكْرَمَتِكَ، وَمَرَرْتُ بِكَ، وَأَنَّهُ، وَلَهُ، وَكَذَا الْجَمْعُ،
[نحو: إِنَّهُمْ وَلَهُمْ].

- وَمِنْ قِيَامِ الْحَرْفِ مُقَامَ الْحَرَكَةِ: «النُّونُ» فِي: يَفْعَلَانِ، وَتَفْعَلَانِ، وَيَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلِينَ فَإِنَّهَا عِلْمَةُ الرَّفْعِ.

وَتَسْقُطُ فِي الْجَزْمِ وَالنَّصْبِ سُقُوطُ الْحَرَكَةِ، نَحْوُ: لَمْ يَفْعَلَا، وَلَنْ يَفْعَلَا، وَلَمْ يَفْعَلُوا، [وَلَنْ تَفْعَلُوا]، وَلَمْ تَفْعَلِي.

- وَمِنْ ذَلِكَ حُرُوفُ «الْمَدِّ وَاللَّيْنِ» فِي الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ اللَّامِ، فَإِنَّهَا تَثْبُتُ سَاكِنَةً فِي الرَّفْعِ، نَحْوُ: يَغْزُو، وَيَرْمِي، وَيَخْشَى، وَتَسْقُطُ فِي الْجَزْمِ سُقُوطَ الْحَرَكَةِ، نَحْوُ: لَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يَرْمِ، وَلَمْ يَخْشَ، وَيَتَحَرَّكَ الْوَاوُ وَالْيَاءُ فِي النَّصْبِ، نَحْوُ: لَنْ يَغْزَوْ وَلَنْ يَرْمِي، وَتَثْبُتُ الْأَلِفُ سَاكِنَةً فِي النَّصْبِ مِثْلُهَا فِي الرَّفْعِ، نَحْوُ: لَنْ يَخْشَى. لَا مِتَابَعَهَا عَنِ الْحَرَكَةِ.

فصل في الأسماء

الأسماء على ضربين:

- مُعَرَّبٌ: وَهُوَ مَا اخْتَلَفَ آخِرُهُ باختلافِ العَوَامِلِ - كما ذَكَرْنَا.

- وَمَبْنِيٌّ: وَهُوَ مَا كَانَ حَرَكَتُهُ وَسُكُونُهُ لَا بِعَامِلٍ.
 ثُمَّ [الْمُعْرَبُ] عَلَى ضَرْبَيْنِ:
 - مُنْصَرَفٌ: وَهُوَ مَا يَدْخُلُهُ الْجَرُّ مَعَ التَّنْوِينِ.
 - وَغَيْرُ مُنْصَرَفٍ: وَهُوَ مَا لَا يَدْخُلُهُ الْجَرُّ مَعَ التَّنْوِينِ، وَكَانَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ مَفْتُوحًا.

وَالْأَسْبَابُ الْمَانِعَةُ مِنَ الصَّرْفِ تِسْعَةٌ: التَّعْرِيفُ، وَالتَّأْنِيثُ، وَوَزْنُ الْفِعْلِ، وَالْوَصْفُ، وَالْعَدْلُ، وَالْعُجْمَةُ، وَالتَّرْكِيبُ، وَالْجَمْعُ الْأَقْصَى، وَالْأَلْفُ وَالتَّنْوِينُ الْمَضَارِعَتَانِ لِأَلْفِي التَّأْنِيثِ.

وَمَتَى اجْتَمَعَ فِي الْأِسْمِ سَبَبَانِ مِنْهَا، أَوْ تَكَرَّرَ وَاحِدٌ مِنْهَا، مُنِعَ مِنَ الصَّرْفِ.
 وَمَا وُجِدَ ذَلِكَ فِيهِ أَحَدَ عَشَرَ اسْمًا.

خَمْسَةٌ حَالَةُ التَّنْكِيرِ وَهِيَ:

- أَفْعَلٌ: صِفَةٌ، نَحْوُ: أَحْمَرٌ.

- وَفَعْلَانٍ: الَّذِي مُؤَنَّثُهُ فَعْلَى، نَحْوُ سَكَرَانَ، وَسَكَرَى.

- وَالْمَعْدُولُ: نَحْوُ: ثَلَاثٌ، وَرُبَاعٌ، عَدْلًا عَنْ ثَلَاثَةٍ ثَلَاثَةٍ، وَأَرْبَعَةٍ أَرْبَعَةٍ.

- وَمَا فِي آخِرِهِ أَلْفُ التَّأْنِيثِ: مَمْدُودَةٌ أَوْ مَقْصُورَةٌ: كَحَمْرَاءَ، وَصَحْرَاءَ،

وَحُبْلَى، وَبُشْرَى.

- وَالْجَمْعُ الْأَقْصَى: كَأَسَاوِرَ، وَأَنَاعِيمَ، وَمَا كَانَ عَلَى مِثْلِهِمَا مِنَ الْمَجْمُوعِ،

مِمَّا بَعْدَ أَلْفِهِ حَرْفَانِ [مُتَحَرِّكَانِ]، أَوْ ثَلَاثَةٌ أَحْرَفٍ أَوْ سَطْحًا سَاكِنٌ، كَمَسَاجِدَ،

وَمَصَابِيحَ، فَإِنْ كَانَ الْأَوْسَطُ مُتَحَرِّكًا كَانَ الْأِسْمُ مُنْصَرَفًا: كَصَيَاقِلَةٍ، فَإِنْ كَانَ

ثَانِي الْحَرْفَيْنِ بَعْدَ الْأَلْفِ يَاءً، حَذَفَتْهَا فِي الرَّفْعِ وَالْجَرِّ، وَنَوْنُتُ الْأِسْمِ، وَأَبْتَبَتْهَا

فِي النَّصْبِ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، نَحْوُ: جَاءَتْني جَوَارٍ، وَمَرَزْتُ بِجَوَارٍ، وَرَأَيْتُ جَوَارِي
فَاعِلَمَ.

وَسِتَّةُ حَالَةِ التَّعْرِيفِ وَهِيَ:

- الاسمُ الأعجميُّ العَلَمُ: نَحْوُ: إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْمَاعِيلَ. فَإِنْ سَمَّيْتَ بِنَحْوِ
لِجَامٍ، أَوْ فِرْنِدٍ رَجُلًا صَرَفْتَهُ، لِأَنَّ العُجْمَةَ النَّكْرِيَةَ غَيْرُ مُؤَثَّرَةٌ فِي مَنَعِ الصَّرْفِ.
- وَمَا فِي آخِرِهِ أَلْفٌ وَوُثْنٌ مَزِيدَتَانِ: كَعُثْمَانَ، وَسُفْيَانَ.
- وَمَا فِيهِ وَزْنُ الفِعْلِ: كَأَحْمَدَ، وَيَزِيدَ، [وَيَشْكُرَ].
- وَالْمَعْدُولُ: كَعُمَرَ، وَزُفَرَ، عَدْلًا عَنِ: عَامِرٍ، وَزَافِرٍ، المَعْرِفَتَيْنِ.
- وَالْمُؤَنَّثُ لَفْظًا: كَطَلْحَةَ، وَسَلْمَةَ. أَوْ مَعْنَى، كَسَعَادَ، وَزَيْنَبَ.
- وَالْأَسْمَانِ اللَّذَانِ جُعِلَا اسْمًا وَاحِدًا: كَمَعْدِ يَكْرِبَ، وَبَعْلَبَكَّ.
- وَكُلُّ مَا لَا يَنْصَرِفُ فِي المَعْرِفَةِ، يَنْصَرِفُ فِي النَّكْرَةِ. إِلَّا نَحْوَ أَحْمَرَ، إِنْ سَمَّيْتَ
بِهِ رُجُلًا [ثُمَّ نَكَرْتَ]، وَكَذَا مَا فِيهِ أَلْفُ التَّأْنِيثِ، مَقْصُورَةٌ، أَوْ مَمْدُودَةٌ [كَحَمْرَاءَ،
وَصَحْرَاءَ، وَحُبْلَى، وَبُشْرَى].

وَفَعْلَانِ، الَّذِي مُؤَنَّثُهُ، فَعْلَى، نَحْوُ: [سَكْرَانَ، وَسَكْرَى]. وَالجَمْعُ الأَقْصَى.
وَالثَّلَاثِي السَّاكِنِ الأَوْسَطِ، يَجُوزُ فِيهِ الصَّرْفُ وَتَرْكُهُ، نَحْوُ: هِنْدٌ، وَدَعْدٌ،
وَنُوحٌ، وَلُوطٌ. وَمَا فِيهِ سَبَبٌ ثَالِثٌ كَمَا هِ، وَجُورٌ، لَمْ يَنْصَرِفِ البَتَّةَ. وَكَذَا [الثَّلَاثِي]
المُتَحَرِّكُ الأَوْسَطِ، نَحْوُ: سَقَرٌ، [وَقَدَمٌ]، فَإِنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الرَّبَاعِيِّ [كَسَعَادَ،
وَزَيْنَبَ].

وَنَحْوِ «حَدَامٍ» فِيهِ مَذْهَبَانِ:

- الإِعْرَابُ مَعَ مَنَعِ الصَّرْفِ، لِكُونِهَا مَعْدُولَةً عَنِ حَادِمَةٍ.
- وَالأَخْرُ البِنَاءُ عَلَى الكَسْرِ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ:

إِذَا قَالَتْ حَادِمٌ فَصَدَّقُوهَا فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَادِمٌ
 وكذا فَعَالٍ، الَّتِي تَخْتَصُّ بِإِنْدَاءِ الْمُؤَنَّثِ، نَحْوُ: يَا لَكَاعِ، وَيَا خَبَاتِ، وَيَا فَسَاقِ،
 وكذا فَعَالٍ، الَّتِي بِمَعْنَى الْأَمْرِ، نَحْوُ: نَزَالِ، وَتَرَكَ، بِمَعْنَى: أَنْزِلْ، وَاتْرُكْ، وَكُلُّ
 مَا لَا يَنْصَرِفُ إِذَا أُضِيفَ أَوْ دَخَلَهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ أَنْجَزَ بِالْكَسْرِ، تَقُولُ: مَرَزْتُ
 بِالْأَحْمَرِ، وَالْحَمْرَاءِ، وَبِعَمْرِكُمْ، وَبِعَثْمَانِنَا.
 وَالمَبْنِيُّ ضَرْبَانِ: لِإِزْمٍ وَعَارِضٍ.
 فَاللَّازِمُ: مَا تَضَمَّنَ مَعْنَى الْحَرْفِ، كَأَيْنَ، وَمَتَى، وَكَيْفَ. وَمَا أَشْبَهَهُ، كَالَّذِي،
 وَالَّتِي، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَالْعَارِضُ: خَمْسَةُ أَشْيَاءَ:

- المُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، نَحْوُ: غَلَامِي.
- وَالمُنَادَى المُمَرَّدُ المَعْرِفَةُ، نَحْوُ: يَا زَيْدُ.
- وَالنِّكَرَةُ المُمَرَّدَةُ مَعَ «لَا» [الَّتِي] لِتُنْفِي الجِنْسِ، نَحْوُ: لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ.
- وَالمُرَكَّبُ، نَحْوُ: خَمْسَةَ عَشَرَ.
- وَمَا حُذِفَ مِنْهُ المُضَافُ إِلَيْهِ، وَهُوَ: قَبْلُ، وَبَعْدُ، وَفَوْقَ، وَتَحْتَ، وَكَذَا بَاقِي
 الجِهَاتِ السَّتِّ، تَقُولُ: جِئْتُكَ مِنْ قَبْلِ زَيْدٍ، ثُمَّ تَتْرُكُ الإِضَافَةَ وَتَنْوِيهَا فَتَقُولُ:
 [جِئْتُكَ] مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ. وَتُسَمَّى هَذِهِ غَايَاتٍ عَلَى مَعْنَى أَنَّ غَايَةَ المُضَافِ
 بِالمُضَافِ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْقَطَعَ عَنْهِنَّ، صِرْنَ حُدُودًا يَنْتَهِي الكَلَامُ عِنْدَهَا.
- والمَبْنِيُّ اللَّازِمُ مِنَ الأَفْعَالِ: المَاضِي وَالأَمْرُ بِغَيْرِ اللَّامِ.
- وَالعَارِضُ: المُضَارِعُ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ نُونُ جَمَاعَةِ النِّسَاءِ، وَنُونُ التَّوَكِيدِ، نَحْوُ:
 يَفْعَلْنَ، وَهَلْ يَفْعَلْنَ.
- وَأَمَّا الحُرُوفُ، فَلَا يَكُونُ بِنَاوُهَا إِلَّا لِإِزْمًا، [لِأَنَّهُ] لَا حَظَّ لَهَا مِنَ الإِعْرَابِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مِنْهَا:

- مَا يَعْمَلُ وَيُعْمَلُ فِيهِ، كَعَامَّةِ الْأَسْمَاءِ [الْمُتَمَكِّنَةِ]، وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ.
- مَا يَعْمَلُ وَيُعْمَلُ فِيهِ كَالْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ، وَالْفِعْلِ الْمَاضِي، [وَالْأَمْرِ] بِغَيْرِ اللَّامِ، وَالْأَسْمَاءِ الْمُتَصَمِّتَةِ، بِمَعْنَى إِنْ، غَيْرِ، أَي.
- وَمِنْهَا مَا لَا يَعْمَلُ وَلَا يُعْمَلُ فِيهِ، كَغَيْرِ الْعَوَامِلِ مِنَ الْحُرُوفِ، [نَحْو: هَلْ، وَبَلْ، وَقَدْ]. وَالْمُضْمَرَاتِ وَنَحْوِهَا.

[العامل]

وَالْعَامِلُ عِنْدَهُمْ مَا أَوْجَبَ كَوْنَ آخِرِ الْكَلِمَةِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ مِنَ الْإِعْرَابِ:

وَالْعَامِلُ ضَرْبَانِ: لَفْظِيٌّ، وَمَعْنَوِيٌّ:

فَاللَّفْظِيُّ ضَرْبَانِ:

- قِيَاسِيٌّ: وَهُوَ مَا صَحَّ أَنْ يُقَالَ فِيهِ كُلُّ مَا كَانَ كَذَا فَإِنَّهُ يَعْمَلُ كَذَا، كَقَوْلِنَا: غُلَامٌ زَيْدٌ، لَمَّا رَأَيْتَ أَثَرَ الْأَوَّلِ فِي الثَّانِي، وَعَرَفْتَ عَلْتَهُ، قِسْتَ عَلَيْهِ، نَحْو: دَارٌ عُمَرَ، وَتَوْبٌ بَكْرٍ.

- وَسَمَاعِيٌّ: وَهُوَ مَا صَحَّ أَنْ يُقَالَ فِيهِ، إِنْ هَذَا يَعْمَلُ كَذَا. وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَتَجَاوَزَهُ، كَقَوْلِنَا أَنْ «الْبَاءُ» تَجْرُ، وَ «لَمْ» تَجْرِمُ، [وَالنَّ] تَنْصِبُ]. وَأَمَّا الْمَعْنَوِيُّ: فَتَذَكُّرُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.



في العوامل اللفظية القياسية

الباب الثاني

قَدَّمْنَا الْقِيَاسِيَّةَ لَا طَرَادِمَهَا، وَلِأَنَّ الْفِعْلَ مِنْهَا وَهُوَ الْأَصْلُ فِي الْعَمَلِ، وَجُمَلَتْهَا سَبْعَةٌ: الْفِعْلُ عَلَى الْإِطْلَاقِ - وَاسْمُ الْفَاعِلِ - وَاسْمُ الْمَفْعُولِ - وَالصِّفَةُ الْمُسَبَّهَةُ - وَالْمَصْدَرُ - وَالاسْمُ الْمُضَافُ - وَالاسْمُ التَّائِمُ.

- وَأَمَّا الْفِعْلُ: فَإِنَّهُ يَعْمَلُ الرَّفْعَ، وَالنَّصْبَ فِي الْأَسْمَاءِ.

وَأَمَّا الرَّفْعُ: فَعَامٌّ لِأَنَّ كُلَّ فِعْلٍ يَرْفَعُ [اسْمًا وَاحِدًا بَأَنَّهُ فَاعِلُهُ إِذَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ مُقَدِّمًا عَلَيْهِ، نَحْوُ: فَعَلَ زَيْدٌ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُظْهِرًا فَمُضْمَرًا، وَذَلِكَ الْمُضْمَرُ] إِمَّا بَارِزٌ كَالْتَاءِ فِي فَعَلْتِ، وَإِمَّا مُسْتَكِنٌ، كَالْمَنُوي فِي أَفْعَلِ.

ثُمَّ إِنَّ [الْفِعْلَ] عَلَى ضَرْبَيْنِ:

مَتَعَدٌّ: وَهُوَ مَا يَنْصِبُ الْمَفْعُولَ بِهِ.

وَلَازِمٌ: وَهُوَ مَا يَخْتَصُّ بِالْفَاعِلِ، كَدَهَبْتَ، وَقُمْتَ، وَقَعَدْتَ.

وَالْمُتَعَدِّي: عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرَابٍ:

- مَتَعَدٌّ إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، كَنَصَرْتُ زَيْدًا.

- وَمَتَعَدٌّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ تَانِيهِمَا غَيْرِ الْأَوَّلِ، [كَأَعْطَيْتُ زَيْدًا دِرْهَمًا]، أَوْ هُوَ عَيْنُ

الْأَوَّلِ، كَحَسِبْتُ زَيْدًا عَالِمًا.

- وَمَتَعَدٌّ إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِيلَ، كَأَعْلَمْتُ زَيْدًا عَمْرًا فَاضِلًا.

وَقَدْ يُقَامُ الْمَفْعُولُ مَقَامَ الْفَاعِلِ. إِذَا بَنَى لَهُ الْفِعْلُ فَيَرْتَفِعُ بِإِسْنَادِهِ إِلَيْهِ، كَقَوْلِكَ:

ضَرَبَ زَيْدٌ، وَأَعْطَى زَيْدٌ دِرْهَمًا.

وَيَجُوزُ إِسْنَادُهُ إِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي، [نَحْوُ: أُعْطِيَ دِرْهَمٌ زَيْدًا]. إِلَّا فِي بَابِ حَسِبْتُ.

وَمَنْصُوبُ الْفِعْلِ عَلَى صَرْبَيْنِ: خَاصٌّ وَعَامٌّ.
فَالْخَاصُّ ثَلَاثَةٌ:

- الْمَفْعُولُ بِهِ: لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمُتَعَدِّي - كَمَا ذَكَرْنَا -.
- وَالتَّمْيِيزُ: لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمُبْتَهَمِ، نَحْوُ: طَابَ زَيْدٌ نَفْسًا، وَتَصَبَّبَ الْفَرَسُ عَرَقًا، وَفِي التَّنْزِيلِ ﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: 4]
- وَالخَبْرُ الْمُنْصُوبُ: لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ فِي أفعالٍ مَعْدُودَةٍ، عَلَى مَا سَيَجِيءُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَالْعَامُّ فِي خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: الْمَصْدَرُ - وَالْمَفْعُولُ فِيهِ - وَالْمَفْعُولُ لَهُ - وَالْمَفْعُولُ مَعَهُ - وَالْحَالُ.

- أَمَّا الْأَوَّلُ: فَكُلُّ فِعْلٍ يَنْصِبُ مَصْدَرَهُ سِوَاءَ [كَانَ] مُبْتَهَمًا أَوْ مَحْدُودًا أَوْ مَعْرِفَةً أَوْ نَكْرَةً، نَحْوُ: ضَرْبْتُهُ ضَرْبًا، وَضَرْبْتُهُ ضَرْبَةً، وَضَرْبْتُ الضَّرْبَ الَّذِي تَعْلَمُ، وَمَا كَانَ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ أَيْضًا، نَحْوُ: ضَرْبْتُهُ سَوَاطًا.
- وَالْمَفْعُولُ فِيهِ: هُوَ ظَرْفُ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ.

فَالزَّمَانُ، كُلُّهُ يَنْتَسِبُ بِالظَّرْفِيَّةِ، [مُبْتَهَمًا كَانَ أَوْ مَحْدُودًا]، وَالْمُبْتَهَمُ، كَالْحَيْنِ، وَالْوَقْتِ، وَالْمَحْدُودِ، كَالْيَوْمِ، [وَاللَّيْلِ]، وَالشَّهْرِ، وَالْحَوْلِ، تَقُولُ: سِرْتُ حِينًا، [وَلَيْلَةً]، وَيَوْمًا، وَخَرَجْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

وَالْمَكَانُ: الْمُبْتَهَمُ، فَحَسِبَ الْجِهَاتِ السَّتِّ، وَعِنْدَ، وَوَسَطَ الدَّارِ بِالشُّكُونِ، وَأَمَّا الْمَحْدُودُ، فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ فِي، تَقُولُ: صَلَّىتُ أَمَامَ الْمَسْجِدِ، وَخَلْفَهُ، وَفَوْقَهُ، وَتَحْتَهُ، وَيَمِينَهُ، وَشِمَالَهُ، وَعِنْدَهُ، وَوَسَطَهُ. فَلَا يُقَالُ: صَلَّىتُ الْمَسْجِدَ، وَوَسَطُ

المَسْجِدَ بِالتَّحْرِيكِ. وَإِنَّمَا يُقَالُ: صَلَّيْتُ فِي الْمَسْجِدِ، وَفِي وَسَطِهِ. وَأَمَّا دَخَلْتُ الدَّارَ فَتَوَشَّعْتُ.

- والمَفْعُولُ لَهُ: وَهُوَ عَلَّةُ الإِقْدَامِ عَلَى الفِعْلِ، نَحْوُ ضَرَبْتُهُ تَأْدِيبًا [لَهُ]، وَخَرَجْتُ مَخَافَةَ الشَّرِّ.

- والمَفْعُولُ مَعَهُ: [وَهُوَ المَنْصُوبُ بَعْدَ الوَاوِ الَّتِي بِمَعْنَى مَعَ]، نَحْوُ: اسْتَوَى المَاءُ وَالحَشْبَةُ، [وَجَاءَ البِرْدُ وَالتَّيَالِسَةُ].

- وَالحَامِسُ مِنَ المَنْصُوبَاتِ الحَالُ: وَهِيَ بَيَانُ هَيْئَةِ الفَاعِلِ، وَالمَفْعُولِ بِهِ. وَهِيَ جَوَابٌ كَيْفَ، كَمَا أَنَّ المَفْعُولَ لَهُ جَوَابٌ لِمَ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ رَاكِبًا، وَرَأَيْتُهُ جَالِسًا، وَحَقُّهَا أَنْ تَكُونَ نَكْرَةً، كَمَا أَنَّ مِنْ حَقِّ ذِي الحَالِ أَنْ تَكُونَ مَعْرِفَةً، فَإِذَا أَرَدْتَ الحَالِ عَنِ النَّكْرَةِ فَقَدَّمْهَا عَلَيْهَا نَحْوُ: جَاءَنِي رَاكِبًا رَجُلٌ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ:

لِعَزَّةٍ مُوحِشًا طَلُّ قَدِيمٍ عَفَاهُ كُلُّ أَسْحَمٍ مَسْتَدِيمٍ

- وَاسْمُ الفَاعِلِ: كُلُّ اسْمٍ اشْتَقَّ لذَاتِ مَنْ فَعَلَ وَيَجْرِي عَلَى «يَفْعَلُ» مِنْ فِعْلِهِ أَيْ يُوَارِزِهِ فِي الحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ. فَإِنَّهُ يَعْمَلُ عَمَلَ مَا يَجْرِي عَلَيْهِ إِذَا أُرِيدَ بِهِ الحَالُ أَوْ الاسْتِثْبَالُ، نَحْوُ: زَيْدٌ ضَارِبٌ غُلَامَهُ عَمْرًا [الآن أَوْ غَدًا]. فَيَرْفَعُ وَيَنْصِبُ كَمَا أَنَّ «يَضْرِبُ» كَذَلِكَ، وَزَيْدٌ قَائِمٌ غُلَامَهُ، فَيَرْفَعُ فَقَطُّ، كَيْتَقَوْمٌ.

- وَاسْمُ المَفْعُولِ: كُلُّ اسْمٍ اشْتَقَّ لذَاتِ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ الفِعْلُ، وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلَ «يَفْعَلُ» مِنْ فِعْلِهِ، نَحْوُ: زَيْدٌ مُكْرِمٌ أَصْحَابَهُ، كَمَا نَقُولُ: زَيْدٌ يُكْرِمُ أَصْحَابَهُ، [وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ لُلهِ النَّاسُ﴾ [هود: 103]. [أَيْ يُجْمَعُ لَهُ النَّاسُ].

- وَالصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ: هِيَ مَا لَا يَجْرِي عَلَى يَفْعَلٍ مِنْ فِعْلِهِ، نَحْو: كَرِيمٌ، [وَشَرِيفٌ]، وَحَسَنٌ. وَشَبَّهَتْ بِاسْمِ الْفَاعِلِ فِي أَنَّهَا تُشْنَى وَتُجْمَعُ وَتُؤَنَّثُ وَتُذَكَّرُ، وَلِذَا تَعْمَلُ عَمَلَ فِعْلِهَا، تَقُولُ: زَيْدٌ كَرِيمٌ أَبَاؤُهُ، وَشَرِيفٌ حَسَبُهُ، وَحَسَنٌ وَجْهُهُ.

- الْمَصْدَرُ: وَهُوَ الْأِسْمُ الَّذِي اسْتَقَمَّ مِنْهُ الْفِعْلُ وَصَدَرَ عَنْهُ، وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلَ فِعْلِهِ إِذَا كَانَ مُتَوَاتِرًا، نَحْو: عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبِ زَيْدٍ عَمْرًا، كَمَا تَقُولُ: عَجِبْتُ مِنْ أَنْ ضَرْبَ زَيْدٍ عَمْرًا، وَيُضَافُ إِلَى الْفَاعِلِ وَيُتْرَكُ الْمَفْعُولُ مَنْصُوبًا، نَحْو: عَجِبْتُ مِنْ دَقِّ الْقَصَارِ الثُّوبِ. وَقَدْ يُضَافُ إِلَى الْمَفْعُولِ فَيُتْرَكُ الْفَاعِلُ مَرْفُوعًا، عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبِ اللَّصِّ الْجَلَادِ. وَقَدْ يُتْرَكُ ذِكْرُ أَحَدِهِمَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ (١٤) ﴿يَتِيمًا﴾ [البلد: 14 - 15]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِيظِهِمْ سَكَغِلْبُونَ﴾ [الروم: 3]. مُتَوَجَّهَةٌ عَلَى [اِخْتِلَافِ] الْقَرَاءَتَيْنِ.

- [وَالِاسْمُ الْمُضَافُ]: كُلُّ اسْمٍ أُضِيفَ إِلَى اسْمٍ آخَرَ فَإِنَّ الْأَوَّلَ يَجْرُ الثَّانِي وَيُسَمَّى الْجَارُ مُضَافًا، وَالْمَجْرُورُ مُضَافًا إِلَيْهِ.

وَالِإِضَافَةُ عَلَى ضَرْبَيْنِ.

مَعْنَوِيَّةٌ: أَيُّ مُفِيدَةٌ مَعْنَى فِي الْمُضَافِ تَعْرِيفًا أَوْ تَخْصِيصًا، وَهِيَ فِي الْغَالِبِ بِمَعْنَى اللَّامِ، أَوْ بِمَعْنَى «مِنْ» نَحْو: غُلَامٌ زَيْدٍ، وَخَاتَمٌ فِضَّةٍ.

وَلَفْظِيَّةٌ: وَهِيَ إِضَافَةُ اسْمِ الْفَاعِلِ إِلَى مَفْعُولِهِ، وَالصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ إِلَى فَاعِلِهَا، نَحْو: ضَارِبٌ زَيْدٍ، وَحَسَنُ الْوَجْهِ.

وَالِإِضَافَةُ تَعَاقُبُ التَّنْوِينِ وَتُونِ الشَّيْئَةِ وَالْجَمْعِ، وَلَا بُدَّ فِي الْمَعْنَوِيَّةِ مِنْ تَجْرِيدِ الْمُضَافِ مِنْ صَرْفِ التَّعْرِيفِ.

وَتَقُولُ فِي اللَّفْظِيَّةِ: الْحَسَنُ الْوَجْهِ، وَالضَّارِبُ زَيْدٍ، وَالضَّارِبُ زَيْدٍ، وَالضَّارِبُ الرَّجُلِ. وَلَا يَجُوزُ الضَّارِبُ زَيْدٍ.

- الاسم التام: هو الاسم الذي نصب لأنه [قد] تم بالتثنية، فاستغني عن الإضافة، وهو يقتضي تمييزاً لإبهامه وتمامه بأحد أربعة أشياء:
- بالتثنية: نحو: ما في السماء قدر راحة سحاباً.
- وبثون التثنية: نحو: منوان سمنًا، وقفيزان بُراً.
- وبثون الجمع: نحو: عشرون درهماً.
- وبالإضافة: نحو: لي ملؤه عسلاً، [ولي] مثله رجلاً.
- ويقال للثلاثة الأول مقادير. وهي المساحة، والوزن، والكيل، والعدد وللأخير مقياس.
- والتمييز: يرفع الإبهام عن المفرد كهذا، أو عن الجملة، نحو: طاب زيد نفساً، [وتصعب الفرس عرقاً]. وقد سبق ذكره، والله أعلم بالصواب.

في

العوامل اللفظية السماعية

الباب الثالث

- وهي ثلاثة أصناف: حُرُوفٌ، وأفعالٌ، وأسماءٌ.
- وجملتُها أحدٌ وتسعون [عاملاً] على ما ذكره الإمام [المحقق] رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ [في المائة].
- والحُرُوفُ أنواعٌ: ما يَعْمَلُ في الاسم، وما يَعْمَلُ في الفِعْلِ.
- وَمَا يَعْمَلُ في الاسم نَوْعَانِ: عَامِلٌ في المَفْرَدِ، وَعَامِلٌ في الجُمْلَةِ.
- وَمَا يَعْمَلُ في المَفْرَدِ نَوْعَانِ: جَارٌ وَنَاصِبٌ.

أَمَّا الْجَارُّ فَسَبْعَةٌ عَشْرَ:

مِنْ:

- لاِبْتِدَاءِ الْغَايَةِ فِي الْمَكَانِ، نَحْوُ: خَرَجْتُ مِنَ الْبَصْرَةِ.
- وَلِلتَّبَعِيضِ، نَحْوُ: أَخَذْتُ مِنَ الْمَالِ.
- وَلِلبَيَانِ، نَحْوُ: [لِي] عَشْرَةٌ مِنَ الدَّرَاهِمِ.
- وَزَائِدَةٌ، نَحْوُ: مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ.

وإِلَى:

- لَانْتِهَاءِ الْغَايَةِ فِي الْمَكَانِ، نَحْوُ: سِرْتُ مِنَ الْبَصْرَةِ إِلَى الْكُوفَةِ.

وحتى:

في معناها إِلَّا أَنْ مجرورًا إمَّا:

- شَيْءٌ يَنْتَهِي بِهِ الْمَذْكُورُ قَبْلَهَا، نَحْوُ: أَكَلْتُ السَّمَكَةَ حَتَّى رَأْسِهَا.
- أَوْ عِنْدَهُ، نَحْوُ: نِمْتُ الْبَارِحَةَ حَتَّى الصَّبَاحِ.
- فَالرَّأْسُ بِهِ يَنْتَهِي السَّمَكَةُ، وَالصَّبَاحُ عِنْدَهُ يَنْتَهِي اللَّيْلُ، وَلَوْ قُلْتُ: حَتَّى نَصَفَهَا أَوْ ثُلُثَهَا لَمْ يُجْزَ. وَحَقُّهَا أَنْ تَدْخُلَ مَا بَعْدَهَا فِي مَا قَبْلَهَا.
- [وَكَلِمَةٌ إِلَى: تَدْخُلُ عَلَى الْمُظْهِرِ وَالْمُضْمَرِ. وَحَتَّى: لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْمُظْهِرِ].

وفي:

- لِلظَّرْفِ، نَحْوُ: الْمَالُ فِي الْكَيْسِ، وَنَظَرْتُ فِي الْكِتَابِ.

والباءُ:

- لِلإِصْبَاقِ، نَحْوُ: بِهِ دَاءٌ.
- وَأَمَّا مَرَّرْتُ بِرَيْدٍ. فَتَوَشَّعٌ.

- وَمِنْهُ: أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ. والواوُ بَدَلٌ مِنْهَا فِي: وَاللَّهِ لِأَفْعَلَنْ، والتاءُ فِي: تَاللَّهِ
[لأَفْعَلَنْ] بَدَلٌ مِنَ الْوَائِ.

والباءُ لأَصَالَتِهَا تَدْخُلُ عَلَى الْمُظْهَرِ وَالْمُضْمَرِ. والواوُ، لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى
الْمُظْهَرِ. والتاءُ لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى مُظْهَرٍ وَاحِدٍ وَهُوَ: [اسْمٌ] اللّٰهِ [تَعَالَى خَاصَّةً].

- وللتعدية، فِي ذَهَبْتُ بِزَيْدٍ. - وللاستعانة، فِي: كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ.

- وللمصاحبة، فِي: دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِشِيَابِ السَّقَرِ.

واللّام:

- للتّمليكِ والاختصاصِ، نَحْوُ: المَالُ لزيدٍ، والحُجْلُ للفرَسِ، وهو ابنُ لهُ وَأَخٌ
لَهُ.

ورُبُّ:

- للتقليلِ: وَتَحْتَصُّ بِالنِّكَرَةِ ظَاهِرَةً وَمُضْمَرَةً، نَحْوُ: رُبُّ رَجُلٍ لِقِيَّتِهِ، وَرُبُّهُ
رَجُلًا.

وعَلَى:

- للاستِعلاءِ، نَحْوُ: زَيْدٌ عَلَى السَّطْحِ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ.

وعَنْ:

- للبعْدِ والمُجاوِزَةِ، فِي: [رَمَيْتُ السَّهْمَ] عَنِ الْقَوْسِ.

والكافُ:

- للتشبيهِ، نَحْوُ: الَّذِي كَزَيْدٍ فِي الدَّارِ.

ومُدٌّ ومُنْدٌ:

- لاِبْتِدَاءِ العَايَةِ فِي الرِّمَانِ [الْمَاضِي]، نَحْوُ: مَا رَأَيْتُهُ مَدُّ يَوْمِ الجُمُعَةِ، وَمُنْدٌ
يَوْمِ الجُمُعَةِ.

وَيَرْفَعُ مَا بَعْدَهُمَا، إِذَا كَانَتَا اسْمَيْنِ سِوَاءٍ أُرِيدَ بِهِمَا أَوَّلُ الْمُدَّةِ أَوْ جَمِيعُهَا، نَحْوُ: مَا رَأَيْتَهُ مُذْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمُنْذُ يَوْمَانِ، وَيَجُوزُ [مُدًّا] يَوْمَيْنِ.

وحاشا:

- لِلتَّنْزِيهِ، نَحْوُ: أَسَاءَ الْقَوْمِ حَاشَا زَيْدٍ.

وَحَلَا وَعَدَا:

- بِمَعْنَى إِلَّا. وَتَنْصِبُ مَا بَعْدَهُمَا إِذَا كَانَتَا فِعْلَيْنِ. وَإِذَا قُلْتَ مَا حَلَا، وَمَا عَدَا، انْتَصَبَ بِهِمَا الْبَيِّنَةُ.

• وَأَمَّا مَا تَنْصِبُ الْمُفْرَدَ فَسَبْعَةٌ. عَلَى مَا ذَكَرَ فِي الْمَائَةِ.

- الْوَاوُ: بِمَعْنَى مَعَ، نَحْوُ: اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةُ. وَلَا تَنْصِبُ هَذِهِ حَتَّى يَكُونَ [مَا] قَبْلَهَا [فِعْلًا] كَاسْتَوَى. أَوْ بِمَعْنَى فِعْلٍ، نَحْوُ: مَا شَأْنُكَ وَزَيْدًا. لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى مَا تَصْنَعُ وَمَا تَلْبَسُ.

- وَحُرُوفُ النَّدَاءِ: [وَهِيَ خَمْسَةٌ]: يَا، وَأَيَّا، وَهَيَّا، وَأَيِّ، وَالْهَمْزَةُ. وَهِيَ تَنْصِبُ الْمَنَادَى إِذَا كَانَ:

- مُضَافًا نَحْوُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ.

- أَوْ مُضَارِعًا لِلْمُضَافِ، نَحْوُ: يَا خَيْرًا مِنْ زَيْدٍ. وَهُوَ كُلُّ اسْمٍ تَعَلَّقَ بِهِ شَيْءٌ وَهُوَ مِنْ تَمَامِ مَعْنَاهُ كَتَعَلَّقَ «مِنْ زَيْدٍ» بِ «خَيْرًا»

- أَوْ نَكْرَةً، كَقَوْلِ الْأَعْمَى: يَا رَجُلًا خُذْ بِيَدِي.

وَأَمَّا [الْمَنَادَى] الْمُفْرَدُ الْمَعْرُفَةُ فمُضْمُومٌ، نَحْوُ: يَا رَجُلُ، وَيَا زَيْدُ. وَلَكِنْ مَحَلُّهُ النَّصْبُ، وَلِذَا جَازَ فِي صِفَةِ الْمَفْرَدِ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ نَحْوُ: يَا زَيْدُ الظَّرِيفُ وَالظَّرِيفَ. وَكَذَا مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ مِنَ الْمَعْطُوفَاتِ، نَحْوُ: يَا زَيْدُ وَالْحَارِثُ [وَالْحَارِثَ]. [أَمَّا] فِي صِفَتِهِ الْمُضَافَةِ فَالنَّصْبُ لَا غَيْرَ، نَحْوُ: يَا زَيْدُ صَاحِبَ

عمرو، ويا أيها الرجل. مثل: يا زيدَ الظَّريفُ. فأَيُّ مُنادى مُفْرَدٌ مَعْرِفَةٌ، والرَّجُلُ صِفَةٌ لَهُ، وَالْهَاءُ مُفَحِّمَةٌ لِلتَّنْبِيهِ. إِلَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ [فِيهِ] إِلَّا الرَّفْعُ.

وَلَا تَدْخُلُ «يَا» عَلَى مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ إِلَّا عَلَى اسْمِ اللَّهِ [تَعَالَى] وَحَدَّهُ [يَا اللَّهُ]. وَإِنْ وَصَفْتَ الْمَضْمُومَ [بَابِنِ] وَهُوَ بَيْنَ عِلْمَيْنِ، بَنَيْتَ الْمُنَادَى مَعَ الْإِبْنِ عَلَى الْفَتْحِ، نَحْوُ: يَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، وَإِذَا لَمْ يَقَعْ بَيْنَ عِلْمَيْنِ، كَانَ كَسَائِرِ الْأَسْمَاءِ الْمُضَافَةِ، نَحْوُ: يَا زَيْدُ بْنُ أَحِينَا.

وَتَلْحَقُ الْمُنَادَى اللَّامُ الْجَارَةُ مَفْتُوحَةٌ لِلِاسْتِغَاثَةِ، نَحْوُ: يَا لِلَّهِ لِلْمُسْلِمِينَ، أَوْ لِلتَّعَجُّبِ، نَحْوُ: يَا لِلْمَاءِ، وَيَا لِلدَّوَاهِي.

وَإِنَّمَا فُتِحَتْ فَرْقًا بَيْنَ الْمَدْعُوِّ وَالْمَدْعُوِّ إِلَيْهِ. وَقَوْلُهُمْ: يَا لِلْبَهِيَّةِ بِالْكَسْرِ عَلَى تَرْكِ الْمَدْعُوِّ.

وَيُرْخَمُ الْمُنَادَى إِذَا كَانَ مُفْرَدًا عَلَمًا زَائِدًا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، نَحْوُ: يَا حَارِ، وَيَا سَعِي وَيَا مَرَوَ، وَيَا مَنْصُ فِي حَارِثٍ وَسَعِيدٍ وَمَرْوَانَ وَمَنْصُورَ. إِلَّا مَا فِي آخِرِهِ تَاءُ التَّأْنِيثِ. فَإِنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الزِّيَادَةُ عَلَى الثَّلَاثَةِ وَالْعِلْمِيَّةِ، نَحْوُ: يَا ثُبَّ أَقْبَلُ أَوْ أَقْبَلِي، عَلَى اخْتِلَافِ الْمَعْنِيِّينَ.

- وَالسَّابِعُ: إِلَّا فِي الْاسْتِثْنَاءِ. وَهُوَ إِخْرَاجُ الشَّيْءِ مِنْ حُكْمِ دَخَلِ فِيهِ غَيْرُهُ. وَالْمُسْتَشْنَى يَنْصَبُ فِي الْكَلَامِ الْمَوْجِبِ التَّامِّ، وَهُوَ مَا لَيْسَ بِنَقْيٍ وَلَا نَهْيٍ وَلَا اسْتِفْهَامٍ. وَكَذَا إِذَا تَقَدَّمَ الْمُسْتَشْنَى [مِنْهُ] أَوْ انْقَطَعَ [عَنْهُ] فِي اللَّفْظِ لَا فِي الْمَعْنَى، نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا، وَمَا جَاءَنِي إِلَّا زَيْدًا أَحَدًا، وَمَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا حَمَارًا. وَفِي غَيْرِ الْمَوْجِبِ التَّامِّ يَجُوزُ النَّصْبُ، وَالْبَدَلُ هُوَ الْفَصِيحُ.

وفي النَّاقِصِ، يَكُونُ «إِلَّا» لَعْوًا. تَقُولُ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا زَيْدًا، [وإلا زَيْدًا، وما جَاءَنِي إِلَّا زَيْدًا]، وما رَأَيْتُ إِلَّا زَيْدًا، وما مَرَرْتُ إِلَّا بِزَيْدٍ.
 وَحُكْمُ «غَيْرِ» حُكْمُ الْأِسْمِ الْوَاقِعِ بَعْدَ «إِلَّا»، تَقُولُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ غَيْرَ زَيْدٍ، وما جَاءَنِي غَيْرُ زَيْدٍ أَحَدٌ، وما جَاءَنِي أَحَدٌ غَيْرَ حِمَارٍ، وما جَاءَنِي أَحَدٌ غَيْرَ زَيْدٍ، وَغَيْرُ زَيْدٍ، وَجَاءَنِي غَيْرَ زَيْدٍ، وما رَأَيْتُ غَيْرَ زَيْدٍ، وما مَرَرْتُ بِغَيْرِ زَيْدٍ. وَمِثْلُهُ «سَوَى».

حُرُوفٌ تَدْخُلُ عَلَى الْجُمْلَةِ

وَالْحُرُوفُ الدَّاخِلَةُ عَلَى الْجُمْلَةِ ثَمَانِيَّةٌ. سِتَّةٌ مِنْهَا مَنصُوبَةٌ قَبْلَ الْمَرْفُوعِ، وَاثْنَانِ عَلَى الْعَكْسِ. فَالسِتَّةُ تُسَمَّى الْمُشَبَّهَةٌ بِالْأَفْعَالِ وَهِيَ:
 إِنَّ - وَأَنَّ لِلتَّحْقِيقِ - وَكَأَنَّ لِلتَّشْبِيهِ - وَلَكِنَّ لِلإِسْتِدْرَاكِ - وَكَيْتَ لِلتَّمَنِّي -
 وَلَعَلَّ لِلتَّرَجُّي. تَقُولُ: إِنَّ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ، وَبَلَغَنِي أَنَّ زَيْدًا ذَاهِبٌ، وَكَأَنَّ زَيْدًا الْأَسَدُ،
 وَمَا جَاءَنِي زَيْدٌ لَكِنْ عَمْرًا حَاضِرٌ، وَ:

أَلَا لَيْتَ الشَّبَابَ يَعودُ يَوْمًا فَأُخْبِرُهُ بِمَا فَعَلَ المَشِيبُ
 وَلَعَلَّ زَيْدًا عَائِدٌ.

وَالفَرْقُ بَيْنَ إِنَّ وَأَنَّ:

أَنَّ «إِنَّ» الْمَكْسُورَةَ مَعَ اسْمِهَا وَخَبَرِهَا كَلَامٌ تَامٌ مُفِيدٌ.

وَ«أَنَّ» الْمَفْتُوحَةَ لَا تُفِيدُ حَتَّى يَكُونَ قَبْلَهَا:

- فَعَلٌ: كَبَلَغَنِي.

- أَوْ اسْمٌ. كَقَوْلِكَ: حَقٌّ أَنَّ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ.

- وَتَفْتَحُ بَعْدَ: لَوْ، وَلَوْ لَا، وَبَعْدَ: عَلِمْتُ وَأَخَوَاتِهَا.

- وإذا دَخَلَتِ اللَّامُ فِي خَبَرِهَا كُسِرَتْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لِرَسُولِهِ﴾ [المنافقون: 7]. وَتَدْخُلُ «مَا» الْكَافَّةُ عَلَى جَمِيعِهَا فَتُكْفَى-أَي تَمْنَعُهَا مِنَ الْعَمَلِ- كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌُ وَحِدٌ﴾ [النساء: 171].
وَالِإِثْنَانِ اللَّذَانِ مَرْفُوعُهُمَا قَبْلَ الْمَنْصُوبِ: مَا، وَلَا، الْمُشْبَهَتَانِ بِلَيْسَ، نَحْوُ: مَا زَيْدٌ مُنْطَلِقًا، وَلَا رَجُلٌ أَفْضَلُ مِنْكَ.

و «مَا» تَدْخُلُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ وَالتَّكْرَةِ. وَ «لَا» لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى التَّكْرَةِ.
وَإِذَا انْتَقَضَ التَّفْهِيمُ بِإِلَّا، أَوْ قَدِّمْتَ الْخَبَرَ عَلَى الْاسْمِ بَطَلَ عَمَلُهُمَا، نَحْوُ: مَا زَيْدٌ إِلَّا مُنْطَلِقٌ، وَمَا مُنْطَلِقٌ زَيْدٌ.

و«لَا» وَجْهٌ آخَرٌ: وَهُوَ أَنْ تَنْصِبَ الْأَوَّلَ وَتَرْفَعِ الثَّانِي، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْاسْمُ مُضَافًا إِلَى التَّكْرَةِ أَوْ مُضَارِعًا لَهُ، نَحْوُ: لَا غُلَامٌ رَجُلٌ كَاتِبٌ عِنْدَنَا، وَلَا خَيْرٌ مِنْ زَيْدٍ جَالِسٌ عِنْدَنَا.

وَأَمَّا التَّكْرَةُ الْمُفْرَدَةُ: فَمَبْنِيَّةٌ مَعَهَا عَلَى الْفَتْحِ، نَحْوُ: لَا رَجُلٌ فِي الدَّارِ. وَيُقَالُ لَهُ لِنَفِي الْجِنْسِ. فَإِنْ كَرَّرْتَ «لَا» مَعَ التَّكْرَةِ الْمُفْرَدَةِ، جَازَ فِيهِ الرَّفْعُ وَالتَّنْصِبُ، نَحْوُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ [إِلَّا بِاللَّهِ].

وَأَمَّا الْمَعْرِفَةُ [الْمُفْرَدَةُ]: فَلَا تَقَعُ بَعْدَهَا إِلَّا مَرْفُوعَةٌ، وَهِيَ مُكْرَرَةٌ، نَحْوُ: لَا زَيْدٌ فِي الدَّارِ وَلَا عَمْرٌو.

الحروف العاملة في المضارع

وَالْحُرُوفُ الْعَامِلَةُ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ تِسْعَةٌ: أَرْبَعَةٌ مِنْهَا تَنْصِبُهُ. وَخَمْسَةٌ مِنْهَا تَجْزِمُهُ.

• أما النَّاصِبَةُ فَهِيَ:

- أَنْ الْمَصْدَرِيَّةُ.

- وَلَنْ: لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

- وَكَيْ: لِلتَّعْيِيلِ، نَحْوُ:

أَحِبُّ أَنْ تَقُومَ، أَي: قِيَامَكَ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَجِئْتُكَ كَي تُعْطِيَنِي حَقِّي.

- وَالرَّابِعُ إِذْنٌ: وَهِيَ جَوَابٌ وَجَزَاءٌ، كَقَوْلِكَ: إِذْنُ أَكْرِمَكَ، لِمَنْ قَالَ لَكَ: أَنَا

آتِيكَ.

وَإِنَّمَا تَنْصِبُ [هَذِهِ] إِذَا كَانَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا مُفْرَغًا لَهَا، غَيْرَ مُعْتَمِدٍ عَلَى شَيْءٍ قَبْلَهَا، فَإِنْ اعْتَمَدَ بَطُلَ عَمَلُهَا. كَقَوْلِكَ: أَنَا إِذْنُ أَكْرِمَكَ، وَإِنْ تَأْتِي إِذْنُ أَكْرِمَكَ، وَكَذَا إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْحَالُ، نَحْوُ: إِذْنُ أَظُنُّكَ كَاذِبًا.

و«أَنْ» مِنْ بَيْنِهَا تَدْخُلُ عَلَى الْمَاضِي [نَحْوُ: عَجِبْتُ مِنْ أَنْ ضَرَبَ زَيْدًا].

وَتُضَمَّرُ «إِنْ» بَعْدَ سِتَّةِ أَحْرَفٍ وَهِيَ:

- حَتَّى.

- وَلَا مُ كَي.

- وَلَا مُ الْجَحْدِ.

- وَأَوْ بِمَعْنَى إِلَى أَوْ إِلَّا.

- وَوَأَوْ الصَّرْفِ.

نَحْوُ: سِرْتُ حَتَّى أَدْخَلْتُهَا، جِئْتُكَ لِتُكْرِمَنِي، [كَقَوْلِهِ تَعَالَى]: ﴿وَمَا كَانَ

اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: 33]، وَلَا لِرِمْنِكَ أَوْ تُعْطِيَنِي حَقِّي، وَلَا تَأْكُلِ

السَّمَكَ وَتَشْرَبَ اللَّبْنَ.

- وَالسَّادِسُ الْفَاءُ فِي جَوَابِ الْأَشْيَاءِ السَّتَّةِ: الْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، وَالنَّفْيِ،

وَالِاسْتِفْهَامِ، وَالتَّمْنِي، وَالْعَرْضِ. نَحْوُ: زُرْنِي فَأَكْرِمَكَ، وَ﴿وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ

عَلَيْكُمْ غَضَبِي ﴿ طه: 81 ﴾، وما تَأْتِينَا فَتُحِثْنَا، وَأَيْنَ بَيْتِكَ فَازُورِكَ، وَلَيْتَ لِي مَالًا
فَأُنْفِقَهُ، وَأَلَّا تَنْزَلَ فَتُصِيبَ خَيْرًا.

وَعَلَامَةٌ صِحَّةِ الْجَوَابِ بِالْفَاءِ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: إِنْ فَعَلْتَ فَعَلْتُ.
وَالجَازِمَةُ لَهُ:

- لَمْ، وَلَمَّا: لِنَتْفِي الْمَاضِي. وفي «لَمَّا» تَوَقُّعٌ.

- وَلَا مِ الْأَمْرِ: لِلْغَائِبِ.

- وَلَا: فِي التَّهْيِي.

- وَإِنْ: فِي الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ.

تَقُولُ: لَمْ يَضْرِبْ، وَلَمَّا يَضْرِبْ، وَلِيَضْرِبْ زَيْدٌ، وَلَا تَفْعَلْ، وَإِنْ تَخْرُجْ أَخْرَجْ.
وَهُمَا مَجْزُومَانِ أَبَدًا إِذَا كَانَا مُضَارِعَيْنِ، وَإِنْ كَانَا مَاضِيَيْنِ لَمْ يَظْهَرْ فِيهِمَا الْجَزْمُ،
نَحْوُ: إِنْ خَرَجْتَ خَرَجْتُ. وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مَاضِيًّا وَالْجَزَاءُ مُضَارِعًا، جَازَ فِيهِ
الرَّفْعُ وَالْجَزْمُ، نَحْوُ: إِنْ أَكْرَمْتَنِي أَكْرِمَكَ وَأَكْرِمَكَ. وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ:

وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْعَبَةَ يَقُولُ لَا غَائِبٌ مَالِي وَلَا حُرْمٌ

ويجوز الجزاء بالفاء إذا كان جملة اسمية، أو أمرًا، أو نهيًا، أو دُعاءً، أو ماضيًا
صريحًا نحو: إِنْ تَأْتَيْتَنِي فَأَنْتَ مُكْرَمٌ، وَإِنْ لَقَيْتَهُ فَأَكْرَمَهُ، وَإِنْ أَتَاكَ فَلَا تَهِنُهُ، وَإِنْ
فَعَلْتَ كَذَا فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، وَإِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ الْيَوْمَ [فَقَدْ] أَحْسَنْتَ إِلَيْكَ أَمْسًا.

وَيُجْزَمُ «بِأَنَّ» مُضْمَرَةً فِي جَوَابِ الْأَشْيَاءِ [السِّتَةِ] الَّتِي تُجَابُ بِالْفَاءِ، إِلَّا التَّنْفِي
مُطْلَقًا، وَالتَّهْيِي فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، نَحْوُ: زُرْنِي أَكْرَمَكَ، وَأَيْنَ بَيْتِي أَزْرُكَ، وَلَا
تَفْعَلْ [الشَّرْ] يَكُنْ خَيْرًا، وَلَيْتَ لِي مَالًا أَنْفِقَهُ وَأَلَّا تَنْزَلَ تُصِيبَ خَيْرًا. وَلَا يَجُوزُ
مَا تَأْتِينَا تُحِدِّثْنَا، وَلَا تَدُنْ مِنَ الْأَسَدِ يَأْكُلُكَ، بِالْجَزْمِ. لِأَنَّ التَّنْفِي لَا يَدُلُّ عَلَى
الْإِثْبَاتِ.

وَمِنَ السَّمَاعِيَةِ أَسْمَاءُ تَجْزَمُ الْمُضَارِعَ عَلَى مَعْنَى «إِنْ» وَهِيَ تِسْعَةٌ:

مَنْ - وَمَا - وَأَيُّ - وَمَتَى - وَأَيْنَ - وَأَنَّى - وَمَهْمَا - وَحَيْثُمَا - وَإِذْمَا.
تَقُولُ: مَنْ يُكْرِمُنِي أُكْرِمُهُ، وَمَا تَصْنَعُ أَصْنَعُ، وَأَيُّهُمْ يُكْرِمُنِي أُكْرِمُهُ. وَإِنَّمَا
يَكُونُ «أَيُّ» أَبَدًا وَاحِدًا مِنْ اثْنَيْنِ أَوْ جَمَاعَةً.

وَيَدُلُّ عَلَى كَوْنِهَا اسْمًا:

- أَنْكَ أَسْنَدْتَ يُكْرِمُ إِلَى ضَمِيرِهَا.

- وَتَدْخُلُ حُرُوفُ الْجَرِّ عَلَيْهَا.

- وَتُنَوِّنُ بَعْضَهَا وَتُضَيِّفُهُ.

نَحْوُ: بِمَنْ تَمَرُّزُ أَمْرُزُ، وَأَيُّهُمَا، وَأَيَّامًا تَدْعُوا، وَمَتَى تَخْرُجُ أَخْرُجُ، وَأَيْنَ نَكُنُ
أَكُنُ، وَ«حَيْثُمَا» مِثْلُ «أَيْنَ»، وَ«إِذْمَا» مِثْلُ «مَتَى»، وَإِنَّمَا تَجْزِمَانِ إِذَا كَانَ مَعَهُمَا
«مَا».

وَمِنْ السَّمَاعِيَّةِ أَسْمَاءٌ تَنْصِبُ اسْمًا نَكْرَةً عَلَى أَنَّهُ تَمَيِّزٌ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ:

- أَوْلَاهَا: عَشْرَةٌ. إِذَا رَكِبَتْ مَعَ أَحَدٍ إِلَى تِسْعَةٍ، نَحْوَ أَحَدٍ عَشَرَ رَجُلًا. وَتِسْعَةٌ

عَشَرَ رَجُلًا.

- وَالثَّانِي: كَمٌ فِي الِاسْتِفْهَامِ عَنِ الْعَدَدِ، نَحْوُ: كَمْ رَجُلًا عِنْدَكَ، [وَكَمْ يَوْمًا
سِرْتُ. كَأَنَّكَ قُلْتَ]: أَعِشْرُونَ رَجُلًا عِنْدَكَ أَمْ ثَلَاثُونَ، وَأَعِشْرِينَ يَوْمًا سِرْتُ أَمْ
ثَلَاثِينَ.

وَكَمُ الْخَبَرِيَّةُ تُضَافُ إِلَى الْمُتَمَيِّزِ مُفْرَدًا أَوْ جَمْعًا وَهِيَ نَقِيضَةُ رَبِّ، تَقُولُ: كَمْ
رَجُلٍ لَقَيْتَهُ، وَكَمْ رَجَالٍ لَقَيْتَهُمْ.

- وَالثَّلَاثُ: كَأَيُّ. فِي مَعْنَى كَمِ الْخَبَرِيَّةِ، نَحْوُ: كَأَيُّ رَجُلًا عِنْدِي.

وَفِيهِ لُغَاتٌ - وَاسْتَعْمَالُهَا مَعَ «مِنْ» كَثِيرٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي

السَّمَوَاتِ﴾ [النجم: 26] ﴿فَكَأَيُّنَ مِنْ قَرْيَةٍ﴾ [الحج: 45].

- وَالرَّابِعُ: كَذَا إِذَا كَتَبَ بِهِ عَنِ الْعَدَدِ، تَقُولُ: عِنْدِي كَذَا دِرْهَمٌ، كَمَا تَقُولُ:

عِنْدِي عِشْرُونَ دِرْهَمًا مِثْلًا.

أسماء الأفعال

ومن السماعية العاملة [في الأسماء] كلمات تسمى أسماء الأفعال يُرفع بعضها وينصب بعضها:

[أولها]: «رُوَيْدٌ» وهو اسمٌ لأمهَل، «وَيْلَةٌ» [اسمٌ] لِدَع. وَيَسْتَوِي فِيهِمَا الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ وَالْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ، تَقُولُ: يَا رَجُلُ رُوَيْدٌ زَيْدًا، وَيَا رِجَالُ رُوَيْدٌ زَيْدًا، وَيَا امْرَأَةَ رُوَيْدٍ زَيْدًا، وَيَا نِسَاءَ رُوَيْدٍ زَيْدًا. وَكَذَا «بَلَةٌ»، وَ«دُونُكَ» اسْمٌ لِحُذِّ، وَ«عَلَيْكَ» لِلزَّمِّ، «وَهَا» لِحُذِّ، وَفِيهَا لُغَاتٌ بِالْهَمْزِ [وَالْهَمْزَةُ] فِيهَا كَالْكَافِ فِي ذَلِكَ وَتُصْرَفُ تَصْرِيفَهَا، فَيَقَالُ: هَاءٍ، هَاؤُمَا، هَاؤِمَ، وَهَاءِ [يَا مَرْأَةَ]، وَهَاؤُمَا، هَاؤُنَّ. وَتُوضَعُ الْكَافُ مَوْضِعَ الْهَمْزَةِ، فَيَقَالُ: هَاكِ أَوْ هَاكِنَّ. وَتُجْمَعُ بَيْنَهُمَا فَيَقَالُ: هَاءِكِ مِثْلَ هَاءِكِ إِلَى هَاءِكِنَّ.

وَحَيْهَلُ الصَّلَاةِ وَالثَّرِيدِ، أَيِ اثْتِ. وَهَيْهَاتَ الْأَمْرِ، أَيِ بَعْدَ. وَشَتَانَ زَيْدٍ وَعَمْرُو، أَيِ افْتَرَقَا، وَتَقْتَضِي شَيْئَيْنِ، وَسُرْعَانَ ذَا إِهَالَةٍ، أَيِ سُرْعَ. فَفِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ مُبَالَغَةٌ لَيْسَتْ فِي مُسَمِّيَاتِهَا.

ومن السماعية أنواع أربعة [من الأفعال]:

الأفعال الناقصة:

وهي ثلاثة عشر فعلاً:

كَانَ - وَصَرَ - وَأَصْبَحَ - وَأَمْسَى - وَأَضْحَى - وَظَلَّ - وَبَاتَ - وَمَا زَالَ - وَمَا بَرِحَ - وَمَا فَتِيَءَ - وَمَا انْفَكَ - وَمَا دَامَ - وَكَلِمَاتٌ أُخْرَى.

فهذه ترفع الاسم وتنصب الخبر، ونقصانها أنها لا تتيم بالمرفوع بل بالمنصوب، والفرق بين كان وصار أن «صار» يدلُّ على وجود [معنى] الخبر

فِي زَمَانٍ ثَانٍ مُرْتَبِّ عَلَى زَمَانٍ سَابِقٍ لَمْ يُوجَدْ فِيهِ ذَلِكَ الْمَعْنَى . و«كَانَ» يَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ الْمَاضِي ، أَلَا تَرَى [أَنَّكَ] تَقُولُ : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ . وَلَمْ يَصِحَّ : وَصَارَ [اللَّهُ] ، لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْإِنْتِقَالِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ .

و«كَانَ» يَجِيءُ تَامَّةً بِمَعْنَى حَدَثٍ وَوَجَدَ وَوَقَعَ ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ﴾ [البقرة: 280] . وَكَذَا «أَصْبَحَ» وَأَخَوَاتُهَا ، إِذَا أُرِيدَ بِهَا الدُّخُولُ فِي الْأَوْقَاتِ الْحَاصَّةِ .

و«مَا» فِي «مَا زَالَ» وَأَخَوَاتِهَا ، نَافِيَةٌ وَمَعْنَاهَا اسْتِغْرَاقُ الزَّمَانِ . وَفِي «مَا دَامَ» مَصْدَرِيَّةٌ ، وَمَعْنَاهَا التَّوَقُّيْتُ ، تَقُولُ : مَا زَالَ زَيْدٌ غَنِيًّا ، أَي : لَمْ يَأْتِ عَلَيْهِ زَمَانٌ مِنَ الْأَزْمِنَةِ إِلَّا وَهُوَ غَنِيٌّ فِيهِ . وَاجْلُسْ مَا دَامَ زَيْدٌ جَالِسًا . أَي : مُدَّةَ جُلُوسِهِ ، [وَلَيْسَ لِنَفْيِ الْحَالِ] .

وَالنُّوعُ الثَّانِي : أَفْعَالُ الْمُقَارَبَةِ : وَهِيَ أَرْبَعَةٌ :

عَسَى - وَكَادَ - وَكُرِبَ - وَأَوْشَكَ .

فَعَسَى : تَرْفَعُ الْأِسْمَ ، وَخَبَرُهُ أَنَّ مَعَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ فِي تَقْدِيرِ مَصْدَرٍ مَنصُوبٍ ، تَقُولُ : عَسَى زَيْدٌ أَنْ يَخْرُجَ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : قَارَبَ زَيْدٌ الْخُرُوجَ . وَلَهُ وَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنْ يُقَالَ عَسَى أَنْ يَخْرُجَ زَيْدٌ ، كَأَنَّكَ قُلْتَ : قَرَّبَ خُرُوجَ زَيْدٍ .

وَكَادَ : تَرْفَعُ الْأِسْمَ ، وَخَبَرَهَا الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ [بِغَيْرِ أَنْ] فِي تَقْدِيرِ اسْمِ فَاعِلٍ مَنصُوبٍ ، فَإِذَا قُلْتَ : [كَادَ زَيْدٌ يَخْرُجُ ، كَانَ التَّقْدِيرُ] : كَادَ زَيْدٌ خَارِجًا ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُسْتَعْمَلْ .

وَيَجِيءُ فِي مَعْنَى قُرْبِ الشَّبْهِ ، نَحْوُ : كَادَ الْعُرُوسُ يَكُونُ أَمِيرًا .

وَلَيْسَ فِي عَسَى هَذَا الْقُرْبُ وَإِنَّمَا هُوَ طَمَعٌ وَرَجَاءٌ .

وَكَرِبَ : يُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالَ كَادَ .

وَأَوْشَكَ: مِثْلُ عَسَى فِي وَجْهَيْهَا.

والتنوع الثالث فعلا المدح والذم وهما:

نِعْمَ وَبِئْسَ: [وَهُمَا] يَقْتَضِيَانِ اسْمًا مُعَرَّفًا بِلَامِ الْجِنْسِ، أَوْ مُضَافٍ إِلَيْهِ وَبَعْدَهُ اسْمٌ آخَرُ مَرْفُوعٌ، تَقُولُ: نِعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ، أَوْ غُلَامُ الرَّجُلِ زَيْدٌ، وَبِئْسَ الرَّجُلُ زَيْدٌ، أَوْ غُلَامُ الرَّجُلِ زَيْدٌ. وَيُسَمَّى الْمَرْفُوعُ الْأَوَّلُ فَاعِلًا، وَالثَّانِي الْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ وَالذَّمِّ، وَيُضَمَّرُ الْفَاعِلُ وَيُفَسَّرُ بِنَكِرَةٍ مُنْصُوبَةٍ، فَيَقَالُ: نِعْمَ رَجُلًا زَيْدٌ، وَكَذَا بِئْسَ، وَتُلْحَقُ «حَبْدًا» [بِنِعْمَ] و«سَاءً» مِثْلُ بِئْسَ، فَيَقَالُ: حَبْدًا الرَّجُلُ [زَيْدًا، وَرَجُلًا] [زَيْدًا]. وَسَاءٌ مِثْلُ هَذَا.

والتنوع الرابع: أفعال الشك واليقين وهي سبعة:

حَسِبْتُ - وَخِلْتُ - وَظَنَنْتُ - وَعَلِمْتُ - وَرَأَيْتُ - وَوَجَدْتُ - وَزَعَمْتُ.
إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةُ الْأَخِيرَةُ بِمَعْنَى مَعْرِفَةِ الشَّيْءِ بِصِفَةٍ تَقْتَضِي مَفْعُولَيْنِ.
فَإِذَا كَانَ «عَلِمْتُ» بِمَعْنَى «عَرَفْتُ»، وَرَأَيْتُ بِمَعْنَى «أَبْصَرْتُ»، وَوَجَدْتُ الصَّلَاةَ، أَيْ صَادَقْتُهَا وَزَعَمْتُ أَيْ «قُلْتُ». لَمْ يَقْتَضِ الثَّانِي، تَقُولُ: حَسِبْتُ زَيْدًا فَاضِلًا، وَعَلِمْتُ زَيْدًا أَخَاكَ.

وَمِنْ خَصَائِصِهَا امْتِنَاعُ الْأَقْتِصَارِ عَلَى أَحَدِ الْمَفْعُولَيْنِ وَالْغَاوُهَا مُتَوَسِّطَةً
وَمُتَأَخَّرَةً نَحْوُ: زَيْدٌ عَلِمْتُ مُنْطَلِقًا، أَوْ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ عَلِمْتُ وَالتَّعْلِيْقُ بِالِاسْتِفْهَامِ
وَاللَّامِ نَحْوُ: عَلِمْتُ أَرْيَدُ عِنْدَكَ أَمْ عَمْرُو، وَعَلِمْتُ لَزَيْدٌ مُنْطَلِقًا.



في
العوامل المعنوية

البَابُ الرَّابِعُ

قَدْ مَضَى الْآنَ ضَرْبَا الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَةِ الْقِيَاسِيَّةِ وَالسَّمَاعِيَّةِ وَبَقِيَ الضَّرْبُ الْمَعْنَوِيُّ وَهُوَ شَيْئَانِ عِنْدَ سَبِيوِيهِ، وَثَلَاثَةٌ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِ.

- الْأَوَّلُ الْإِبْتِدَاءُ: وَهُوَ تَعْرِيفُ الْأِسْمِ مِنَ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَةِ لِلْإِسْنَادِ، نَحْوُ: زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ. وَهَذَا الْمَعْنَى عَامِلٌ فِيهِمَا، وَيُسَمَّى الْأَوَّلُ مُبْتَدَأً وَمُسْنَدًا إِلَيْهِ وَمُحَدَّثًا [عَنْهُ]، وَالثَّانِي خَبْرًا وَحَدِيثًا وَمُسْنَدًا. وَحَقُّ الْأَوَّلِ أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً، وَقَدْ يَجِيءُ نَكْرَةً مُخَصَّصَةً، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ﴾ [البقرة: 221].

وَحَقُّ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ نَكْرَةً، وَقَدْ يَجِيئَانِ مَعْرِفَتَيْنِ، نَحْوُ: اللَّهُ إِلَهْنَا وَمُحَمَّدٌ نَبِيُّنَا.

- وَالْمَعْنَى الثَّانِي رَافِعُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ: وَهُوَ وَقُوعُهُ مَوْقِعًا يُصْلِحُهُ لِلْإِسْمِ وَذَلِكَ أَنَّكَ تَقْدِرُ أَنْ تَقُولَ فِي «زَيْدٌ ضَارِبٌ» زَيْدٌ يَضْرِبُ أَوْ يَضْرِبُ زَيْدٌ فَتَوَقَّعَ الْفِعْلَ مَوْقِعَ الْأِسْمِ.

- [وَالْمَعْنَى] الثَّلَاثُ عَامِلُ الصِّفَةِ: وَهُوَ أَنْ تُرْفَعَ لِكُونِهَا صِفَةً لِمَرْفُوعٍ، وَتُنْصَبُ وَتَجْرُ لِكُونِهَا صِفَةً مَنْصُوبٍ وَمَجْرُورٍ. وَهَذَا مَعْنَى وَلَيْسَ بِلَفْظٍ.

وَإِنَّمَا سَبِيوِيهِ الْعَامِلُ فِي الصِّفَةِ هُوَ الْعَامِلُ فِي الْمَوْصُوفِ، فَإِذَا قُلْتَ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ كَرِيمٍ، فَالْجَارُّ لِكَرِيمٍ هُوَ الْجَارُّ لِرَجُلٍ، وَكَذَا الرَّافِعُ وَالتَّاصِبُ.

وَيُحْتَجُّ لِلأَوَّلِ بِقَوْلِهِمْ: يَا عَمْرُ الْجَوَادُ، فِي أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُؤَثَّرُ فِيهِمَا وَاحِدًا لَمَا اِخْتَلَفَ حُكْمُهُمَا.

في
فصول من العربية

الباب الخامس

الفصل الأول

في
المعرفة والنكرة

- المعرفة: ما وُضِعَ لِيَدُلَّ عَلَى شَيْءٍ بَعَيْنِهِ وَهِيَ خَمْسَةٌ:
- [الأول]: المضمّر، نحو: أنا وأنت والكاف في: غلامك.
 - والثاني: العلم الخاصّ: كزيد وعمر.
 - والثالث: ما فيه لأمّ التعريف للجنس، نحو: الرجل خير من المرأة، والعسل حلو، والخل حامض، والفرس خير من الحمار.
 - أو للعهد، نحو: فعل الرجل كذا.
 - والرابع: المبهّم. وهو شيان:
 - أسماء الإشارة. كهذا وهؤلاء.
 - والموصولات: كالذي، والتي، وما، ومن، فإنها لا تتّم إلا [بصلة].
 - [وهي] إحدى الجمّل الأربع.
 - الخامس: المضاف إلى أحد هذه الأربعة إضافة معنوية [وما عداها فنكرة].
 - والنكرة: ما شاع في أمته، كرجل وفس.

الفصل الثاني

في التذكير والتأنيث

المذكَّر: ما لَيْسَ فِيهِ التَّأْنِيثُ وَهِيَ الْمَوْقُوفُ هَاءٌ، وَلَا أَلْفُهُ [مَقْصُورَةٌ]، وَلَا مَمْدُودَةٌ.

والمؤنَّث: ما فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، كَعُرْفَةٍ، وَحُبْلَى، وَصَحْرَاءَ. وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

- حَقِيقِيٌّ وَهُوَ الْخَلْقِيُّ: كَالْمَرَأَةِ، [وَالْحُبْلَى].

- وَغَيْرُ حَقِيقِيٍّ. وَهُوَ اللَّفْظِيُّ: كَالظُّلْمَةِ، وَالبُشْرَى.

وَالْحَقِيقِيُّ أَقْوَى، وَلِذَا امْتَنَعَ: جَاءَ هِنْدٌ، وَجَارٌ: طَلَعَ الشَّمْسُ، وَتَأْنِيثُ الْبَهَائِمِ دُونَ تَأْنِيثِ الْآدَمِيِّينَ. وَلِذَا [جَارٌ]: سَارَ النَّاقَةُ، وَلَمْ يَجْرُ: سَارَ الْمَرَأَةُ.

وَاللَّفْظِيُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْرُبٍ:

- أَحَدُهُمَا: مَا فِيهِ تَاءُ التَّأْنِيثِ. ظَاهِرَةٌ: كَالْعُرْفَةِ وَالظُّلْمَةِ. أَوْ تَقْدِيرًا: كَالشَّمْسِ

وَالنَّارِ وَالذَّارِ.

- الثَّانِي: مَا فِيهِ أَلْفُ التَّأْنِيثِ. مَمْدُودَةٌ: كَصَحْرَاءَ وَحَمْرَاءَ. وَمَقْصُورَةٌ:

كحُبْلَى وَبُشْرَى.

- وَالثَّلَاثُ: الْجَمْعُ. إِلَّا مَا فِيهِ الْوَاوُ وَالنُّونُ سَالِمًا مِنَ الْعُقْلَاءِ، سِوَاءَ كَانَ

وَاحِدُهُ مُذَكَّرًا حَقِيقِيًّا [أَوْ مُؤَنَّثًا حَقِيقِيًّا] نَحْوُ: جَاءَ الرَّجَالُ، وَجَاءَتِ الرَّجَالُ.

وفي التنزيل: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ [الممتحنة: 10]. و: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ﴾ [يوسف: 30]. إِنَّمَا أَنْتَ مِثْلُ هَذَا الْجَمْعِ لِأَنَّهُ نَاسِبُ التَّأْنِيثِ. لِأَنَّهُ ثَانٍ لِلوَاحِدِ كَالتَّأْنِيثِ لِلتَّذْكِيرِ.

وَلَمْ يُؤْنَتْ، نَحْوُ: مُسْلِمُونَ، لِاخْتِصَاصِهِ بِذُكُورِ الْعُقَلَاءِ، وَلِأَنَّهُ لَمْ يُسْتَأْنَفْ لَهُ صِيغَةٌ أُخْرَى.

هَذَا إِذَا كَانَ الْفِعْلُ مُسْتَدًّا إِلَى الظَّاهِرِ، أَمَا إِذَا أُسْنِدَ إِلَى الْمُضْمَرِ، فَالْتَّأْنِيثُ [وَاجِبٌ] أَوْ ضَمِيرُ الْجَمَاعَةِ، نَحْوُ: الرَّجَالُ جَاءَتْ أَوْ جَاءُوا، وَالنِّسَاءُ جَاءَتْ أَوْ جِئْنَ، وَالجَذْوُعُ انكسرت أَوْ انكسرن.

وَالنَّاسُ وَالْأَنَامُ وَالرَّهْطُ وَالنَّفَرُ مُذَكَّرٌ، وَالقَوْمُ يُذَكَّرُ وَيُؤْنَتْ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَذَبَتْ قَوْمٌ نُوْحَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: 105] ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمَكَ﴾ [الأنعام: 66]. وَنَحْوُ: التَّمْرُ وَالنَّخْلُ، مِمَّا بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدَةِ التَّاءِ يُذَكَّرُ وَيُؤْنَتْ، كَمَا فِي التَّنْزِيلِ: ﴿كَأَنَّهُمْ [أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْفَعِرٍ﴾ [القمر: 20] ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ [الحاقة: 7]، ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾ [ق: 10].

وَيَتَأْنِيثُ الْعَدَدُ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ، عَكْسُ تَأْنِيثِ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ. تَقُولُ: ثَلَاثُ نِسْوَةٍ، وَثَلَاثَةُ غَلَمَةٍ، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ﴾ [الحاقة: 7]، فَإِذَا جَاوَزَتِ الْعَشْرَةَ أُسْقِطَتِ التَّاءُ مِنَ الْعَشْرَةِ مَعَ الْمُذَكَّرِ وَأُتْبِئَتْهَا مَعَ الْمُؤْنَتِ، نَحْوُ: ثَلَاثَةُ عَشَرَ رَجُلًا، وَثَلَاثُ عَشْرَةَ امْرَأَةً بِكسْرِ الشَّيْنِ وَسُكُونِهَا، وَأَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا، وَإِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، وَاثْنِي عَشَرَ رَجُلًا، وَاثْنِي عَشْرَةَ امْرَأَةً. وَالْأَسْمَانِ مَبْنِيَّانِ عَلَى الْفَتْحِ، إِلَّا اثْنِي عَشَرَ فَإِنَّكَ تَعْرِبُهُ إِعْرَابَ مُسْلِمَيْنِ.

الفصل الثالث

في التَّوابعِ

وهي خمسةٌ أُضْرِبُ:

تَأْكِيدٌ - وَصِفةٌ - وَبَدَلٌ - وَعَطْفٌ بَيَانٌ - وَعَطْفٌ بِحَرْفٍ.

أما التَّأْكِيدُ: فَمُخْتَصِّصٌ بِالْمَعْرِفَةِ. وَيَكُونُ بِالتَّكْرَارِ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ زَيْدٌ. وَبِغَيْرِهِ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ نَفْسُهُ، وَالرُّجُلَانِ كِلَاهُمَا، وَالقَوْمُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ وَأَكْتَعُونَ.

- وَالصِّفَةُ: هِيَ الْاسْمُ الدَّالُّ عَلَى بَعْضِ أَحْوَالِ الدَّاتِ وَهِيَ إِمَّا:

- فِعْلٌ، كَالْقَائِمِ وَالْقَاعِدِ.

- أَوْ عَرِيزَةٌ، كَالْفَهْمِ وَالكَرِيمِ [وَالْعَاقِلِ].

- أَوْ خَلْقِيَّةٌ، كَالطَّوِيلِ وَالْأَسْوَدِ.

- أَوْ نَسَبَةٌ كَالهَاشِمِيِّ وَالْبَصْرِيِّ.

وَأَمَّا الوَصْفُ بِأَسْمَاءِ [الْأَجْنَاسِ] فَإِنَّمَا يَتَأْتَى بِوَسِيلَةِ «ذُو».

وَهُوَ يُنْتَى وَيُجْمَعُ وَيُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ - فَيُقَالُ: ذُو مَالٍ، وَذَوَا مَالٍ، وَذَوِي مَالٍ،

[وَذَوُوا مَالٍ]، وَذَوِي مَالٍ، وَذَوَاتِ مَالٍ، بِالْكَسْرِ فِي النَّصْبِ، وَالْجَرِّ كَمُسْلِمَاتٍ.

وَكُلُّ صِغَةٍ تَتَّبِعُ مَوْصُوفَهَا، تَذْكِيرًا وَتَأْنِيثًا، وَتَعْرِيفًا وَتَنْكِيرًا، وَإِفْرَادًا وَتَشْبِيهًا

وَجَمْعًا، وَإِعْرَابًا، إِذَا كَانَتْ فِعْلًا لَهُ [نَحْوُ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ طَوِيلٍ] فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ

فَعَلًا لِسَبِيهِ فَإِنَّهَا تَتَّبَعُهُ فِي التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ وَالإِعْرَابِ فَحَسَبْ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى: ﴿رَبِّنَا أَخْرَجَنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾

[النساء: 75].

- وَالبَدَلُ: عَلَى أَرْبَعَةٍ أَوْجِهٍ:

- بَدَلُ الكُلِّ مِنَ الكُلِّ، نَحْوُ: رَأَيْتُ زَيْدًا أَحَاكَ.

- وَبَدَلُ البَعْضِ مِنَ الكُلِّ، نَحْوُ: ضَرَبْتُ زَيْدًا رَأْسَهُ.

- وَبَدَلُ الإِشْتِمَالِ، نَحْوُ: سَلِبَ زَيْدٌ ثَوْبَهُ، وَفِي التَّنْزِيلِ:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الحَرَامِ قِتَالِ فِيهِ﴾ [البقرة: 217]، وَأَعْجَبَنِي زَيْدٌ عِلْمُهُ.

- وَبَدَلُ العَلَطِ، نَحْوُ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حِمَارٍ.

- وَعَطْفُ البَيَانِ: وَهُوَ اسْمٌ [غَيْرُ صِفَةٍ] يُجْرَى مَجْرَى التَّفْسِيرِ، نَحْوُ: جَاءَنِي

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [زَيْدٌ] أَوْ زَيْدًا، [إِذَا كَانَ مَعْرُوفًا بِالاسْمِ. وَجَاءَنِي] زَيْدًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ،
إِذَا كَانَ مَعْرُوفًا بِالكُنْيَةِ.

- وَالعَطْفُ بِالحُرُوفِ: وَحُرُوفُ العَطْفِ [تِسْعَةٌ].

- الوَاوُ: لِلجَمْعِ المُطْلَقِ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ وَعَمْرُو.

- وَالفَاءُ: لِلتَّرْتِيبِ مَعَ التَّعْقِيبِ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ فَعَمْرُو.

- وَثُمَّ: لِلتَّرْتِيبِ مَعَ التَّرَاخِي، نَحْوُ: رَأَيْتُ زَيْدًا ثُمَّ عَمْرًا.

- وَأَوْ: لِأَحَدِ الشَّيْئَيْنِ أَوْ الأَشْيَاءِ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ أَوْ عَمْرُو أَوْ [بِكُرٍّ]، يُقَالُ

إِنَّهَا لِلشَّكِّ فِي الحَبْرِ، وَلِلتَّخْيِيرِ أَوْ لِلإِبَاحَةِ فِي الأَمْرِ، نَحْوُ: خُذْ هَذَا، أَوْ ذَلِكَ،
وَجَالِسِ الحَسَنِ أَوْ ابْنَ سِيرِينَ.

- وَأَمْ لِلإِسْتِفْهَامِ. مُتَّصِلَةٌ نَحْوُ: أَرَيْدُ عِنْدَكَ أَمْ عَمْرُو. [أَيُّ أَيُّهُمَا - وَمُنْقَطِعَةٌ

نَحْوُ: أَرَيْدُ عِنْدَكَ أَمْ عَمْرُو]، وَإِنَّهَا إِبِلٌ أَمْ شَاةٌ، بِمَعْنَى بَلْ أَهْيَ شَاةٌ.

- ولا. للنفى بَعْدَ الإِثْبَاتِ، نحو: جَاءَنِي زَيْدٌ لَا عَمْرُؤَ.
- وبَلْ. لِلإِضْرَابِ عَنِ الأَوَّلِ وَالإِثْبَاتِ لِلثَّانِي [مَنْفِيًّا كَانَ أَوْ مَوْجِبًا نَحْو: جَاءَنِي زَيْدٌ بَلْ عَمْرُؤُ،] [وَمَا جَاءَنِي زَيْدٌ بَلْ عَمْرُؤُ].
- وَلَكِن لِّلإِسْتِدْرَاكِ بَعْدَ النِّفْيِ، نَحْو: مَا جَاءَنِي زَيْدٌ لَكِن [عَمْرُؤُ حَاضِرٌ]، وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّكَ تُبْطِلُ بِالإِضْرَابِ الحُكْمَ السَّابِقَ. وَبِالِاسْتِدْرَاكِ لَا تُبْطِلُهُ.
- وَحَتَّى: بِمَعْنَى العَايَةِ، نَحْو: ضَرَبْتُ القَوْمَ حَتَّى زَيْدًا. وَيَبْغِي أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهُ مِمَّا يَصِحُّ دُخُولُهُ فِيهَا قَبْلَهُ. فَلاَ يَجُوزُ جَاءَنِي القَوْمَ حَتَّى حِمَارًا، كَمَا لاَ يَجُوزُ جَاءَنِي الحِمَارَ حَتَّى القَوْمِ، لِأَنَّ الحِمَارَ لَيْسَ مِنْ [جِنْسِ] القَوْمِ.

الفصل الرابع

في الإِعْرَابِ الأَصْلِيِّ وَغَيْرِ الأَصْلِيِّ

- الكَلَامُ مَدَارُهُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ: الفَاعِلِيَّةُ - وَالمَفْعُولِيَّةُ - وَالإِضَافَةُ.
- فَالرَّفْعُ لِلْفَاعِلِ، وَالنَّصْبُ لِلْمَفْعُولِ، وَالجَرُّ لِلْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَمُلْحَقٌ بِهِ.
- فَالْمُلْحَقُ بِالفَاعِلِ خَمْسَةٌ: المُبْتَدَأُ وَخَبْرُهُ - وَخَبْرُ «إِنَّ» - وَاسْمُ «كَانَ» - وَاسْمُ «مَا» وَ «لَا» بِمَعْنَى «لَيْسَ» - وَخَبْرُ «لَا» الَّتِي لِنَفْيِ الجِنْسِ.
- وَالمَفْعُولُ خَمْسَةٌ: المَفْعُولُ المُطْلَقُ - وَالمَفْعُولُ بِهِ - وَالمَفْعُولُ فِيهِ - وَالمَفْعُولُ مَعَهُ - وَالمَفْعُولُ لَهُ.

والمُلْحَقُ بِهِ سَبْعَةٌ [أَضْرَبُ]: الْحَالُ - وَالتَّمْيِيزُ - وَالمُسْتَشَى الْمَنْصُوبُ -
وَاسْمُ «إِنَّ» - وَاسْمُ «لَا» لِنَفْيِ الْجِنْسِ - وَخَبَرُ «كَانَ» - وَخَبَرُ «مَا» وَ «لَا» عِنْدَ
الْحِجَازِيِّينَ.

وَالجَرُّ الْأَصْلِيُّ لِلْمُضَافِ إِلَيْهِ إِمَّا بِالْحُرُوفِ أَوْ بِالِإِضَافَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ. وَغَيْرُ
الْأَصْلِيِّ إِمَّا:

- بِزِيَادَةِ حَرْفِ الجَرِّ فِي المَرْفُوعِ، نَحْوُ: بِحَسْبِكَ دِرْهَمٌ، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾
[النساء: 79].

- أَوْ فِي المَنْصُوبِ، نَحْوُ ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: 195].
- أَوْ بِالِإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةِ، نَحْوُ: ضَارِبٌ زَيْدٍ، وَحَسَنُ الْوَجْهِ، وَيَكُونُ المَجْرُورُ
فِي التَّقْدِيرِ مَنْصُوبًا أَوْ مَرْفُوعًا.

وَإِعْرَابٌ غَيْرُ حَقِيقِي [كُلُّهُ]. «إِذْ لَيْسَ فِيهِ فَاعِلِيَّةٌ وَلَا مَفْعُولِيَّةٌ وَلَا إِضَافَةٌ، وَقَدْ
يُقَالُ الإِعْرَابُ صَرِيحٌ أَوْ غَيْرُ صَرِيحٍ.

فَالصَّرِيحُ، إِمَّا بِالْحَرَكَاتِ أَوْ بِالْحُرُوفِ - وَقَدْ ذُكِرَ -.

وَغَيْرُ الصَّرِيحِ: وَهُوَ أَنْ تُكُونَ الكَلِمَةُ مَوْضُوعَةً عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ. وَمَا
ذَلِكَ إِلَّا فِي المُضْمَرَاتِ - أَلَا تَرَى أَنَّ «أَنْتَ» وَضِعَ لِلْمَرْفُوعِ، وَإِيَّاكَ لِلْمَنْصُوبِ،
وَلَا رَفَعَ فِي اللَّفْظِ وَلَا نَصَبَ، وَهِيَ عَلَى صَرَبَيْنِ:

مُتَّصِلٌ: وَهُوَ مَا لَا يَنْفَكُ عَنِ اتِّصَالِهِ بِشَيْءٍ، وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ: المَرْفُوعُ،
وَالْمَنْصُوبُ، وَالمَجْرُورُ، وَكُلٌّ مِنْهَا بَارِزٌ إِلَّا مَرْفُوعُهُ فَإِنَّهُ يَجِيءُ مُسْتَكِنًا أَيْضًا إِمَّا
لِأَمْرٍ أَوْ غَيْرِ لِأَمْرٍ.

فَاللَّازِمُ فِي أَرْبَعَةٍ [أَفْعَالٍ. فِي نَحْوِ]: أَفْعَلٌ، وَأَفْعَلٌ، وَنَفَعَلٌ، وَتَفَعَّلٌ، إِذَا كَانَ
لِلْمَخَاطَبِ المُدَكَّرِ.

وغير اللازم [في خمسة أفعال] في نحو: فَعَلَ، وَيَفْعَلُ. وكذا المؤنث في: فَعَلْتِ، وَتَفْعَلِ، وفي اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة، فإذا رَفَعْتَ بها اسماً ظاهراً بَقِيَتْ فارِغَةً عَنِ الضَّمِيرِ.

والمُنْفَصِلُ: كالمُظْهِرِ في استقلاله في أَنَّهُ يُمَكِّنُ التَّلَفُّظَ بِهِ ابتداءً. وَهُوَ للمَرْفُوعِ، والمَنْصُوبِ، ولا مَجْرُورَ لَهُ. وعددُ أَلْفَاظِ المُتَّصِلَةِ والمُنْفَصِلَةِ سَبْعَةٌ وأَرْبَعُونَ لَفْظًا. المُنْفَصِلَةُ منها أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ [لفظًا]. المَرْفُوعَةُ منها اثْنِي عَشَرَ:

أنا - وَنَحْنُ - وَأَنْتِ - [وَأَنْتِ] - وَأَنْتُمْ - وَأَنْتُمْ - وَأَنْتَنَّ - هُوَ - هِيَ - هُمَا - هُمْ - وَهِنَّ. والمنصوبة: كذلك: إِيَايَ - إِيَانَا - إِيَاكَ - [إِيَاكَ] - إِيَاكُمْ - إِيَاكُنَّ - إِيَاهُ - إِيَاهَا - إِيَاهُمَا - إِيَاهُمْ، إِيَاهُنَّ. والمُتَّصِلَةُ ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ.

المَرْفُوعَةُ منها أَحَدٌ عَشَرَ: فَعَلْتِ - فَعَلْنَا - فَعَلْتَ - فَعَلْتِ - فَعَلْتُمَا - فَعَلْتُمْ - فَعَلْتَنَّ - تَفْعَلِينَ - فَعَلَا - فَعَلُوا - فَعَلْنَ.

والمَنْصُوبَةُ اثْنِي عَشَرَ: أَكْرَمَنِي - أَكْرَمْنَا - أَكْرَمَكَ - أَكْرَمَكِ - أَكْرَمَكُمَا - أَكْرَمَكُمْ - أَكْرَمَكُنَّ - أَكْرَمَهُ - أَكْرَمَهَا - أَكْرَمَهُمَا - أَكْرَمَهُمْ - أَكْرَمَهُنَّ.

ولَفْظُ المَجْرُورِ كَلَفْظِ المَنْصُوبِ، إلا أَنَّ يَاءَ المُتَكَلِّمِ في المَنْصُوبِ يَلْحَقُهَا نُونٌ عِمَادٍ، وفي المَجْرُورِ لا. إلا في: عَنِّي، وَمِنِّي، وَقُدْنِي، وَقَطْنِي بمعنى حَسْبِي. [والتَّاءُ]، للمُتَكَلِّمِ [الوَاحِدِ]، والنُّونُ، [لَهُ] إذا كَانَ مَعَهُ غَيْرُهُ وَيَكُونُ ما قَبْلَهُ سَاكِنًا [في المَرْفُوعِ]، وفي المَنْصُوبِ باقياً على حاله، تَقُولُ: أَكْرَمْتُ، وَأَكْرَمْنَا، [وَدَعَوْتُ]، وَدَعَوْنَا، وَرَمَيْتُنَا، وَأَعْطَيْتُنَا وَفِي المَنْصُوبِ أَكْرَمَنِي، أَكْرَمْنَا، وَدَعَانَا، وَأَعْطَانَا.

خَاتِمَةُ الْكِتَابِ

وَكَمَا يُضْمَرُ الْمَعْمُولُ يُضْمَرُ الْعَامِلُ، وَذَلِكَ فِي السَّمَاعِيَّةِ قَلِيلٌ. وَمِنْهُ:

- إِضْمَارُ «أَنَّ» بَعْدَ الْحُرُوفِ السِّتَّةِ.

- وَإِضْمَارُ «إِنَّ» مَعَ فِعْلِ الشَّرْطِ فِيمَا يُجَابُ بِالْفَاءِ إِلَّا مَا اسْتُثْنِيَ مِنْهُ.

- وَإِضْمَارُ «رُبَّ» بَعْدَ الْوَاوِ، وَالْفَاءِ، وَبَلٍّ، فِي قَوْلِهِ:

وَبَلَدَةٌ لَا تُرَامُ خَائِفَةٌ زُورَاءَ مُغْبَرَةٍ جَوَابُهَا⁽¹⁾
وَعَلَيْهِ قَوْلُ رُؤْبَةٍ:

وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُخْتَرِقِ [مُشْتَبِهِ الْأَعْلَامِ لَمَاعِ الْحَفَقِ]⁽²⁾
وَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ:

فَمِثْلِكَ حُبْلَى قَدْ طَرَفْتُ وَمُرْضِعٍ
وَقَوْلِ الْآخَرِ:
بَلْ بَلَدِ ذِي صُعْدٍ وَأَضْبَابِ.

(1) نسبة الجاحظ في الحيوان 308/6 لزهير بن أبي سلمى، ولم أعره عليه في ديوانه والشاهد فيه: جر «بلدة» برَّبَّ محدوفة بعد الواو وهو كثير.

(2) من الرجز لرؤبة، وهو في ديوانه ص 104 والأغاني 363/20، والكتاب 4/110، ما يحتمل الشعر من الضرورة للسيرافي 58، والخصائص 2/228، وسر الصناعة 2/58، 180، والمصنف 2/308، والعمدة لابن رشيقي 2/1806، وابن يعيش 2/228، 9/34، وشرح الجمل لابن عصفور 2/561، ولا يقال إن (الحَفَقَ) محرّكاً، لغة في «الحَفَقَ» بالتسكين، ففي الجمهرة ن مادة (حَفَقَ): «حَفَقَ النَّجْمُ يَحْفَقُ خَفُوقًا، إِذَا أَضَاءَ وَتَلَأَأَ، وَحَفَقَ السَّرَابُ حَفَقًا، إِذَا اضْطَرَبَ، فَأَمَّا قَوْلُ رُؤْبَةٍ:

وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُخْتَرِقِ مُشْتَبِهِ الْأَعْلَامِ لَمَاعِ الْحَفَقِ
فَإِنَّمَا حَرَّكَهُ اضْطِرَارًا كَمَا حَرَّكَ زَهِيرٌ «الْحَشِكُ»، وَهُوَ الْحَشِكُ بِالسُّكُونِ.

- وَمِنْ ذَلِكَ إِضْمَارُ «كَانَ» فِي قَوْلِهِمْ: النَّاسُ مُجْرِيُونَ بِأَعْمَالِهِمْ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، أَيْ إِنْ كَانَ عَمَلُهُمْ خَيْرًا فَجَزَاؤُهُمْ خَيْرٌ.

وهذه السماعية لا تُضْمَرُ إِلَّا مَعَ شَيْءٍ آخَرَ ذَكَرَ قَبْلَهُ، أَمَا اللَّهُ لِأَفْعَلَنْ، فَشَادُّ، والقياسية لا تُضْمَرُ إِلَّا بِدَلَالَةِ الْحَالِ أَوْ مَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ. فَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُكَ لِلْمَتَهِيِّ لِلسَّفَرِ: مَكَّةَ؟ وَلِلْمُسْتَهْلِينَ: الْهَلَالَ! بِإِضْمَارِ تُرِيدُ وَأَبْصُرُ.

ومن الثاني قوله تعالى: ﴿بَلْ مَلَأَ مِرْيَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِينًا﴾ [البقرة: 135]. بإضمار تَتَّبِعْ لِدَلَالَةِ: ﴿كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة: 135]، وَمِنْهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقُلْتُ زَيْدٌ بِإِضْمَارِ فَعَلَهُ.

والإضمار بدون ذلك لا يجوز. وقريب من هذا الإضمار على شريطة التفسير، [كما في التنزيل: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ﴾ [يس: 39] لأن الدال عليه لفظ أيضًا إلا أنه يعقبه. [وفي الأول] ما سبق من الكلام.



ثَانِيًا

شرح السُّورِي

عَلَى

مِصْبَاحِ الْمُطَّرِّي

فِي النَّجْوَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

باب الكلام

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْفَاعِلِينَ بِأَمْرِهِ مَرْفُوعَاتِ الدَّرَجَاتِ، وَصَيَّرَ الْعَامِلِينَ بِقَوْلِهِ مَنْصُوبَاتِ الرَّايَاتِ، وَالصَّلَاةَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ذِي الْأَفْعَالِ الْمَجْرُورَاتِ إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمُعْرَبِينَ مَبَانِي الْحَسَنَاتِ.

وَبَعْدُ: فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ الشُّرُورِيُّ الْحَقِيرُ: لَمَّا كَانَ كِتَابُ «الْمِصْبَاحِ» لِعَلِمِ النَّحْوِ كَالْمِفْتَاحِ، وَشَرَحَهُ الْمُسَمَّى بِ«الضَّوِّ» لَا يَلِيْقُ لِأَهْلِ الْبَدْءِ لِكَوْنِهِ مِنْ مَتْنِهِ أَضْعَبٌ، وَفِي أَسَالِيبِ تَرَكَيبِهِ أَعْرَبٌ؛ كَانَ يَخْتَلِجُ بِنَالِي فِي أَوَائِلِ حَالِي أَنْ أَشْرَحَ لَهُ شَرْحًا يُفَصِّلُ مِنَ الْمَثْنِ مَا وَقَعَ فِيهِ الْإِجْمَالُ، وَيُزِيلُ مِنَ الشَّرْحِ مَا حَصَلَ فِيهِ الْإِشْكَالُ، فَشَرَحْتُهُ عِنْدَ قِرَاءَةِ بَعْضِ الْمُعَلَّقَاتِ بِصَرْفِ نَبْذٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ مَعَ تَشْتِئِ الْبَالِ وَتَفَرُّقِ الْأَحْوَالِ.

تعريف علم النحو

اعْلَمْ أَنَّ لِلنَّحْوِ مَاهِيَةً وَمَوْضُوعًا وَمَبَادِيَّ وَمَسَائِلَ وَغَايَةً.
أَمَّا مَاهِيَّتُهُ؛ فَهِيَ آلَةٌ قَانُونِيَّةٌ تُعْرَفُ بِهَا الْأَحْوَالُ الطَّارِئَةُ عَلَى الْكَلِمَةِ حَالَةَ التَّرْكِيبِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا إِعْرَابِيَّةٌ وَبِنَائِيَّةٌ.
وَمَوْضُوعُهُ: الْكَلِمَةُ الْوَاقِعَةُ فِي التَّرْكِيبِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْكَلامِ.
وَمَبَادِيهِ: النَّصُورَاتُ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِيهِ.

وَمَسَائِلُهُ: التَّصَدِيقَاتُ الْوَاقِعَةُ فِيهِ.

وَعَايَتُهُ: الْعِصْمَةُ عَنِ الْخَطَا فِي التَّرَاكِبِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالِاسْتِعَانَةُ عَلَى فَهْمِ كَلَامِ
اللَّهِ تَعَالَى وَحَدِيثِ رَسُولِنَا ﷺ.

حَكَرَ تَعَلَّمَ عِلْمَ النُّحُو

وَإِنَّ قِرَاءَةَ عِلْمِ النُّحُو وَاجِبَةٌ؛ لِأَنَّهَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا الْوَاجِبُ، وَمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ
الْوَاجِبُ؛ فَهُوَ وَاجِبٌ.

أَمَّا الصُّغْرَى؛ فَلِأَنَّ تَوْحِيدَ الْبَارِي تَعَالَى وَاجِبٌ، وَتَوْحِيدُهُ الْكَامِلُ مَوْقُوفٌ
عَلَى تَصَدِيقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى مَعْرِفَةِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، وَهِيَ مَوْقُوفَةٌ
عَلَى عِلْمِ النُّحُو.

وَأَمَّا بَيَانُ الْكُبْرَى؛ فَمَعْلُومٌ فِي عِلْمِي الْأُصُولِ وَالْفِقْهِ، وَأَنَّ مَرْتَبَةَ النَّحْوِ بَعْدَ
اللُّغَةِ وَالتَّصْرِيفِ، وَقَبْلَ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ.

سَبَبُ تَسْمِيَةِ هَذَا الْعِلْمِ نَحْوًا

وَإِنَّمَا سُمِّيَ عِلْمُ النَّحْوِ نَحْوًا؛ لِأَنَّ أَبَا أَسْوَدَ الدُّؤْلِيَّ سَمِعَ ذَاتَ يَوْمٍ قَارِئًا يَقْرَأُ:
أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ بِكَسْرِ اللَّامِ، فَجَاءَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «هَذَا لِمُخَالَطَةِ الْعَجْمِ الْعَرَبِ»، ثُمَّ بَيَّنَّ أَقْسَامَ الْكَلِمَةِ، وَقَالَ: «الْفَاعِلُ
مَرْفُوعٌ، وَمَا سِوَاهُ فَرْعٌ عَلَيْهِ، وَالْمَفْعُولُ مَنْصُوبٌ، وَمَا سِوَاهُ فَرْعٌ عَلَيْهِ، وَالْمُضَافُ
إِلَيْهِ مَجْرُورٌ، وَمَا سِوَاهُ فَرْعٌ عَلَيْهِ»، ثُمَّ قَالَ: «أُنْحُ هَذَا» أَي: أَقْصِدْ هَذَا الْمَذْكُورَ.
فَلَقَوْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أُنْحُ هَذَا» سُمِّيَ هَذَا الْعِلْمُ نَحْوًا؛ تَيَمُّنًا بِالْفِظْلِ.

معاني كلمة «نحو»

وَلِلنَّحْوِ لُغَةٌ مَعَانٍ خَمْسَةٌ كَمَا جَمَعَهَا الشَّاعِرُ:

نَحُونَا نَحْوًا دَارِكٌ يَا حَبِيبِي لَقِينَا نَحْوَ أَلْفٍ مِنْ رَقِيبِي
وَجَدْنَاهُمْ جِياعًا نَحْوًا كَلْبٍ تَمَنُّوا مِنْكَ نَحْوًا مِنْ شَرَابِي (1)

قيل: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى الْأِصْطِلَاحِيَّةُ مُتَقُولًا مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةِ؛ لِأَنَّهُ يُفْصَدُ بِعِلْمِ النَّحْوِ: صَوَابُ الْكَلَامِ، وَهُوَ نَاحِيَةٌ وَجَانِبٌ مِنَ الْعُلُومِ، وَلَهُ مَقْدَارٌ فِي نَفْسِهِ، وَإِذَا عَرَفَهُ الْمُتَكَلِّمُ؛ مَائِلٌ كَلَامُهُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْعُلُومِ.

مقدمة متن المصباح

قَوْلُهُ: [أَمَّا بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ].

أَقُولُ: فَإِنْ قُلْتَ: إِنَّ الْمُصَنِّفَ ذَكَرَ التَّسْمِيَةَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَمْدَ؟
قُلْتُ: ذَكَرَهُ أَيْضًا، وَالْقَرِينَةُ عَلَيْهِ: تَوْفِيقُ اللَّهِ تَعَالَى تَأْلِيفَ الْكِتَابِ، أَوْ قَوْلُهُ:
«أَمَّا بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ»، أَوْ «هَذَا الْقَوْلُ نَفْسُ الْحَمْدِ» مَعَ التَّصْرِيحِ بِأَنَّ التَّحْمِيدَ لَهُ
رُتْبَةٌ التَّقْدِيمِ.

وَفِي إِضَافَةِ «الْحَمْدِ» أَوْلَى إِلَى اسْمِ الذَّاتِ، وَتَعْقِيبِهِ ثَانِيًا بِيَعْضِ الصِّفَاتِ؛
تَبْيِيهِ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى مُنْفَرِدٌ بِالْجَمْعِ بَيْنَ الْإِسْتِحْقَاقَيْنِ.

(1) راجع الأبيات في شرح المغنى للجاربردى، حيث ذكر أن قائلها محمد بن عمر الحلبي.

الكلام على «أَمَّا»

اعْلَمْ أَنَّ «أَمَّا» كَلِمَةٌ فِي مَفْهُومِهَا مَعْنَى الشَّرْطِ.
فَإِنْ قُلْتَ: «أَمَّا» حَرْفٌ لَا يَكُونُ مَبْتَدَأً، فَلِمَ جَعَلْتَهُ مَبْتَدَأً فِي قَوْلِكَ: «أَمَّا كَلِمَةٌ»؟
قُلْتَ: الْمُرَادُ هَهُنَا: لَفْظُهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: «أَمَّا» حَرْفٌ بِلَا خِلَافٍ، فَلِمَ قُلْتَ: «كَلِمَةٌ»؟
قُلْتَ: إِطْلَاقُ الْجِنْسِ عَلَى الشَّيْءِ لَا يَتَنَاوَى إِطْلَاقَ نَوْعِهِ عَلَيْهِ، وَالسَّرُّ فِي
إِطْلَاقِ الْجِنْسِ: خَفَاءُ حَرْفَيْتِهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا عَمِلَتْ فِي الطُّرُوفِ النَّصْبِ، وَلَيْسَ
غَيْرُهَا مِنَ الْحُرُوفِ كَذَلِكَ وَتَضَمَّنَتْ مَعْنَى «مَهْمَا»، وَهُوَ اسْمٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: إِنَّ النَّحَاةَ بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّ «أَمَّا» حَرْفٌ؛ اِخْتَلَفُوا فِي أَنَّهَا
مَوْضُوعَةٌ لِلشَّرْطِ، أَوْ قَائِمَةٌ مَقَامَ مَا وُضِعَ لَهُ؛ فَذَهَبَ ابْنُ الْحَاجِبِ إِلَى الْأَوَّلِ
حَيْثُ قَالَ فِي «كَافِيَتِهِ»: «وَحُرُوفُ الشَّرْطِ: «إِنْ» وَ «لَوْ» وَ «أَمَّا»، وَصَاحِبُ
«الْكَشَافِ» إِلَى الثَّانِي حَيْثُ قَالَ فِي «مُفَصَّلِهِ»⁽¹⁾: «وَمِنْ أَصْنَافِ الْحُرُوفِ: حَرْفَا
الشَّرْطِ: وَهُمَا «إِنْ» وَ «لَوْ»، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ فُضُولٍ: «أَمَّا كَلِمَةٌ فِيهَا مَعْنَى الشَّرْطِ»،
فَلِمَ تَابَعْتَهُ وَمَا قُلْتَ: إِنَّهَا مَوْضُوعَةٌ لِلشَّرْطِ؟

قُلْتَ: إِنَّ كَوْنَ «أَمَّا» قَائِمًا مَقَامَ «مَهْمَا» يُؤَيِّدُ مَذْهَبَ صَاحِبِ «الْكَشَافِ»،
فَلِذَلِكَ - أَي: لِكَوْنِهَا كَلِمَةٌ فِي مَفْهُومِهَا مَعْنَى الشَّرْطِ -؛ كَانَتْ الْفَاءُ الْجَزَائِيَّةُ
لِأَزْمَةِ لِحَوَابِهَا لُزُومًا أَكْثَرِيًّا لَا كُفَيًّا.

(1) يعني به «المفصل في صفة العربية» للإمام الزمخشري.

دخول «الفاء» على جواب «أما»

فَإِنْ قُلْتُ: مَا وَجَهُ دُخُولِ الْفَاءِ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ؟

قُلْتُ: لِلدَّلَالَةِ عَلَى كَوْنِ الشَّرْطِ سَبَبًا لِلجَزَاءِ.

فَإِنْ قُلْتُ: إِنَّ تَضَمَّنَ «أَمَا» مَعْنَى الشَّرْطِ مَوْقُوفٌ عَلَى لُزُومِ الْفَاءِ بِمُوجِبِ

التَّعْلِيلِ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى تَضَمُّنِهَا مَعْنَى الشَّرْطِ فَهَذَا دَوْرٌ؟

قُلْتُ: إِنَّ تَوَقُّفَ لُزُومِ الْفَاءِ عَلَى تَضَمُّنِهَا مَعْنَى الشَّرْطِ تَوَقُّفٌ عَقْلِيٌّ، وَتَوَقُّفٌ

تَضَمُّنِهَا مَعْنَى الشَّرْطِ عَلَى لُزُومِ الْفَاءِ تَوَقُّفٌ حَارِجِيٌّ، فَلَا دَوْرَ لِتَغَايِرِ الْجِهَاتِ.

فَإِنْ قُلْتُ: لِمَ قُلْتُ: أَمَا كَلِمَةٌ فِي مَفْهُومِهَا مَعْنَى الشَّرْطِ؟

قُلْتُ: لِقِيَامِهَا مَقَامَ «مَهْمَا» كَمَا قَالَ سيبويه - وَهُوَ إِمَامٌ فِي النَّحْوِ مَوْثُوقٌ

بقوله -: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: «أَمَا زَيْدٌ فَمُنْطَلِقٌ»: مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ فَزَيْدٌ مُنْطَلِقٌ،

وَ «مَهْمَا» اسْمٌ مُتَضَمِّنٌ لِمَعْنَى الشَّرْطِ، وَ «يَكُنْ» مَجْزُومٌ بِهِ تَامَّةٌ بِمَعْنَى: يَقَعُ أَوْ

يَحْدُثُ، وَفَاعِلُهُ رَاجِعٌ إِلَى «مَهْمَا» وَ «مِنْ شَيْءٍ» بَيَانٌ لَهُ لِإِبْهَامِهِ، وَ «الفاء» جَزَاءٌ

لَهُ، وَ «مَهْمَا» مُبْتَدَأٌ، وَالْجُمْلَةُ الْجَزَائِيَّةُ خَبْرُهُ.

أَوْ هِيَ مَعَ الشَّرْطِيَّةِ، أَوِ الْجُمْلَةُ الَّتِي هِيَ الشَّرْطُ وَحْدَهَا، أَوْ لَا خَبَرَ لَهُ، وَمَعْنَاهُ:

«مَهْمَا يَقَعُ أَوْ يَحْدُثُ كَاتِبًا مِنْ شَيْءٍ فَزَيْدٌ مُنْطَلِقٌ»، وَهَذَا قَطْعٌ بِوُقُوعِهِ؛ لِأَنَّهُ مَا

بَقِيَ الدُّنْيَا لَا بُدَّ مِنْ وَقُوعِ شَيْءٍ مِنْهَا بِالضَّرُورَةِ، ثُمَّ حَذَفْتُ «مَهْمَا يَكُنْ مِنْ

شَيْءٍ» لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهَا مَعَ كَوْنِهَا مَوْضُوعَةً لِلتَّفْصِيلِ الْمُقْتَضِي لِلتَّكْرُرِ الْمُقْتَضِي

لِلِاسْتِثْقَالِ الْمَوْجِبِ لِلْحَذْفِ، ثُمَّ أَقِيمَ «أَمَا» مَقَامَهُ، فَصَارَ: «أَمَا فَزَيْدٌ فَمُنْطَلِقٌ».

فَلَمَّا أَقِيمَ «أَمَا» مَقَامَ «مَهْمَا»؛ تَضَمَّنَتْ مَعْنَى الشَّرْطِ؛ لِأَنَّ «مَهْمَا» اسْمٌ مُتَضَمِّنٌ

لِمَعْنَى الشَّرْطِ، ثُمَّ زُحِلَتْ الْفَاءُ - أَي: دُفِعَتْ وَأُخْرِتْ - إِلَى الْخَبَرِ لِكِرَاهَتِهِمْ أَنْ

يَقَعُ الْمُوَالَاةُ بَيْنَ الْحَرْفِ الَّذِي فِيهِ مَعْنَى الشَّرْطِ - أَعْنِي «أَمَا» - وَبَيْنَ حَرْفِ الْجَزَاءِ - أَعْنِي: «الْفَاءِ».

فَإِنْ قُلْتَ: لِمَ كَرِهُوا ذَلِكَ؟

قُلْتُ: لِأَنَّ حَقَّ «الْفَاءِ»: التَّوَسُّطُ بَيْنَ الْمُفْرَدَيْنِ أَوْ الْجُمْلَتَيْنِ؛ لِأَنَّ وَضْعَهَا لِاتِّبَاعِ شَيْءٍ شَيْئًا، فَأُخْرِتْ إِلَى الْحَبْرِ، وَجُعِلَ جُزْءُ الْجُمْلَةِ عَوْضًا عَنِ الْفِعْلِ الْمَحذُوفِ.

أقسام كلمة «أما»

وَاعْلَمْ أَنَّ «أَمَا» عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: مُفْرَدَةٌ كـ «أَمَا» الْوَاقِعَةُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَمُرَكَّبَةٌ: وَهِيَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْأَصْلَ «إِنْ مَا» بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، فَ«إِنْ» لِلشَّرْطِ، وَ«مَا» زَائِدَةٌ لِلتَّأَكِيدِ فِي الْمَعْنَى، وَأُدْغِمَ التَّوْنُ فِي الْمِيمِ بَعْدَ قَلْبِهَا مِيمًا لِقُرْبِهِمَا فِي الْمَخْرَجِ، وَفُتِحَتِ الْهَمْزَةُ لِثَلَاثِ تَلْتَبَسَ بِ«إِذَا» الْعَاطِفَةِ. فَإِنْ قُلْتَ: فَيَلْتَزِمُ الْإِلْتِبَاسُ بِ«أَمَا» الْمُرَكَّبَةِ مِنْ «لَأَنَّ كُنْتُ مُنْطَلِقًا أَنْطَلَقْتُ»، وَبِ«أَمَا» الْمُفْرَدَةِ؟

قُلْتُ: الْفَرْقُ يَحْصُلُ بِالْفَاءِ فِي جَوَابِ الْمُفْرَدَةِ دُونَ الْمُرَكَّبَةِ وَإِنْ لَمْ تَدْخُلْ؛ فَيَكُونُ التَّفْصِيلُ فِي الْمُفْرَدَةِ أَوْ التَّعْلِيلُ فِي الْمُرَكَّبَةِ. وَأَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُفْرَدَةِ وَهَذِهِ الْمُرَكَّبَةِ وَبَيْنَ الْمُرَكَّبَةِ مِنْ «لَأَنَّ كُنْتُ»؛ فَبِأَنَّ يَلِيهَا الْإِسْمُ كَمَا يَلِيهَا الْفِعْلُ. وَثَانِيهِمَا: أَنَّ الْأَصْلَ: «لَأَنَّ كُنْتُ مُنْطَلِقًا أَنْطَلَقْتُ»، فَحُذِفَتِ اللَّامُ؛ لِأَنَّهَا تُحَذَفُ كَثِيرًا مِنْ «أَنَّ» الْمَصْدَرِيَّةِ وَ«أَنَّ» الْمُشَدَّدَةِ لِلتَّخْفِيفِ، فَحُذِفَ «كَانَ» مِنْ «أَنَّ كُنْتُ» لِلِاخْتِصَارِ، فَرِيدَتْ «مَا» فِي آخِرِ «أَنَّ» عَوْضًا عَنْهُ، فَصَارَ «أَنَّ مَا»، فَأُدْغِمَ

النون في الميم، فَصَارَ «أَمَا»، وَأَبْدَلَ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ إِلَى الْمُتَّفَصِّلِ لِعَدَمِ تَيَسُّرِ التَّكَلُّمِ بِالضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ بَدُونِ مَا يَتَّصِلُ بِهِ، فَصَارَ: «أَمَا أَنْتَ مُنْطَلِقًا انْطَلَقْتُ». ف «أَمَا» الْأُولَى مُتَضَمِّنَةٌ لِمَعْنَى الشَّرْطِ، وَالثَّانِيَةُ لِلشَّرْطِ الْمَحْضِ، وَالثَّلَاثَةُ لَيْسَتْ لِلشَّرْطِ وَلَا مُتَضَمِّنَةٌ إِيَّاهُ عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَصَحِّ؛ وَإِنْ ذَهَبَ إِلَى التَّضْمِينِ طَائِفَةٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ.

وَأَنَّ «أَمَا الْمُفْرَدَةَ لَمَّا أُقِيمَ مَقَامَ «مَهْمَا» تَضَمَّنَتْ مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ وَالشَّرْطِ الَّذِينَ فِيهِ، فَبِالنَّظَرِ إِلَى الْأَوَّلِ يَقْتَضِي الدُّخُولَ عَلَى الْإِسْمِ إِذَا مَا لَا يَصِحُّ وَقُوعُهَا مَبْتَدَأً، فَوَجِبَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى مَا يَصْلُحُ أَنْ يَقَعَ مَبْتَدَأً بِحَسَبِ نَوْعِهِ، وَهُوَ الْإِسْمُ؛ لِثَلَا يَنْوَتَ مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ بِالْكَلِمَةِ، وَبِالنَّظَرِ إِلَى الثَّانِي يَقْتَضِي الدُّخُولَ عَلَى الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ يَقْتَضِي الْإِبْتِهَامَ، وَهُوَ فِي الْفِعْلِ، وَجَمْعُهُمَا مُتَعَدِّرٌ، فَيَلِيهَا الْإِسْمُ، وَيَلْزَمُ دُخُولَ الْفَاءِ فِي جَوَابِهَا لِثَلَا يَنْوَتَ مَعْنَى الشَّرْطِ، فَيَكُونُ الْفَاءُ جَبْرًا عَنْ نُقْصَانِ عَدَمِ آدَاءِ مَا يَقْتَضِيهِ بِحَسَبِ تَضَمُّنِهِ الشَّرْطَ - أَعْنِي: الدُّخُولَ عَلَى الْفِعْلِ.. قِيلَ: إِنْ كَانَ الْمُرَادُ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ الْإِبْتِدَاءِ الْإِصْطِلَاحِيِّ يَلْزَمُ أَنْ لَا يَقَعَ بَعْدَهَا إِلَّا الْإِسْمُ الْمَبْتَدَأُ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ الْإِبْتِدَاءَ اللَّغَوِيَّ يَلْزَمُ وَقُوعُ كُلِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْكَلِمَةِ.

وَالْجَوَابُ: بِاخْتِيَارِ الشَّقِّ الْأَوَّلِ يُعْرَفُ مِمَّا سَبَقَ أَنْفَاءً، وَيُمْكِنُ أَنْ يُخْتَارَ الثَّانِي، فَالْمُرَادُ: الْإِبْتِدَاءَ اللَّغَوِيَّ الَّذِي مَعْرُوضُهُ الْإِسْمُ بِدَلِيلِ وَقُوعِهِ مَوْقِعَ الْإِسْمِ الْمَبْتَدَأُ - أَعْنِي: «مَهْمَا»..

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ دَعُوا أَوَّلًا مَا يَقْتَضِيهِ «أَمَا» بِحَسَبِ تَضَمُّنِهِ مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ - أَعْنِي: الدُّخُولَ عَلَى الْإِسْمِ -، ثُمَّ قَضَوْا حَقَّ مَا يَقْتَضِيهِ بِحَسَبِ تَضَمُّنِهِ مَعْنَى الشَّرْطِ - أَعْنِي: الدُّخُولَ عَلَى الْفِعْلِ - وَلَمْ يُعْكَسْ؟

قُلْنَا: لَأَنَّ الْإِبْتِدَائِيَّةَ فِي «مَهْمَا» أَقْدَمُ فِيهِ مِنَ الشَّرْطِيَّةِ لَكَوْنِهِ مَبْتَدَأً بِنَفْسِهِ،
بِخِلَافِ كَوْنِهِ شَرْطًا، فَإِنَّهُ بِحَسَبِ تَضَمُّنِهِ مَعْنَى «إِنْ».

استعمال «أَمَّا» في الكلام

وَأَنَّ «أَمَّا» هَذِهِ تُسْتَعْمَلُ فِي الْكَلَامِ عَلَى وَجْهَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا الْمُتَكَلِّمُ لِتَفْصِيلِ مَا أَجْمَلَهُ عَلَى طَرِيقِ الْإِسْتِثْنَاءِ.
الْإِجْمَالُ: إِيرَادُ الْكَلَامِ عَلَى وَجْهِ يَحْتَمِلُ أُمُورًا مُتَعَدِّدَةً. وَالتَّفْصِيلُ: تَعْيِينُ
بَعْضِ تِلْكَ الْمُحْتَمَلَاتِ أَوْ كُلِّهَا.

وَالْإِسْتِثْنَاءُ: إِيرَادُ الْكَلَامِ جَوَابًا عَنِ سُؤَالٍ مُقَدَّرٍ يَنْشَأُ عَنِ كَلَامٍ سَابِقٍ، كَمَا
تَقُولُ: «جَاءَنِي إِخْوَتُكَ»، فَإِنَّهُ كَلَامٌ مُجْمَلٌ حَامِلٌ لِلْمُخَاطَبِ عَلَى السُّؤَالِ؛ بِأَنْ
يَقُولُ: «مَا فَعَلْتَ لِكُلِّ مِنْهُمُ؟» فَتَقُولُ فِي جَوَابِهِ: «أَمَّا زَيْدٌ فَأَكْرَمْتُهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ
فَأَهَنْتُهُ، وَأَمَّا بَشْرٌ فَقَدْ أَعْرَضْتُ عَنْهُ»، وَلِهَذَا لَا يَجِيءُ إِلَّا مُتَعَدِّدًا، وَأَمَّا قَوْلُهُ
تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْعٌ﴾ [آل عمران: 7/3] الْآيَةَ؛ فَقَدْ قُدِّرَ فِيهِ «أَمَّا»
الْأُخْرَى.

وَالثَّانِي: أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا الْمُتَكَلِّمُ شَارِعًا فِي كَلَامٍ مَبْتَدَأٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَقَدَّمَهَا كَلَامٌ
لَا لِتَفْصِيلِ كَلَامٍ مُجْمَلٍ سَابِقٍ، بَلْ لِتَفْصِيلِ مُجْمَلٍ ذِهْنِيٍّ.
فَالْتَّحْقِيقُ: أَنَّ «أَمَّا» لِلتَّفْصِيلِ مُطْلَقًا، وَهُوَ قِسْمَانِ:
الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ لِتَفْصِيلِ مَا أَجْمَلَهُ الْمُتَكَلِّمُ.
وَالثَّانِي: لِتَفْصِيلِ مُجْمَلٍ ذِهْنِيٍّ، فَالْأَوَّلُ مَا ذُكِرَ أَوْلًا، وَالثَّانِي مَا ذُكِرَ ثَانِيًا.

كلمة «بعد» هل هي من

ظروف الزمان أو المكان

و [بعد] عند البعض ظرف من الظروف الزمانية؛ لأنه لو كان من الظروف المكانية؛ لبيته أهل اللغة، وعند البعض: ظرف من الظروف المكانية؛ لأنه من قبيل الجهات الست، لكن استعير ههنا للزمان لكونه مضافاً إلى الزمان، فالتقدير: «أما بعد زمن الفراغ من حمد الله، وكثيراً ما يُحذف منه المضاف إليه، ويؤى، ويبنى على الضم، ويسمى حينئذ: غاية. وإذا حذف منه المضاف إليه، ولم يؤى، بل حذف نسيًا منسيًا؛ يكون معرباً على حسب العوامل.

وإذا ذكر بالمضاف إليه؛ يكون منصوباً على الظرفية بتقدير «في» إن لم يلها العوامل المقتضية خلاف النصب، وكذا حال سائر الجهات الست، وههنا - أي: في قوله: «أما بعد حمد الله»؛ لم يُحذف المضاف إليه، فلم يُبين، بل ترك منصوباً على الظرفية.

فإن قيل: هذا منافي لما ذكر آنفاً من أنه مضاف إلى الزمان، فالتقدير «أما بعد زمن الفراغ».

قلنا: لما حذف لفظ «زمن»، وأقيم لفظ «حمد» مقامه؛ فكأنه لم يُحذف والمقصود أن المضاف إليه ههنا مذكور.



العامل في نصب «بعد»

وَالْعَامِلُ فِي نَصْبِ «بَعْدَ»: «أَمَّا» عِنْدَ سَيِّوِيهِ وَجَمِيعِ النَّحْوِيِّينَ.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أَفْرَدْتَ سَيِّوِيَهُ وَقَدَّمْتَهُ؟
قُلْنَا: إِشْعَارًا بِمَزِيَّةِ فَضْلِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: اخْتَلَفَ النَّحَاةُ فِي عَامِلِهِ؛ قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ «أَمَّا» عِنْدَ جَمِيعِ
النَّحْوِيِّينَ؟

قُلْنَا: اللّام فِي «النحويين» لِلْعَهْدِ أَوْ لِلْجِنْسِ بِنَاءً عَلَى عَدَمِ اعْتِدَادِ الْخِلَافِ
الْمَرْوِيِّ.

قُلْنَا: إِنَّ «أَمَّا» لِقِيَامِهَا مَقَامَ الْفِعْلِ - وَهُوَ «يَكُنْ» -؛ يَعْمَلُ فِي الظُّرُوفِ خَاصَّةً
حَطًّا لِرُتْبَتِهِ عَنِ رُتْبَةِ الْفِعْلِ، وَرَائِحَةً الْفِعْلِ كَافٍ فِي عَمَلِ الظَّرْفِ؛ الْأَنَّ فِي
الظَّرْفِ اتِّسَاعًا؛ إِذْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْمُحَدَّثَاتِ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ فِي زَمَانٍ وَمَكَانٍ،
فَصَارَ الظَّرْفُ مَعَ كُلِّ شَيْءٍ كَقَرِيبِهِ، فَيَقَعُ مَعْمُولًا لِكُلِّ عَامِلٍ فِيهِ رَائِحَةُ الْفِعْلِ.
فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ عَمَلَ «أَمَّا» عِنْدَ وُجُودِ «أَرَدْتُ» وَ«الْمِظَةُ» مُمْتَنِعٌ لِانْبِعَادِ أَثَرِ
الضَّعِيفِ عِنْدَ وُجُودِ الْقَوِيِّ كَالشَّمْعِ مَعَ الشَّمْسِ، فَلَوْ عَمِلَ «أَمَّا»؛ يَلْزَمُ تَرْجِيحُ
الضَّعِيفِ عَلَى الْقَوِيِّ، وَإِنَّهُ بَاطِلٌ؟

قُلْنَا: لَا يَجُوزُ أَنْ يَعْمَلَ فِي بَعْدِ «أَرَدْتُ» بِنَاءً عَلَى مَعْنَى: «أَرَدْتُ بَعْدَ الْفِرَاغِ
مِنْ حَمْدِ اللَّهِ»، وَلَا يَجُوزُ أَيضًا أَنْ يَعْمَلَ فِيهِ «الْمِظَةُ» بِنَاءً عَلَى مَعْنَى: «أَرَدْتُ أَنْ
الْمِظَةُ بَعْدَ الْفِرَاغِ مِنْ حَمْدِ اللَّهِ»؛ لِأَنَّ «إِنْ» تَقْطَعُ مَا بَعْدَهَا عَنِ الْعَمَلِ فِيمَا قَبْلَهَا؛
لَا قِصْبَانَهَا صَدَرَ الْكَلَامِ الَّذِي دَخَلَتْ هِيَ عَلَيْهِ لِكُونِهَا لِلْإِبْتِدَاءِ أَوْ لِلتَّأَكِيدِ، هَذَا
-أَيُّ: قَطَعُ «إِنْ» عَمَلًا بَعْدَهَا فِيمَا قَبْلَهَا - عِنْدَ الْبَعْضِ، وَأَمَّا عِنْدَ الْبَعْضِ الْآخَرِ؛

فِيَجُوزُ عَمَلٌ مَا بَعْدَهَا فِيمَا قَبْلَهَا. وَمَحَلُّ النَّزَاعِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ: هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَكُونُ مَا بَعْدَ «أَمَّا» ظَرْفًا، وَيَكُونُ «إِنَّ» مَذْكُورًا بَعْدَ فَائِئِهَا، نَحْوُ: «أَمَّا الْيَوْمُ فَإِنِّي خَارِجٌ»؛ فَالْعَامِلُ فِي «الْيَوْمِ»: «أَمَّا» لَا «خَارِجٌ»؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا كَانُوا يَمْنَعُونَ تَقْدِيمَ مَعْمُولِ «إِنَّ» عَلَيْهَا فَهُمْ أَمْنَعُ لِتَقْدِيمِ مَعْمُولِ مَعْمُولِهَا عَلَيْهَا، وَإِذَا انْتَقَى أَحَدُ الْقَيِّدَيْنِ؛ فَإِنَّ كَانَ الْمُتَنَفِي هُوَ الْقَيِّدَ الْأَوَّلَ نَحْوُ: «أَمَّا زَيْدًا فَإِنِّي ضَارِبٌ»؛ فَالْتَّرَكِيبُ غَيْرُ جَائِزٍ عِنْدَ جَمِيعِ النَّحْوِيِّينَ لِامْتِنَاعِ عَمَلِ «أَمَّا» وَ «ضَارِبٌ» إِلَّا أَبَا الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدَ، وَكَذَا الْفَرَّاءُ وَابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ؛ فَإِنَّهُمْ أَجَازُوا نَصَبَ «زَيْدٍ» بِ «ضَارِبٍ»، وَجَعَلُوا تَصْحِيحَ التَّقْدِيمِ لِمَا يُمْتَنَعُ تَقْدِيمُهُ خَاصِيَّةً لـ «أَمَّا». وَإِنْ كَانَ الْمُتَنَفِي هُوَ الْقَيِّدَ الثَّانِي، نَحْوُ: «أَمَّا الْيَوْمُ فَأَنَا خَارِجٌ»؛ فَالْتَّرَكِيبُ جَائِزٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَعْمَلْ «أَمَّا»، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَعْمَلْ نَفْسَ الْجَزَاءِ. وَإِنْ كَانَ الْمُتَنَفِي كِلَا الْقَيِّدَيْنِ، نَحْوُ: «أَمَّا زَيْدًا فَأَنَا ضَارِبٌ»؛ لَا خِلَافَ لِأَحَدٍ فِي جَوَازِهِ، وَلَا فِي أَنَّ الْفَاعِلَ -أَعْنِي: يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ- لِذِلَالَةِ الْمَقَامِ عَلَيْهِ.

كلمة «ذي»

وَلَفْظُ «ذِي» بِمَعْنَى الصَّاحِبِ، وَلَيْسَ هُوَ مَقْصُودًا بِالذَّاتِ، بَلْ وَضَعُهُ لِلتَّوَصُّلِ فِي جَعْلِ اسْمِ الْجِنْسِ صِفَةً لشيءٍ، نَحْوُ: «جَاءَنِي زَيْدٌ ذُو الْفَرَسِ»، وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا بِالِإِضَافَةِ، وَلَا يُضَافُ إِلَّا إِلَى أَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ، فَهَهُنَا لِيَجْعَلَ الْإِنْعَامَ صِفَةً لِلَّهِ تَعَالَى، وَإِعْرَابُهُ بِالْحُرُوفِ، وَهَهُنَا مَجْرُورٌ بِالْيَاءِ؛ لِأَنَّهُ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ مُضَافٌ إِلَى «الْإِنْعَامِ»: وَهُوَ إِيْصَالُ الْحَيْرِ إِلَى الْغَيْرِ لَا لِعَوْضٍ مُطْلَقًا وَلَا لِعَوْضٍ. وَ «جَاعِلٌ» مَجْرُورٌ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنَ (اللَّهِ).

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً لَهُ؟
 قُلْنَا: لِعَدَمِ شَرْطِهَا، وَهُوَ الْمُطَابَقَةُ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ تَعْرِيفًا وَتَنْكِيرًا لَا
 تَحَادِهِمَا فِي الصِّدْقِ، وَلَفْظَةُ «اللَّهُ» مَعْرِفَةٌ، وَ«جَاعِلٌ» نَكْرَةٌ.
 فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَتَعَرَّفْ بِالِإِضَافَةِ؟
 قُلْنَا: لِأَنَّ إِضَافَتَهُ لَفْظِيَّةٌ غَيْرُ مُفِيدَةٍ لِلتَّعْرِيفِ، بَلْ مُفِيدَةٌ لِلتَّخْفِيفِ بِسُقُوطِ
 التَّنْوِينِ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا، وَالنَّكْرَةُ إِذَا أُبْدِلَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ؛ فَالْنَعْتُ
 حَسَنٌ عِنْدَ أَكْثَرِ النُّحَاةِ، وَوَاجِبٌ عِنْدَ ابْنِ الْحَاجِبِ، وَلَا وَصْفَ هُنَّهَا؟
 قُلْنَا: هَهُنَا مَوْصُوفٌ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: «إِلَهُ جَاعِلِ النَّحْوِ»، فَالْبَدَلُ فِي الْحَقِيقَةِ
 هُوَ «إِلَهُ، فَلَمَّا أُقِيمَ «جَاعِلٌ» مَقَامَهُ؛ قِيلَ: إِنَّهُ بَدَلٌ.

تشبيه النحو بالملح

وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُصَنِّفَ ذَكَرَ الْإِنْعَامَ، وَعَقَّبَهُ بِذِكْرِ الْخَاصِّ بَعْدَ الْعَامِّ، حَيْثُ قَالَ:
 (جَاعِلِ النَّحْوِ فِي الْكَلَامِ كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ) تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ هَذِهِ النَّعْمَةَ مِنَ النَّعْمِ
 الْعِظَامِ، وَعَلَى أَنَّهَا الْمَقْصُودَةُ وَالْمَرَامُ.
 وَفِي كَلَامِهِ تَشْبِيْهُ لِلنَّحْوِ بِالْمِلْحِ صَرِيْحًا، وَلِلْكَلَامِ كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ تَنْبِيْهَا
 عَلَى أَنَّ هَذِهِ النَّعْمَةَ مِنَ النَّعْمِ الْعِظَامِ، وَعَلَى أَنَّهَا الْمَقْصُودَةُ وَالْمَرَامُ.
 وَفِي كَلَامِهِ تَشْبِيْهُ لِلنَّحْوِ بِالْمِلْحِ صَرِيْحًا، وَلِلْكَلَامِ بِالطَّعَامِ ضِمْنًا.
 وَالتَّشْبِيْهُ: هُوَ الدَّلَالَةُ عَلَى مُشَارَكَةِ أَمْرٍ لِأَمْرٍ فِي مَعْنَى بَوَاسِطَةٍ مَا بِهِ التَّشْبِيْهُ،
 فَلَا يَدُلُّهُ مِنْ مُشَبَّهِ. وَلَهُ أَرْبَعُ أَرْكَانٍ. الْمُشَبَّهُ، وَالْمُشَبَّهُ بِهِ. وَوَجْهَ التَّشْبِيْهِ. وَهُوَ
 الْمَعْنَى الْخَاصُّ الَّذِي يَشْتَرِكَانِ فِيهِ، وَأَدَاةُ التَّشْبِيْهِ.

وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ غَرَضٌ يَعُودُ إِلَى الْمَشَبِّهِ: هُوَ الْمُصَنَّفُ، وَالْمُشَبَّهُ فِي الْأَوَّلِ: «النحو»، وَالْمُشَبَّهُ بِهِ: «المَلْحُ»، وَوَجْهُ التَّشْبِيهِ تَرْتِيبُ الْمَقْصُودِ عِنْدَ اسْتِعْمَالِ كُلِّ مِنْهُمَا عَلَى الْحَدِّ الْمَعْهُودِ، وَفَوَاتُ الْمَقْصُودِ عِنْدَ الْإِهْمَالِ، وَآدَاءُ التَّشْبِيهِ: الْكَافُ، وَغَرَضُ التَّشْبِيهِ: مَدْحُ النَّحْوِ، وَهَذَا مِنْ قَبِيلِ تَشْبِيهِ الْمَعْقُولِ بِالْمَحْسُوسِ، وَوَجْهُ التَّشْبِيهِ فِي الثَّانِي: هُوَ كَوْنُ كُلِّ مِنْهُمَا غِذَاءً؛ إِذِ الطَّعَامُ: غِذَاءُ الْأَجْسَامِ، وَالْكَلَامُ غِذَاءُ الْأَفْهَامِ، وَ«جَاعِلٌ» مِنْ «الْجَعْلُ»⁽¹⁾ بِمَعْنَى التَّصْيِيرِ: وَهُوَ جَعَلَ الشَّيْءَ شَيْئًا، فَيَعْتَدِي حِينَئِذٍ إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، وَإِرَادَةُ الثَّانِي هَهُنَا يَقْرَبُ أَنْ يُعَدَّ تَعَسُّفًا؛ لِأَنَّ انْتِفَاءَ الْقَيْدِ مُسْتَلَزِمٌ لِانْتِفَاءِ الْمُقَيَّدِ، فَحِينَئِذٍ يَنْتَفِي الْخَلْقُ بِانْتِفَاءِ الْمَشَابَهَةِ، لَكِنَّهُ ثَابِتٌ مُطْلَقًا.

وَالْمُرَادُ بِالْكَلَامِ هَهُنَا: مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ الْإِنْسَانُ بِلِسَانِ الْعَرَبِ، فَهُوَ بِمَعْنَى التَّكَلُّمِ.

قَوْلُهُ: [وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ].

أَقُولُ: الْوَاوُ لِلْعَطْفِ عَلَى «حمد الله»، وَ «محمد» عَطْفٌ بَيَانٌ لـ «نبيه».

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ عَلَّقَ الصَّلَاةَ أَوْ لَا بِاسْمِ الصِّفَةِ وَأَخَّرَ الْعَلَمَ؟

(1) «جعل»: بمعنى «اعتقد»، وهي فعل ماضٍ مبني على الفتح، ناسخ متصرف، من أخوات «ظَنَّ»، يفيد رجحان وقوع الخبر، ينصب مفعولين أصلهما المبتدأ والخبر، نحو: جَعَلَ الْكَسُولُ الْأَوْهَامَ حَقَائِقَ، ونحو قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِنْدَ الرَّحْمَنِ إِنَّتْنَا ﴾ [سورة الزخرف، من الآية 19] أي اعتقدوهم. وأحكامها من حيث الإلغاء والتعليق، أو حذف المفعولين، أو أحدهما لدليل هي أحكام «ظَنَّ». فَإِنَّ كَانَتْ «جَعَلَ» بِمَعْنَى: «أوجد» نحو: ﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾ [سورة الأنعام، من الآية 1]، أو بمعنى: «أوجب»، نحو: جعلت العامل كذا، أو بمعنى «ألقي»، نحو: جعلت بعض متاعني على بعض؛ تعدت إلى واحد، أو بمعنى المقاربة فتكون من أخوات «كاد»، أو بمعنى التصيير فتكون من أفعال التصيير. ينظر: شرح التسهيل 2: 78، والارتشاف 4: 2099، وجمع الهوامع 2: 212؟

قُلْنَا: لِتَنْبِيهِ عَلَى أَنَّ الِاسْتِحْقَاقَ هُنَا وَصَفِيَّ بِخِلَافِ «الْحَمْدِ»، فَإِنَّ الِاسْتِحْقَاقَ هُنَاكَ ذَاتِيٌّ وَوَصَفِيٌّ.

قَوْلُهُ: [سَيِّدِ الْأَنَامِ].

أَقُولُ: أَيُّ: مُقْتَدَى الْخَلَائِقِ، أَصْلُ السَّيِّدِ: سَيَّوْدٌ أَوْ سَوَيْدٌ، قُلِبَتْ الْوَاوُ يَاءً، وَأُدْغِمَتْ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ، وَهُوَ مَجْرُورٌ صِفَةً لـ «مُحَمَّدٍ».

و[الآل] بِمَعْنَى: الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ، أَوْ بِمَعْنَى: الْاِتِّبَاعِ، أَوْ بِمَعْنَى: النَّفْسِ، وَالْمُرَادُ هَهُنَا؛ إِمَّا الْمَعْنَى الْأَوَّلُ بِدَلِيلِ ذِكْرِ الْأَصْحَابِ، أَوْ الثَّانِي لِئِعْمَ الدُّعَاءِ. وَذَكَرَ الْأَصْحَابُ تَخْصِيصًا بَعْدَ التَّعْمِيمِ لِأَجْلِ التَّعْظِيمِ.

و[الأصحاب]: جَمْعُ صَاحِبٍ، وَهُوَ جَمْعُ صَاحِبٍ، وَالْمُخْتَارُ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ: مَنْ رَأَى الرَّسُولَ الرَّسُولَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَوْلُهُ: [مُؤَيَّدِي الْإِسْلَامِ].

أَقُولُ: هُوَ مِنَ التَّأْيِيدِ، بِمَعْنَى: التَّقْوِيَةِ وَالنُّصْرَةِ، أَصْلُهُ: مُؤَيَّدِينَ، فَخُذِفَ النُّونُ لِلإِضَافَةِ، وَالْيَاءُ فِي اللَّفْظِ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَمَجْرُورٌ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ لـ «أَصْحَابِهِ» لِحُصُولِ التَّعْرِيفِ بِالإِضَافَةِ لِكُونِهَا مَعْنَوِيَّةً؛ لِأَنَّ تَأْيِيدَهُمُ الْإِسْلَامَ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي، وَلَا تَسْقُطُ الْيَاءُ مِنَ الْكِتَابَةِ؛ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ بِالْمُفْرَدِ.

فَإِنَّ قِيلَ: «لِمَ لَا تُحَرِّكُ يَأُوهُ كَمَا حُرِّكَتْ يَاءُ التَّثْنِيَةِ عِنْدَ اتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِغُلَامِي الْقَوْمِ»؟

قُلْنَا: إِذْ لَوْ كُسِرَتْ لَزِمَ اجْتِمَاعُ الْكَسْرَاتِ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا مَكْسُورٌ بِخِلَافِ التَّثْنِيَةِ، وَلَا جَوَازَ إِلَى الْفَتْحِ وَالضَّمِّ؛ إِذْ فِي الْفَتْحَةِ يَلْزِمُ الصُّعُودُ مِنَ الْكَسْرِ إِلَى الْفَتْحَةِ، وَفِي الضَّمِّ يَلْزِمُ الثَّقُلُ، وَالْخُرُوجُ مِنَ الْكَسْرِ إِلَى الضَّمِّ.

معنى الإسلام والإيمان

وَمَعْنَى «الإسلام»: هُوَ الشَّهَادَةُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَحَجُّ الْبَيْتِ إِنْ وَجِبَ. وَمَعْنَى «الإيمان»: التَّصَدِيقُ الشَّرْعِيُّ. فَالْأَوَّلُ عَامٌّ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَارَ الإِسْلَامَ عَلَى الإِيمَانِ؟
قُلْنَا: تَنبِيْهَا عَلَى أَنَّ التَّأْيِيدَ تَأْيِيرٌ فِي الظَّاهِرِ، وَأَمَّا البَاطِنُ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
قَوْلُهُ: [فَإِنَّ الْوَلَدَ الْأَعْرُ].

أَقُولُ: الْفَاءُ دَاخِلٌ عَلَى جَوَابِ «أَمَّا»، وَ «إِنَّ» حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ، وَ «الْوَلَدُ» اسْمُهَا، وَ «الْأَعْرُ» - بِمَعْنَى: الْأَقْلُ الَّذِي لَا يَكَادُ يُوجَدُ - صِفَةُ الْوَلَدِ، وَخَبَرٌ «إِنَّ»: الْجُمْلَةُ الْآتِيَةُ، وَهِيَ جُمْلَةٌ: «أَرَدْتُ».
قَوْلُهُ: [لَا زَالَ كَاسِمِهِ مَسْعُودًا].

أَقُولُ: أَيُّ: دَامَ وَثَبَتْ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ - وَهُوَ «لَا» - إِذَا دَخَلَ عَلَى مَا فِيهِ النَّفْيُ - وَهُوَ «زَالَ» -؛ يُفِيدُ الْإِثْبَاتَ، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ الدُّعَائِيَّةُ مَعَ سَاقَتِهَا وَمَوْخَرِهَا - أَعْنِي: قَوْلُهُ: وَإِلَى أَهْلِ الْخَيْرِ مَوْدُودًا - جُمْلَةٌ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ اسْمِ «إِنَّ» وَخَبَرِهَا، وَلَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ. وَ (لَا زَالَ) مِنَ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ، وَاسْمُهَا هُوَ الضَّمِيرُ الْمُسْتَتِرُ فِيهِ الرَّاجِعُ إِلَى الْوَلَدِ، وَفِي خَبَرِهَا وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يُجْعَلَ قَوْلُهُ: «مَسْعُودًا» خَبْرًا لَهُ، وَقَوْلُهُ: «كَاسِمَهُ» مُتَعَلِّقًا بِهِ، أَوْ حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِيهِ، وَقَدْ مَّ لِلْسَّجْعِ. وَالثَّانِي: أَنْ يُجْعَلَ «كَاسِمَهُ» خَبْرًا لَهُ، وَ «مَسْعُودًا» بَدَلًا مِنْهُ، وَهُوَ

الأَوْجَهُ، لِعَدَمِ تَقْيِيدِ الدُّعَاءِ وَالتَّقَدُّمِ وَالتَّأَخُّرِ، أَي: لَا زَالَ كَائِنًا كَاسْمِهِ إِذَا كَانَ
الْكَافُ جَرًّا، أَوْ: مِثْلَ اسْمِهِ إِذَا كَانَ اسْمًا.

قَوْلُهُ: [وَالِىَ أَهْلِ الْخَيْرِ مَوْدُودًا].

أَقُولُ: أَي: مَحْبُوبًا، كَأَنَّهُ قِيلَ: رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى الصَّلَاحَ. وَتَقْدِيمُ الْمَعْمُولِ؛
إِمَّا لِلشَّجْعِ، أَوْ لِلْحَضَرِ.

معاني «لَمَّا»

قَوْلُهُ: [لَمَّا اسْتَظْهَرَ].

أَقُولُ: اعْلَمَنَّ أَنَّ «لَمَّا» إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْمَاضِي؛ تَكُونُ ظَرْفًا بِمَعْنَى الْحِينِ،
وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْمُضَارِعِ؛ تَكُونُ جَازِمَةً، وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى غَيْرِهِمَا؛ تَكُونُ
بِمَعْنَى «إِلَّا»، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ﴾ [المطففين: 33: 38] أَي: مَا كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ، وَتَكُونُ فِعْلًا، نَحْوُ: «لَمَّ»، أَي: مَا
تَفَرَّقَ، لَمَّا لَمُّوا، وَهِيَ هَهُنَا قَدْ دَخَلَتْ عَلَى الْمَاضِي، فَهِيَ ظَرْفٌ بِمَعْنَى الْحِينِ.
وَمَبْنِيٌّ مَنْصُوبٌ مَحَلًّا، وَالْعَامِلُ فِيهِ: «أَرَدْتُ» لَا «اسْتَظْهَرَ»؛ لِأَنَّهُ مُضَافٌ إِلَيْهِ،
وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ لَا يَعْمَلُ فِي الْمُضَافِ؛ لِامْتِنَاعِ كَوْنِ الشَّيْءِ عَامِلًا فِي نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ
الْعَامِلَ فِي الْعَامِلِ فِي الشَّيْءِ عَامِلٌ فِي ذَلِكَ الشَّيْءِ، وَلَا امْتِنَاعَ تَقَدُّمِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ
عَلَى الْمُضَافِ، وَبُطْلَانَ الْإِضَافَةِ.

وَفَاعِلُ «اسْتَظْهَرَ» مُسْتَرٌّ فِيهِ رَاجِعٌ إِلَى «الْوَلَدِ».

وَ [مُخْتَصَرٌ] مَنْصُوبٌ لَفْظًا مَفْعُولٌ بِهِ لـ «اسْتَظْهَرَ»، وَمُضَافٌ إِلَى «الْإِقْنَاعِ»
إِضَافَةً الْمُسَمَّى إِلَى اسْمِهِ، نَحْوُ: «سَعِيدٌ كُرْزِي»، أَوْ إِضَافَةً الْعَامِّ إِلَى الْخَاصِّ كَعِلْمِ

النحو، والإضافة بيانية أو لامية، نحو: «مسجد الجامع»، و«استظهر» مع ما عمل فيه جملة فعلية مجرورة محلاً لإضافة «لما» إليها، تقديره: أردت تلميظه حين استظهار الولد «مختصر الإقناع».

فإن قيل: الجملة التي وقعت بين اسم «إن» وخبرها لا تكون لها محل من الإعراب، فكيف تكون جملة: «استظهر» مجرورة المحل؟ قلنا: هذه الجملة مؤخره عن خبر «إن» رتبة؛ لأن العامل في «لما»: «أردت»، والعامل مقدم على المعمول كما مر التقدير أنفاً.

و«استظهر» يجيء لمعنيين:

الأول: بمعنى: استعان به.

والثاني: بمعنى: حفظ وقرأ عن ظهر القلب، والمراد ههنا: هو المعنى الثاني. قوله: [وكشف عنه]. أقول: الواو للعطف، وجملة: «كشف» عطف على جملة «استظهر»، وفاعل «كشف» مستتر فيه راجع إلى الولد، وضمير «عنه» راجع إلى «مختصر الإقناع»، والباء في قوله: [يحفظه] للاستعانة، وقد يعبر عن مثل هذه الباء بالباء السببية، و [القناع]: ما تستر به المرأة رأسها، و [فضلته]: بقیته التي نزلت على وجهها، والكشف مجاز عن إزالة الجهل، والمصدر - أعني: «الحفظ» -؛ إِمَّا مُضَافٌ إِلَى الْفَاعِلِ، وَذَكَرُ الْمَفْعُولِ مَثْرُوكٌ، أَي: كَشَفَ عَنْهُ بِحِفْظِ الْوَلَدِ «مُخْتَصِرَ الْإِقْنَاعِ»، وَإِمَّا مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَذَكَرُ الْمَفْعُولِ مَثْرُوكٌ، أَي: كَشَفَ عَنْهُ بِحِفْظِ الْوَلَدِ «مُخْتَصِرَ الْإِقْنَاعِ»، وَإِمَّا مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَذَكَرُ الْفَاعِلِ مَثْرُوكٌ، أَي: كَشَفَ عَنْهُ بِحِفْظِ الْمُخْتَصِرِ الْوَلَدِ.

وإعراب [أحاط] كإعراب «كشف»، والمراد بـ«مفرداته»: مسائل المختصر، والإحاطة: إدراك الشيء والوصول إليه بتمامه وكَمَالِهِ، أَي: أَحَاطَ الْوَلَدُ

الْأَعْرُ مُخْتَصِرَ الْإِقْنَاعِ بِجَمِيعِ مَا فِيهِ مِنْ مُفْرَدَاتِهِ، أَوْ أَحَاطَ مَسَائِلَهُ. وَ[حِفْظًا] تَمْيِيزُ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ، أَي: أَحَاطَ حِفْظُهُ بِمُفْرَدَاتِهِ، وَ[أَتَقَنَ] كَ «أَحَاطَ» إِعْرَابًا، وَالْإِثْقَانُ: مَعْرِفَةُ الشَّيْءِ بِيَقِينٍ.

وَقَوْلُهُ: [مِنَ النَّحْوِ] بَيَانُ الْمَوْصُولِ فِي قَوْلِهِ: [مَا فِيهِ]، وَحَالَ مِنَ الصَّمِيرِ الْمُسْتَسْتَرِّ فِي قَوْلِهِ: «فِيهِ»، فَالْعَامِلُ: الظَّرْفُ الْمُسْتَسْتَرُّ - أَعْنِي: فِيهِ، أَوْ مِنْ مَجْمُوعِ مَا فِيهِ، فَالْعَامِلُ: «أَتَقَنَ»؛ لِأَنَّ عَامِلَ الْحَالِ عَامِلُ ذِي الْحَالِ. وَ «النَّحْوُ» يُطْلَقُ عَلَى الْمَسَائِلِ وَالْقَوَاعِدِ، وَعَلَى إِدْرَاكِ تِلْكَ الْمَعْلُومَاتِ، وَعَلَى الْمَلَكََةِ الْحَاصِلَةِ مِنَ الْإِدْرَاكِ. وَالْمُنَاسِبُ هَهُنَا: هُوَ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ. وَقَوْلُهُ: [مَعْنَى وَ لَفْظًا] تَمْيِيزَانِ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، أَي: أَتَقَنَ مَعْنَى مَا فِيهِ وَ لَفْظُهُ.

الفرق بين التمييز بمعنى الفاعل وبين التمييز بمعنى المفعول

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ التَّمْيِيزِ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ وَبَيْنَ التَّمْيِيزِ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ؟ قُلْنَا: هُوَ أَنَّ التَّمْيِيزَ يَكُونُ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ إِنْ أَخَذْتَهُ وَأَضَفْتَهُ إِلَى فَاعِلٍ فِعْلٍ مَذْكُورٍ، نَحْوُ: طَابَ زَيْدٌ نَفْسًا، أَي: طَابَ نَفْسُ زَيْدٍ، وَيَكُونُ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ إِنْ أَخَذْتَهُ وَأَضَفْتَهُ إِلَى مَفْعُولٍ فِعْلٍ مَذْكُورٍ، نَحْوُ ﴿ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا ﴾ [القمر: 12 - 54] أَي: فَجَّرْنَا عُيُونَ الْأَرْضِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ قَوْلَهُ: «مِنَ النَّحْوِ» بَيَانٌ وَتَمْيِيزٌ مَعْنَى، وَقَوْلُهُ: «مَعْنَى وَ لَفْظًا» تَمْيِيزَانِ لَفْظًا، فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَجُوزَ اجْتِمَاعُهُمَا؟

قُلْنَا: إِنَّ الْإِبْهَامَ الرَّافِعَ إِيَّاهُ «مِنَ النُّحُو»: هُوَ الْإِبْهَامُ الْكَائِنُ فِي الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ، وَالْإِبْهَامُ الرَّافِعُ إِيَّاهُ «مَعْنَى وَلَفْظًا»: هُوَ الْإِبْهَامُ الْكَائِنُ فِي مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ - أَعْنِي: وَقُوعَ الْإِتْقَانِ عَلَى مَفْعُولِهِ-، وَهُوَ «مَا» مَعَ صِلَتِهِ؛ لِأَنَّ إِتْقَانَ الشَّيْءِ قَدْ يَكُونُ بِإِتْقَانٍ لَفْظِهِ وَحَدِّهِ، وَقَدْ يَكُونُ بِإِتْقَانٍ مَعْنَاهُ وَحَدِّهِ، وَقَدْ يَكُونُ بِإِتْقَانِهِمَا جَمِيعًا، أَوْ بِإِتْقَانِ لُغَتِهِ وَتَرْكِيبِهِ، وَإِتْقَانِ بَعْضِ لَفْظِهِ وَبَعْضِ مَعْنَاهُ، أَوْ كُلِّهِ، أَوْ بِالْعَكْسِ.

فَقَوْلُهُ: «مِنَ النُّحُو» يَزْفَعُ الْإِبْهَامَ عَنِ الذَّاتِ الْمَذْكُورَةِ. وَ[مَعْنَى وَلَفْظًا] عَنِ الذَّاتِ الْمُقَدَّرَةِ، فَهُمَا مُتَعَايِرَانِ، فَلَا اسْتِدْرَاكَ. قَوْلُهُ: [أَرَدْتُ أَنْ أَلْمِظَهُ].

أَقُولُ: «أَرَدْتُ»: جَوَابُ «لَمَّا»، وَجُمْلَةُ «أَلْمِظَهُ» مَنْصُوبَةٌ مَحَلًّا عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ لـ «أَرَدْتُ»، أَيْ: أَرَدْتُ تَلْمِظَهُ، وَجُمْلَةُ «أَرَدْتُ» مَرْفُوعَةٌ الْمَحَلُّ خَبَرٌ «إِنَّ»، أَيْكَ فَإِنَّ الْوَلَدَ الْأَعَزَّ مَرَادٌ مَنِّي تَلْمِظَهُ، أَوْ مُرِيدٌ أَنَا تَلْمِظَهُ وَقَتَ اسْتِظْهَارِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الدَّاعِي إِلَى هَذَا التَّقْدِيرِ؟

قُلْنَا: هُوَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْخَبَرِ: هُوَ الْإِفْرَادُ، أَوْ تَحْقِيقُ كَوْنِ الْجُمْلَةِ مَرْفُوعَةً الْمَحَلِّ.

وَالضَّمِيرُ الْبَارِزُ فِي «أَلْمِظَهُ» عَائِدٌ إِلَى «الْوَلَدِ». وَالتَّلْمِظُ: جَعْلُ اللَّسَانِ مُتَحَرِّكًا فِي الْفَمِ لِأَخْذِ بَقِيَّةِ الطَّعَامِ فِيهِ، وَالْمُرَادُ بِهِ: الْإِطْعَامُ وَالْإِدَاقَةُ، وَالغَرَضُ: هُوَ التَّعْلِيمُ، فَفِيهِ: تَشْبِيهُ الْكَلَامِ بِالطَّعَامِ، وَالتَّعْلِيمُ بِالْإِطْعَامِ، وَفِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّ مُتَعَلِّقَ التَّعْلِيمِ: هُوَ الْمَسَائِلُ الْقَلِيلَةُ.

وَقَوْلُهُ: [مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ] مُتَعَلِّقٌ بـ «أَلْمِظَهُ»، وَكَوْنُ «مِنْ» لِلتَّبَعِيضِ ظَاهِرٌ، وَيَجُوزُ كَوْنُهَا ابْتِدَائِيَّةً أَوْ زَائِدَةً، وَ [الْحَبْرُ] -بِفَتْحِ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا-، يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْعَالِمِ: حَبْرٌ بِتَحْبِيرِهِ الْكَلَامَ وَتَرْبِيئِهِ، وَقِيلَ: مَقْلُوبٌ مِنَ الْبَحْرِ قَلْبٌ مَكَانَ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَهُمَا؟

قُلْنَا: الْعَالَمُ: مَجْمَعُ الْعِلْمِ، وَالْبَحْرُ: مَجْمَعُ الْمَاءِ، وَالْعِلْمُ وَالْمَاءُ سَبَبَانِ لِلْحَيَاةِ.

وَالْمُحَقِّقُ: هُوَ الْعَالِمُ الْمُتَفَنِّنُ، وَالْمُدَقِّقُ: هُوَ الْعَالِمُ عَلَى وَجْهِ الْيَقِينِ، وَالْمَطَّلِعُ عَلَى سِرِّ خَفِيِّ.

وَقَوْلُهُ: [أَبِي] مَجْرُورٌ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنَ «الْإِمَامِ» مُضَافٌ إِلَى [بَكْرٍ] كُنْيَةٌ لَهُ وَ[عَبْدِ الْقَاهِرِ] مَجْرُورٌ بِأَنَّهُ عَطْفٌ بَيَانٌ لَهُ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَذَكَرَ بَلَدَهُ اعْتِبَارًا بِشَأْنِهِ.

و[الثَّرى] - بِالْقَصْرِ -: الْمَدْفُنُ وَالتُّرَابُ النَّدِيُّ، وَسَقِيَهُ: عِبَارَةٌ عَنْ جَعْلِهِ مَعْمُورًا، وَهَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ.

و[المشوى]: مَوْضِعُ الْإِقَامَةِ، وَلَا مَحَلَّ لِجُمْلَةِ «سَقِي» وَ«جَعَلَ» مِنَ الْإِعْرَابِ؛ لِعَدَمِ وَقُوعِهِمَا مَوْضِعَ الْمُفْرَدِ.

قَوْلُهُ: [حَتَّى يَعْلَقَ بِطَبْعِهِ].

أَقُولُ: أَيُّ: يَنْشَبُثُ.

فَإِنْ قِيلَ: «حَتَّى»: حَرْفٌ جَرٌّ مِنَ الْحُرُوفِ الْجَارَةِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْإِسْمِ، فَلِمَ دَخَلَ عَلَى الْفِعْلِ؟

قُلْنَا: الْفِعْلُ بَعْدَهُ فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ؛ إِذْ تَقْدِيرُهُ: حَتَّى أَنْ يَعْلَقَ، فَهُوَ دَاخِلٌ عَلَى الْإِسْمِ، أَوْ عَطْفٌ عَلَى «الْمِظَّةِ» عَلَى أَنَّ «حَتَّى» لِلْعَطْفِ.

فَإِنْ قِيلَ: يَجِبُ فِي «حَتَّى» أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهُ جُزْءًا مِمَّا قَبْلَهُ، وَهَهُنَا لَيْسَ كَذَلِكَ.

قُلْنَا: مَا بَعْدَهُ فِي قُوَّةِ الْجُزْءِ مِمَّا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ الْعَلْقَ مِنْ لَوَازِمِ التَّلْمِيظِ.

وَ «الطَّبْعُ» وَ «الطَّبِيعَةُ» فِي اللُّغَةِ وَاحِدٌ. وَهُوَ الْخَصْلَةُ الَّتِي جُبِلَ عَلَيْهَا الْإِنْسَانُ،
وَالْمُرَادُ بِالطَّبْعِ هَهُنَا: الذَّاتُ.

وَالْمَوْضُوعُ مَعَ صِلَتِهِ - أَعْنِي: [مَا يَتَفَجَّرُ] - مَرْفُوعُ الْمَحَلِّ بِأَنَّهُ فَاعِلٌ «يَعْلَقُ».
وَ «التَّفَجُّرُ»: التَّفَتُّحُ وَالسَّيْلَانُ.

وَقَوْلُهُ: [مِنْ لَفْظِهِ] مَنصُوبٌ مَحَلًّا حَالٌ مِنْ فَاعِلٍ «يَعْلَقُ».

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قُدِّمَ الْحَالُ - أَيْ: مِنْ لَفْظِهِ - عَلَى ذِي الْحَالِ؟

قُلْنَا: لِلاتِّسَاعِ فِي الطَّرُوفِ، أَوْ لِلتَّسَجُّعِ.

وَ«يَتَابِعُ» فَاعِلٌ «يَتَفَجَّرُ»، هُوَ جَمْعُ «يَتْبَعُ». وَهُوَ الْعَيْنُ. وَفِي الْكَلَامِ

تَشْبِيهَاتٌ.

قَوْلُهُ: [فَنظَرْتُ فِي مُخْتَصِرَاتِهِ الْمَضْبُوطَةِ].

أَقُولُ: «الْفَاءُ» لِلْعَطْفِ عَلَى قَوْلِهِ: «أَرَدْتُ»، أَوْ لِلجَزَاءِ.

وَ «النَّظَرُ» هَهُنَا بِمَعْنَى: الْفِكْرُ؛ لِأَنَّ النَّظَرَ إِذَا اسْتُعْمِلَ بِ «فِي» يَكُونُ بِمَعْنَى

الْفِكْرِ، وَبِ «عَلَى» بِمَعْنَى: الْغَضَبِ، وَبِ «إِلَى» بِمَعْنَى: الرُّؤْيَةِ، وَبِ «اللامِ» بِمَعْنَى

الرَّحْمَةِ.

وَالضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ فِي قَوْلِهِ «مختصراته» رَاجِعٌ إِلَى «عبد القاهر».

وَ«المضبوطة» صِفَةٌ «المختصرات».

فَإِنْ قِيلَ: «المضبوطة» لَا تَقَعُ صِفَةً لَهَا؛ لِعَدَمِ الْمُطَابَقَةِ فِي الْجَمْعِيَّةِ؟

قُلْنَا: الصِّفَةُ إِذَا أُسْنِدَتْ إِلَى ضَمِيرِ الْجَمَاعَةِ؛ كَانَ حُكْمُهَا حُكْمَ الْفِعْلِ فِي

جَوَازِ الْإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ، نَحْوُ: النِّسَاءُ جَاءَتْ أَوْ جِئْنَ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا جَازَ الْأَمْرَانِ؛ فَلِمَ اخْتَارَ الْوَاحِدَ؟

قُلْنَا: لِكُونِهِ أَخْصَرَ.

قَوْلُهُ: [فَوَجَدْتُ أَكْثَرَهَا تَعَاوُرًا]

أَقُولُ: «الفاء» لِلْعَطْفِ عَلَى قَوْلِهِ: «فَنظَرْتُ» أَوْ لِلجَزَاءِ، وَالضَّمِيرُ الْمُؤَنَّثُ رَاجِعٌ إِلَى «المختصرات». وَ «التَّعَاوُرُ»: هُوَ التَّدَاوُلُ، يَرِيدُ: أَنَّ تَدَاوُلَ هَذِهِ الكُتُبِ الثَّلَاثَةِ أَكْثَرُ مِنْ تَدَاوُلِ مِنْ مُخْتَصِرَاتِهِ.

إِنْ كَانَ «وَجَدْتُ» بِمَعْنَى: صَادَفْتُ؛ يَكُونُ «أَكْرَهًا» مَفْعُولُهُ، وَ «الْمَائَةِ» وَمَعْطُوفَاهَا بَدَلًا مِنْهُ بِدَلِّ البَعْضِ مِنَ الكُلِّ، وَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى: عَلِمْتُ؛ يَكُونُ «أَكْثَرَهَا» مَفْعُولُهُ الأَوَّلُ، وَ «المائة» وَمَعْطُوفَاهَا مَعْطُوفَاهَا مَفْعُولُهُ الثَّانِي، وَ «تَعَاوُرًا» كِتَابٌ لِلإِمَامِ عَبْدِ القَاهِرِ.

قَوْلُهُ: [فَاسْتَطَلْتُ أَنْ أَكْلِفَهُ جَمْعَهَا].

أَقُولُ: «الفاء» فِيهِ كِفَاءٌ «فوجدت». وَالإِسْطِطَالَةُ: عَدُّ الشَّيْءِ طَوِيلًا، مِنْ: طَالَ، وَهُوَ لَازِمٌ، فَلَمَّا نُقِلَ إِلَى بَابِ الإِسْتِغْعَالِ؛ صَارَ مُتَعَدِّيًا. وَجُمْلَةٌ: «أَنْ أَكْلِفَهُ» مَفْعُولٌ «استطلت»، وَالضَّمِيرُ البَارِزُ مَفْعُولٌ أَوَّلٌ لـ «أَكْلَفَ» رَاجِعٌ إِلَى «الولد»، وَ «جمعها» مَفْعُولُهُ الثَّانِي، وَضَمِيرُهُ رَاجِعٌ إِلَى الكُتُبِ الثَّلَاثَةِ، أَي: «المائة» وَ «الجمل» وَ «التتمة»، فَالْمَعْنَى: عَدَدْتُ طَوِيلًا تَكْلِيفَ الوَلَدِ جَمْعَ هَذِهِ الكُتُبِ الثَّلَاثَةِ فِي القِرَاءَةِ وَالضَّبْطِ.

وَجُمْلَةٌ: [وَأَنْ أَحْمَلَهُ رَفْعَهَا] كَجُمْلَةٍ: «أَنْ أَكْلِفَهُ»، وَعَطْفٌ عَلَيْهَا، أَي: وَأَنْ أَجْعَلَهُ حَامِلًا لَهَا.

قَوْلُهُ: [كَرَاهَةٌ مَا فِيهَا].

أَقُولُ: «كرَاهة» مُصَدَّرٌ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ لـ «استطلت»، وَهُوَ مُضَافٌ إِلَى المَفْعُولِ، وَذِكْرُ الفَاعِلِ مَتْرُوكٌ تَقْدِيرُهُ: كَرَاهَتِي مَا فِيهَا، أَي فِي الكُتُبِ الثَّلَاثَةِ، وَالضَّمِيرُ المُسْتَرِ فِي الظَّرْفِ يَرْجِعُ إِلَى المَوْصُولِ.

قَوْلُهُ: [مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمُعَادَةِ].

أَقُولُ: أَيِ: الْمَكْرَرَةِ، بَيَانٌ لِلْمَوْصُولِ.

قَوْلُهُ: [وَإِنْ كَانَتْ لَا تَخْلُو مِنَ الْإِفَادَةِ].

أَقُولُ: الْوَاوُ لِلْحَالِ، وَ «إِنْ» لِلشَّرْطِ فِي الْأَصْلِ، وَهَهُنَا لِلْوَضْعِ، وَاسْمُ «كَانَ»

مُسْتَتِرٌ فِيهِ رَاجِعٌ إِلَى «الْأَشْيَاءِ»، وَخَبْرُهُ جُمْلَةٌ: «لَا تَخْلُو»، وَقَوْلُهُ: «مِنَ الْإِفَادَةِ» مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ «لَا تَخْلُو».

قَوْلُهُ: [فَاسْتَصَفَيْتُ مِنْهَا].

أَقُولُ: هُوَ كِ «اسْتَطَلْتُ»، وَهُوَ مِنَ الصَّفَاءِ، وَضَمِيرُ الْمُؤَنَّثِ رَاجِعٌ إِلَى الْكُتُبِ

الثَّلَاثَةِ.

قَوْلُهُ: [وَنَفَيْتُ عَنْ كُلِّ مِنْهَا].

أَقُولُ: التَّنْوِينُ فِي «كُلِّ» عِوَضٌ عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، أَيِ: نَفَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ

مِنَ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجْهُ تَعْوِضِ التَّنْوِينِ عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ؟

قُلْنَا: هُوَ أَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ فِي الْمُضَافِ، فَلَمَّا تَرَكَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ

لِدَلَالَةِ الْمَحَلِّ؛ نَاسَبَ أَنْ يَقَعَ مَوْجَعُهُ التَّنْوِينِ.

قَوْلُهُ: [مَا تَكَرَّرَ].

أَقُولُ: كَلِمَةٌ «مَا» مَصْدَرِيَّةٌ بِمَعْنَى: التَّكْرَارِ، وَلَا يَحْسُنُ أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً لِأَنَّ

الْمَنْفِيَّ لَيْسَ الْمَسْأَلَةُ الْمُتَكَرِّرَةُ.

فَإِنْ قِيلَ: «لِمَ قُلْتَ: «وَلَا يَحْسُنُ»، وَمَا قُلْتَ: وَلَا يَجُوزُ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ نَفْيَ الْمُتَكَرِّرِ قَدْ يَكُونُ بِنَفْيِ تَكَرُّرِهِ، أَوِ الْمُضَافِ مُقَدَّرِ، أَيِ: تَكَرَّرَ مَا

تَكَرَّرَ، فَحَيْثُ يَجُوزُ كَوْنُهَا مَوْصُولَةً، إِلَّا لِإِبْهَامِهَا نَفْيَ الْمُتَكَرِّرِ لَا يَحْسُنُ.

وَصَمِيرٌ «تَكَرَّرَ» رَاجِعٌ إِلَى «كُلِّ» عَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ، وَإِلَى «مَا» عَلَى الثَّانِي.
قَوْلُهُ: [اسْتِثْقَالًا لِلْمُعَادِ].

أَقُولُ: الْاسْتِثْقَالُ: عُدُّ الشَّيْءِ ثَقِيلًا، وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مِنْ فَاعِلٍ «نَفَيْتَ»، أَي: مُسْتِثْقَلًا.

وَالْمُعَادُ وَالْمُعَادُ: مَصْدَرٌ مِيمِيٌّ - لَا اسْمٌ مَفْعُولٍ - بِمَعْنَى الْإِعَادَةِ وَالْإِفَادَةِ،
أَي: اسْتِثْقَالًا لِإِعَادَةِ وَاسْتِثْقَالًا لِإِفَادَةِ. وَإِعْرَابُ «اسْتِثْقَالًا» كإِعْرَابِ «اسْتِثْقَالًا».
وَالْاسْتِثْقَالُ: عُدُّ الشَّيْءِ قَلِيلًا.

قَوْلُهُ: [غَيْرٌ مُدَّخِرٌ].

أَقُولُ: انْتِصَابُ «غَيْرِ» عَلَى الْحَالِيَّةِ مِنْ فَاعِلٍ «اسْتَصْفَيْتَ»، وَهُوَ بِمَعْنَى:
الْمُعَايِرِ، أَي: حَالَ كَوْنِي مُعَايِرَ الْمُدَّخِرِ، وَهُوَ بِالذَّلَالِ الْمُهْمَلَةِ الْمُشَدَّدَةِ،
وَالدَّخْرُ: جَعْلُ الشَّيْءِ ذَخِيرَةً، وَيَجُوزُ فِيهِ الذَّلَالُ الْمُعْجَمَةُ وَالْبَيَانُ، وَ «مُدَّخِرٌ»
عَامِلٌ فِي قَوْلِهِ: [فَضَّلَ النَّصِيحَةَ وَرِعَايَةَ عِبَارَاتِهِ الْفَصِيحَةَ].

وَ «رِعَايَةَ» مَصْدَرٌ مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَذَكَرُ الْفَاعِلِ مَثْرُوكٌ، وَ «الْعِبَارَاتُ»
جَمْعُ عِبَارَةٍ، مِنَ الْعُبُورِ؛ إِذَا مِنْ الْمَعْنَى إِلَى اللَّفْظِ فِي الْمُتَكَلِّمِ، أَوْ بِالْعَكْسِ فِي
الْمُخَاطَبِ. وَالصَّمِيرُ الْمَجْرُورُ رَاجِعٌ إِلَى «عَبْدِ الْقَاهِرِ».

قَوْلُهُ: [وَلَمْ أَطُو ذَكَرَ شَيْءٍ مِنْ مَسَائِلِهَا]

أَقُولُ: «الْوَاوُ» لِلْعَطْفِ، وَالْجُمْلَةُ مَعْطُوفَةٌ عَلَى جُمْلَةٍ «اسْتَصْفَيْتَ» أَوْ
«نَفَيْتَ»، أَي: مَا طَوَيْتُ وَمَا تَرَكْتُ ذَكَرَ شَيْءٍ مِنْ مَسَائِلِ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ.

قَوْلُهُ: [إِلَّا مَا نَدَرَ أَوْ شَاعَ فِيمَا بَيْنَهُمْ].

أَقُولُ: كَلِمَةُ «مَا» مَوْصُولَةٌ، وَجُمْلَةُ: «نَدَرَ» صِلَتُهَا، وَالْمَوْصُولُ مَعَ الصَّلَةِ
مَنْصُوبٌ عَلَى الْاسْتِثْنَاءِ الْمُتَقَطِّعِ أَوْ الْبَدَلِيَّةِ مِنْ «ذَكَرَ شَيْءٍ» بِتَقْدِيرِ الْمُضَافِ،

أَي: ذَكَرَ مَا نَدَرَ، أَوْ مَجْرُورٌ عَلَى الْبَدَلِيَّةِ مِنْ «شَيْءٍ»، فَحَيْثُ يُكُونُ الذِّكْرُ الْمُقَدَّرُ عَيْنَ الذِّكْرِ الْمَذْكُورِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ الْمُتَّصِلِ بِالْمَسَائِلِ؟ قُلْنَا: لِفَسَادِ الْمَعْنَى؛ إِذِ التَّقْدِيرُ: وَلَمْ أَطُورِ ذِكْرَ شَيْءٍ مِنْ مَسَائِلِ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ إِلَّا الْكُتُبَ النَّادِرَةَ.

وَضَمِيرٌ «بَيْنَهُمْ» رَاجِعٌ إِلَى النَّحَاةِ بِقَرِينَةِ الْحَالِ.

قَوْلُهُ: [وَلَمْ أَرِدْ فِيهِ].

أَقُولُ: أَي: فِي هَذَا الْمُخْتَصَرِ عَلَى مَسَائِلِ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ [شَيْئًا أَجْنَبِيًّا] عَنِ الْكُتُبِ الْمَذْكُورَةِ.

قَوْلُهُ: [إِلَّا مَا كَانَ بِالزِّيَادَةِ حَرِيًّا].

أَقُولُ: أَي: جَدِيرًا، وَالْمَوْضُوعُ مَعَ صَلَاتِهِ مَنْصُوبٌ عَلَى الْاسْتِثْنَاءِ، أَوْ عَلَى الْبَدَلِيَّةِ مِنْ «شَيْئًا»، وَاسْمُ «كَانَ» مُسْتَتِرٌ فِيهِ رَاجِعٌ إِلَى الْمَوْضُوعِ، وَحَبْرُهُ «حَرِيًّا». وَقَوْلُهُ: «بِالزِّيَادَةِ» مُتَعَلِّقٌ بِهِ قَدَّمَ لِلسَّجْعِ.

سبب تسمية المطرزي كتابه بـ «المصباح»

قَوْلُهُ: [وَتَرَجَّمْتُهُ بِكِتَابِ الْمِصْبَاحِ].

أَقُولُ: «الْوَاوُ» لِلْعَطْفِ عَلَى «اسْتَضْفَيْتُ»، أَوْ عَلَى جُمْلَةٍ: «لَمْ أَرِدْ». يُقَالُ: تَرَجَمَ كَلَامَهُ إِذَا فَسَّرَهُ بِلِسَانٍ آخَرَ، وَالْمُرَادُ بِالتَّرْجَمَةِ هَهُنَا: التَّسْمِيَةُ، أَي: سَمَّيْتُ هَذَا الْمُخْتَصَرَ بِالْمِصْبَاحِ.

قَوْلُهُ: [لَيْسَتْ ضَمِيءًا].

أَقُولُ: عَطَفَ عَلَى «يَسْتَضِيءُ»، أَي: يَغْتَنِمُ بِمَغَانِمِ آثَارِهِ، وَإِضَافَةُ «الْمَغَانِمِ» إِلَى «الآثَارِ» إِضَافَةٌ الْعَامِّ إِلَى الْخَاصِّ، مِثْلُ: خَاتَمُ فَضَّةٍ.
 «الْمَغَانِمِ» جَمْعُ «مَغْنَمٍ» بِمَعْنَى: الْغَنِيمَةِ، وَالْمُرَادُ مِنَ الْآثَارِ: الْفَوَائِدُ الْحَاصِلَةُ مِنْهُ.

قَوْلُهُ: [وَكَسَرْتُهُ عَلَى خَمْسَةِ أَبْوَابٍ].

أَقُولُ: «الْوَاوُ» لِلْعَطْفِ عَلَى جُمْلَةٍ «تَرَجَمْتُ»، وَالضَّمِيرُ الْبَارِزُ رَاجِعٌ إِلَى كِتَابِ «الْمَصْبَاحِ». وَالْكَسْرُ: هُوَ الطَّيُّ ضِدُّ النَّشْرِ، أَي: طَوَيْتُهُ وَجَعَلْتُهُ مُشْتَمَلًا عَلَى خَمْسَةِ أَبْوَابٍ، فَهُوَ مُسْتَعَارٌ مِنْ: كَسَرَ الطَّائِرُ جَنَاحَيْهِ إِذَا ضَمَّهُمَا إِلَى نَفْسِهِ، وَجَمَعَهُمَا لِلْوُقُوعِ، وَانْقِضَ - أَي: سَقَطَ - فَالْمُصْتَفَى شَبَّهَ نَفْسَهُ بِالطَّائِرِ، ثُمَّ أُثْبِتَ مَا هُوَ مِنْ لَوَازِمِهِ، فَكَانَتْهُ طَائِرٌ فِي جَوْ الْعِلْمِ، فَجَمَعَ الْمُخْتَصِرَ حِينَ سَكَنَ مِنَ الطَّيْرَانِ كَمَا أَنَّ الطَّائِرَ يَجْمَعُ جَنَاحَيْهِ.



الباب الأول في الاصطلاحات النحوية

[أصل كلمة «باب»]

قوله: [الباب الأول في الاصطلاحات النحوية].

أقول: أصلُ باب: بَوَّبَ - بَفْتَحَ الوَاوِ - بِدَلِيلٍ: أَبْوَاب، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ: بَابُ الْبَيْتِ، فَكَمَا أَنَّ الدُّخُولَ فِيهِ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ الْمُجَاوِزَةِ عَنْهُ؛ كَذَلِكَ الدُّخُولُ فِي مَشْمُولِهِ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ الْمُجَاوِزَةِ عَنْهُ.

«الباب» مَرْفُوعٌ بِأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ، وَ«الْأَوَّلُ» صِفَتُهُ، وَالْجَارُّ مَعَ الْمَجْرُورِ خَبْرُ الْمُبْتَدَأِ.

معنى «الاصطلاح»

وَ«الاصطلاحات»: جَمْعُ اصْطِلَاحٍ، وَهُوَ فِي الْعُرْفِ: اتِّفَاقُ جَمَاعَةٍ عَلَى تَخْصِيصِ شَيْءٍ، وَ«النحوية» صِفَةُ «الاصطلاحات»⁽¹⁾، وَجَهٌ كَوْنُهَا صِفَةً - مَعَ عَدَمِ الْمُطَابَقَةِ - مَرَّ فِي «المضبوطة».

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ «النحوية» لَيْسَتْ بِفِعْلٍ وَلَا بِمَعْنَاهُ، فَلَا يَصِحُّ الْإِسْنَادُ.

قُلْنَا: الْيَأُ فِيهَا لِلنَّسْبَةِ، فَالْمَعْنَى: فِي الْاصْطِلَاحَاتِ الْإِسْنَادُ.

قُلْنَا: الْيَأُ فِيهَا لِلنَّسْبَةِ، فَالْمَعْنَى: فِي الْاصْطِلَاحَاتِ الْمُنْسُوبَةِ إِلَى النَّحْوِ، فَهِيَ

بِمَعْنَى الْفِعْلِ؟

(1) الاصطلاح: هو ما تواضع عليه النحويون واللغويون للدلالة على موضوعات النحو والصرف وفقه اللغة، وغيرها من الموضوعات والعلوم الأخرى، انظر معجم المصطلحات النحوية، د/ مروان العطية [46].

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْمَصْدَرَ لَا يُنْتَى وَلَا يُجْمَعُ، فَلِمَ جُمِعَ هَهُنَا؟
 قُلْنَا: هَذَا إِذَا لَمْ يُقْصَدِ بِهِ الْأَنْوَاعُ، وَكَانَ بِمَعْنَاهُ، أَمَا إِذَا قُصِدَ بِهِ الْأَنْوَاعُ، أَوْ كَانَ
 فِي مَعْنَى الْغَيْرِ؛ يُنْتَى وَيُجْمَعُ، وَهَذَا قُصِدَ الْأَنْوَاعُ وَبِمَعْنَى الْمُصْطَلَحَاتِ.
 فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجْهُ ضَبْطِهِ عَلَى خَمْسَةِ أَبْوَابٍ.

قُلْنَا: هُوَ أَنَّ الْمُبْحُوثَ عَنْهُ؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ لِلْمَبَاحِثِ الْآتِيَةِ أَوْ لَا،
 الْأَوَّلُ: هُوَ الْبَابُ الْأَوَّلُ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي؛ فَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ الْبَحْثُ مِنْ جِهَةِ
 الْعَامِلِيَّةِ أَوْ لَا، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ؛ فَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ فِيهِ: لَفْظِيًّا قِيَاسِيًّا
 أَوْ لَفْظِيًّا سَمَاعِيًّا أَوْ مَعْنَوِيًّا، فَالْأَوَّلُ: هُوَ الْبَابُ الثَّانِي، وَالثَّانِي: هُوَ الْبَابُ الثَّلَاثُ،
 وَالثَّلَاثُ: هُوَ الْبَابُ الرَّابِعُ، فَإِنْ كَانَ الثَّانِي - وَهُوَ أَنْ لَا يَكُونَ الْبَحْثُ مِنْ جِهَةِ
 الْعَامِلِيَّةِ -؛ فَهُوَ الْبَابُ الْخَامِسُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ الْبَابَ الْأَوَّلَ عَلَى الثَّانِي، وَالثَّانِي عَلَى الثَّلَاثِ، وَهَكَذَا إِلَى
 الْخَامِسِ؟

قُلْنَا: أَمَا الْأَوَّلُ؛ فَلَمَّا مَرَّ أَنْفَاءً: أَنَّ الْمُبْحُوثَ عَنْهُ فِيهِ: هُوَ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ
 لِلْمَبَاحِثِ الْآتِيَةِ، وَأَمَا الثَّانِي؛ فَلِأَنَّ الْعَوَامِلَ فِيهِ قِيَاسِيَّةً، وَهِيَ لِكَوْنِهَا مُطْرَدَةٌ
 مُقَدَّمَةٌ عَلَى السَّمَاعِيَّةِ الَّتِي هِيَ غَيْرُ مُطْرَدَةٍ، وَأَمَا الثَّلَاثُ؛ فَلِأَنَّ السَّمَاعِيَّةَ لِكَوْنِهَا
 لَفْظِيَّةً مَعْلُومَةً بِالْقَلْبِ وَالْبَصْرِ مُقَدَّمَةٌ عَلَى الْمَعْنَوِيَّةِ الَّتِي لَا تُعْرَفُ إِلَّا بِالْقَلْبِ،
 وَأَمَا الرَّابِعُ؛ فَلِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ النَّحْوِ: مَعْرِفَةُ الْعَوَامِلِ لَا مَعْرِفَةَ الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ،
 وَالتَّذْكِيرِ وَالتَّائِيَةِ وَغَيْرِهَا الْمُبْحُوثِ عَنْهَا فِي الْبَابِ الْخَامِسِ.

تعريف الكلمة

قوله: [كُلُّ لَفْظَةٍ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى مُفْرَدٍ بِالْوَضْعِ (1) فَهِيَ كَلِمَةٌ] أَقُولُ: إِنَّ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُصْطَلَحَةِ فِيمَا بَيْنَهُمْ: لَفْظُ «الْكَلِمَةِ». فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَهَا عَلَى سَائِرِ الْأَلْفَاظِ الْمُصْطَلَحَةِ؟ قُلْنَا: لِوَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ مَعْرِفَةَ الْكُلِّ مَوْقُوفٌ عَلَى مَعْرِفَةِ الْكَلِمَةِ. وَالثَّانِي: أَنَّ مَوْضِعَ النَّحْوِ هُوَ الْكَلِمَةُ؛ لِأَنَّهُ بَاحِثٌ عَنْ عَوَارِضِهَا الذَّاتِيَّةِ مِنَ الْإِعْرَابِ وَالْبِنَاءِ، وَمَعْرِفَةُ الْمَوْضِعِ تُفِيدُ زِيَادَةَ الْبَصِيرَةِ. فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ لَفْظَةَ «كُلُّ» هُنَا غَيْرٌ وَاقِعَةٌ مَوْقِعَهَا؛ لِمَا فِيهَا مِنَ التَّعَرُّضِ لِإِحَاطَةِ الْأَفْرَادِ، وَالْمَوْقِعُ مَوْقِعُ التَّعْرِيفِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ لِبَيَانِ مَعْنَى الْكَلِمَةِ الْإِصْطِلَاحِيَّةِ، وَالتَّعْرِيفِ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْحَقِيقَةِ لَا لِلْأَفْرَادِ، فَالْأَوْلَى أَنْ يَتْرَكَ لَفْظَةَ «كُلُّ». قُلْنَا: إِنَّ أَهْلَ الْعَرَبِيَّةِ لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى اعْتِبَارَاتِ أَصْحَابِ الْمَعْقُولِ، بَلْ إِلَى صِحَّةِ تَرَاكِبِ الْكَلَامِ، وَلِذَلِكَ وَقَعَ لَفْظَةُ «كُلُّ» فِي تَعْرِيفَاتِهِمْ. فَالْمَقْصُودُ: بَيَانُ الْكَلِمَةِ فِي عُرْفِهِمْ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يُطْلَقُ، فَالْمَوْقِعُ لَيْسَ مَوْقِعَ التَّعْرِيفِ قَصْدًا.

لفظ «كُلُّ» مذكر أم مؤنث

وَ هُوَ - أَي: «كُلُّ» - لَا زِمَ الْإِضَافَةِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مُدَكَّرًا إِنْ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مُدَكَّرًا، وَيَكُونُ مُؤَنَّثًا إِنْ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مُؤَنَّثًا، وَهُنَا مُؤَنَّثٌ لِإِضَافَتِهِ إِلَى الْمُؤَنَّثِ، وَلِذَا أَنْتَ الْفِعْلُ الْمُسْتَدُّ إِلَى ضَمِيرِهِ - أَعْنِي: «دَلَّتْ».

(1) أي بأصل وضعها في اللغة، وهذا هو المقصود.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ تَعْرِيفَ الْكَلِمَةِ عَلَيْهَا؟
قُلْنَا: لِأَنَّ مَعْرِفَةَ الْمُعَرَّفِ أَقْدَمُ مِنْ مَعْرِفَةِ الْمُعَرِّفِ، وَمَنْ قَدَّمَهَا عَلَيْهِ؛ نَظَرَ إِلَى
أَنَّهَا الْمَقْصُودَةُ مِنَ الْمُعَرِّفِ.

القيود الخمسة للتعريف

ثُمَّ التَّعْرِيفُ مُشْتَمِلٌ عَلَى قِيُودٍ خَمْسَةٍ:

* أَحَدُهَا: كَوْنُهَا مَلْفُوظًا بِهَا.

فَإِنْ قِيلَ: الْمَذْكُورُ فِي التَّعْرِيفِ: هُوَ اللَّفْظُ، فَلِمَ قُلْتَ: «كَوْنُهَا مَلْفُوظًا بِهَا»؟
قُلْنَا: لِلإِشْعَارِ بِأَنَّ اللَّفْظَ الْمَأْخُوذَ فِي التَّعْرِيفِ بِمَعْنَى الْمَلْفُوظِ.

تعريف اللفظ

وَاللَّفْظُ فِي اللُّغَةِ: الرَّمِيُّ، يُقَالُ: لَفَظْتَ الرَّحَى الدَّقِيقَ إِذَا رَمَيْتَهُ. وَفِي
الاصْطِلَاحِ: مَا لَفَظَ بِهِ الْإِنْسَانُ قُلْتُ حُرُوفُهُ أَوْ كَثُرَتْ، وَقِيلَ: مَا يَتَلَفَّظُ بِهِ الْإِنْسَانُ
أَوْ فِي حُكْمِهِ مُهْمَلًا كَانَ أَوْ مُسْتَعْمَلًا.

فَإِنْ قِيلَ: تَعْرِيفُ اللَّفْظِ غَيْرُ جَامِعٍ؛ لِخُرُوجِ الْمُنَوِيِّ فِي مِثْلِ: ضَرَبَ، فَإِنَّهُ
كَلِمَةٌ، وَلَيْسَ بِمَلْفُوظٍ، وَغَيْرُ مَانِعٍ؛ لِدُخُولِ الْحَرَكَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ، فَإِنَّ تَعْرِيفَهُ صَادِقٌ
عَلَيْهَا، وَصِدْقُهُ عَلَيْهَا يُوجِبُ صِدْقَ الْكَلِمَةِ عَلَيْهَا؛ لِصِدْقِ بَاقِي الْقِيُودِ عَلَيْهَا
أَيْضًا.

قُلْنَا فِي الْجَوَابِ عَنِ الْأَوَّلِ: إِنَّ الْمُرَادَ مِنَ اللَّفْظِ: مَا كَانَ مَلْفُوظًا بِهِ حَقِيقَةً كَ
(زَيْدٍ) أَوْ حُكْمًا كَالضَّمَائِرِ الْمُسْتَكْنَةِ، وَالْمُنَوِيُّ فِي مِثْلِ ضَرَبَ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ

مَلْفُوظًا بِهِ حُكْمًا بَدِيلِيًّا: جَرِيَانِ أَحْكَامِ اللَّفْظِ عَلَيْهِ مِنْ نَحْوِ: إِسْنَادِ الْفِعْلِ إِلَيْهِ، وَصِحَّةِ الْعَطْفِ عَلَيْهِ، مِثَالُ الْجَمِيعِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: 2 / 35].

وَفِي الْجَوَابِ عَنِ الثَّانِي: إِنَّ قَيْدَ الاسْتِفْلَالِ مُرَادٌ وَإِنْ سُلِّمَ، وَلَيْسَ بِلَفْظِ دَالٍّ بِالْوَضْعِ، بَلِ الدَّالُّ: هُوَ الْمَجْمُوعُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَارَ «اللفظ» دُونَ: الصَّوْتِ وَالنُّطْقِ وَالْقَوْلِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُ أَحْصَى مِنَ الصَّوْتِ، وَإِطْلَاقِ النَّطْقِ عَلَى الْمَنْطُوقِ غَيْرُ مَشْهُورٍ،
وَلِأَنَّهُ بِمَعْنَى: إِدْرَاكِ الْكَلِمَةِ كَمَا هُوَ، بِمَعْنَى: التَّلَفُّظِ وَالتَّكْلِمِ، وَالْقَوْلُ يُطْلَقُ غَالِبًا
عَلَى الْمُرَكَّبِ.

وَقَدْ احْتَرَزَ بِقَيْدِ اللَّفْظِ عَنِ: الدَّوَالِ الْأَرْبَعِ الْمُشَارِكَةِ لِلْكَلِمَةِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى
الْمَعْنَى، وَهِيَ - أَيِ: الدَّوَالِ الْأَرْبَعِ - : الإِشَارَةُ، وَالْعَقْدُ، وَالنَّصْبُ، وَالْحَطُّ.
فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ التَّاءَ فِي قَوْلِهِ: «لفظة» لَأَيِّ مَعْنَى؟
قُلْنَا: لِلْوَحْدَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ أُرِيدَ بِاللَّفْظَةِ: أَقْلٌ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ اللَّفْظُ كَهَمْزَةِ الاسْتِفْهَامِ؛ يَلْزِمُ أَنْ
لَا يَكُونَ مَا سِوَاهُ كَلِمَةً، وَإِنْ أُرِيدَ بِهَا: عَدَدٌ مَخْصُوصٌ؛ يَرِدُ خُرُوجُ مَا عَدَاهُ مَعَ
كَوْنِهِ مُجْمَلًا؟

قُلْنَا: نَخْتَارُ أَوَّلًا أَنَّ الْمُرَادَ: هُوَ الْأَقْلُ، وَهُوَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنْ لَا يَكُونَ أَقْلٌ مِنْهُ،
وَتَانِيًا: أَنَّ الْمُرَادَ: هُوَ الْأَعْمُ، أَيِ: اللَّفْظُ الْوَاحِدُ فِي عُرْفِ النَّحَاةِ، فَيَدْخُلُ مِثْلُ:
عَبْدِ اللَّهِ عَلَمًا، فَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ شَيْءٌ أَصْلًا، وَلَا إِجْمَالَ.

تعريف الدلالة

* وَالْقَيْدُ الثَّانِي مِنَ الْقَيْدِ الْخَمْسَةِ: الدَّلَالَةُ: أَي: كَوْنُ اللَّفْظِ دَالَّةً عَلَى مَعْنَى، هَذَا مَفْهُومٌ مِنْ قَوْلِهِ: «دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى».

وَالدَّلَالَةُ فِي اللُّغَةِ: إِيْصَالُ الطَّرِيقِ وَالْإِرْتِسَادُ إِلَيْهِ. وَفِي الاِصْطِلَاحِ: كَوْنُ الشَّيْءِ بِحَالَةٍ يَلْزَمُ مِنَ الْعِلْمِ بِهِ الْعِلْمُ بِشَيْءٍ آخَرَ.

تعريف المعنى

* وَالْقَيْدُ الثَّلَاثُ: هُوَ الْمَعْنَى، وَهُوَ فِي اللُّغَةِ: الْإِرَادَةُ وَالْقَصْدُ. وَفِي الاِصْطِلَاحِ: مَا يُسْتَفَادُ مِنَ اللَّفْظِ، وَقَدْ اخْتَرَزَ بِهَذَا الْقَيْدِ - أَي: الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى - عَنِ الْأَلْفَاظِ الْمُهْمَلِ: وَهِيَ الَّتِي تَرَكَّبَتْ مِنْ حُرُوفٍ غَيْرِ مَوْضُوعَةٍ بِإِزَاءِ مَعْنَى، وَهِيَ - أَي: الْأَلْفَاظِ الْمُهْمَلَةِ - مُشَارِكَةٌ لِلْكَلِمَةِ فِي كَوْنِهَا لَفْظًا.

ثُمَّ إِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَيْدَيْنِ - أَعْنِي: اللَّفْظَةَ وَالدَّلَالَةَ عَلَى مَعْنَى - يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ جِنْسًا لِلْكَلِمَةِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى مَا يُشَارِكُهَا فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَفَصْلًا لَهَا أَيْضًا بِالنَّسْبَةِ إِلَى مَا لَا يُشَارِكُهَا فِيهِ، هَذَا بِنَاءٍ عَلَى قَوْلِهِمْ: إِنَّ أَحَدَ الْقَيْدَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِي تَعْرِيفِ إِذَا كَانَ أَعَمَّ مِنَ الْآخَرِ وَأَخْصَّ مِنْهُ بَوَجْهِ؛ يَجُوزُ ذِكْرُهُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى كَمَالِ جُزْئِهِ وَالْاِخْتِرَازِ.

تعريف المفرد

* وَالْقَيْدُ الرَّابِعُ: كَوْنُ ذَلِكَ الْمَعْنَى الَّذِي دَلَّتِ اللَّفْظَةُ عَلَيْهِ مُفْرَدًا، وَهُوَ - أَي: الْمُفْرَدُ - فِي اللُّغَةِ: هُوَ الْوَاحِدُ. وَفِي الاِصْطِلَاحِ: مَا لَا يُقْصَدُ الدَّلَالَةَ بِجُزْءِ لَفْظِهِ

عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ. وَقَدْ اخْتَرَزَ بِهِ عَنْ مِثْلِ: الرَّجُلُ، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَيَيْنِ؛ إِذِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ يَدُلُّ عَلَى التَّعْرِيفِ، وَرَجُلٌ عَلَى ذِكْرِ مَنْ بَنَى آدَمَ جَاوَزَ حَدَّ الْبُلُوغِ.
فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ قَدْ خَرَجَ مِنَ التَّعْرِيفِ أَمْثَالُ: الرَّجُلِ بِالْإِفْرَادِ الْمُعْلَمِ بِهِ التَّاءُ فِي لَفْظَةٍ؛ إِذِ الْفَرَادُ اللَّفْظِ يَسْتَلْزِمُ إِفْرَادَ الْمَعْنَى؟ فَذَكَرَ الْمُفْرَدَ مُسْتَدْرِكًا.

قُلْنَا: إِنَّمَا يَكُونُ ذِكْرُهُ مُسْتَدْرِكًا إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْاِخْتِرَازِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ مِثْلَ: الرَّجُلِ لِسِدَّةِ امْتِرَاجِ الْحَرْفِ بِالِاسْمِ قَدْ تَنَزَّلَا مَنْزِلَةَ لَفْظَةٍ وَاحِدَةٍ عُرْفًا، بِحَيْثُ يَصِحُّ إِطْلَاقُ اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ عَلَيْهَا، فَلَا يَخْرُجُ أَمْثَالُ هَذَا بِقَوْلِهِ: «لَفْظَةٌ»، فَلَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ الْمُفْرَدِ اخْتِرَازًا عَنْ أَمْثَالِ هَذَا.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ التَّاءَ فِي اللَّفْظَةِ - وَإِنْ لَمْ تُغْنِ عَنْ ذِكْرِ الْمُفْرَدِ -؛ لَكِنْ ذِكْرُ الْمُفْرَدِ يُعْنِي عَنِ التَّاءِ؛ إِذِ الْمَعْنَى: الْمُفْرَدُ لَا يَكُونُ مَدْلُولًا إِلَّا لِلْفَرْدِ مُفْرَدًا، فَالْفَرْدُ أَوْلَى مِنْ لَفْظَةٍ.

قُلْنَا: إِنَّ مِثْلَكَ «عَبْدَ اللَّهِ» عَلَمًا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى مُفْرَدٍ مَعَ أَنَّ لَفْظَهُ مُتَعَدِّدٌ، فَإِفْرَادُ الْمَعْنَى لَا يَسْتَلْزِمُ إِفْرَادَ اللَّفْظِ، فَلَا بُدَّ مِنَ التَّاءِ الْمُؤَدِّنِ بِالْإِفْرَادِ فِي «لَفْظَةٍ» اخْتِرَازًا عَنْ مِثْلِ: عَبْدَ اللَّهِ عَلَمًا.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ: «عَبْدَ اللَّهِ» عَلَمًا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ كَلِمَةً؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَلِمَتَيْنِ؛ لَكَانَ لِكُلِّ جُزْأَيْهِ مَعْنَى مُعْتَبَرٌ حَالَ الْعِلْمِيَّةِ، فَلَا وَجْهَ لِلْاِخْتِرَازِ عَنْهُ.

قُلْنَا: مِثْلُهُ لَا يُعَدُّ كَلِمَةً، بَلْ كَلِمَتَيْنِ، بِدَلِيلٍ: أَنَّهُمْ أَعْرَبُوا الْأَسْمَاءَ - أَعْنِي: الْمُضَافَ وَالْمُضَافَ إِلَيْهِ - فِي قَوْلِكَ: جَاءَنِي عَبْدُ اللَّهِ، وَالْكَلِمَةُ الْوَاحِدَةُ لَا تُعْرَبُ بِأَعْرَابَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، هَذَا لَكِنْ يَرِدُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ عَلَمًا يَصْدُقُ عَلَيْهِ اللَّفْظَةُ كَمَا مَرَّ، وَأَنَّ الْإِعْرَابَ بِالْمُخْتَلِفَيْنِ يَجُوزُ أَيْ، يَكُونُ بِإِعْتِبَارِ الْمُنْقُولِ عَنْهُ، فَمِثْلُ: عَبْدَ اللَّهِ بِإِعْتِبَارِ الْمُنْقُولِ إِلَيْهِ كَلِمَةً، وَبِإِعْتِبَارِ الْمُنْقُولِ عَنْهُ كَلِمَتَانِ.

فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَتْ الْغُنْيَةُ تَحْصُلُ عَنْ ذِكْرِ الْمَفْرَدِ بِالتَّنْكِيرِ الْكَائِنِ فِي: مَعْنَى؛ إِذْ تَنْوِينُ التَّنْكِيرِ فِي الْاسْمِ الْوَاحِدِ يَقْتَضِي الْإِفْرَادَ؟ فَذَكَرَ الْمَفْرَدَ مُسْتَدْرِكًا.
 قُلْنَا: الْغُنْيَةُ إِنَّمَا تَحْصُلُ إِذَا كَانَ الْمَفْرَدُ وَالْوَاحِدُ مُتْرَادِفَيْنِ، لِكِنَّهُمَا لَيْسَا كَذَلِكَ؛ إِذِ الْمَعْنَى الْوَاحِدُ قَدْ يَكُونُ مَفْرَدًا، نَحْوُ: زَيْدٌ، يَكُونُ مُرَكَّبًا، نَحْوُ: الرَّجُلُ، فَالْوَاحِدُ عَامٌّ، وَذَكَرَ الْمَفْرَدَ لِلاِخْتِرَازِ عَنِ الْوَاحِدِ الْمُرَكَّبِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا: أَنَّ مِثْلَ الرَّجُلِ لَا يَخْرُجُ بِقَوْلِهِ: «الْفِطْرَةَ» مَعَ قُوَّةِ دَلَالَتِهِ عَلَى الْوَاحِدَةِ، فَكَيْفَ يَخْرُجُ بِقَوْلِهِ «مَعْنَى»؟

تعريف الوضع

* وَالْقَيْدُ الْخَامِسُ: هُوَ «الْوَضْعُ»، وَهُوَ فِي اللُّغَةِ ظَاهِرٌ، وَفِي الْإِصْطِلَاحِ: تَخْصِيصُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ مَتَى أُطْلِقَ أَوْ أَحْسَسَ الشَّيْءُ الْأَوَّلُ فَهَمَّ مِنْهُ الشَّيْءُ الثَّانِي، وَقِيلَ: تَعْيِينُ اللَّفْظِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى، وَقِيلَ: جَعْلُ اللَّفْظِ أَوَّلًا لِمَعْنَى مِنَ الْمَعْنَى مَعَ قَصْدِهِمْ أَنْ يَصِيرَ مُتَوَاطِفًا عَلَيْهِ بَيْنَ الْقَوْمِ، وَقِيلَ: جَعْلُ اللَّفْظِ دَلِيلًا عَلَى الْمَعْنَى. وَالْمُرَادُ بِالْوَضْعِ هَهُنَا: هُوَ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ؛ لِئَلَّا يَكُونَ ذِكْرُ الدَّلَالَةِ وَذَكَرَ الْمَعْنَى مُسْتَدْرَكًا.

وَقَدْ احْتَرَزَ بِهَذَا الْقَيْدِ عَمَّا يَغْلُطُ مِنْهُ الْعَامَّةُ وَيَحْرَفُونَهُ، نَحْوُ: يُوسُفُ فِي يُوسُفُ، وَعَنْ: أَحْ، فَإِنَّهُ يَدُلُّ بِالطَّبَعِ عَلَى الْوَجَعِ لَا بِالْوَضْعِ، وَكَذَلِكَ: أَحْ بِالْمُهْمَلَةِ، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى السُّعَالِ بِالطَّبَعِ أَيْضًا.
 وَكَذَلِكَ احْتَرَزَ بِهِ عَمَّا يَدُلُّ بِالْعَقْلِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْمُحَرَّفَ؛ إِذَا أَنْ لَا يَكُونُ لَهُ دَلَالَةٌ عَلَى مَعْنَى مَا، أَوْ كَانَتْ لَهُ دَلَالَةٌ عَلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ؛ فَقَدْ خَرَجَ بِقَوْلِهِ: «دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى» لَا بِالْوَضْعِ، وَإِنْ

كَانَ الثَّانِي؛ فَظَاهِرٌ: أَنَّ دَلَالَتهُ لَيْسَتْ بِالطَّنْعِ، فَتَعَيَّنَ الوَضْعُ، فَيَكُونُ كَلِمَةً لِيَصْدُقَ تَعْرِيفُهَا عَلَيْهِ.

قُلْنَا: إِنَّ المُحَرَّفَ لَهُ دَلَالَةٌ عَلَى مَعْنَى بِطَرِيقِ اسْتِعْمَالِ الخَطِّ، فَلَا يَخْرُجُ المُحَرَّفُ بِقَوْلِهِ: «دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى»، وَلَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ الوَضْعِ لِلاخْتِرَازِ عَنَّهُ. فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الوَضْعَ يُعْنِي عَنْ ذِكْرِ «المعنى»؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلْمَعْنَى. قُلْنَا: نَعَمْ، إِلَّا أَنَّ دَلَالَتهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ التَّزَامِيَّةُ، وَهِيَ مَهْجُورَةٌ فِي التَّعْرِيفَاتِ. فَإِنْ قِيلَ: فَلَا يَكُونُ المُجَازُ كَلِمَةً؛ إِذِ الْمَعْنَى المُجَازِي لَيْسَ بِالوَضْعِ. قُلْنَا: دَلَالَةُ المُجَازَاتِ عَلَى مَعَانِيهَا المُجَازِيَّةِ بِاعْتِبَارِ الوَضْعِ، فَيَكُونُ المُجَازُ كَلِمَةً لِيَصْدُقَ تَعْرِيفُهَا عَلَيْهَا عَلَيْهِ، وَمَا ذَكَرَ مِنَ المَبَاحِثِ شَرْحُ الفَيْوَدِ المَذْكُورَةِ فِي التَّعْرِيفِ.

دخول «الفاء» على الخبر إذا تضمن

المبتدأ معنى الشرط

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ دَخَلَتِ الفَاءُ فِي قَوْلِهِ: «فَهِيَ كَلِمَةٌ»؟
قُلْنَا: لِأَنَّ المَبْتَدَأَ إِذَا تَضَمَّنَ مَعْنَى الشَّرْطِ؛ جَازَ دُخُولُ الفَاءِ فِي الخَبَرِ، وَذَلِكَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

- * أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ المَبْتَدَأُ اسْمًا مَوْصُوفًا لَا صِلَتَهُ فِعْلًا أَوْ ظَرْفًا.
- * وَثَانِيهِمَا: أَنْ يَكُونَ نِكْرَةً مَوْصُوفَةً بِأَحَدِهِمَا، وَقَوْلُهُ: «كُلُّ لَفْظَةٍ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى» مِنْ قَبِيلِ الثَّانِي؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ «كُلُّ» نِكْرَةٌ مَوْصُوفَةٌ بِالفِعْلِ -أَعْنِي: «دَلَّتْ»-، وَتَوْسِيطُ الضَّمِيرِ بَيْنَ المَبْتَدَأِ وَالخَبَرِ لِلْحَضَرِ.

وَقَدْ مَرَّ تَأْنِيثُ الْفِعْلِ الْمُسْنَدِ إِلَى ضَمِيرِ «كُلَّ».

فَإِنْ قِيلَ: مَا فَائِدَةُ دُخُولِ الْفَاءِ فِي الْخَبْرِ؟

قُلْنَا: هِيَ الْإِيذَانُ: بَأَنَّ اسْتِحْقَاقَ اللَّفْظِ لِتَسْمِيئِهَا كَلِمَةً إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ دَلَالَتِهَا عَلَى مَعْنَى مُعْنَى مُفْرَدٍ بِالْوَضْعِ، كَمَا أَنَّ اسْتِحْقَاقَ الرَّجُلِ بِالذَّرْهَمِ فِي قَوْلِكَ: كُلُّ رَجُلٍ يَأْتِينِي فَلَهُ ذَرَاهِمٌ؛ إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ الْإِثْبَانِ، وَلَوْ تَرَكَ الْفَاءَ؛ لَمْ يَكُنْ فِي لَفْظِ الْكَلَامِ مَا يُفِيدُهُ.

لِلْكَلِمَةِ جَمْعَانِ

قَوْلُهُ: [وَجَمَعُهَا كَلِمَاتٌ وَكَلِمٌ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بَيَّنَّ الْجَمْعَ مَعَ أَنَّهُ مِنْ وَظِيفَةِ أَهْلِ الصَّرْفِ؟

قُلْنَا: إِذَا لِدَفْعِ وَهْمٍ مَنْ يَتَوَهَّمُ: أَنَّ الْكَلَامَ جَمْعُ الْكَلِمَةِ كَالْكَلِمَاتِ، وَإِذَا تَصَدِّيقًا لِقَوْلِهِ: «غَيْرِ مَدْخَرِ فَضْلِ النَّصِيحَةِ».

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْكَلِمَاتِ جَمْعٌ، وَالْكَلِمُ لَيْسَ بِجَمْعٍ، بَلْ هُوَ اسْمٌ جِنْسٌ، كَتَمْرٍ وَتَمْرَةٍ مِمَّا يُفَرِّقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدِهِ بِالتَّاءِ، وَلَوْ كَانَ جَمْعًا؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ الرَّاجِعَ إِلَيْهِ، وَلِأَنَّ وَصْفَهُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: 4 / 46]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾. [فاطر: 10 / 35].

قُلْنَا: اخْتَلَفُوا فِيهِ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ لَيْسَ بِجَمْعٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ جَمْعٌ، وَالْمُصَنَّفُ مِنَ الْقَائِلِينَ بِجَمْعِيَّتِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْكَلِمَاتِ وَالْكَلِمِ عَلَى تَقْدِيرِ جَمْعِيَّتِهِ؟

قُلْنَا: الْكَلِمُ جَمْعُ كَثْرَةٍ يَتَنَاوَلُ مَا فَوْقَ الْعَشْرَةِ بِلاَ قَرِينَةٍ، وَالْكَلِمَاتُ جَمْعُ قَلَّةٍ يَتَنَاوَلُ الْعَشْرَةَ وَمَا دُونَهَا إِلَى الثَّلَاثَةِ بِلاَ قَرِينَةٍ؛ إِذْ كُلُّ جَمْعٍ سَالِمٍ جَمْعُ قَلَّةٍ.

أقسام الكلمة

قَوْلُهُ: [وَهِيَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْكَلِمَةَ أَعَمُّ مِنَ الْاسْمِ؛ لِأَنَّهُ أَحَدُ أَنْوَاعِهَا، وَأَخَصُّ مِنْهُ؛ لِأَنَّهَا اسْمٌ، فَيَكُونُ أَعَمُّ وَأَخَصُّ مِنْهُ، فَيَكُونُ تَقْسِيمُهَا إِلَى هَذِهِ الْأَنْوَاعِ تَقْسِيمَ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ وَإِلَى غَيْرِهِ.

قُلْنَا: الضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الْكَلِمَةِ بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا حَقِيقَةٌ لَا بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا اسْمٌ، فَالْمَعْنَى: أَنَّ الْكَلِمَةَ جِنْسٌ تَحْتَهُ أَنْوَاعٌ.

تسمية الاسم اسماً والفعل فعلاً

والحرف حرفاً

قَوْلُهُ: [اسْمٌ وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ سَمِّيَ الْاسْمُ اسْمًا، وَالْفِعْلُ فِعْلًا، وَالْحَرْفُ حَرْفًا؟ قُلْنَا: أَمَّا الْاسْمُ؛ فَلِكُونِهِ سَامِيًّا عَلَى الْفِعْلِ، أَوْ لِكُونِهِ عَلَامَةً لِلْمُسَمَّى.

وَأَمَّ الْفِعْلُ؛ فَلِدَلَالَتِهِ عَلَى فِعْلِ لِلْفَاعِلِ.

وَأَمَّا الْحَرْفُ؛ فَلِأَنَّهُ يَأْتِي فِي الطَّرْفِ، أَوْ لِكُونِهِ مُنْحَرِفًا تَارَةً إِلَى الْفِعْلِ وَأُخْرَى إِلَى الْاسْمِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ الْاسْمَ عَلَى الْفِعْلِ، وَالْفِعْلَ عَلَى الْحَرْفِ؟
قُلْنَا: لِكَوْنِ الْاسْمِ مُسْنَدًا وَمُسْنَدًا إِلَيْهِ، وَالْفِعْلُ لَا يَكُونُ مُسْنَدًا إِلَيْهِ، وَالْحَرْفُ
لَا يَكُونُ مُسْنَدًا وَلَا مُسْنَدًا إِلَيْهِ.

وَوَجْهُ الْحَضْرِ عَلَى تَعْرِيفِ الْمُصْتَفِ: أَنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ إِنْ كَانَ حَدِيثًا وَمُحَدَّثًا
عَنْهُ؛ فَهُوَ الْاسْمُ، وَإِنْ كَانَ حَدِيثًا وَلَا يَكُونُ مُحَدَّثًا عَنْهُ؛ فَهُوَ فِعْلٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛ فَهُوَ حَرْفٌ. وَقَدْ بَيَّنَّ الْحَضْرُ بِوَجْهِ أُخَرَ:

* الْأَوَّلُ: أَنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ؛ إِمَّا أَنْ تَكُونَ دَالَّةً عَلَى اقْتِرَانِ لِحَدَثٍ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ
الثَّلَاثَةِ: الْمَاضِي وَالْحَالِ وَالْمُسْتَقْبَلِ دَلَالَةً وَضَعِيَّةً أَوْ لَمْ يَكُنْ دَالَّةً عَلَيْهِ، وَالْأَوَّلُ:
هُوَ الْفِعْلُ، وَالثَّانِي؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ إِعْرَابٌ بِوَجْهِ مَا أَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ، وَالْأَوَّلُ: هُوَ
الْاسْمُ، وَالثَّانِي: هُوَ الْحَرْفُ.

* وَالثَّانِي: أَنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ؛ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مُسْتَقِلَّةً بِنَفْسِهَا أَوْ لَمْ تَكُنْ، وَالثَّانِي: هُوَ
الْحَرْفُ، وَالْأَوَّلُ؛ إِمَّا أَنْ يَقْتَرِنَ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ لَمْ يَقْتَرِنَ بِذَلِكَ، وَالْأَوَّلُ:
هُوَ الْفِعْلُ، وَالثَّانِي: هُوَ الْاسْمُ. وَفُسِّرَ الْمُسْتَقِلُّ بِأَنَّهُ الَّذِي يَتِمُّ الْجَوَابُ بِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَعَلَى هَذَا: يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الْمَوْصُولَاتُ مِنْ قَبِيلِ الْحُرُوفِ؛ لِأَنَّ
الْجَوَابَ لَا يَتِمُّ بِهَا، بَلْ يَحْتَاجُ إِلَى ذِكْرِ الصَّلَةِ؟

قُلْنَا: إِنَّ الْوَضْعَ مُعْتَبَرٌ، وَالْوَاضِعُ حِينَ وَضَعَهَا لَمْ يَشْتَرِطْ فِي دَلَالَتِهَا عَلَى
مَعَانِيهَا ذِكْرَ الصَّلَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: وَيَلْزَمُ أَنْ لَا يَكُونَ نَحْوُ: نَعَمْ وَبَلَى وَلَا حَرْفًا؛ إِذْ يَتِمُّ الْجَوَابُ بِهَا إِذَا
قِيلَ: هَلْ جَاءَ زَيْدٌ؟

قُلْنَا: إِنَّهُ قَائِمٌ مَقَامَ الْجُمْلَةِ.

* وَالثَّلَاثُ: أَنَا نَجِدُ هَذِهِ الْأَنْوَاعَ الثَّلَاثَةَ يُعْبَرُ بِهَا عَنْ جَمِيعِ مَا فِي الْبَالِ، وَلَوْ كَانَ هُنَاكَ قِسْمٌ رَابِعٌ؛ لَزِمَ بَقَاءُ شَيْءٍ فِي الْقَلْبِ لَا يُمَكِّنُ التَّعْبِيرَ عَنْهُ، وَاللَّازِمُ مُنْتَفٍ، وَكَذَا الْمَلْزُومُ.

تعريف الاسم (1)

قَوْلُهُ: [فَالِاسْمُ: مَا جَازَ أَنْ يُحَدَّثَ عَنْهُ] (2).
أَقُولُ: فَسَمَّ الْكَلِمَةَ أَوْ لَا إِلَى الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ، وَفَسَّرَهَا ثَانِيًا: بِالِاسْمِ وَالْفِعْلِ وَالْحَرْفِ، وَأَرَادَ ثَالِثًا: أَنْ يُعَرَّفَ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهَا، فَعَرَّفَ الْإِسْمَ: بِجَوَازِ الْحَدِيثِ عَنْهُ، أَيُّ: بِجَوَازِ كَوْنِهِ مُخْبِرًا عَنْهُ أَوْ فِي مَعْنَاهُ.

الفرق بين الإسناد والإخبار والحديث

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْإِسْنَادِ وَالْإِخْبَارِ وَالْحَدِيثِ؟
قُلْنَا: الْإِسْنَادُ أَعَمُّ مِنْهُمَا؛ لِصِدْقِهِ عَلَى الْمُشْتَكِنِ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، بِخِلَافِ الْإِخْبَارِ وَالْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ مِنْ لَوَازِمِهِمَا: اِحْتِمَالُ الصِّدْقِ وَالْكَذْبِ، وَهُوَ لَا يَحْتَمِلُهُمَا.

(1) وَعَرَّفَ بَعْضُ النَّحَاةِ الْإِسْمَ بِأَنَّهُ مُصْطَلَحٌ يَدُلُّ عَلَى الْكَلِمَةِ إِذَا لَمْ تَكُنْ فِعْلًا أَوْ حَرْفًا، وَيَدُلُّ الْإِسْمُ عَلَى مَعْنَى مُسْتَقِلٍّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشِيرَ إِلَى زَمَانٍ مُحَدَّدٍ، مِثْلُ: «كِتَابٌ - رَجُلٌ - أَرْضٌ». وَلَفْظُهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْوَسْمِ أَوْ مِنَ السَّمِّ؛ كَمَا يَسْتَعْمَلُ الْإِسْمُ دَلَالَةً عَلَى الْعِلْمِ مِثْلُ «مَرْيَمٌ - وَحِيدٌ». وَهَمْزَتُهُ هَمْزَةٌ وَصَلٌ.

(2) الْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ عَنْهُ، الْإِخْبَارُ عَنْهُ، وَالْإِسْنَادُ إِلَيْهِ، وَالِاسْمُ صَالِحٌ لِأَنَّهُ يَكُونُ مُسْنَدًا إِلَيْهِ وَمُسْنَدًا، أَمَّا الْفِعْلُ فَلَا يَصْلُحُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُسْنَدًا فَقَطْ، وَأَمَّا الْحَرْفُ فَلَا يَصْلُحُ لِأَنَّهُ يَكُونُ مُسْنَدًا إِلَيْهِ وَلَا مُسْنَدًا، انظُرْ حَاشِيَةَ الصَّبَّانِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ [1/ 22].

فَإِنْ قِيلَ: فَلَوْ قَالَ الْمُصَنِّفُ: فَالِاسْمُ: مَا يَقَعُ مُسْنَدًا إِلَيْهِ أَوْ فِي مَعْنَى الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ؛ لَكَانَ أَصَوْبَ؛ لِدُخُولِ الْمُسْتَكْرَمِ الْمَذْكُورِ.

قُلْنَا: التَّعْرِيفُ بِجَوَازِ الْحَدِيثِ وَجَوَازِ الْحَدِيثِ عَنِ الْإِسْمِ لَا يَنْفَكُ عَنْهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ اسْمٌ، وَاتِّفَاقُهُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ لِعَارِضٍ غَيْرُ مَانِعٍ؛ إِذِ الْمُعْتَبَرُ: أَصْلُ الْوَضْعِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ التَّعْرِيفَ لِلتَّعْيِينِ، وَكَلِمَةٌ: «أَوْ» لِلتَّشْكِيكِ، فَذَكَرْهَا فِي تَعْرِيفِ الْإِسْمِ غَيْرُ جَيِّدٍ.

قُلْنَا: إِنَّ «أَوْ» لِلتَّنْوِيحِ لَا لِلتَّشْكِيكِ.

أقسام الاسم

قَوْلُهُ: [كَزَيْدٍ وَالْعِلْمِ وَالْجَهْلِ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أوردَ ثَلَاثَةَ أَمْثَلَةٍ؟

قُلْنَا: تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ الْإِسْمَ يَنْقَسِمُ إِلَى: اسْمِ عَيْنٍ: وَهُوَ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى قَائِمِ بَدَايَةِ كَزَيْدٍ، وَإِلَى: اسْمِ مَعْنَى: وَهُوَ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى غَيْرِ قَائِمِ بَدَايَةِ، وَإِنَّهُ قَسْمَانِ: وَجُودِيٌّ كَالْعِلْمِ، وَعَدَمِيٌّ كَالْجَهْلِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ اسْمَ عَيْنٍ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الْقَائِمَ بَدَايَةِ أَصْلٌ، وَالْقَائِمَ بغيرِهِ فَرْعٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ حَصَّ قَوْلُهُ: «الْعِلْمُ حَسَنٌ وَالْجَهْلُ قَبِيحٌ» فِي إِبْرَادِ مِثَالِ اسْمِ

الْمَعْنَى مَعَ أَنَّ اسْمَ الْمَعْنَى كَثِيرٌ؟

قُلْنَا: تَرْغِيْبًا لِلْمُتَعَلِّمِ وَتَرْهِيْبًا لَهُ.

قَوْلُهُ: [أَوْ كَانَ فِي مَعْنَى مَا يُحَدِّثُ عَنْهُ]

أقول: لما علم المصنّف أن من الأسماء: ما لا يجوز الحديث عنه كالأسماء اللازمة للظرفيّة، نحو: متى وحيث؛ أزدف قوله: «ما جاز أن يحدث عنه» بقوله: «أو كان في معنى ما يحدث عنه»؛ ليكون التعريف شاملاً لتلك الأسماء.

فإن قيل: لم لا يشملها الجزء الأول من التعريف؟

قلنا: لأن محلها النصب، ولو حدث عنها؛ لزم أن تكون مرفوعة المحل، فيلزم أن يكون الشيء الواحد منصوباً ومرفوعاً في حالة واحدة، وهو محال. فإن قيل: كون الشيء الواحد منصوباً ومرفوعاً في حالة واحدة باعتبارين مختلفين جائز، بل واقع، ألا يرى إلى قولهم في قولنا: بحسبك درهم: إن «حسبك» مبتدأ، و «درهم» خبر، فإنه من حيث إنه بدخول الجار مجرور، ومن حيث إنه مبتدأ مرفوع.

قلنا: نعم يجوز أن يكون الشيء الواحد متصفاً بمقابلين إذا كان معناه قابلاً للتقييد باعتبارين مختلفين، وما نحن فيه ليس من هذا القبيل؛ لأن المنصوب يتقدير «في» واعتبار وقوع الفعل فيه لا يمكن أن يكون مرفوعاً محدثاً عنه، بخلاف ما ذكره؛ لأن الباء زائدة، والمعنى: حسبك درهم.

فإن قيل: في إيراد المصنّف «إذ» و «إذا» من قبيل الأسماء اللازمة للظرفيّة نظر؛ لأنهما لا يلزمان الظرفيّة؛ لأنه نص سيبويه على عدم كونهما لازمين للظرفيّة في «الكتاب»، فأجاز: إذا يقول زيد إذا يتعد عمر، بمعنى: وقت قيام زيد وقت تعد عمر، فأوقع «إذا» في المثال المذكور مبتدأ في الأول وخبراً في الآخر.

وأنشد غير سيبويه:

وَبَعْدَ عَدٍ يَا لَهْفَ نَفْسِي مِنْ عَدٍ إِذَا رَاحَ أَصْحَابِي وَلَسْتُ بِرَاحٍ^(٦)

فَإِنَّ «إِذَا» فِي الْبَيْتِ مَجْرُورٌ الْمَحَلُّ عَلَى الْبَدَلِيَّةِ مِنْ عَدٍ، وَكَذَلِكَ «إِذٌ» فَإِنَّهُمْ حَكَمُوا عَلَيْهِ: بِأَنَّهُ مَنْصُوبٌ الْمَحَلُّ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ لَوْ قُوعِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ فِي الْقُرْآنِ فِي أَوَائِلِ الْقِصَصِ - بِكَسْرِ الْقَافِ جَمْعُ قِصَّةٍ -، وَالْفِعْلُ الْوَاقِعُ عَلَيْهِ: أَذْكَرُ مَذْكَورًا أَوْ مُضْمَرًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنفال: 8 - 26]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرَكُمُ﴾ [الأعراف: 7 - 86]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ﴾ [البقرة: 2 - 30]، أَي: أَذْكَرُ وَقَتَ قَوْلِ رَبِّكَ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ [المائدة: 5 - 116] أَي: أَذْكَرُ وَقَتَ قَوْلِ اللَّهِ.

قُلْنَا: عَدَمُ تَنَاوُلِ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنَ التَّعْرِيفِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى لُزُومِ الظَّرْفِيَّةِ؛ إِذِ الظَّرْفُ مُطْلَقًا لَا يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ مُحَدَّثًا عَنْهُ، فَمُرَادُهُ بِالظَّرْفِ اللَّازِمِ: مَا لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا ظَرْفًا فِي الْجُمْلَةِ، لَا مَا لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا ظَرْفًا. فَإِنَّ قِيلَ: إِنَّ أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ أَسْمَاءَ بِمَعْنَى الْأَفْعَالِ، فَلَا يُحَدِّثُ عَنْهَا وَعَنْ مَعْنَاهَا، فَلَا يَصْدُقُ التَّعْرِيفُ عَلَيْهَا.

قُلْنَا: إِنَّ أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ أَسْمَاءَ مَصَادِرِ الْأَفْعَالِ بِتَقْدِيرِ الْمُضَافِ، وَالْمَصْدَرُ مِمَّا يُحَدِّثُ عَنْهُ، فَهِيَ فِي مَعْنَى مَا يُحَدِّثُ عَنْهُ. فَإِنَّ قِيلَ: الْحُكْمُ عَلَى الْأَسْمَاءِ اللَّازِمَةِ لِلظَّرْفِيَّةِ بِأَنَّهَا فِي مَعْنَى الْوَقْتِ وَالْمَكَانِ مُطْلَقًا مَمْنُوعٌ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ كَذَلِكَ، وَالْحُكْمُ عَلَيْهَا بِأَنَّهَا فِي مَعْنَاهُمَا مَعَ اعْتِبَارِ

(٦) قائله: حنظلة بن الشرقي، وقبله:

أَلَا عَلَيَّ قَبْلَ نَوْحِ النَّوَاحِ وَقَبْلَ ارْتِقَاءِ النَّفْسِ فَوْقَ الْجَوَائِحِ
راجع ديوان الحماسة.

وُقُوعِ الْفِعْلِ مِمَّا لَا يَصِحُّ الْحَدِيثُ عَنْهُ، فَظَهَرَ أَنَّ الْأَسْمَاءَ اللَّازِمَةَ لِلظَّرْفِيَّةِ لَيْسَتْ فِي مَعْنَى مَا يُحَدَّثُ عَنْهُ.

قُلْنَا: نَخْتَارُ الشَّقَّ الثَّانِي. وَقَوْلُهُ: (غَيْرُ مُفِيدٍ) غير مفيد؛ إِذِ الْقَيْدُ الْمَذْكُورُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ عَوَارِضِهِ لَا مِنْ لَوَازِمِهِ، فَإِذَا عَبَّرَ عَنْهُ بِإِذَا أَوْ مَتَى اعْتَبِرَ ذَلِكَ، وَإِذَا عَبَّرَ عَنْهُ بِلَفْظِ الْوَقْتِ وَالْمَكَانِ؛ فَلَا، فَهُوَ فِي مَعْنَى مَا يُحَدَّثُ عَنْهُ. أَوْ نَقُولُ: إِنَّ الْأَسْمَاءَ اللَّازِمَةَ لِلظَّرْفِيَّةِ بِحَسَبِ أَصْلِ الْوَضْعِ مَوْضُوعَةٌ بِمَعْنَى الْوَقْتِ وَالْمَكَانِ⁽¹⁾، وَأَمَّا النَّصْبُ بِتَقْدِيرِ فِي بِاعْتِبَارِ وَقُوعِ الْفِعْلِ فِيهِمَا؛ فَهُوَ أَمْرٌ عَارِضٌ، فَلَا اعْتِبَارَ لَهُ.

علامات الاسم

قَوْلُهُ: [وَمِنْ عِلْمَاتِهِ اللَّفْظِيَّةِ⁽²⁾: دُخُولُ الْأَلِفِ وَاللَّامِ⁽³⁾].
أَقُولُ: كَلِمَةٌ «مِنْ» لِلتَّبْعِيضِ، أَي: بَعْضُ عِلْمَاتِ الْأَسْمِ اللَّفْظِيَّةِ.
فَإِنْ قِيلَ: يُفْهَمُ مِنْهُ: أَنَّ لَهُ عِلْمَاتٍ غَيْرَ مَا ذَكَرَ، فَلِمَ لَمْ يَذْكَرْهَا؟
قُلْنَا: عِلْمَاتُهُ ضَرْبَانِ: مَعْنَوِيٌّ وَلَفْظِيٌّ، فَعَشْرَةٌ: ثَلَاثَةٌ فِي أَوَّلِهِ، وَاثْنَانِ فِي أَوْسَطِهِ، وَخَمْسَةٌ فِي آخِرِهِ. وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ فِي أَوَّلِهِ؛ فَالْأَلِفُ وَاللَّامُ وَحُرُوفُ الْجَرِّ

(1) قلتُ: في معنى الوقت والمكان، نظرا لتمثيله بكلمة «حيث» من جهة، وكذلك المثال الأخير «اتسع المكان» من جهة أخرى.

(2) قلتُ: علامات الاسم التي تميزه عن الفعل والحرف خمسة؛ الثلاثة التي ذكرها المصنف، ثم المنادى: نحو «يا طيورُ عَرْدِي»، لأن الفعل لا يُنَادَى. وكذلك الإسناد إليه: وهو أن تنسب إليه ما تحصل به الفائدة مثل: «محمدٌ قائمٌ» أو «قام محمدٌ» فيكون الاسم مبتدأ، وفاعلاً، ونائباً عن الفاعل، واسم إن وأخواتها، واسم كان وأخواتها.

(3) ذلك لأن الألف واللام وهي «أل» التعريف لا تدخل إلا على الأسماء لتثقلها من حالة التنكير إلى حالة التعريف مثل «ينجح الطالبُ النابهُ في الجامعة».

وَحُرُوفُ النَّدَاءِ، وَأَمَّا الْإِثْنَانِ فِي أَوْسَطِهِ؛ فَأَلْفُ التَّكْسِيرِ وَيَاءُ التَّصْغِيرِ، وَأَمَّا الْخَمْسَةُ الَّتِي فِي آخِرِهِ؛ فَيَاءُ النُّسْبَةِ وَيَاءُ الْإِضَافَةِ وَالتَّوِينُ وَنُونُ التَّشْبِيهِ وَنُونُ الْجَمْعِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ مَعْنَوِيَّةٌ، فَذَكَرَ الْمُصَنِّفُ بَعْضَ عِلْمَاتِهِ اللَّفْظِيَّةِ لِشَهْرَتِهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَعْنَوِيَّةَ بِأَسْرَهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تُعْرَفُ بِالْحَوَاسِّ الظَّاهِرَةِ، ففِيهَا خَفَاءٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ: دُخُولَ حَرْفِي التَّعْرِيفِ لِيَتَنَاوَلَ مِيمَ التَّعْرِيفِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: «لَيْسَ مِنْ أَمِيرٍ أَمْصِيَامٌ فِي أَمْسَفَرٍ»⁽¹⁾؟ وَلِمَ لَمْ يَقُلْ: دُخُولُ الْأَلِفِ أَوْ دُخُولَ اللَّامِ؟

قُلْنَا: أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلِأَنَّ أَصْلَ الْمِيمِ هُوَ اللَّامُ، أَوْ هُوَ قَلِيلٌ، فَلَمْ يَعْتَبِرْهُ؛ إِذْ هُوَ لَيْسَ بِصَدَدٍ اسْتِيفَاءً جَمِيعِ الْعِلْمَاتِ، وَأَمَّا الثَّانِي وَالثَّلَاثُ؛ فَلِأَنَّ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ شَامِلٌ لَهُمَا مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ: اخْتِصَاصُ الْأَلِفِ وَاللَّامِ؟ قُلْنَا: الْمَفْرَدَاتُ مَوْجُودَةٌ قَبْلَ التَّرْكِيبِ، فَلَوْ قَالَ ذَلِكَ؛ لَفُهِمَ مِنْهُ: أَنَّ وُجُودَهُمَا خَاصَّةٌ لِلْأَسْمِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّ دُخُولُهُمَا بِالْأَسْمِ؟ قُلْنَا: لِأَنَّهُمَا يُفِيدَانِ التَّعْرِيفَ، وَالتَّعْرِيفُ مُمْتَنِعٌ إِلَّا فِي الْأَسْمِ. فَإِنْ قِيلَ: نَحْنُ نَجِدُهُمَا دَاخِلَيْنِ عَلَى الْفِعْلِ كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ: وَيَسْتَخْرِجُ الْيَرْبُوعَ مِنْ نَافِقَائِهِ وَمِنْ جُحْرِهِ بِالشَّيْحَةِ الْيَتَقَصَّعُ⁽²⁾ قُلْنَا: هُوَ مِمَّا لَا يُعْتَدُّ بِهِ لِقَلَّتِهِ وَنُدْرَتِهِ، وَالشَّاعِرُ رَأَاهُمَا فِي الصِّفَاتِ بِمَعْنَى الَّذِي، وَاسْتَعْمَلَهُمَا عَلَى هَذَا الْمَعْنَى فِي الْفِعْلِ أَيْضًا.

(1) أخرجه أحمد في المسند [434 / 5].

(2) قائلة: دينار بن هلال، انظر خزائن الأدب للبغدادى [1 / 115].

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ دُخُولَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَى حُرُوفِ الْجَرِّ؟
 قُلْنَا: لِأَنَّهُمَا عَلَامَةٌ مُتَّصِلَةٌ بِخِلَافِ حَرْفِ الْجَرِّ.
 فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الدُّخُولَ أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ، فَكَيْفَ يُجْعَلُ مِنَ الْعَلَامَاتِ اللَّفْظِيَّةِ؟
 قُلْنَا: جَعَلُهُ مِنْهَا بِاعْتِبَارِ الْمُتَعَلِّقِ، فَإِنَّ كُلًّا مِنَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ وَحَرْفِ الْجَرِّ أَمْرٌ
 لَفْظِيٌّ بِخِلَافِ الْإِضَافَةِ وَالْإِضَافَةِ وَالْإِسْنَادِ.
 قَوْلُهُ: [نَحْوُ: الرَّجُلُ وَالْفَرَسُ].
 أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: «لِمَ أوردَ مثالين؟»
 قُلْنَا: لِيُوجَدَ مِثَالٌ مِنْ ذَوِي الْعُقُولِ وَغَيْرِهِمْ.

من علامات الاسم: دخول حرف الجر

قَوْلُهُ: [وَحَرْفِ الْجَرِّ] (1).
 أَقُولُ: الظَّاهِرُ: أَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى الْأَلِفِ وَاللَّامِ، أَي: وَمِنْ عَلَامَاتِهِ اللَّفْظِيَّةِ:
 دُخُولُ حَرْفِ الْجَرِّ.
 فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّ دُخُولُ حَرْفِ الْجَرِّ بِالاسْمِ؟
 قُلْنَا: لِأَنَّ حَرْفَ الْجَرِّ إِنَّمَا وُضِعَ لِيُجَرَّ مَعَانِي الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا تَتَعَدَّى بِنَفْسِهَا
 إِلَى الْأَسْمَاءِ، فَدُخُولُهُ مُمْتَنِعٌ إِلَّا عَلَى الْاسْمِ بَعْدَ فِعْلٍ، سِوَاءٍ كَانَا لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا.
 فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَالَ: حرف الجر، ولم يقل: الجر؟
 قُلْنَا: لِأَنَّ الْيَتَنَاوَلَ: جَرَّ الْمُضَافِ إِلَيْهِ بِالْمُضَافِ، وَالْإِضَافَةُ لَيْسَتْ مِنَ الْعَلَامَاتِ
 اللَّفْظِيَّةِ، بَلْ مِنَ الْعَلَامَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ.

(1) أحسن من هذا أن يقول إن الجر علامة للاسم سواء أكان الجر بحرف الجر مثل مررت بزيد أم
 بالإضافة مثل كتاب محمد، أم بالتبعية مثل نظرت في كتاب جديد.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ عَمِلَتْ حُرُوفُ الْجَرِّ الْجَرَّ؟
 قُلْنَا: لِأَنَّهَا لَمْ يَتَّصِرْ دُخُولُهَا إِلَّا عَلَى الْأَسْمِ عَمِلَتْ الْحَرَكَةُ الَّتِي لَا تَكُونُ
 إِلَّا فِي الْأَسْمِ - وَهُوَ الْجَرُّ - إِذَا لَمْ يُعَارِضْهُ مُشَابَهَةُ الْفِعْلِ، فَلَا نَقْضَ بِالْحُرُوفِ
 الْمُسَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنْ أَرَدْتُمْ بِاخْتِصَاصِ الْجَرِّ بِالْأَسْمِ: أَنَّ الْجَرَّ مُطْلَقًا مُخْتَصِّصٌ بِهِ؛
 يَنْتَقِضُ بِالْفِعْلِ الْوَاقِعِ مُضَافًا إِلَيْهِ لِأَسْمَاءِ الزَّمَانِ، نَحْوُ قَوْلِكَ: يَوْمَ يَقْرَأُ رَيْدٌ، فَإِنْ
 «يَقُومُ» مَجْرُورٌ مَحَلًّا، وَإِنْ أَرَدْتُمْ: أَنَّ صُورَةَ الْجَرِّ مُخْتَصِّصٌ بِهِ؛ يَنْتَقِضُ نَحْوُ قَوْلِهِ
 تَعَالَى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة: 1 - 98].

قُلْنَا: الْمُرَادُ: أَنَّ الْجَرَّ الَّذِي يَحْضُلُ مِنَ الْعَامِلِ يَخْتَصُّ بِهِ صُورَةٌ وَتَقْدِيرًا لَا
 مَحَلًّا، أَوْ الْفِعْلُ الْوَاقِعُ مُضَافًا إِلَيْهِ فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ، وَهُوَ اسْمٌ.

من علامات الاسم: التنوين

قَوْلُهُ: [وَالْتَّنْوِينَ].
 أَقُولُ: أَي: وَمِنْ عَلَامَاتِهِ اللَّفْظِيَّةِ: دُخُولُ التَّنْوِينِ: وَهُوَ نُونٌ سَاكِنَةٌ تَتَّبِعُ حَرَكَةً
 الْآخِرَ لَا لِلتَّأْكِيدِ.

أقسام التنوين

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّ دُخُولُ التَّنْوِينِ بِالْأَسْمِ؟
 قُلْنَا: لِأَنَّ التَّنْوِينَ سِتَّةُ أَقْسَامٍ: تَنْوِينُ التَّمَكُّنِ، وَتَنْوِينُ التَّنْكِيرِ، وَتَنْوِينُ الْعِوَضِ
 عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَتَنْوِينُ الْمُقَابَلَةِ، وَتَنْوِينُ التَّرْتِيمِ، وَتَنْوِينُ الْعَالِي. وَالْأَرْبَعَةُ

الأولى مُخْتَصَّةٌ بِهِ. أَمَا تَنْوِينُ التَّمَكِّنِ؛ فَلِأَنَّهُ لِلْفَرْقِ بَيْنَ الْمُنْصَرَفِ وَعَدَمِهِ، وَالْفَرْقِ بَيْنَهُمَا لَا يُتَصَوَّرُ إِلَّا فِي الْأِسْمِ؛ إِذِ الصَّرْفُ وَعَدَمُهُ لَا يَكُونَانِ إِلَّا فِي الْأِسْمِ، وَأَمَا تَنْوِينُ التَّنْكِيرِ؛ فَلِأَنَّهُ لِلْفَرْقِ بَيْنَ الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكْرَةِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا لَا يُتَصَوَّرُ أَيْضًا إِلَّا فِي الْأِسْمِ؛ إِذِ التَّعْرِيفُ وَالتَّنْكِيرُ لَا يَتَصَوَّرَانِ إِلَّا فِيهِ، وَأَمَا تَنْوِينُ الْعَوْضِ؛ فَلِأَنَّهُ يَدْخُلُ عَلَى الْمُضَافِ عَوْضًا عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، نَحْوُ: حَيْثُذُ؛ إِذِ التَّقْدِيرُ: حِينَ إِذْ كَانَ كَذَا، فَحُذِفَ: كَانَ كَذَا، وَعَوْضَ التَّنْوِينِ عَنْهُ، وَالْإِضَافَةُ لَا يُتَصَوَّرُ إِلَّا فِي الْأِسْمِ، وَأَمَا تَنْوِينُ الْمُقَابَلَةِ كَالْتَّنْوِينِ فِي: مَسَلَمَاتٍ؛ فَلِأَنَّهُ مُقَابِلٌ وَعَوْضٌ عَنِ التَّوْنِ الَّذِي فِي الْجَمْعِ السَّالِمِ، نَحْوُ: مُسَلِّمُونَ، وَلَا يُجْمَعُ إِلَّا لِاسْمٍ. وَأَمَا تَنْوِينُ التَّرْتِمِ: فَهُوَ مَا يُتَوَّبُ مِنْهُ حَرْفِ الْمَدِّ الَّذِي يَقَعُ آخِرَ الْأَبْيَاتِ لَتَرْكِ التَّغْنِيِّ، نَحْوُ قَوْلِ جَرِيرٍ:

أَقْلِي اللَّوْمَ عَاذِلٌ وَالْعِتَابِينَ فَقُولِي إِنْ أَصَبْتُ: لَقَدْ أَصَابِنِ (1)

وَتَنْوِينِ الْعَالِي: وَهُوَ مَا يَلْحَقُ الْقَافِيَةَ الْمُقَيَّدَةَ بِالسُّكُونِ، نَحْوُ قَوْلِ رُؤَبَةَ:

وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ خَاوِيِ الْمُخْتَرِقِينَ مُشْتَبِهَةِ الْأَعْلَامِ لَمَاعِ الْحَقْفَنِ (2)

فَلَا اخْتِصَاصَ لَهُمَا بِالْأِسْمِ؛ إِذِ الْمَقْصُودُ مِنْهُمَا: تَرْكُ التَّرْتِمِ فِي الْأَوَّلِ، وَالِدَّلَالَةُ عَلَى الْوَقْفِ فِي الثَّانِي، فَالْمُرَادُ بِالتَّنْوِينِ هَهُنَا: الْأَرْبَعَةُ الْأُولَى.

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: زَيْدٌ وَرَجُلٌ].

أَقُولُ: فَإِنَّ تَنْوِينَهُمَا لِلتَّمَكِّنِ يُعْرَفُ بِهِ: أَنَّهُمَا مُنْصَرِفَانِ.

فَإِنْ قِيلَ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَنْوِينُ الثَّانِي لِلتَّنْكِيرِ.

(1) فائلة: جرير بن عطية الخطفي، انظر ديوان جرير [85].

(2) فائلة: رؤبة بن العجاج، انظر خزانة الأدب للبغدادى [93/1].

قُلْنَا: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ، وَإِلَّا؛ لَسَقَطَ عِنْدَ الْعَلَمِيَّةِ، وَسُقُوطُهُ عِنْدَ اللَّامِ لِلتَّنَافِي.
هَكَذَا قِيلَ، لَكِنْ فِيهِ نَظَرٌ؛ إِذْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَتْوِينُهُ بَعْدَ الْعَلَمِيَّةِ كَتَتْوِينِ زَيْدٍ، وَقَبْلَ
الْعَلَمِيَّةِ مُحْتَمِلًا لِلْأَمْرَيْنِ.

تعريف الفعل

قَوْلُهُ: [الْفِعْلُ مَا دَخَلَهُ: «قَدْ» وَ «سَوْفَ» وَ «السَّيْنُ»].
أَقُولُ: لَمَّا فَرَّغَ عَن تَعْرِيفِ الْأِسْمِ وَعَلَامَاتِهِ؛ شَرَعَ فِي الْفِعْلِ^(١)، وَعَرَفَهُ
بِخَاصَّتِهِ وَعَلَامَاتِهِ.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَذْكَرْ حَدَّهُ؟
قُلْنَا: لِشَهْرَةِ حَدِّهِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ وَغَيْرُهُ؛ وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى فِي
نَفْسِهِ مُقْتَرِنَ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ.

من علاماته: دخول «قد»

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّ دُخُولُ قَدِّ بِهِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُ وُضِعَ لِتَقْرِيبِ الْمَاضِي إِلَى الْحَالِ، وَلِحُصُولِ الْمُتَوَقَّعِ، وَلِلتَّحْقِيقِ
إِذَا دَخَلَ عَلَى الْمَاضِي، وَلِتَقْلِيلِ الْفِعْلِ إِذَا دَخَلَ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ غَالِبًا، فَلَزِمَ
دُخُولُهُ فِي الْفِعْلِ؛ لِامْتِنَاعِ الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ فِي غَيْرِ الْفِعْلِ.

(١) قلت: الفعل، كلمة تدل على حدث وزمن معينين، وتقترب بالأزمنة الثلاثة: الماضي، والحال، والمستقبل.

من علاماته: دخول «سوف والسين»

فإن قيل: لم اختصَّ سوف والسين به؟
 قلنا: لأنهما وضعتا؛ لأن يُستفاد منهما معنى المُستقبل، وهو مُمتنع في غير
 الفعل.

فإن قيل: هل الفرق بين سوف والسين؟
 قلنا: قد يُفرَّق: بأن في سوف زيادة تأخير.

فإن قيل: لم ذكر السين معرّفًا باللام؟
 قلنا: لأن لفظ السين اسم جنس يجيء للاستقبال نحو: سيخرج، والطلب
 نحو: استعجله، وإصابة الشيء على حقيقة، نحو: استجاده، والتحول، نحو:
 استنسر البعاث، والوقف بعد كاف المؤنث، نحو: أكرمتكس، ويسمى: سين
 الكسكسة، فلا بد من ذكره معرّفًا تعريف عهد ليتعين سين الاستقبال، بخلاف
 «سوف»، فإنه اسم علم لهذا الحرف.

فإن قيل: لم قدّم «قد» و«سوف»؟
 قلنا: أمّا «قد»؛ فلكونه راجحًا على «سوف» و«السين»؛ لدخوله على الماضي
 والمضارع، وأمّا «سوف»؛ فلكونه أصل السين.

فإن قيل: لم اشتهر «السين»؟
 قلنا: الفرع قد يشتهر وي زيد على الأصل في الشهرة.
 قوله: [نحو: قد خرج، وسيخرج، وسوف يخرج].
 أقول: فإن قيل: لم قدّم «سوف» على «السين» في الذكر، وعكس الأمر في
 التمثيل؟

قُلْنَا: لِأَنَّ السَّيْنَ مُنْتَقِصَةٌ مِنْ «سَوْفَ»، فَقَدَّمَ الْأَصْلَ فِي الذِّكْرِ، وَأَخَّرَهُ فِي التَّمَثِيلِ لِتَأَخُّرِ زَمَانِهَا.

من علاماته: دخول حرف الجزم

قَوْلُهُ: [وَحَرْفُ الْجَزْمِ].

أَقُولُ: أَيُّ: وَمَا دَخَلَهُ حَرْفُ الْجَزْمِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّ حَرْفُ الْجَزْمِ بِالْفِعْلِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ أَثَرَهُ - أَيُّ: الْجَزْمِ - اخْتَصَّ بِهِ كَاخْتِصَاصِ الْجَرِّ بِالِاسْمِ، فَلَوْ لَمْ يَخْتَصَّ حَرْفُ الْجَزْمِ بِالْفِعْلِ؛ لَزِمَ تَخَلُّفُ الْأَثَرِ عَنِ الْمُؤَثَّرِ، وَهُوَ مَمْنُوعٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّ الْجَرُّ بِالِاسْمِ، وَالْجَزْمُ بِالْفِعْلِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الْجَرَ ثَقِيلٌ، وَالْجَزْمَ خَفِيفٌ، وَالْفِعْلُ ثَقِيلٌ، لِأَنَّهُ يُدُلُّ عَلَى الْحَدَثِ وَالزَّمَانِ، وَالِاسْمُ خَفِيفٌ وَالِاسْمُ خَفِيفٌ، فَأَعْطِيَ الثَّقِيلُ - أَيُّ: الْجَرُّ - بِالْخَفِيفِ - أَيُّ: الْاسْمِ -، وَالْخَفِيفُ - وَهُوَ الْجَزْمُ - بِالثَّقِيلِ - وَهُوَ الْفِعْلُ -.

من علاماته: اتصال الضمير المرفوع

قَوْلُهُ: [وَاتَّصَلَ بِهِ الضَّمِيرُ الْمَرْفُوعُ].

أَقُولُ: عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: «دَخَلَ»، أَيُّ: وَمَا اتَّصَلَ بِهِ الضَّمِيرُ الْمَرْفُوعُ.

اخْتَرَزَ بِالْمَرْفُوعِ عَنِ الْمُنْصُوبِ وَالْمَجْرُورِ، فَإِنَّ الضَّمِيرَ الْمُنْصُوبَ لَيْسَ بِمُخْتَصِّصٍ بِالْفِعْلِ، بَلْ يَتَّصِلُ بِهِ وَبِالْحَرْفِ وَبِالِاسْمِ، نَحْوُ: ضَرَبَكَ وَإِنِّي

وَالضَّارِبُكَ، وَالْمَجْرُورُ لَا يَتَّصِلُ بِالْفِعْلِ أَصْلًا، وَإِنَّمَا يَتَّصِلُ بِالِاسْمِ وَالْحَرْفِ، نَحْوُ: غُلَامُكَ وَمَرَرْتُ بِكَ.

قُلْنَا: لَمْ يَذْكَرْ قَيْدَ الْبَارِزِ اعْتِمَادًا عَلَى الْمِثَالِ الْمَذْكَورِ، أَوْ الْمُرَادِ مِنَ الْإِتِّصَالِ: هُوَ الْإِتِّصَالُ اللَّغْوِيُّ لَا النَّحْوِيُّ، فَلَا يُقَالُ لِلْمُسْتَكِنِّ فِي الْإِسْمِ: مُتَّصِلٌ لُغَةً، فَلَا حَاجَةَ إِلَى قَيْدِ الْبَارِزِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّ الضَّمِيرُ الْمَرْفُوعُ الْبَارِزُ بِالْفِعْلِ؟
قُلْنَا: لِامْتِنَاعِ ثُبُوتِهِ فِي الْحَرْفِ وَالِاسْمِ. أَمَّا فِي الْحَرْفِ؛ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا فِي الْإِسْمِ؛ فَلِأَنَّهُ لَوْ اتَّصَلَ بِالِاسْمِ؛ يَلْزِمُ اجْتِمَاعُ الْأَلْفِينِ فِي الْمُثَنَّى، وَالْوَاوَيْنِ فِي الْجَمْعِ، فَلَمْ يَتَّصِلْ فِي الْوَاحِدِ أَطْرَادًا.

فَإِنْ قِيلَ: الْحُكْمُ بِاخْتِصَاصِ الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ الْبَارِزِ بِهَا، نَحْوُ: هَاتُوا، وَالْحَالُ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِأَفْعَالٍ.

قُلْنَا: لَا نُسَلِّمُ أَنَّ هَاتُوا اسْمٌ، بَلْ هُوَ فِي الْأَصْلِ فِعْلٌ مِنْ «هَاتِ» بِمَعْنَى: أَعْطِ، فَالْمُتَّصِلُ بِهِ مُتَّصِلٌ بِالْفِعْلِ، وَلِئِنْ سَلَّمْنَا ذَلِكَ؛ لَكِنَّ لَا نُسَلِّمُ أَنَّ مَا اتَّصَلَ بِأَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ مِنَ الْحُرُوفِ ضَمَائِرٌ، بَلْ حُرُوفٌ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ كَالْكَافِ فِي: إِيَّاكَ، وَإِنَّمَا إِسْنَادُهَا إِلَى الضَّمَائِرِ الْمُسْتَكِنَّةِ، فَهَاتُوا مُسْتَدٌّ إِلَى الضَّمِيرِ الْمُسْتَكِنِّ فِيهِ، وَإِنَّمَا الْحَقُّ الْوَاوُ إِعْلَامًا بِأَنَّ الْمُسْتَكِنَّ فِي «هَاتُوا» ضَمِيرُ الْجَمْعِ لَا الْوَاحِدِ، كَنَحْوِ: أَكَلُونِي الْبَرَاعِيثُ، ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبياء: 3/21] عَلَى أَحَدِ التَّأْوِيلَاتِ السَّتِّ.

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: أَكْرَمْتُ وَأَكْرَمًا وَأَكْرَمُوا].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أُوْرِدَ ثَلَاثَةٌ أَمْثَلَةٌ؟

قُلْنَا: لِيَبَيِّنَ اخْتِلَافَ الْوَاحِدِ بِاخْتِلَافِ الضَّمَائِرِ الْمُتَّصِلَةِ.

من علاماته: اتصال تاء التأنيث الساكنة

قَوْلُهُ: [وَتَاءُ التَّانِيثِ السَّاكِنَةُ].

أَقُولُ: أَي: وَمَا اتَّصَلَ بِهِ التَّاءُ السَّاكِنَةُ الَّتِي هِيَ لِلتَّانِيثِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَيَّدَ التَّاءَ بِالسَّاكِنَةِ؟

قُلْنَا: احْتِرَازًا عَنِ الْمُتَحَرِّكَةِ؛ لِأَنَّهَا تَخْتَصُّ بِالِاسْمِ، نَحْوُ: قَائِمَةٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّ السَّاكِنَةُ بِالْفِعْلِ وَالْمُتَحَرِّكَةُ بِالِاسْمِ؟

قُلْنَا: وَجْهُهُ: مَا مَرَّ فِي اخْتِصَاصِ الْجَزْمِ بِالْفِعْلِ، وَالْجَرِّ بِالِاسْمِ، وَلِأَنَّهُ لَوْ

حُرِّكَ فِي الْفِعْلِ؛ يَلْزَمُ أَرْبَعُ حَرَكَاتٍ مُتَوَالِيَاتٍ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ تَاءَ التَّانِيثِ الدَّاخِلَةَ عَلَى الْفِعْلِ مُتَحَرِّكَةٌ فِي التَّشْبِيهِ، نَحْوُ: نَصَرْتَا؟

قُلْنَا: الْمُرَادُ مِنْ سُكُونِهَا: سُكُونُهَا فِي أَصْلِ الْوَضْعِ، وَلَا عِبْرَةَ بِالْحَرَكَةِ

الْعَارِضَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ كَتَبَتِ التَّاءُ فِي الْفِعْلِ مَمْدُودَةً، وَفِي الْاسْمِ مَقْصُورَةً؟

قُلْنَا: تَعْظِيمًا لِلْفِعْلِ.

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: نَصَرْتُ وَنِعَمْتُ وَبِئْسْتُ] (1).

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أُورِدَ «نِعَمْتُ» وَ«بِئْسْتُ»، وَلَمْ يَكْتَفَ بِالْمِثَالِ الْأَوَّلِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ فِي فِعْلَيْتَهُمَا خِلَافًا، وَالصَّحِيحُ: أَنَّهُمَا فِعْلَانِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ

وَالْكَسَائِيِّينَ بِدَلَالَةِ دُخُولِ عَلَامَةِ الْفِعْلِ، فَأُورِدَهُمَا بِالتَّاءِ لِلتَّشْبِيهِ عَلَى الْمَذْهَبِ

الْأَصَحِّ.

(1) وقد استدلل على أن كلا من «نعم وبئس» فعل باتصالهما بتاء التأنيث هذه كما استدلل بها وبتاء الفاعل على فعلية ليس وعسى - كما أن من علامات الفعل زيادة على ما ذكره المؤلف اتصاله بنون التوكيد، مثل: أقبلن، وهل تفعلن؟

أوزان الفعل

قَوْلُهُ: [وَلَهُ ثَلَاثَةٌ أَمْثَلَةٌ].

أَقُولُ: أَي: ثَلَاثَةٌ أَوْزَانٍ. فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجْهُ الْحَصْرِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ الْفِعْلَ؛ إِمَّا إِنْخِبَارِيٍّ أَوْ إِنْشَائِيٍّ، فَإِنْ كَانَ الثَّانِي؛ فَهُوَ الْأَمْرُ، وَالْأَوَّلُ؛
إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ مَوْجُودًا أَوْ لَا، الْأَوَّلُ: الْمَاضِي، وَالثَّانِي: الْمُسْتَقْبَلُ.
قَوْلُهُ: [الْمُفْتُوحُ الْآخِرُ].

أَقُولُ: «الْمُفْتُوحُ» مَرْفُوعٌ بِأَنَّهُ خَبْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: الْأَوَّلُ، وَ «الْمُفْتُوحُ»
مُضَافٌ إِلَى «الْآخِرِ».

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أُضِيفَ الْمَعْرَفُ بِاللَّامِ مَعَ أَنَّهُ يَجِبُ تَجْرِيدُ الْمُضَافِ عَنِ حَرْفِ
التَّعْرِيفِ؟
قُلْنَا: هُوَ فِي الْإِضَافَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَإِضَافَةُ اسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ لَفْظِيَّةٌ، وَاللَّامُ
فِيهِمَا بِمَعْنَى: الَّذِي.

الفعل الماضي

قَوْلُهُ: [وَيُسَمَّى الْمَاضِي].

أَقُولُ: وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ⁽¹⁾.

(1) هذا لا ينافي أن الفعل الماضي قد يتصل بآخره ما يمنع فتحه، كما في: ضربت، وضربوا ضربين، وضربنا، لأن الماضي مبني على الفتح دائما مهما اتصل به من الضمائر التي تمنع فتح آخره وتغيره إلى الضم أو السكون، ويكون بناؤه في هذه الحالة على الفتح المقدر الذي منع من ظهور الضمة المجلوبة لأجل واو الجماعة كما في ضربوا، أو السكون العارض كراهة توالي أربع متحركات فيما هو كالكلمة الواحدة كما في: ضربت، وضربن انظر حاشية الصبان على شرح الأشموني ج 1 ص

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ مُوجِبَ الإِعْرَابِ - أَعْنِي: الفَاعِلِيَّةَ وَالْمَفْعُولِيَّةَ وَالإِضَافَةَ - مَفْقُودٌ

فِيهِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ عَلَى الحَرَكَةِ مَعَ أَنَّ الأَصْلَ فِي البِنَاءِ هُوَ الشُّكُونُ؟

قُلْنَا: لِأَنَّهُ يُشَابَهُ الأِسْمَ بِوَجْهِ مَا، أَي: فِي قِيَامِهِ مَقَامَهُ، نَحْوُ: مَرَزْتُ بِرَجُلٍ ضَرَبَ وَضَارِبٍ، فَفُضِّلَ المَاضِي عَلَى الأَمْرِ الَّذِي لَا يُشَابَهُ الأِسْمَ أَصْلًا.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ عَلَى الفَتْحِ مِنْ بَيْنِ الحَرَكَاتِ؟

قُلْنَا: لِخِفَّتِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ آخِرَهُ قَدْ يُضْمُّ عِنْدَ اتِّصَالِ وَاوِ الجَمْعِ، نَحْوُ: ضَرَبُوا، وَقَدْ يُسَكَّنُ عِنْدَ اتِّصَالِ الضَّمَائِرِ التَّسْعَةِ المُتَحَرِّكَةِ المَرْفُوعَةِ، وَعِنْدَ الإِعْلَالِ، نَحْوُ: رَمَى لِلْقَلْبِ أَلْفًا، وَقَدْ يُحَدَفُ عِنْدَ اتِّصَالِ وَاوِ الجَمْعِ، وَعِنْدَ اتِّصَالِ تَاءِ التَّأْنِيثِ بِالمُعْتَلِّ اللَّامِ، نَحْوُ: رَمَوْا وَرَمَتْ؟

قُلْنَا: هَذَا بِسَبَبِ العَارِضِ، أَمَّا الأَوَّلُ؛ فَلِأَنَّ الوَاوَ المَمْدُودَةَ تَقْتَضِي ضَمَّ مَا قَبْلَهَا، وَأَمَّا الثَّانِي؛ فَلِلْفَرَارِ عَنِ تَوَالِي أَرْبَعِ حَرَكَاتٍ فِيمَا هُوَ كَالكَلِمَةِ الوَاحِدَةِ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ؛ فَلِاجْتِمَاعِ السَّاكِنِينَ، فَالْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: «المفتوح الآخر»: أَنَّهُ يُفْتَحُ آخِرُهُ إِذَا كَانَ صَحِيحًا وَمُجَرَّدًا عَنِ اتِّصَالِ شَيْءٍ بِهِ.

الفعل المضارع

قَوْلُهُ: [وَالثَّانِي: مَا يَتَعَاقَبُ عَلَى أَوَّلِهِ إِحْدَى الرُّوَاثِدِ الأَرْبَعِ].

أقول: أي: الوزن الثاني من الأوزان الثلاثة: المضارع، وفسره: بأنه فعل يتعاقب في أوله الزوائد الأربع، بمعنى: أنه إذا ذهب إحدى الزوائد؛ جاء الأخرى مكانه.

فإن قيل: يفهم من ظاهر كلامه: أن يتعاقب الزوائد على حرف المضارع، وليس كذلك.

قلنا: في الكلام مقدر، أي: يتعاقب على محل أوله، فالمقدر هو المضاف، أو: يتعاقب على أول ماضيه، فالمقدر: هو المضاف إليه. و«الزوائد» جمع «زائدة».

فإن قيل: يلزم من عبارته: أن يتعاقب مجموع الزوائد الأربع على أول كل مضارع.

قلنا: ههنا مقدر آخر ترك لظهوره، أي: إحدى الزوائد الأربع.

فإن قيل: لم اعتقت هذه الزوائد على أول المضارع؟

قلنا: لأنه لما وجبت المخالفة بين لفظي الماضي والمضارع لاختلاف معنييهما، وكان الحدث؛ إما صادراً عن المتكلم وحده أو عنه مع غيره، أو صادراً عن الغائب، أو عن المخاطب؛ طلبوا أن يزيدوا في الأول حروفاً تدل على المضارعة وعلى صدور الفعل من المتكلم والغائب والمخاطب جزيئاً على طريقتهم في طلب الاختصار، فوجدوا أولى الحروف بالزيادة: حروف المد واللين؛ لكثرة دورها في الكلام، وتوزيع الحروف مفهوماً من كلام المصنف، ووجه معلوم من كتب الصرف.

من حروف المضارعة: «الياء»

قَوْلُهُ: [وَهِيَ: «الْيَاءُ» لِلْغَائِبِ الْمَذْكَرِ].

أَقُولُ: وَلِجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ الْغَائِبَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ خَصَّ الْمُصَنَّفُ بِالْمَذْكَرِ؟

قُلْنَا: لِأَصَالَتِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا ذَكَرَهُ مَنْقُوضٌ بِنَحْوِ: ﴿وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: 14

- 27]، ﴿يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: 1 - 5]؛ إِذْ لَا يُطْلَقُ الْغَائِبُ الْمَذْكَرُ عَلَى

اللَّهِ تَعَالَى.

قُلْنَا: يُرِيدُ: أَنَّ هَذَا أَكْثَرِيٌّ، أَوْ الْكَلَامُ فِي الْمَوْضُوعَاتِ اللَّغَوِيَّةِ، وَالْمَنْعُ مِنْ

جِهَةِ الشَّرْعِ لَا يَنَافِي فِي اللَّغَةِ، أَوْ: الْمُتَكَلِّمُونَ أَطْلَقُوا الْغَائِبَ عَلَيْهِ تَعَالَى فِي

بَحْثِ الرَّؤْيَةِ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُنْكَرِينَ بِقَوْلِهِمْ: وَقِيَاسُ الْغَائِبِ عَلَى الشَّاهِدِ فَاسِدٌ،

أَوْ: الْمُرَادُ بِالْغَائِبِ: الْغَائِبُ عَنِ حَوَاسِنَا؛ وَإِنْ كَانَ شَاهِدًا بِوَجْهِ آخَرَ، وَالْمُرَادُ

بِالْغَائِبِ: مَا لَيْسَ بِمُتَكَلِّمٍ وَلَا مُخَاطَبٍ، وَالتَّذْكِيرُ بِاعْتِبَارِ اللَّفْظِ.

من حروف المضارعة: «التاء»

قَوْلُهُ: [وَ«التَّاءُ» لِلْمُخَاطَبِ الْمَذْكَرِ]

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لَوْ اِكْتَفَى بِذِكْرِ الْمُخَاطَبِ؛ لَكَانَ أَحْسَنَ؛ لِتَنَاقُلِهِ الْمُؤَنَّثَ

أَيْضًا.

قُلْنَا: قَدْ مَرَّ أَنْفًا: أَنَّهُ خَصَّ بِالْمَذْكَرِ لِأَصَالَتِهِ.

من حروف المضارعة: الألف للمتكلم وحده

قَوْلُهُ: [وَالْتُونُ لِمَا فَوْقَهُ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: يَرِدُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ نَفَعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ﴾ [الصفات]:
34 - 37]، و﴿مَنْ نَقَضَ﴾ [يوسف: 12: 3]، و﴿مَنْ قَسَمْنَا﴾ [الزخرف]:
32 - 43].

قُلْنَا: الْكُلُّ مَجَازٌ، فَإِنَّهُ يُعَدُّ الْوَاحِدُ كَالْجَمَاعَةِ لِلتَّعْظِيمِ، وَالْكَلامُ فِي الْحَقِيقَةِ.

تسمية المضارع مضارعاً

قَوْلُهُ: [وَيُسَمَّى الْمُضَارِعَ].

أَقُولُ: أَيُّ: يُسَمَّى الْفِعْلُ الَّذِي يَتَعاقَبُ عَلَى أَوَّلِهِ الزَّوَائِدُ الْأَرْبَعُ مُضَارِعًا، أَخَذًا
مِنْ: الْمُضَارِعَةِ بِمَعْنَى: الْمُشَابَهَةِ؛ لِأَنَّهُ يُشَابَهُ الْاسْمَ، وَالْمُضَارِعُ وَالْمُضَارِعَةُ فِي
الْأَصْلِ مِنْ: الضَّرْعِ، كَأَنَّ كِلَا الشَّيْئَيْنِ اِزْتَضَعَا مِنْ ضِرْعٍ وَاحِدٍ، فَهُمَا أَخَوَانِ
رِضَاعًا.

مشابهة المضارع بالاسم

وَمُشَابَهَةُ الْمُضَارِعِ بِالْاسْمِ مِنْ وُجُوهِ ثَلَاثَةٍ:

مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّهُ يُؤَاوِزُهُ فِي حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ وَعَدَدِ حُرُوفِهِ.

وَمِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى؛ إِذْ هُوَ صَالِحٌ لِلْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ، وَيَخْتَصُّ بِأَحَدِهِمَا
بِدُخُولِ اللَّامِ أَوْ السَّيْنِ، كَمَا أَنَّ اسْمَ الْجِنْسِ شَائِعٌ، ثُمَّ يَخْتَصُّ بِوَاحِدٍ بِإِلَامِ
التَّعْرِيفِ، وَبِهَذَا الْاِشْتِرَاكِ وَالتَّخْصِصِ يَصِيرُ شَبِيهَاً بِالْاسْمِ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى؛ إِذْ

الاسْمُ صَالِحٌ لِلْفَاعِلِيَّةِ وَالْمَفْعُولِيَّةِ وَالْإِضَافَةِ، ثُمَّ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ الْعَامِلُ؛ يَخْتَصُّ بِوَاحِدٍ مِنْهَا.

وَأَنَّ الْمُضَارِعَ قَدْ أَشْبَهَ الْأَسْمَاءَ الْمُشْتَرَكَةَ فِي الْأَشْتِرَاكِ وَالتَّعْيِينِ، وَأَنَّهُ أَشْبَهَ اسْمَ الْفَاعِلِ فِي تَبَادُرِ الذَّهْنِ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا إِلَى الْحَالِ، وَمِنْ جِهَةِ الْأِسْتِعْمَالِ فِي قِيَامِهِ مَقَامَهُ نَحْوُ: زَيْدٌ قَائِمٌ، وَزَيْدٌ يَقُومُ، وَفِي دُخُولِ اللَّامِ عَلَيْهِمَا، نَحْوُ: إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ، وَإِنَّ زَيْدًا لَيَقُومُ.

فَإِنَّ قِيلَ: يُوجَدُ وَجْهُ الْمُشَابَهَةِ فِي الْمَاضِي، فَيَلْزَمُ تَسْمِيَةَ الْمَاضِي مُضَارِعًا. قُلْنَا: لَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ وَجْهِ التَّسْمِيَةِ وُجُودَ التَّسْمِيَةِ؛ إِذَا اُعْتِبِرَ التَّسْمِيَةَ لِتَرْجِيحِ الْاسْمِ عَلَى غَيْرِهِ حَالِ الْوَضْعِ، فَلَا نَقْضَ بِوُجُودِهِ فِي غَيْرِ الْمَسْمِيِّ، عَلَى أَنَّ الْمُشَابَهَةَ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الْمَذْكُورَةِ إِنَّمَا لَا حَظَّهَا الْوَضْعُ بَعْدَ دُخُولِ حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ فِي جَمِيعِ الْمُضَارِعِ، وَلِذَا أَعْرَبَهُ بِأَعْرَابِ الْاسْمِ سِوَى الْجَرِّ، وَعَوَّضَ مَكَانَهُ الْجَزْمَ.

المضارع مشترك بين الحال والاستقبال

قَوْلُهُ: [وَهُوَ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْحَالِ وَالْإِسْتِقْبَالِ].

أَقُولُ: أَيْ: الْمُضَارِعُ مُشْتَرِكٌ بَيْنَهُمَا، وَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ.

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْحَالِ وَالْإِسْتِقْبَالِ مَوْضُوعٌ لِكُلِّ مِنْهُمَا بِوَضْعِ عَلَى

حِدَةٍ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ حَقِيقَةٌ فِي الْحَالِ مَجَازٌ فِي الْإِسْتِقْبَالِ.

وَالثَّلَاثُ: عَكْسُهُ، وَالْأَصْحَحُ: هُوَ الْقَوْلُ الثَّانِي؛ إِذِ الْمُضَارِعُ إِذَا أُطْلِقَ؛ يَنْصَرِفُ

إِلَى الْحَالِ لَا إِلَى الْإِسْتِقْبَالِ إِلَّا بِقَرِينَةٍ، وَهَذَا دَلِيلُ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ، وَظَاهِرُ

كَلَامِهِ مَا نِلَّ إِلَى الْأَوَّلِ، إِلَّا أَنْ يُرَادَ بِالِاشْتِرَاكِ: الْاِشْتِرَاكُ اللَّغَوِيُّ، وَهُوَ صُلُوحُهُ
لِكُلِّ مِنْهُمَا فِي الْجُمْلَةِ.

قَوْلُهُ: [خَلَصَ لِلْحَالِ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لَوْ كَانَ الْمُضَارِعُ خَلَصَ لِلْحَالِ بِسَبَبِ اللَّامِ؛ يَنْبَغِي أَنْ لَا
يُجَامِعَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْاِسْتِقْبَالِ لِلْمُنَافَاةِ بَيْنَهُمَا مَعَ أَنَّهُ يُجَامِعُ مَعَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: 5/93]، ﴿لَسَوْفَ أُخْرِجُ حَيًّا﴾
[مريم: 19 / 66]، و﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [النحل:
124 / 16].

قُلْنَا: إِنَّ مَا ذَكَرَهُ أَكْثَرِي، وَقَدْ يُوجَدُ مَعَ الْمُسْتَقْبَلِ قَلِيلًا، أَوْ: الْمُرَادُ: حِكَايَةُ
حَالٍ، أَوْ: اللَّامُ يُفِيدُ التَّأَكِيدَ وَالْحَالَ، وَفِي الْآيَاتِ قَدْ تَجَرَّدَ لِمَعْنَى التَّأَكِيدِ.
فَإِنْ قِيلَ: فَيَكُونُ لَامِ الْاِبْتِدَاءِ، وَهِيَ لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ، فَمَا
الْوَجْهُ فِي دُخُولِهِ عَلَى الْفِعْلِ؟
قُلْنَا: لَا نَسْلَمُ أَنَّهُ دَاخِلٌ عَلَى الْفِعْلِ، فَهَذَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ جَوَابًا عَنْ أَصْلِ
السُّؤَالِ.

قَوْلُهُ: [كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ﴾] [يوسف: 12 - 13].
أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ اللَّامَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا كَانَ خَالِصًا لِلْحَالِ؛ لِأَنَّ الْاِذْهَابَ
لَيْسَ بِمَوْجُودٍ فِي الْحَالِ؟
قُلْنَا: إِنَّ الْمُضَافَ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: إِنِّي لَيَحْزُنُنِي تَصَوُّرُ أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ،
وَالْتَصَوُّرُ مَوْجُودٌ فِي الْحَالِ⁽¹⁾.

(1) قلت: وبصورة أوجز وأيسر؛ علامات الفعل مجملها تسع علامات إذا دخلت على الكلمة عُرف
أنها فعل وهي مع ما ذكره المصنف:

من أوزان الفعل: أمر الحاضر

قَوْلُهُ: [وَالثَّالِثُ: الْمَوْقُوفُ الْآخِرُ].

أَقُولُ: أَي: الْوِزْنُ الثَّلَاثُ م، أَوْزَانِ الْفِعْلِ: الْمَوْقُوفُ الْآخِرُ، أَي: الْأَمْرُ الْحَاضِرُ كَمَا صَرَّحَ بِقَوْلِهِ: «وَيُسَمَّى الْأَمْرُ»، وَتَعْرِيفُهُ وَطَرِيقُ اسْتِقْفَاهِ مَذْكَورٌ فِي التَّصْرِيفِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُقَلَّ: الْمَجْزُومُ الْآخِرُ؟

قُلْنَا: الْأَمْرُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ مُعْرَبٌ، وَسُكُونُهُ جَزْمٌ، وَعِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ مَبْنِيٌّ، وَسُكُونُهُ وَقْفٌ، وَالصَّحِيحُ: مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ. وَلِذَا قَالَ: «الْمَوْقُوفُ الْآخِرُ»، وَدَلِيلُ الْفَرِيقَيْنِ وَجَوَابُ الْبَصْرِيِّينَ مَشْرُوحٌ فِي التَّصْرِيفِ.

قَوْلُهُ: [وَكَذَا كُلُّ مَا كَانَ مُسْتَقًا عَلَى طَرِيقَةِ «أَفْعَلْ»].

- 1 - التاء المتحركة: وهي التي تعرب فاعلاً أو اسمًا لكان وأخواتها، نحو «أحببت بلادي مذ كنتُ طفلاً»، وهذه التاء مختصة بالفعل الماضي، ناقصًا كان أو تامًا.
- 2 - تاء التأنيث الساكنة: تدخل على الفعل الماضي وتؤكد فعليته، مثل: «أشرفت الشمس».
- 3 - السين وسوف ولم وأخواتها: تدخل على الفعل المضارع وحده، مثل: «سيرزقني الله»، و«لم أقصّر في دعائي».
- 4 - ياء المؤنثة المخاطبة: وتدخل على الأمر والمضارع، مثل «قومي بواجبك وأنت تهتمين بالمنزل».
- 5 - نون التوكيد الشديدة والخفيفة: وتدخلان على المضارع والأمر، مثل «لأقفزن إلى البحر فاقفزن معي».
- 6 - نون النسوة، وتدخل على الأفعال، نحو: ذهبن، يذهبن، اذهبن.
- 7 - نا الدالة على الفاعل: مثل «درستنا».
- 8 - قد: وهي تدخل على الفعلين الماضي والمضارع، مثل: «قد جاء أبي»، «وقد أزوركم غدًا».
- 9 - أدوات الجزم والنصب: التي تدخل على المضارع، مثل: «لم يدرس»، و«لن يتأخر». انظر تفصيل ذلك كله في معجم المصطلحات النحوية والصرفية 223 - 224.

أَقُولُ: قَوْلُهُ: مُشْتَقًّا احْتِرَازًا عَنِ نَحْوِ: صَهْ وَمَهْ، فَإِنَّهُمَا وَإِنْ أَفَادَا مَعْنَى الْأَمْرِ مَعَ كَوْنِهِمَا مَوْقُوفِي الْآخِرِ؛ إِلَّا أَنَّهُمَا لَيْسَا بِمُشْتَقِّينِ.
وَقَوْلُهُ: «عَلَى طَرِيقَةِ أَفْعَلٍ»⁽¹⁾ احْتِرَازًا عَنِ نَحْوِ: نَزَالٍ وَتَرَكَ، فَإِنَّهُمَا وَإِنْ كَانَا مُشْتَقِّينِ وَمُفِيدَيْنِ فَائِدَةَ الْأَمْرِ؛ إِلَّا أَنَّهُمَا لَيْسَا بِمَوْقُوفِي الْآخِرِ؛ لِأَنََّّهُمَا لَيْسَا عَلَى طَرِيقَةِ «أَفْعَلٍ».

تعريف الحرف

قَوْلُهُ: [الْحَرْفُ: مَا جَاءَ لِمَعْنَى لَيْسَ بِمَعْنَى اسْمٍ وَلَا فِعْلٍ].
أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: هَذَا التَّعْرِيفُ صَادِقٌ عَلَى الْمُهْمَلَاتِ.
قُلْنَا: لَا نُسَلِّمُ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا مَعَانٍ، وَإِنْ سَلِّمَ؛ فَكَلِمَةُ «مَا» كِنَايَةٌ عَنِ الْكَلِمَةِ.

فَمَعْنَى التَّعْرِيفِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ: الْحَرْفُ: مَا لَا يَجُوزُ الْحَدِيثُ عَنْهُ وَلَا عَنْ مَعْنَاهُ، وَلَا يَدْخُلُهُ السَّيْنُ وَسَوْفُ وَغَيْرُهُمَا مِنْ عِلَامَاتِ الْفِعْلِ.
وَعَرَفَهُ بَعْضُهُمْ: بِأَنَّ الْحَرْفَ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهِ⁽²⁾، أَيْ: لَا يَسْتَقِلُّ بِمَقْهُومِيَّةِ الْمَعْنَى مِنْهُ؛ لِأَنَّ الْحُرُوفَ وَصَلٌ وَرَوَابِطٌ تَتَلَقَّى بِهَا الْمَعَانِي الْأَسْمِيَّةُ وَالْفِعْلِيَّةُ.

(1) أي دالا على الطلب بصيغته، ليخرج بذلك ما دل على الطلب بغير صيغته، كالمضارع المقترن بلام الأمر، والمضارع الذي دخلت عليه لا الناهية.
(2) قلت: الحرف لغة: الطرف والجانب.
واصطلاحاً: هو كلمة مكونة من حرف أو أكثر غير مستقل بالفهم، ولم يدل على معنى بنفسه، ولكنه يدل على المعنى بغيره، وما لم يكن اسماً أو فعلاً.
وعلامته: أنه لا يقبل أي علامة من علامات الأفعال أو علامات الأسماء.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ «مِنْ» يَدُلُّ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَ «عَلَى» يَدُلُّ عَلَى الْاسْتِعْلَاءِ، وَ «إِلَى» عَلَى الْإِنْتِهَاءِ، وَهَذِهِ مَعَانٍ لَا يُحْتَاجُ فِي تَصَوُّرِهَا إِلَى غَيْرِهَا.
 قُلْنَا: «إِنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ تَدُلُّ عَلَى الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةِ بِمِثْلِ مَا ذَكَرْتَ، وَلَكِنْ عِنْدَ انْضِمَامِهَا إِلَى الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ، وَلَا تَدُلُّ عَلَيْهَا دَلَالَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ؛ إِذْ لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: «مِنْ» وَاقِعٌ كَمَا يُقَالُ: الْإِبْتِدَاءُ وَاقِعٌ، وَعَلَى هَذَا الْحُكْمِ سَائِرُ الْحُرُوفِ، فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: «وَالْحَرْفُ أَدَاةٌ بَيْنَهُمَا لَا يَكُونُ حَدِيثًا وَمُحَدَّثًا عَنْهُ».
 قَوْلُهُ: [وَالْفِعْلُ يَكُونُ حَدِيثًا وَلَا يَكُونُ مُحَدَّثًا عَنْهُ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْفِعْلَ قَدْ يَكُونُ [23/ب] مُحَدَّثًا عَنْهُ كَلَفِظَ «آمَنُوا» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا﴾ [البقرة: 13/2 و 91]، فَإِنَّهُ مُسْتَدٌّ إِلَيْهِ لِكَوْنِهِ مَفْعُولٌ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ لـ «قِيلَ»، كَلَفِظَ «تَسْمَعُ» فِي قَوْلِهِمْ: «تَسْمَعُ بِالْمُعِينِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ».

قُلْنَا: الْأَوَّلُ: مَحْمُولٌ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ، أَيُّ: إِذَا قِيلَ لَهُمْ هَذَا الْقَوْلُ، وَالثَّانِي: مَحْمُولٌ عَلَى حَذْفِ «أَنْ»، أَيُّ «أَنْ تَسْمَعُ»، فَالْإِسْنَادُ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَى الْمَصْدَرِ.
 فَإِنْ قِيلَ: مَا السُّرِّي فِي كَوْنِ الْأِسْمِ حَدِيثًا وَمُحَدَّثًا عَنْهُ، وَفِي كَوْنِ الْفِعْلِ حَدِيثًا لَا مُحَدَّثًا عَنْهُ، وَفِي عَدَمِ كَوْنِ الْحَرْفِ حَدِيثًا وَمُحَدَّثًا عَنْهُ؟

قُلْنَا: السُّرِّي فِيهِ: أَنَّ الْمَعْنَى قَدْ يَكُونُ مَلْحُوظًا أَصَالَةً وَتَبَعًا، وَقَدْ يَكُونُ مَلْحُوظًا تَبَعًا، وَمَعْنَى الْأِسْمِ مَلْحُوظًا أَصَالَةً مِنْ وَجْهِ وَتَبَعًا مِنْ وَجْهِ، وَمَعْنَى الْفِعْلِ مَلْحُوظًا أَصَالَةً، وَتَبَعِيَّتُهُ مَحْضُوصَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فَاعِلِهِ، فَصَحَّ أَنْ يَكُونَ حَدِيثًا، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مُحَدَّثًا عَنْهُ، وَمَعْنَى الْحَرْفِ مَلْحُوظٌ تَبَعًا أَلْبَتَّةَ.

الكلام والجملة

قَوْلُهُ: [فَاعْلَمْ أَنَّهُ إِذَا اتَّخَفَ مِنْهَا].

أَقُولُ: إِنَّ قِيلَ: الظَّاهِرُ: أَنَّ «إِذَا» فِي قَوْلِهِ: «وَإِذْ قَدْ عَرَفْتَ» مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: «فَاعْلَمْ»، وَهَذَا فَاسِدٌ، أَمَّا أَوْ لَا؛ فَلِأَنَّ مَا بَعْدَ الْفَاءِ لَا يَعْمَلُ فِيمَا قَبْلَهُ، وَأَمَّا ثَانِيًا؛ فَلِأَنَّ جَوَابَ «إِذَا» لَا يُصَدَّرُ بِ «الْفَاءِ».

قُلْنَا: لَا نُسَلِّمُ أَنَّ «إِذَا» مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: «فَاعْلَمْ»، بَلْ هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: وَإِذْ قَدْ عَرَفْتَ ذَلِكَ أُرِيدُ أَنْ أَزِيدَ عَلَى ذَلِكَ فَاعْلَمْ، فَالْمَذْكُورُ مُتَفَرِّعٌ عَلَى ذَلِكَ الْمَحذُوفِ، وَإِنْ سَلِّمُ؛ فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ الْإِضْمَارِ وَالتَّفْسِيرِ.

وَالضَّمِيرُ فِي «أَنَّهُ» لِلشَّانِ، أَي: فَاعْلَمْ أَنَّ الشَّانَ إِذَا رُكِبَ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ اسْمٌ وَفِعْلٌ، أَوْ رُكِبَ اسْمَانِ، وَأَفَادَ اسْمِيًّا، أَي: الْمُرَكَّبُ مِنَ الْاسْمِ وَالْفِعْلِ، أَوْ الْمُرَكَّبُ مِنَ الْاسْمَيْنِ كَلَامًا وَجُمْلَةً.

فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُهُ: «إِذَا اتَّخَفَ مِنْهَا» لَيْسَ بِجَيِّدٍ؛ إِذْ لَا مَدْخَلَ لِلْحَرْفِ فِي التَّرْكِيبِ، فَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: إِذَا اتَّخَفَ مِنَ الْاسْمِ وَالْفِعْلِ أَوْ مِنَ الْاسْمَيْنِ.

قُلْنَا: الْإِتِّلَافُ لَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ مِنْهَا دَخْلٌ فِي ذَلِكَ، بَلْ يَكْفِي تَحْصِيلُ ذَلِكَ مِنَ الْبَعْضِ؛ إِذِ التَّلَبُّسُ الْبَعْضُ يَكْفِي فِي صِحَّةِ الْإِسْنَادِ إِلَى الْكُلِّ.

الشرائط في حصول الكلام

وَإِنَّمَا اشْتَرَطَ فِي حُصُولِ الْكَلَامِ ثَلَاثَةٌ شَرَايِطَ:

أَحَدُهَا: التَّأْلِيفُ؛ إِمَّا تَحْقِيقًا، نَحْوُ: زَيْدٌ قَائِمٌ، أَوْ تَقْدِيرًا، نَحْوُ: أَقَوْمٌ، وَنَعْمَ،

وَزَيْدٌ فِي جَوَابِ الْكَلَامِ.

وَالثَّانِيَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ التَّأْلِيفِ مِنْ فِعْلٍ وَاسْمٍ أَوْ مِنْ اسْمَيْنِ.
وَالثَّلَاثَةُ: الْإِفَادَةُ التَّامَّةُ وَذَلِكَ لَا تَتَأْتِي إِلَّا بَعْدَ الْإِسْنَادِ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ
ضَمِّ إِحْدَى الْكَلِمَتَيْنِ إِلَى الْأُخْرَى عَلَى وَجْهِ يَحْسُنُ الشُّكُوتُ عَلَيْهِ، فَقَوْلُهُ: «إِذَا
اِثْتَلَفَ» إِشَارَةٌ إِلَى الْأَوَّلِ، وَقَدْ اخْتَرَزَ بِهِ عَنْ أَفْرَادِ الْكَلِمَةِ.

وَقَوْلُهُ: «مِنْ فِعْلٍ وَاسْمٍ أَوْ اسْمَانِ» إِشَارَةٌ إِلَى الثَّانِي، وَقَدْ اخْتَرَزَ بِهِ عَنِ التَّأْلِيفِ
مِنْ فِعْلَيْنِ، وَمِنْ حَرْفَيْنِ، وَمِنْ فِعْلٍ وَحَرْفٍ، وَمِنْ اسْمٍ وَحَرْفٍ؛ لِإِعْدَمِ تَحَقُّقِ
الْإِسْنَادِ بَيْنَهُمَا؛ لِانْتِفَاءِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ وَالْمُسْنَدِ أَوْ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَالْإِسْنَادُ الصَّحِيحُ:
بَيْنَ اسْمٍ وَفِعْلٍ أَوْ بَيْنَ اسْمَيْنِ، أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلَأَنَّ الْاسْمَ دَالٌّ عَلَى الذَّاتِ، وَالْفِعْلُ
عَلَى الْمَعْنَى وَالنَّسْبَةِ، فَيَكُونُ الْأَوَّلُ مُسْنَدًا إِلَيْهِ، وَالثَّانِي مُسْنَدًا، وَأَمَّا الثَّانِي؛
فَلَأَنَّ أَحَدَهُمَا صَالِحٌ لِأَنَّ مُسْنَدًا إِلَيْهِ، وَالثَّانِي مُسْنَدًا، لَكِنْ بِشَرْطٍ: أَنْ يَكُونَ فِي
أَحَدِهِمَا مَعْنَى الْفِعْلِ - أَي: الْمَعْنَى النَّسْبِيَّةِ -.

وَقَوْلُهُ: «وَأَفَادَةٌ» إِشَارَةٌ إِلَى الثَّلَاثِ، وَقَدْ اخْتَرَزَ بِهِ عَنِ التَّأْلِيفِ مِنْ اسْمَيْنِ عَلَى
وَجْهِ التَّعْدَادِ، وَعَلَى وَجْهِ الْإِضَافَةِ، وَعَلَى وَجْهِ التَّوَصُّيفِ، وَعَلَى وَجْهِ الْاِمْتِزَاجِ.
فَإِنْ قِيلَ: يَا زَيْدُ مَرْكَبٌ مِنَ الْاسْمِ وَالْحَرْفِ، وَهُوَ كَلَامٌ تَامٌّ، فَبَطَلَ الْحَصْرُ.
قُلْنَا: حَرْفُ النَّدَاءِ قَائِمٌ مَقَامَ: «أَدْعُو»، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مُرَكَّبٌ مِنَ الْفِعْلِ
الْإِنشَائِيِّ وَالْاسْمِ؛ إِذِ الْمُرَادُ بِأَدْعُو: مَعْنَى الْإِنشَاءِ.

الفرق بين الكلام والجملة

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْكَلَامِ وَالْجُمْلَةِ؟

قُلْنَا: بَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مُطْلَقًا؛ إِذِ الْكَلَامُ أَخْصُ، فَكُلُّ كَلَامٍ جُمْلَةٌ،
وَلَيْسَ كُلُّ جُمْلَةٍ كَلَامًا؛ لِأَنَّ صِلَةَ الْمُؤْصُولِ وَالْمُرَكَّبِ الْوَاقِعَ صِفَةً لِلتَّكْرَرِ، مَثَلًا
جُمْلَةٌ وَلَيْسَ بِكَلَامٍ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ قَوْلَ الْمُصَنِّفِ: «سُمِّيَا كَلَامًا وَجُمْلَةً» يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ
وَالْجُمْلَةَ مُتَرَادِفَانِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَعْضُ.

قُلْنَا: لَا نُسَلِّمُ ذَلِكَ؛ إِذْ مَعْنَى كَلَامِهِ: إِنَّ لَفْظَ الْكَلَامِ يُطْلَقُ عَلَى مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ
لَفْظُ الْجُمْلَةِ، وَذَلِكَ لَا يَسْتَدْعِي الْكَلْبِيَّةَ وَالتَّسَاوِيَّ فِي الصِّدْقِ، وَالْحَقُّ: أَنَّ مَذْهَبَهُ
مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَنَّ الْكَلَامَ أَخْصُ كَمَا عَرَفَتْ أَنْفَاءً.

أنواع الجملة (1)

قَوْلُهُ: [وَالْجُمْلُ أَرْبَعٌ] (2).

أَقُولُ: لَمَّا انْجَرَّ الْكَلَامُ إِلَى ذِكْرِ الْجُمْلَةِ؛ نَاسَبَ أَنْ يَتَعَرَّضَ بِذِكْرِ أَقْسَامِهَا
تَثْمِينًا لِلْفَائِدَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ خَصَّ الْجُمْلَةَ بِذِكْرِ الْأَقْسَامِ دُونَ الْكَلَامِ؟
قُلْنَا: لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ أَخْصُ، وَالْجُمْلَةَ تُوجَدُ حَيْثُ لَا يُوجَدُ الْكَلَامُ كَمَا
إِذَا وَقَعَتْ مَوْجِعَ الْمُفْرَدِ.

(1) الجملة: هي ما تألفت من لفظين أو أكثر، وأفادت معنى تامًا ومفيدًا على أن تستوفي ركنين
أساسيين لا بد منهما، وهما الفعل والفاعل، أو المبتدأ والخبر.

(2) الصحيح أن الجمل قسمان: اسمية وفعلية، والجملة الظرفية التي مثل بها المؤلف (عندى مال)
من قبيل الجملة الاسمية، وتقدم الظرف وهو متعلق بالخبر، على المبتدأ لا يعطيها اسما خارجا
عن نطاق الجملة الاسمية لأن هذا التقدم مشروط باختصاص الظرف وكون المبتدأ نكرة، والجملة
الشرطية: مكونة من جملتين: إما فعليتين مثل: «إن تأتني أكرمك، ربطت بينهما أداة الشرط،
والجملتان أصلاهما: تأتني - أكرمك، وإما جملتين، فعلية واسمية مثل «إن تفعل كذا فأنت حر».

فَإِنْ قِيلَ: الْأَصْلُ: أَنْ تَكُونَ الْجُمْلَةُ ثِنْتَيْنِ، أَعْنِي: الْفِعْلِيَّةَ وَالْاسْمِيَّةَ؛ لِأَنَّ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ فِي الشَّرْطِيَّةِ فِعْلٌ، وَالْمَقْدَّرُ فِي الظَّرْفِ؛ إِمَّا فِعْلٌ أَوْ اسْمٌ، فَالشَّرْطِيَّةُ جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ فِي الْحَقِيقَةِ، وَالظَّرْفِيَّةُ؛ إِمَّا جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ أَوْ اسْمِيَّةٌ.

قُلْنَا: مَا ذَكَرْتَهُ مَذْهَبُ ابْنِ الْحَاجِبِ وَغَيْرِهِ، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُصَنِّفُ مَذْهَبُ الرَّمَحْشَرِيِّ، فَإِنَّهُ اعْتَبَرَ فِي الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ: تَجَرَّدَ فِعْلُهَا عَنِ الشَّرْطِ وَلِزُومِ الْإِضْمَارِ، وَيُسَمَّى الْجُمْلَةُ الَّتِي تَضَمَّنَتْ الشَّرْطَ: شَرْطِيَّةً، وَالَّتِي لَزِمَهَا الْإِضْمَارُ: ظَرْفِيَّةً.

فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجْهُ الْحَصْرِ؟

قُلْنَا: إِنَّ الْمُسْنَدَ وَالْمُسْنَدَ إِلَيْهِ لَا يَخْلُو؛ إِمَّا أَنْ لَمْ يَعْضُ لهُمَا مَا يَسْلُبُهُمَا صِلَاحِيَّةَ الشُّكُوتِ عَنْهُمَا وَيُخَوِّجُهُمَا إِلَى جُمْلَةٍ أُخْرَى، أَوْ قَدْ عَرَضَ لهُمَا، فَالثَّانِي: الْجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ، نَحْوُ: إِنْ يَأْتِنِي زَيْدٌ فَأُكْرِمُهُ، وَالْأَوَّلُ؛ فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ الْمُسْنَدُ مُؤَخَّرًا عَنِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ لَا لَفْظًا وَلَا تَقْدِيرًا أَوْ يَكُونَ، فَالثَّانِي: هُوَ الْجُمْلَةُ الْاسْمِيَّةُ، نَحْوُ: زَيْدٌ قَائِمٌ وَقَائِمٌ زَيْدٌ، وَالْأَوَّلُ فَلَا يَخْلُو؛ إِمَّا أَنْ يَسُدَّ مَسَدَ الْمُسْنَدِ ظَرْفٌ أَوْ جَرَى مَجْرَاهُ أَوْ لَا يَسُدُّ، فَالثَّانِي: هُوَ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ، نَحْوُ: ضَرَبَ زَيْدٌ، وَالْأَوَّلُ: هُوَ الْجُمْلَةُ الظَّرْفِيَّةُ، نَحْوُ: أَمَامَكَ بَكَرٌ، وَفِي الدَّارِ زَيْدٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ الْفِعْلِيَّةَ عَلَى الْاسْمِيَّةِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الْفِعْلَ أَصْلٌ فِي الْإِسْنَادِ، وَالْفَاعِلَ أَصْلٌ فِي الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ الْاسْمِيَّةَ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الظَّرْفِيَّةَ جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ، وَالشَّرْطِيَّةُ جُمْلَتَانِ، وَالْوَاحِدُ قَبْلَ الْمُتَعَدِّدِ. قَوْلُهُ: [كَمَا ذَكَرْنَا].

أَقُولُ: أَرَادَ بِهِ قَوْلُهُ: «خَرَجَ زَيْدٌ وَالْعِلْمُ حَسَنٌ وَالْجَهْلُ قَبِيحٌ».

قوله: [عندي مال].

أقول: فإن قيل: إن هذا المثل للظرفية غير مستقيم؛ لأنه جملة اسمية؛ لارتفاع المال بالابتداء، وتأخيره لتنكيره لتحصيل التخصيص بتقديم الخبر، والظرف المتقدم مرفوع المحل على الخبرية.

قلنا: الجواب عن هذا السؤال مبني على مقدمة: وهي أن الظرف المستقر لا يخلو من أن لا يعتمد على أحد الأشياء الستة التي هي: المبتدأ والموصول والموصوف وذو الحال وحرف الاستفهام وحرف التثني، أو اعتمد على أحدها، والثاني يعمل في الاسم الواقع بعده عمل الفعل في فاعله وفاقاً؛ لأن الظرف المستقر حينئذ لينابته عن الفعل يعمل عمله خصوصاً وقد تقوى بالاعتماد، وأما الأول - وهو الظرف الذي لم يعتمد على شيء منها؛ فالاسم الواقع بعده لا يخلو من أن يكون مصدرًا أو غير مصدر، والثاني لا يعمل في الاسم المظهر عند البصريين، بل ارتفاعه بالابتداء، وعند الكوفيين وعند الأخفش: ارتفاعه بالفاعلية، فإنهم لا يشترطون لعمله الاعتماد، وهذا إذا كان الاسم الواقع بعد الظرف غير مصدر، فإن كان مصدرًا؛ فارتفاعه بالفاعلية.

إذا عرفت هذا؛ فنقول: قوله: [عندي مال] جملة ظرفية عند الكوفيين والأخفش، وجملة اسمية عند البصريين، إلا أن الخبر الظرف جملة عندهم؛ لكونه مؤولاً بالفعل، نحو: استقر وحصل، بدليل: وقوعه صلة الموصول، فعلى كلا المذهبين؛ فالاستشهاد به لجملة الظرفية صحيح.

قوله: [وكل منها].

أقول: التثني في «كل» عوض عن المضاف إليه، أي: كل واحد من الجملة الأربع يقوم مقام المفرد، فيكتسي إعرابه محلاً، ويكون في الجملة القائمة مقام المفرد ضمير عائد إلى الاسم الأول الذي هو المفرد المفروض مربوط به.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَجْزُ إِخْلَاءُ الْجُمْلَةِ عَنِ الضَّمِيرِ؟
 قُلْنَا: لِأَنَّ الْجُمْلَةَ إِذَا خَلَّتْ عَنِ الضَّمِيرِ؛ كَانَتْ مُتَقَطَّعَةً عَمَّا قَبْلَهَا.
 فَإِنْ قِيلَ: هَذَا يُشْكِلُ بِالْجُمْلَةِ الْوَاقِعَةَ خَبْرًا عَنِ ضَمِيرِ الشَّانِ، نَحْوُ قَوْلِهِ
 تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَإِنَّ جُمْلَةَ: «اللَّهُ أَحَدٌ» وَقَعَتْ خَبْرًا عَنِ «هُوَ»
 مَعَ أَنَّهُ حَالٌ عَنِ الضَّمِيرِ.
 قُلْنَا: هَذِهِ الْجُمْلَةُ لَيْسَتْ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ؛ لِأَنَّهَا غَيْرُ وَاقِعَةٍ مَوْقِعَ الْمُفْرَدِ؛ لِأَنَّ
 ضَمِيرَ الشَّانِ لَا يُخْبِرُ عَنْهُ بِالْمُفْرَدِ.
 فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُقَالَ: وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ فِيهَا ضَمِيرٌ؟
 قُلْنَا: تَنبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَحْصُلُ الرَّابِطَةُ بِغَيْرِ الضَّمِيرِ أَيْضًا؛ لِأَنَّ رَوَابِطَ الْجُمْلِ
 كَثِيرَةً، مِنْهَا: الْإِشَارَةُ، وَمِنْهَا: إِعَادَةُ الْمَبْتَدَأِ بِلَفْظِهِ أَوْ بِمَعْنَاهُ، وَمِنْهَا: حَرْفُ
 التَّعْرِيفِ.

قيام الجملة مقام المفرد

قَوْلُهُ: [وَذَلِكَ].
 أَقُولُ: أَيُّ قِيَامِ الْجُمْلَةِ مَقَامَ الْمُفْرَدِ، وَتَقْدِيرُ إِعْرَابِهِ فِي مَحَلِّهَا بِحُكْمِ
 الْإِسْتِقْرَاءِ [فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ].
 قَوْلُهُ: [فِي خَبَرِ الْمَبْتَدَأِ].
 أَقُولُ: الظَّاهِرُ: أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ «سِتَّةِ مَوَاضِعَ» بَدَلُ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ، نَحْوُ: زَيْدٌ
 ذَهَبَ أَبُوهُ، وَزَيْدٌ أَخُوهُ ذَاهِبٌ، وَبَكَرٌ إِنْ تُعْطِيَ يَشْكُرُكَ، وَخَالِدٌ فِي الدَّارِ.
 فَإِنْ قِيلَ: لِمَ خَالَفَتِ الْمُصَنِّفُ فِي إِيرَادِ الْأَمْثَلَةِ هَهُنَا حَيْثُ قَدَّمَتِ الْجُمْلَةَ
 الشَّرْطِيَّةَ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الشَّرْطِيَّةَ جُمْلَةٌ بِلَا خِلَافٍ، بِخِلَافِ الظَّرْفِيَّةِ، فَإِنَّ: «فِي الدَّارِ» جُمْلَةٌ عِنْدَ البَصْرِيِّينَ؛ لِسَدِّ مَسَدٍّ: اسْتَقَرَّ، وَمُفْرَدٌ عِنْدَ الكُوفِيِّينَ؛ لِكُؤُنِ الْمُقَدَّرِ فِيهِ: مُسْتَقَرًّا.

قَوْلُهُ: [وَالْخَبَرُ فِي بَابِ «إِنْ»].

أَقُولُ: أَيِ: الْمَوْضِعِ الثَّانِي مِنَ الْمَوَاضِعِ السِّتَّةِ: خَبَرُ بَابِ إِنْ، أَيِ: الْحُرُوفِ الْمُشَبَّهَةُ بِالْفِعْلِ، نَحْوُ: إِنْ زَيْدًا ذَهَبَ أَبُوهُ، وَبَلَغَنِي أَنَّ زَيْدًا قَدْ ذَهَبَ، وَكَأَنَّ عَمْرًا غُلَامُهُ أَسَدٌ، وَلَكِنَّ عَمْرًا لَمْ يَجِئْ، وَلَيْتَ زَيْدًا إِنْ تَأْتَهُ يُكْرِمُكَ، وَلَعَلَّ زَيْدًا فِي الدَّارِ.

وَالثَّلَاثُ مِنَ الْمَوَاضِعِ السِّتَّةِ: [الْخَبَرُ فِي بَابِ كَانَ] أَيِ: الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةُ. وَالرَّابِعُ مِنْ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ: [الْمَفْعُولُ الثَّانِي فِي بَابِ ظَنَنْتُ] أَيِ: أَفْعَالِ الْقُلُوبِ، وَحُكْمُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ: حُكْمُ خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ؛ لِأَنَّهَا فِي الْأَصْلِ: خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ، ثُمَّ أُدْخِلَ هَذِهِ الْعَوَامِلُ، بِخِلَافِ صِفَةِ النِّكَرَةِ وَالْحَالِ. وَالْخَامِسُ مِنَ الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ: [صِفَةُ النِّكَرَةِ].

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ خُصَّ الْمَوْضِعُ الْخَامِسُ بِصِفَةِ النِّكَرَةِ؟ قُلْنَا: إِذِ الْجُمْلَةُ لَا تَقَعُ صِفَةً إِلَّا لِلنِّكَرَةِ؛ لِوُجُوبِ التَّطَابُقِ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ، وَالْجُمْلَةُ نِكْرَةٌ؛ لِكُؤُنِهَا خَبَرًا شَائِعًا، فَمَوْصُوفُهَا لَا يَكُونُ إِلَّا نِكْرَةً. وَالسَّادِسُ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَقُومُ الْجُمْلَةُ فِيهَا مَقَامَ الْمُفْرَدِ: هُوَ [الْحَالُ].

خصائص الحال وذي الحال

وَتَفْصِيلُ بَحْثِ الْحَالِ يَتَوَقَّفُ عَلَى مُقَدِّمَاتٍ.

الْمُقَدَّمَةُ الْأُولَى: أَنَّ الْحَالَ مُطْلَقًا لَا تَتَّحِدُ بِصَاحِبِهَا ذَلِكَ الْإِتِّحَادَ الَّذِي بَيْنَ الْمَبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، وَبَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ، فَاقْتَضَتْ لِعَدَمِ الْإِتِّحَادِ أَنْ يُؤَكَّدَ عِرْقُ الْإِخْتِلَاطِ بَيْنَهُمَا بِزِيَادَةِ رَبْطٍ عِنْدَ كَوْنِهَا جُمْلَةً.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَا تَتَّحِدُ الْحَالُ بِصَاحِبِهَا ذَلِكَ الْإِتِّحَادَ؟

قُلْنَا: لَا سِتَعْنَاءَ صَاحِبِهِ عَنْهَا، وَثُبُوتَهَا لَهُ فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ، وَمَجِيئِهَا فَضْلَةً يَتِمُّ الْكَلَامُ بِدُونِهَا.

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ لَا تَقْتَضِي الْحَالُ زِيَادَةَ الرَّبْطِ فِي أَحْوَالِهَا جُمْلَةً كَانَتْ أَوْ مُفْرَدَةً؟ قُلْنَا: لِذِلَالَةِ الْإِعْرَابِ - أَيِ: النَّصْبِ لَفْظًا فِي الْحَالِ الْمُفْرَدَةِ - عَلَى نِسْبَتِهِ، وَتَعَلُّقِ مَعْنَوِيٍّ هُنَاكَ إِنْ كَانَتْ جَامِدَةً، وَلِدَلَالَةِ الضَّمِيرِ أَيْضًا إِنْ كَانَتْ مُشْتَقَّةً، بِخِلَافِ الْجُمْلَةِ؛ لِفَقْدِ مَا يَدُلُّ عَلَى التَّعَلُّقِ الْمَعْنَوِيِّ فِيهَا.

الفرق بين الأصل والنهج

وَالْمُقَدَّمَةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّ لِلْحَالِ أَصْلًا وَنَهْجًا.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا؟

قُلْنَا: إِنَّ الْأَصْلَ: مَدْلُولُ الدَّلِيلِ، وَالنَّهْجَ: مَدْلُولُ اسْتِعْمَالِ الْعَرَبِ، أَمَّا الْأَصْلُ؛ فَهُوَ أَنْ تَكُونَ صِفَةً مُنْتَقَلَةً دَالَّةً عَلَى الْحُدُوثِ وَالتَّجَدُّدِ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا قُصِدَ بِهَا أَمْرٌ لَا يَنْبَغِي لَهُ الْإِنْتِقَالُ نَحْوُ: زَيْدٌ أَبُوكَ عَطُوفًا، وَلَا تَتَغَيَّرُ عَنْ ذَلِكَ الْأَصْلِ إِلَّا بِتَأْوِيلٍ يَرُدُّ إِلَى الْأَصْلِ، وَأَمَّا النَّهْجُ؛ فَهُوَ أَنْ يُسْتَعْمَلَ مُبْتَدَأً لَفْظًا بِدُونِ حَرْفِ نَفْيٍ، فَلَا يُقَالُ: جَاءَنِي زَيْدٌ لَا رَاكِبًا، اللَّهُمَّ إِلَّا فِي الْأَلْفَاظِ الْعَامِيَّةِ - أَيِ: كَلِمَاتِ الْجُهَّالِ وَكَلَامِ الْمُؤَلِّدِينَ -، بَلْ يُقَالُ: جَاءَنِي زَيْدٌ غَيْرَ رَاكِبٍ.

والمقدمة الثالثة: أن الجملة الواقعة موقع الحال متى سيقت مساق هذا الأصل والنهج - أي: كانت صفة منقولة دالة على الحدث والتجدد، عارية عن حرف نفي؛ جرت مجرى المفرد في استغنائها عن رابطة تجمع بينهما وبين صاحبها، بخلاف ما إذا انحرفت عن هذا الطريق؛ إما بانتفائهما أو بانتفاء أحدهما، فإن تلك الجملة الحالية المنحرفة عن هذا الطريق تستحق بتوسط ما يدل على الربط بينهما وبين صاحبها.

إذا تمهد ما ذكرنا من المقدمات الثلاث؛ فنقول: أما الجملة الاسمية إذا وقعت حالاً؛ فلا تخلو من أن تكون مثبتة أو منقبة، فإن كانت مثبتة؛ فحقتها: أن تصدر بالرابطة، وهي الواو التي في الأصل للجمع؛ لكونها موحدة، حرفة عما هو أصل الحال - أي: الانتقال والتجدد؛ لكون الجملة الاسمية للثبات والدوام، نحو: جاءني زيد وعلامة ركب، وقد تحذف في النكرة، نحو: كلمته فوه إلى في، ورجع عوده على بدئه، ونحو قول الشاعر:

ولو لا جنان الليل ما أب عامرٌ إلى جعفرٍ سرباله لم يمزق⁽¹⁾
فإن جملة: «سرباله لم يمزق» جملة اسمية وقعت حالاً عن (عامر) بدون الواو اكتفاء بالضمير.

وإن كانت الجملة الاسمية منقبة؛ فكذلك، نحو: لقيت زيدا ولا مال له، بل الواو ههنا أوجب؛ لانحرافها عن أصل الحال كما عرفت انفاً، وعن نهجها لكونها منقبة، اللهم إلا أن تكون الحال مؤكدة، نحو: هو الحق لا شبهة فيه، فلا تجوز الواو فيها؛ لكونها تامة التعلق بصاحبها، فتخلل الفاصل في الحال المؤكدة كتخلله بين العصا وقشرها.

(1) راجع الأصمعيات للأصمعي [135] وديوان سلامة بن حندل.

وَأَمَّا الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ؛ فَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ فِعْلُهَا مُضَارِعًا أَوْ مَاضِيًا؛ إِذِ الْأَمْرُ لَا يَقَعُ حَالًا؛ لِكَوْنِهِ طَلَبًا غَيْرَ ثَابِتٍ فِي نَفْسِهِ، فَمَحَالٌ أَنْ يَثْبُتَ لِغَيْرِهِ، فَإِنْ كَانَ فِعْلُهَا مُضَارِعًا؛ فَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مُثَبَّتًا أَوْ مَنْفِيًّا، فَلِأَوَّلٍ وَارِدٌ عَلَى أَصْلِ الْحَالِ وَنَهْجِهَا، فَلَا يَجُوزُ الْوَاوُ، نَحْوُ: جَاءَنِي الْأَمِيرُ تَقَادُ الْجَنَائِبِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالثَّانِي وَارِدٌ عَلَى أَصْلِ الْحَالِ دُونَ نَهْجِهَا، فَيَجُوزُ فِيهِ الْوَاوُ وَتَرْكُهَا.

وَإِنْ كَانَ فِعْلُهَا مَاضِيًا مُثَبَّتًا كَانَ أَوْ مَنْفِيًّا؛ فَكَالثَّانِي فِي جَوَازِ الْأَمْرَيْنِ؛ لِوُجُودِهَا عَلَى أَصْلِ الْحَالِ، وَلَا نَحْرَافِهَا عَنْ نَهْجِهَا؛ إِذْ لَا بُدَّ فِي الْمَاضِ الْمُثَبَّتِ عَنْ «قَدْ» ظَاهِرَةً أَوْ مُقَدَّرَةً، وَفِي الْمَنْفِيِّ مِنْ حَرْفِ النَّفْيِ لَفْظًا أَوْ مَعْنَى.

فَإِنْ قِيلَ: دَلَالَةُ «قَدْ» عَلَى الْأَنْحِرَافِ عَنْ نَهْجِ الْحَالِ غَيْرِ ظَاهِرٍ.

قُلْنَا: إِنَّ «قَدْ» لِتَقْرِيبِ الْمَاضِي مِنَ الْحَالِ، وَفِي التَّقْرِيبِ نَفْيٌ لِتَقْيِ الاحْتِمَالِ، فَكَانَتْ حَرْفُ نَفْيٍ بِهَذَا الْاِعْتِبَارِ.

وَأَمَّا الْجُمْلَةُ الظَّرْفِيَّةُ؛ فَالظَّرْفُ فِيهَا لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ عَامِلًا فِي الضَّمِيرِ الْمُسْتَكِنِّ فِيهِ الرَّاجِعِ إِلَى ذِي الْحَالِ أَوْ فِي الْأِسْمِ الْمُظْهَرِ بَعْدَهُ، أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَيَغْيِرُ وَاوِ الْبَتَّةَ لِانْتِظَامِهَا فِي سَلَكِ الْمُفْرَدِ أَوْ مُفْرَدٌ كَمَا عَرَفْتَ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ عَلَى فَرَسٍ، وَأَمَّا الثَّانِي؛ فَجَازَ فِيهِ الْوُجْهَانِ - أَي: الْوَاوُ وَتَرْكُهَا -، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ عَلَى كَتْفِهِ سَيْفٌ، أَوْ وَعَلَى كَتْفِهِ سَيْفٌ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ شَبْهِ الْجُمْلَتَيْنِ الْأَسْمِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ لَفْظًا وَمَعْنَى.

وَأَمَّا الْجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ؛ فَلَا تَقَعُ حَالًا، فَلَا يُقَالُ: جَاءَنِي زَيْدٌ إِنْ تَسَأَلَ يُعْطِ، بَلْ لَوْ أُرِيدَ جَعْلُهَا حَالًا؛ تُجْعَلُ الْجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ خَبْرًا عَنْ ضَمِيرٍ مَا أُرِيدَ عَنْهُ الْحَالُ - أَي: ذِي الْحَالِ -، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ وَهُوَ إِنْ تَسَأَلَ يُعْطِ، فَيَكُونُ الْوَاقِعُ مَوْقِعَ

الحال في الحقيقة: هو الجملة الاسمية دون الشرطية، والشرطية جزء من تلك الجملة الاسمية الحالية.

والسر فيه: أن الشرطية لا ترتبط بشيء قبلها لتصدرها بالحرف المقتضي لصدر الكلام - أي: حرف الشرط - إلا أن يكون هناك مزيد اقتضاء لازباطها بشيء قبلها كما في الخبر والصفة، فإن المخبر عنه يصرف إلى نفسه ما يصلح للخبرية؛ لعدم استغنائه عن الخبر، وكذا الموصوف يصرف إلى نفسه ما يصلح لكونه وصفاً؛ لما بين الموصوف والصفة من الاختلاط والاتحاد المعنوي حتى إنهما جُعلا شيئاً واحداً في مواضع كثيرة، بخلاف الحال، فإنها تنقطع عن صاحبها، ولذلك سموها: قطعاً، فلم يجوزوا وقوعها حالاً إلا بعد أن أظهروها في معرض الاسمية التي ليست بمثابة الشرطية في عدم الارتباط.

فإن قيل: ما ذكرتم من مقوض بنحو قولك: أكرمكم زيد وإن أهنتم به؟ قلنا: إن الشرطية أخرجت عن حقيقة الشرط، وتلك الجملة الشرطية التي أخرجوها عن حقيقة الشرط إذا وقعت حالاً؛ لا يخلو من أن يعطف عليها ما يناقضها أو لم يعطف، والأول ترك الواو مستمر فيه، نحو: آتيتك إن آتيتني وإن لم تأتني؛ إذ التقيضان في مثل هذا الموضع لا يتقيان على معنى الشرط؛ لامتناع اجتماع التقيضين، بل يتحولان إلى معنى التسوية كالاتيها في قوله تعالى: ﴿أندرتهم أم لم نندرهم﴾ [البقرة: 6/2]، أيك إنذارك وعدمه سيان، والثاني بالواو ألبتة مثبتاً أو منفيّاً نحو: آتيتك وإن لم تأتني، وأكرمك وإن أهنتني، فإن الجملة الشرطية فيهما وقعت حالاً عن كاف الخطاب، ولو ترك الواو؛ لالتبس بالشرط الحقيقي، قيل: الواو ههنا للعطف لا للحال، والمعطوف عليه محذوف تقديره في الأول: إن آتيتني، وفي الثاني: إن لم تهني؛ لأن الشرط

الوَاحِدَ لَا يَنْخَلَعُ عَنِ مَعْنَى الشَّرْطِ؛ لِعَدَمِ عَطْفِ الْمُنَاقِضِ، فَلَا يَصِحُّ وَقُوعُهُ حَالًا، وَلَا أَنْ «إِنْ» لِمُسْتَقْبَلِ، وَهُوَ لَا يَقَعُ حَالًا، فَالشَّرْطُ الْوَاحِدُ لَا يَقَعُ حَالًا، بَلِ الْوَاقِعُ حَالًا: الشَّرْطَانِ الْمُنَاقِضَانِ الْمَلْفُوظَانِ، أَوْ الْمَحْذُوفُ أَحَدُهُمَا. وَأَجِيبَ: بِأَنَّ لَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْجُمْلَةَ الْمُصَدَّرَةَ بِـ«إِنْ» لَا تَقَعُ حَالًا؛ لِجَوَازِ وَقُوعِ الْمُسْتَقْبَلِ حَالًا بِالتَّأْوِيلِ، نَحْوُ: مَرَزْتُ بِرَجُلٍ مَعَهُ صَفْرٌ صَائِدًا بِهِ غَدًا، أَيْ: مُقَرَّرٌ الصَّيْدَ بِهِ غَدًا، وَإِنْ سَلِّمُ أَنَّهَا لَا تَقَعُ حَالًا إِلَّا أَنَّهَا إِنَّمَا تُجَعَلُ حَالًا بَعْدَ مَا انْسَلَخَ عَنْهَا مَعْنَى الشَّرْطِ، فَلَا يَبْقَى لـ«إِنْ» دَلَالَةٌ عَلَى الْاِسْتِقْبَالِ، وَإِذَا جَازَ وَقُوعُ الشَّرْطَيْنِ الْمُنْتَقِضَيْنِ حَالًا بِجَعْلِهِمَا عَنْ مَعْنَى الشَّرْطِ؛ فَلْيَجْزُ ذَلِكَ فِي الشَّرْطِ الْوَاحِدِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ هِيَ الْمَوَاضِعُ السَّنَّةُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ: أَنَّ الْجُمْلَةَ فِيهَا تَقَعُ مَوْقِعَ الْمُفْرَدِ، وَلَيْسَتْ بِمَقْصُورَةٍ عَلَيْهَا. وَالسَّبَبُ فِي اشْتِرَاطِ الضَّمِيرِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْمَبَاحِثِ قَدْ مَرَّ فِي مَوْضِعِهِ - أَيْ: عِنْدَ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: وَيَكُونُ فِيهَا ضَمِيرٌ.. قَوْلُهُ: [وَسَتَرَى ذَلِكَ].

أَقُولُ: إِذَا مِنَ الرُّؤْيَةِ الْبَصَرِيَّةِ تَشْبِيهَا لِلْمَعْلُومِ بِالْمَحْسُوسِ بِالْبَصَرِ مُبَالَغَةٌ فِي الظُّهُورِ، أَوْ مِنَ الرُّؤْيَةِ الْقَلْبِيَّةِ، أَيْ: سَتَعْلَمُهَا. فَإِنْ قِيلَ: هَذَا وَعَدُّ بِلَا وَفَاءٍ؛ إِذْ لَيْسَ فِي الْمَتْنِ تَفْصِيلٌ وَقُوعِ الْجَمَلِ الْأَرْبَعِ مَقَامَ الْمُفْرَدِ.

قُلْنَا: «هَذَا وَعَدُّ بَيَانِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لَا بِتَفْصِيلِ قِيَامِ الْجُمْلَةِ مَقَامَ الْمُفْرَدِ، فَالْمُشَارُ إِلَيْهِ بِذَلِكَ: هُوَ خَبْرُ الْمَبْتَدَأِ، وَالْخَبْرُ فِي بَابِ كَانَ، وَالْمَعْمُولُ الثَّانِي فِي بَابِ حَسِبْتُ، وَالصَّفَةُ لِلنِّكَرَةِ، وَالْحَالُ.

فصل: في بيان الإعراب

[تعريف الإعراب⁽¹⁾]

قَوْلُهُ: [الإِعْرَابُ: هُوَ أَنْ يَخْتَلِفَ آخِرُ الْكَلِمَةِ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ].
 أَقُولُ: الإِعْرَابُ لُغَةً: إِمَّا: الإِجَالَةُ، يُقَالُ: عَرَبَتِ الدَّابَّةُ، أَي: جَالَتْ فِي مَرَعَاهَا،
 أَوْ: التَّحْسِينُ، مِنْ: أَعْرَبْتُ الشَّيْءَ إِذَا حَسَّنْتُهُ، أَوْ: التَّغْيِيرُ، يُقَالُ: أَعْرَبَ الْمَعِدَةَ
 إِذَا غَيَّرَهَا، أَوْ: إِزَالَةُ الْفَسَادِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: عَرَبْتُ مَعِدَّتَهُ إِذَا فَسَدَتْ، وَأَعْرَبْتُهَا أَي:
 أَرَلْتُ فَسَادَهَا، فَالْهَمْزَةُ لِلْسَّلْبِ، أَوْ: الإِبَانَةُ، مِنْ: أَعْرَبَ الرَّجُلُ عَنِ جُحَّتِهِ إِذَا
 بَيَّنَّهَا، وَالإِعْرَابُ يُزِيلُ الْفَسَادَ أَي: الإِسْتِيَاءَ فِي الْكَلَامِ، وَبَيَّنَّ الْمَعَانِي؛ لِأَنَّكَ
 إِذَا قُلْتَ: مَا أَحْسَنَ زَيْدٌ بِالسُّكُونِ، فَلَمْ تُعْرَبْ؛ لَمْ يُعْرَفْ أَنَّكَ مُتَعَجَّبٌ أَوْ نَافٍ
 أَوْ مُسْتَفْهِمٌ، فَإِذَا نَصَبْتَ زَيْدًا؛ تَبَيَّنَ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ: التَّعَجُّبُ، وَإِذَا رَفَعْتَ؛ عَلِمَ
 أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ: نَفْيُ الْحُسْنِ عَنْهُ، وَإِذَا جَرَزْتَهُ مَعَ رَفْعِ أَحْسَنَ؛ ظَهَرَ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ:
 الإِسْتِفْهَامُ.

(1) الإعراب؛ مصدر أعرب، يقال: أعرب الرجل عن حاجته، أي: أبان عنها وفي الاصطلاح: أثر ظاهر أو مقدر يجلبه العامل في آخر الاسم المتمكن والفعل المضارع فالأثر الظاهر: الضمة، والفتحة، والكسرة، مثل: «يقوم زيد بواجبه»، و«لن يقوم زيد بواجبه»، فالأثر الظاهر آخر الاسم والفعل بحسب العوامل الداخلة عليه يقول الدكتور عبد الحميد سيد طلب في حاشيته على المصباح: وللنحاة في تعريف الإعراب مذهبان: لفظي، ومعنوي، فعلى أنه لفظي هو ما جرى به لبيان مقتضى العامل من حركة أو حرف أو سكون أو حذف، وقد اختاره ابن مالك كما جاء في التسهيل، وعلى أنه معنوي: هو تغيير آخر الكلمة باختلاف العوامل الداخلة عليها لفظاً أو تقديراً، وقد اختار هذا سيبويه وجماعة من النحويين، واعتبروا الحركات أو ما ناب عنها لفظاً أو تقديراً، دلائل على هذا التغيير، وتعريف الإعراب، في هذا الكتاب «المصباح» يوافق تعريف القائلين بأن الإعراب معنوي، انظر شذور الذهب 33.

هَذَا مَعْنَاهُ اللَّغَوِيُّ. وَأَمَّا مَعْنَاهُ الْإِصْطِلَاحِيُّ؛ فَقَدْ اِخْتَلَفَتِ الْعِبَارَاتُ،
وَالْمُصَنِّفُ عَرَّفَ الْإِعْرَابَ بِنَفْسِ اِخْتِلَافِ آخِرِ الْكَلِمَةِ بِسَبَبِ اِخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ.
فَإِنْ قِيلَ: فِيهِ إِشْكَالٌ مِنْ وُجُوهِ.

أَمَّا أَوَّلًا؛ فَلأنَّهُ يُلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الْاسْمُ فِي أَوَّلِ تَرْكِيبِهِ غَيْرَ مُعْرَبٍ، نَحْوُ: جَاءَ زَيْدٌ.
وَأَمَّا ثَانِيًا؛ فَلأنَّ اِخْتِلَافَ أَمْرٍ مَعْنَوِيٍّ لَا يَتَحَقَّقُ ثَبُوتُهُ فِي الْآخِرِ حَتَّى يُسَمَّى
إِعْرَابًا.

وَأَمَّا ثَالِثًا؛ فَلأنَّ اِخْتِلَافَ شَيْءٍ وَاحِدٍ نَاشِئٌ مِنْ مَجْمُوعِ الضَّمِّ وَالْفَتْحِ
وَالْكَسْرِ لَا مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا، فَإِذَا لَزِمَ وَاحِدٌ مِنْهَا آخِرَ الْكَلِمَةِ؛ لَا يُوجَدُ
الِاِخْتِلَافُ، فَالِاِخْتِلَافُ شَيْءٍ وَاحِدٍ، وَالِإِعْرَابُ ثَلَاثَةٌ بِالِاتِّفَاقِ، فَكَيْفَ يَكُونُ
الِإِعْرَابُ اِخْتِلَافًا؟

وَأَمَّا رَابِعًا؛ فَلأنَّهُ يُخْرِجُ الْاسْمَ الْمُعْرَبَ الَّذِي يُلْزَمُهُ وَجْهٌ وَاحِدٌ كَالْأَسْمَاءِ
الْمُنْصُوبَةِ عَلَى الْمُضَدَّرِيَّةِ دَائِمًا، وَلِذَا عَدَلَ ابْنُ الْحَاجِبِ عَنْ هَذَا التَّعْرِيفِ إِلَى
قَوْلِهِ: الْإِعْرَابُ: مَا اِخْتَلَفَ آخِرُهُ بِهِ، وَجَعَلَ مَا عَرَفَهُ الْمُصَنِّفُ بِهِ حُكْمَ الْمُعْرَبِ.
قُلْنَا: الْكُلُّ مُنْدَفِعٌ.

أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلأنَّ حَقِيقَةَ الْإِعْرَابِ: أَنْ يَنْتَقِلَ آخِرُ الْكَلِمَةِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ،
وَالْاسْمُ فِي أَوَّلِ تَرْكِيبِهِ قَدْ اِنْتَقَلَ آخِرُهُ مِنَ الشُّكُونِ إِلَى الْحَرَكَةِ.
وَأَمَّا الثَّانِي؛ فَلأنَّ الْاِنْتِقَالَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ أَمْرٌ ثَابِتٌ فِي الْآخِرِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
أَمْرًا لَفْظِيًّا.

وَأَمَّا الثَّلَاثُ؛ فَلأنَّهُ لَا نُسَلَّمُ: أَنَّ اِخْتِلَافَ أَمْرٍ وَاحِدٍ، بَلْ هُوَ أَيْضًا مُتَعَدِّدٌ؛ إِذِ
الِاِنْتِقَالَ مِنَ الشُّكُونِ إِلَى الْحَرَكَةِ اِخْتِلَافٌ، وَمِنَ الضَّمِّ إِلَى الْفَتْحِ اِخْتِلَافٌ، وَمِنَ
الْفَتْحِ إِلَى الْكَسْرِ اِخْتِلَافٌ، فَالِاِخْتِلَافُ ثَلَاثَةٌ بِحَسَبِ الْحَالَاتِ.

وَأَمَّا الرَّابِعُ؛ فَلَأَنَّ الْمُرَادَ: أَنَّهُ لَوْ اخْتَلَفَ الْعَوَامِلُ فِي أَوَّلِهِ؛ اخْتَلَفَ آخِرُهُ، فَصَحَّ تَفْسِيرُ الْإِعْرَابِ بِالِاخْتِلَافِ، ثُمَّ تَقْسِيمُهُ إِلَى الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ.
فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْاِخْتِلَافَ مَصْدَرٌ لَازِمٌ، وَالْإِعْرَابُ مَصْدَرٌ مُتَعَدٌّ، فَكَيْفَ يَصِحُّ تَفْسِيرُهُ بِهِ؟

قُلْنَا: الْإِعْرَابُ فِي الْأَصْطِلَاحِ اسْمٌ الْاِخْتِلَافِ.
فَإِنْ قِيلَ: الْاِخْتِلَافُ صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِآخِرِ الْكَلِمَةِ اصْطِلَاحًا، وَالْإِعْرَابُ وَصْفٌ قَائِمٌ بِالْمُتَكَلِّمِ اصْطِلَاحًا، بِدَلِيلٍ: أَنَّهُ يُقَالُ: أَعْرَبْتُ الْكَلِمَةَ، أَي: جَعَلْتُهَا مَعْرَبَةً، فَكَيْفَ يَصِحُّ تَفْسِيرُهُ بِهِ؟

قُلْنَا: لِلْإِعْرَابِ إِطْلَاقَانِ: أَحَدُهُمَا: نَفْسُ الْاِخْتِلَافِ كَمَا ذَكَرُوا.
وِثَانِيَهُمَا: مَصْدَرٌ مَأْخُودٌ مِنْهُ بِحَسَبِ الْأَصْطِلَاحِ، فَأَحَدُهُمَا إِذْنُ عَيْنِ الْآخِرِ، فَإِذَا قِيلَ: أَعْرَبْتُ الْكَلِمَةَ؛ فَكَأَنَّهُ قِيلَ: جَعَلْتُ آخِرَهَا مُخْتَلِفًا بِاِخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ.
فَإِنْ قِيلَ: لَوْ بَيَّنَّ الْمُصَنِّفُ الْمَعْرَبَ أَوَّلًا، ثُمَّ بَيَّنَّ الْإِعْرَابَ كَمَا فَعَلَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي «كَافِيَّتِهِ»؛ لَكَانَ أَوْلَى.

قُلْنَا: الْمَقْصُودُ الْأَصْلِيُّ مِنَ النَّحْوِ: مَعْرِفَةُ الْإِعْرَابِ، وَلِذَا بَادَرَ إِلَى بَيَانِهِ.
فَإِنْ قِيلَ: التَّعْرِيفُ غَيْرُ صَاحِحٍ؛ لِأَنَّ آخِرَ الْكَلِمَةِ كَالدَّلَالِ فِي «زَيْدٌ» لَا يَخْتَلِفُ هَيْئَةً آخِرَ الْكَلِمَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: لَفْظُ «الْعَوَامِلِ» جَمْعٌ فَيَلْزَمُ أَنْ لَا يُسَمَّى الْاِخْتِلَافُ إِعْرَابًا إِلَّا بَعْدَ تَحَقُّقِ الْعَوَامِلِ الْمُتَعَدِّدَةِ، وَفَسَادِهِ ظَاهِرٌ.
قُلْنَا: إِذَا دَخَلَ الْأَلِفُ وَاللَّامُ عَلَى الْجَمْعِ؛ يَكُونُ مَعْنَى الْجَمْعِ مُضْمِحًا، فَيَرَادُ الْحَقِيقَةُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ جُعِلَ الْإِعْرَابُ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ دُونَ أَوَّلِهَا وَأَوْسَطِهَا؟

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَيَّدَ اخْتِلَافَ آخِرِ الْكَلِمَةِ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ وَلَمْ يُطْلَقْ؟
 قُلْنَا: لِلاخْتِرَازِ عَنِ الْاِخْتِلَافِ فِي آخِرِ «مِنْ» فِي قَوْلِكَ: «أَخَذْتُ مِنْ زَيْدٍ
 بِالسُّكُونِ، وَ «مِنْ ابْنِكَ» بِالْكَسْرِ، وَ «مِنْ الرَّجُلِ» بِالْفَتْحِ، وَكَذَا فِي مِثْلِ: مُدُّ
 بِالْحَرَكَاتِ، وَكَذَا فِي آخِرِ لَفْظِ: «كَمْ»، فَإِنَّ مِثْلَ ذَلِكَ الْاِخْتِلَافَ لَا يَكُونُ إِعْرَابًا؛
 لِأَنَّ الْحُرُوفَ - وَكَذَا فِعْلَ الْأَمْرِ، وَلَفْظَ «كَمْ» - لَا حِظَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، وَالْحَرَكَةُ
 فِيهَا لِالتِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ مِنَ الْوَاجِبِ أَنْ يَقُولَ: لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا؛ لِيُخْرَجَ الْمَبْنِيُّ الْمُعْرَبُ
 بِإِعْرَابِ الْمَحَلِّ، نَحْوُ: جَاءَنِي هُوَ لَاءٍ، وَرَأَيْتُ هُوَ لَاءٍ، وَمَرَرْتُ بِهِوَ لَاءٍ، فَإِنَّهُ
 يَصْدُقُ عَلَى «هُوَ لَاءٍ»: أَنَّهُ اخْتَلَفَ آخِرُهُ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ، وَلَيْسَ بِمُعْرَبٍ؛
 لِكُونِ اخْتِلَافِهِ مَحَلًّا.

قُلْنَا: إِنَّ تَقْدِيرَ الْكَلَامِ: الْإِعْرَابُ: أَنْ يَخْتَلِفَ آخِرُ الْمُعْرَبِ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ،
 وَمِثْلُ «هُوَ لَاءٍ» لَيْسَ بِمُعْرَبٍ. هَكَذَا قِيلَ. وَفِيهِ نَظَرٌ؛ إِذِ حَيْثُ يَلْزَمُ اسْتِدْرَاكُ قَوْلِهِ:
 «بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ»؛ لِأَنَّ مَا خَرَجَ بِهِ مَبْنِيٌّ.

أحوال الكلمة المعربة

قَوْلُهُ: [وَمَا فِي آخِرِهِ أَلْفٌ لَا يَظْهَرُ فِيهِ الْإِعْرَابُ].
 أَقُولُ: اعْلَمْ أَنَّ الْأَسْمَ الْمُعْرَبَ غَيْرَ التَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ السَّلَامِ؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ صَحِيحَ
 الْآخِرِ أَوْ مُعْتَلِّ الْآخِرِ، فَالْأَوَّلُ يَخْتَلِفُ بِالْحَرَكَةِ لَفْظًا فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ - أَيِ:
 حَالِ الرَّفْعِ وَحَالِ النَّصْبِ وَحَالِ الْجَرِّ -، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ وَرِجَالٌ، وَرَأَيْتُ زَيْدًا
 وَرِجَالًا، وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ وَرِجَالٍ، وَالثَّانِي لَا يَخْلُو؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ آخِرُهُ أَلْفًا أَوْ وَاوًّا
 أَوْ يَاءً، فَإِنْ كَانَ أَلْفًا؛ فَالْاِخْتِلَافُ تَقْدِيرِيٌّ فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا؛ لِامْتِنَاعِ الْحَرَكَةِ عَلَى

الألفِ، وإلا تخرُج عن حقيقتها، نحو: هذا عصا ورحى، ورأيتُ عصا ورحى،
ومررتُ بعصا ورحى، ويسمى هذا القسم: مقصوراً؛ لكونه محبوساً وممنوعاً
عن الحركة؛ إذ القصر: هو الحبس والمنع.

فإن قيل: لم مثل بمثلين؟

قلنا: للتبنيهِ على أنه لا فرق بين أن تكون الألف مُقلبة عن الواو كالعصا، أو
الياء كالرحى.

فإن قيل: لم كتب العصا بالألف والرحى ⁽¹⁾ بالياء؟

قلنا: للفرق بين الألف المقلوبة عن الواو وبين المقلوبة عن الياء.

فإن قيل: لم لم يعكس؟

قلنا رعايةً للمناسبة؛ إذ الياء بالياء أنسب ⁽²⁾.

فإن قيل: ما الفرق بين هذا المغرب وبين المني مع أن كليهما محبوسان ع،

الحركة في الأحوال الثلاث؟

قلنا: إعراب هذا المغرب تقديري من حيث إن الحركة مقدرة في آخر

الكلمة، وإعراب المني محلي لا تقدير فيه، وإن كان آخره ياء؛ نظر؛ فإن

تحرك ما قبلها بالكسر والفتح؛ فازتفاعه تقديري ⁽³⁾، وكذا أنجرأه؛ لاستئصالهم

الضمّة والكسرة على الياء المتحركة ما قبلها؛ لأن الضمّ أثقل الحركات، وفي

الكسر يلزم اجتماع الكسرات - أي: الياء وكسرتيه وكسرة ما قبله -، وأما نصبه؛

(1) يريد بذلك الاسم المقصور، وهو ما آخره ألف لازمة، ويعرب بحركات مقدرة على الألف رفعا
ونصبا وجرا.

(2) يريد بذلك الاسم المنقوص، وهو ما في آخره ياء لازمة، مكسور ما قبلها.

(3) يقصد المؤلف أنه يرفع بضمّة مقدرة على الياء الساكنة، كما يجر بكسرة مقدرة على الياء
الساكنة.

فَلْفَطِيٌّ؛ إِذْ لَيْسَ فِيهِ اسْتِثْقَالٌ، وَلَا يَلْزَمُ تَوَالِي الْكَسْرَاتِ. وَإِنْ سَكَنَ مَا قَبْلَهَا، وَهُوَ كَالصَّحِيحِ فِي تَحْمُلِ الْحَرَكَاتِ لِحُصُولِ الْخِفَّةِ بِسُكُونِ مَا قَبْلَهَا، نَحْوُ: هَذَا ظَبْيٌ، وَرَأَيْتُ ظَبْيًا، وَمَرَرْتُ بِظَبْيٍ، وَإِنْ كَانَ آخِرُهُ وَاوًا؛ فَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا سَاكِنًا، فَهُوَ كَالصَّحِيحِ، نَحْوُ: دَلُّوا لَتَرْكِيهِمْ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ: أَنْ يَكُونَ آخِرُهَا وَاوًا أَصْلِيَّةً قَبْلَهَا حَرَكَةً، وَقَلْبُهُمْ وَاوٌ «دَلُّوا»⁽¹⁾ وَ «حَقُّوا» فِي الْجَمْعِ عَلَى «أَفْعَلُ» نَحْوُ: أَذَلُّ وَأَحَقُّ يُحَقِّقُهُ.

حَرَكَاتُ الْإِعْرَابِ

قَوْلُهُ: [وَأَصْلُ الْإِعْرَابِ بِالْحَرَكَاتِ].
أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْأَصْلَ فِي أَوَاخِرِ الْكَلِمِ: هُوَ السُّكُونُ؛ لِخِفَّتِهِ، فَلِمَ اخْتِيرَ الْحَرَكَاتُ؟

قُلْنَا: نَعَمْ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا عُرِضَتِ الْمَعَانِي عِنْدَ التَّرْكِيبِ احْتِاجُوا إِلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، فَالْأَصْلُ فِي الْحَالَةِ الْأُولَى: السُّكُونُ، وَفِي الثَّانِيَةِ: الْحَرَكَاتُ.
فَإِنْ قِيلَ: الدَّلَالَةُ عَلَى الْمَعَانِي يُمَكِّنُ بِالنَّقْصَانِ.
قُلْنَا: نَعَمْ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنَاسِبُ الْمَعَانِيَ الْعَارِضَةَ لِكُونِهَا زَائِدَةً.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَارُوا لِلزِّيَادَةِ الْحَرَكَاتِ دُونَ الْحُرُوفِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ مَنَاسِبَتَهَا لِلْأَصْلِ أَكْثَرُ مِنْ مَنَاسِبَةِ الْحُرُوفِ لَهُ؛ لِأَنَّ الْحَرَكَاتِ أَحْفَ مِنَ الْحُرُوفِ، وَلِأَنَّ الْاِحْتِيَاجَ كَانَ بِالضَّرُورَةِ، وَالضَّرُورَةُ تَقْدَرُ بِقَدَرِهَا، وَهِيَ تُنْدَفَعُ بِمَا هُوَ أَحْفَ وَأَقْلُّ، وَلِأَنَّ الْأَنْسَبَ: أَنْ يُجْعَلَ الْعَلَامَةُ غَيْرَ الْمُعْلَمِ،

(1) وهذا ما يسمى في اصطلاح النحاة بالشبيه بالصحيح، ويعرب بحركات ظاهرة: الضمة في حالة الرفع، مثل: امتلأ الدلو وأكل الظبي، والفتحة في حالة النصب، مثل: ملأت الدلو، وأمسكت الظبي، والكسرة في حالة الجر مثل: نظرت في الدلو، وأمسكت بالظبي.

فالأصل هو الحركات، ولذلك لا يعدلون بها إلى الحروف إلا عن ضرورة،
وذلك - أي: العُدُول - لضرورة في ثلاثة مواضع:

إعراب الأسماء الستة

أحدها: الأسماء الستة⁽¹⁾ المعتلة المضافة إلى غير ياء المتكلم، فالشروط في
إعرابها بالحروف شيان: أحدهما: أن تكون تلك الأسماء مضافة؛ لأنها لو لم
تكن مضافة؛ لكانت معربة بالحركات. والثاني: أن تكون الإضافة إلى غير ياء
المتكلم؛ لأنها لو كانت مضافة إليه؛ لكانت منبئة عند الأكثر، ومعربة بإعراب
تقديرية⁽²⁾ عند البعض.

فإن قيل: ولا بد من شرط آخر: وهو أن تكون مكبرة، فلم لم يذكره؟
قلنا: اعتمادًا على انفهامه من الأمثلة الموردة المكبرة.

واعلم أن الأسماء الستة أسماء محذوفات الأواخر حال كونها غير مضافة،
فأصل «أب»، «أبو»، و«أخ»: «أخو»، و«هن»: «هنو»، إذ التثنية: «أبوان» و

(1) الأسماء الستة: تكرر هذا المصطلح في كتب النحو كثيرًا، وهم يعنون به الأسماء الخمسة، وهي خمس كلمات وردت عن العرب معربة بالحروف أو بالحركات، وهي المذكورة عاليه، «أب، أخ، حم، فو، ذو»، ويزيدون عليها كلمة سادسة هي «هن»، وقد ورد بتخفيف النون وتشديد هاء، ويكنون به عن شيء يستفحش ذكره، وهو اسم لفرج المرأة، وأصله «هنو»، وإعرابه كإعراب الأسماء الخمسة ومن الشروط العامة للأسماء الستة أيضا أن تكون مكبرة أي غير مصغرة، وأن تكون مفردة، فإذا كانت مصغرة أعربت إعراب المفرد، أي بالحركات الظاهرة مثل: جاء أبي علي، ورأيت أخي محمداً، ومررت بدوي مال، وإن كانت مثناة أعربت إعراب المثني أي بالألف رفعا وبالياء نصبًا وجراً، وإن كانت جمع تكسير أعربت بالحركات الظاهرة مثل جاء آباء محمد ورأيت إخوة صالح، ومررت بإخوة خالد، وهكذا في الباقي.

(2) هذا الإعراب هو المشهور في لغة العرب، ولكن الصحيح أن إعراب هذه الأسماء بحركات مقدرة على الألف والواو والياء، نحو: ﴿إِنَّ لَهُ أَبَا شَيْخًا كَبِيرًا﴾ [يوسف: 78]، ﴿وَأَتَّبَعْتُم مِّلَّةَ آبَائِي﴾ [يوسف: 38]، ﴿وَأَمَّا الْعُلَمَاءُ فَكَانَ أَبْوَاهُ مُؤْمِنِينَ﴾ [الكهف: 80].

«أَخْوَانٍ» وَ «هَنَوَانٍ»، فَكَانَ الْقِيَاسُ: أَنْ تُقَلَّبَ الْوَاوُ أَلْفًا لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا كَمَا فِي «عَصَا»، إِلَّا أَنَّهُمْ حَذَفُوهُ حَذْفَهُ غَيْرَ قِيَاسِ اسْتِحْسَانًا، وَقَالَ الرَّجَاجُ: حَذَفُوا آخِرَ الْكَلِمَةِ هُنَا فَرَقًا بَيْنَ الْمُتَعَلِّقِ بِشَيْءٍ آخَرَ: وَهُوَ الْمُضَافُ كَأَبٍ وَغَيْرِهِ وَبَيْنَ غَيْرِ الْمُتَعَلِّقِ كَعَصَا.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُعَكَّسْ أَمْرُ الْفَرْقِ؟

قُلْنَا: الْحَذْفُ بِالْمُتَعَلِّقِ أَوْلَى لِمَا فِيهِ مِنَ الثَّقَلِ الْمَعْنَوِيِّ: وَهُوَ تَضَمُّنُهُ الْإِضَافَةَ، وَدَلَالَتُهُ عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ الْغَيْرِ الْمَذْكُورِ التِّرَامًا، وَأَمَّا إِذَا أُضِيفَ إِلَى غَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ؛ زَالَ بَعْضُ الثَّقَلِ؛ إِذِ الْإِضَافَةُ الصَّرِيحَةُ أَزَالَتِ الْإِضَافَةَ الضَّمِّيَّةَ، فَرُدَّ مَا حُذِفَ مِنْهَا لِأَجْلِ الثَّقَلِ الْمَعْنَوِيِّ، وَبَعْدَ مَا رُدَّ مَا حُذِفَ مِنْهَا- أَي: الْوَاوُ-، وَلَمْ يَتَأَتَّ لَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا إِعْرَابَهَا بِالْحَرَكَاتِ لِاسْتِثْقَالِ الْحَرَكَاتِ عَلَى الْوَاوِ.

فَإِنْ قِيلَ: يُمَكِّنُ دَفْعَ الثَّقَلِ بِالْقَلْبِ، فَلِمَ لَمْ يَقْلِبُوها؟

قُلْنَا: تَمَهِيدًا لِمَا قَصَدُوهُ مِنْ إِعْرَابِ الشَّيْئَةِ وَالْجَمْعِ السَّالِمِ بِالْحُرُوفِ، فَأَعْرَبُوها بِالْحُرُوفِ إِيقَاعًا لِلْأَنْسِ بِسَبَبِ الْحُرُوفِ؛ لِئَلَّا يَبْقَيَا كَالْمُسْتَوْحِشِينَ بِلا نَظِيرٍ لَهُمَا فِي الْآحَادِ.

وَلَهُمْ فِي التَّغْيِيرِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمْ حَذَفُوا حَرَكَةَ مَا قَبْلَ الْوَاوِ، وَأَتْبَعُوهَا حَرَكَةَ الْوَاوِ كَمَا فِي «أَمْرِي» وَ «ابْنِ»، ثُمَّ سَكَّنَتِ الْوَاوُ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ وَالْجَرِّ تَخْفِيفًا، فَصَارَ «أَبُوهُ» فِي الرَّفْعِ، وَ«أَبِيهِ» فِي الْجَرِّ؛ لِانْقِلَابِ الْوَاوِ يَاءً، وَانْقِلَابَتِ الْوَاوِ أَلْفًا فِي حَالَةِ النَّصْبِ لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا.

وَالثَّانِي: أَنَّهُمْ نَقَلُوا حَرَكَةَ الْوَاوِ فِي حَالِ الرَّفْعِ إِلَى مَا قَبْلَهَا بَعْدَ حَذْفِ حَرَكَتِهِ، وَقَلَّبُوهَا أَلْفًا فِي حَالِ النَّصْبِ، وَنَقَلُوا حَرَكَتَهَا فِي حَالِ الْجَرِّ إِلَى مَا قَبْلَهَا، وَقَلَّبَتْ يَاءٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ حُصِّتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ بِالْإِعْرَابِ بِالْحُرُوفِ دُونَ غَيْرِهَا مِنْ الْأَسْمَاءِ الْمُقْتَضِيَةِ لِلِإِضَافَةِ وَالْمَحذُوفَاتِ الْأَوَّخِرِ، نَحْوُ «يَدٌ» وَ «دَمٌ»؟ قُلْنَا: اخْتَصَّ هَذِهِ السُّنَّةُ؛ لِأَنَّهُ اطَّرَدَ رُدُّهَا إِلَى الْأُصُولِ فِي التَّشْبِيهِ؛ إِذْ يُقَالُ: «أَيَّوَانٌ» وَ «أَخْوَانٌ»، وَلَا يُقَالُ: «يَدَانٌ». وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَجْعَلُ إِعْرَابَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مُضَافَةً إِلَى غَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ بِالْحَرَكَةِ مِثْلَهَا مُفْرَدَةً.

وَاعْلَمْ أَنَّ «هَنُوهُ» وَ «هَنُهُ» لُعْتَانِ مَشْهُورَتَانِ، وَكَذَلِكَ: «حَمُوهُ» وَ «حَمُهُ»، وَكَذَا «فُوهُ» وَ «فَمُهُ»، وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَأَعْضُوهُ بِهِنِ أَبِيهِ»⁽¹⁾ «أَيُّ: مَنْ افْتَحَرَ بِأَبَائِهِ وَقَبَائِلِهِ الْكُفَّارِ، فَقُولُوا: اذْكُرْ قَبَائِحَ قَبَائِلِكَ وَأَبَائِكَ. وَمِنْ أَيْبَاتِ «كِتَابِ سَبِيئِهِ»:

رُحِتَ وَفِي رِجْلَيْكَ عُقَالَةٌ مَا فِيهِمَا وَقَدْ بَدَا هَنُكَ مِنَ الْمُرَّرِ⁽²⁾ وَفِي كَلَامِهِمْ:

قُلْتُ لِبَوَّابٍ لَدَيْهِ دَارُهَا تَيْدَنٌ فَإِنِّي حَمَهَا وَجَارَهَا⁽³⁾ وَالْعَرَضُ مِنْهُ: «حَمَهَا»، فَإِنَّهُ أُعْرِبَ بِالْحَرَكَةِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: «لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ عَلَى امْرَأَةٍ؛ وَإِنْ قِيلَ: حَمُوهَا، أَلَا حَمُوهَا الْمَوْتُ»⁽⁴⁾، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ: «حَمُوهَا» بِالْوَاوِ، وَفِي قَوْلِهِ:

(1) أخرجه أحمد في المسند حديث [2236].
(2) انظر الكتاب لسبويه [201/4]، والخصائص لابن جني [442/2].
(3) انظر مغني اللبيب لابن هشام، وشرح الكافية لابن مالك [140/2].
(4) أخرجه عبد الرزاق حديث [12533] من قول عمر بن الخطاب.

كَالْحَوْتِ لَا يَرَوِيهِ شَيْءٌ يُلْهَمُهُ وَيُصْبِحُ ظَمَانًا وَفِي الْبَحْرِ فَمُهُ⁽¹⁾
 فَ «فَمُهُ» لُغَةٌ كَمَا أَنَّ «فُوهُ» بِالْحُرُوفِ لُغَةٌ، قَوْلُهُ:
 قَالَتِ الضَّفَدُ قَوْلًا فَهَمَّتُهُ الْحُكَمَاءُ

فِي فَمِي مَاءٌ وَهَلْ يَنْطِقُ مَنْ فِي فِيهِ مَاءٌ⁽²⁾
 فَقَوْلُهُ: «فِيهِ» جَاءَ بِالْحَرْفِ عِنْدَ الْإِضَافَةِ إِلَى الضَّمِيرِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَرَكَةِ،
 وَأَصْلُ «فَمٍ»: «فُوهُ»، فَحُذِفَتِ الْهَاءُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، فَبَقِيَ «فُو»، وَلَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ
 اسْمٌ مُتَمَكِّنٌ عَلَى حَرْفَيْنِ ثَانِيهِمَا وَآوٌ، فَأُبْدِلَتْ مِنْهَا الْمِيمُ لِقُرْبِ مَخْرَجِهِمَا،
 فَلَمَّا أُضِيفَ؛ رُدَّ إِلَى أَصْلِهِ ذَهَابًا بِهِ مَذْهَبَ أَخَوَاتِهِ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ، وَمَنْ
 الْعَرَبُ مَنْ يَجْعَلُ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مَقْصُورَةً، فَتَقُولُ: «أَبَاهُ» فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا، يُقَالُ:
 «عَصَاهُ»، قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا قَدْ بَلَّغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا⁽³⁾
 فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: «أَبَا أَبِيهَا» نَظْرًا إِلَى كَوْنِهِ مَقْصُورًا، وَقَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ فِي جَوَابِ
 مَنْ يَسْأَلُ عَنْهُ: هَلْ يَجِبُ الْقَوْدُ عَلَى مَنْ رَمَى إِنْسَانًا بِالْحَجَرِ فَتَنَلَهُ: لَا وَلَوْ رَمَاهُ
 بِأَبَا قُبَيْسٍ وَارِدٌ عَلَى الْقَصْرِ، فَإِنَّهُ قَالَ بِالْأَلْفِ دُونَ الْيَاءِ.

ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ السَّنَّةَ مَتَى أُضِيفَتْ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ لَمْ يَرُدَّ آخِرُهَا، أَيِ:
 الْوَاوِ الْمَحْذُوفَةِ؛ إِذْ لَوْ رُدَّتْ؛ لَا لَتَبَسَ الْوَاحِدُ بِالْجَمْعِ فِي نَحْوِ: أَبِي وَأَخِي؛
 إِذْهُمَا قَبْلَ الْإِضَافَةِ: «أَبُونُ» وَ «أَخُونُ»، فَأُضِيفَا إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، فَسَقَطَ النَّوْنُ،
 فَاجْتَمَعَ الْوَاوُ وَالْيَاءُ، وَسَبَقَتْ إِحْدَاهُمَا بِالسُّكُونِ، فَقَلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً، فَأُدْغِمَتْ، ثُمَّ
 أُبْدِلَتْ الضَّمَّةُ كَسْرَةً لِسَلَامَةِ الْيَاءِ، فَصَارَ: «أَبِيٌّ» وَ «أَخِيٌّ»، وَلَوْ رُدَّتِ الْوَاوُ فِي

(1) انظر خزائن الأدب [4/ 411].

(2) انظر خزائن الأدب للبغدادي [3/ 115].

(3) انظر شرح ابن عقيل [1/ 28].

المُفْرَدِ إِذَا أُضِيفَ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ؛ لَزِمَ الْإِعْلَامُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ، فَيَرْجِعُ إِلَى مَا ذَكَرْنَا، فَيَحْصُلُ الْإِتِّبَاسُ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ جَازَ رَدُّ الْوَاوِ فِي «فَمٍ»، فَقِيلَ: «فِي»؟
قُلْنَا: لَمَّا يَلْزَمُ ذَلِكَ الْإِتِّبَاسُ فِيهِ - حَيْثُ لَمْ يَكُنْ لَهُ جَمْعُ سَلَامَةٍ -؛ رُدَّتِ الْوَاوُ، وَقَدْ جَاءَ: «فَمِي» بِالْحَرَكَةِ، كَمَا جَاءَ «فَمُهُ» فِي الْإِضَافَةِ إِلَى ضَمِيرِ الْعَائِبِ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ بِالضَّرُورَةِ، وَأَمَّا «ذُو»؛ فَإِنَّهَا بِمَعْنَى: الصَّاحِبِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ «ذُو» وَ «الصَّاحِبِ»؟
قُلْنَا: إِنَّ «الصَّاحِبِ» يُضَافُ إِلَى اسْمِ الْجِنْسِ وَغَيْرِهِ، بِخِلَافِ «ذُو»، فَإِنَّهَا لَا تُضَافُ إِلَّا إِلَى أَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ الظَّاهِرَةِ؛ لِأَنَّهَا وُضِعَتْ وَصَلَةٌ لِيُوصَفَ الشَّيْءُ بِأَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا ذَكَرْتُمْ مِنْ أَنَّ «ذُو» لَا تُضَافُ إِلَّا إِلَى أَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ الظَّاهِرَةِ مَنقُوضٌ؛ لِأَنَّ «ذُو» قَدْ تُضَافُ إِلَى الْمُضَمَّرِ كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

صَبَحْنَا الْخَزْرَجِيَّةَ مُرَهَفَاتٍ أَبَارَ ذَوِي أَرْوَمَتِهَا ذُوهَا⁽¹⁾

قَوْلُهُ: «صَبَحْنَا» مِنَ الصَّبُوحِ، وَ «الْخَزْرَجِيَّةَ» اسْمُ قَبِيلَةٍ وَ «الْمُرَهَفَاتِ» جَمْعُ مُرَهَفَةٍ؛ وَهُوَ السَّيْفُ الْقَاطِعُ، وَ «أَبَارَ» بِمَعْنَى: أَهْلَكَ، وَ «الْأَرْوَمَةُ»: الْأَصْلُ، وَ «ذُوهَا» جَمْعُ «ذُو». الضَّمِيرُ الْأَوَّلُ لـ «الْخَزْرَجِيَّةِ»، وَالثَّانِي لـ «الْمُرَهَفَاتِ»، فَلَفِظُ «ذُو» أُضِيفَ إِلَى الضَّمِيرِ.

قُلْنَا: هُوَ شَادُّ، أَوْ حُكْمُ الضَّمِيرِ الرَّاجِعِ إِلَى اسْمِ الْجِنْسِ كَحُكْمِهِ؛ لِكَوْنِ مَدْلُولِهِمَا وَاحِدًا، فَحَيْثُ يُكُونُ مُضَافًا إِلَى اسْمِ الْجِنْسِ الظَّاهِرِ.

(1) انظر لسان العرب مادة «ذو»، ولم ينسبه لأحد.

إعراب التثنية والجمع

قَوْلُهُ: [وَفِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ] (1).

أَقُولُ: عَطَفْتُ عَلَى قَوْلِهِ: «فِي الْأَسْمَاءِ السَّتِّةِ»، وَإِشَارَةً إِلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي مِنْ الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي عَدَلُوا بِالْحَرَكَاتِ فِيهَا إِلَى الْحُرُوفِ، أَي: الْمَوْضِعِ الثَّانِي: هُوَ التَّثْنِيَةُ وَالْجَمْعُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَيَّدَ الْجَمْعَ بِالْوَاوِ وَالثُّونِ؟ (2)

قُلْنَا: اخْتِرَازًا عَنِ الْجَمْعِ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ جُعِلَ إِعْرَابُ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ بِالْحُرُوفِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّهُمَا فَرَعَانِ عَلَى الْوَاحِدِ، وَالْإِعْرَابُ بِالْحُرُوفِ فَرْعُ الْإِعْرَابِ بِالْحَرَكَاتِ، فَجُعِلَ الْفَرْعُ لِلْفَرْعِ، وَالْأَصْلُ لِلْأَصْلِ؛ رِعَايَةً لِلتَّنَاسُبِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّتِ التَّثْنِيَةُ بِالْأَلْفِ، وَالْجَمْعُ بِالْوَاوِ، وَاشْتَرَكَا فِي الْيَاءِ؟

قُلْنَا: إِنَّ حُرُوفَ الْإِعْرَابِ ثَلَاثَةٌ هِيَ: الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالْأَلْفُ، وَمَحَلُّ الرِّيَاذَةِ:

اِثْنَانِ، أَي: التَّثْنِيَةُ وَالْجَمْعُ، وَأَحْوَالُهُمَا فِي الْإِعْرَابِ سِتَّةٌ، وَالْأَصْلُ: رِعَايَةُ التَّمْيِيزِ

بَيْنَ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ، وَلَوْ جُعِلَ إِعْرَابُ التَّثْنِيَةِ بِهَذِهِ الْحُرُوفِ؛ لَبَقِيَ الْجَمْعُ بِلا

إِعْرَابٍ، وَلَوْ جُعِلَ الْجَمْعُ بِهَا؛ لَبَقِيَ التَّثْنِيَةُ بِلا إِعْرَابٍ، فَاحْتِيجَ إِلَى التَّوْزِيعِ، فَمُمِيزَ

التَّثْنِيَةَ عَنِ الْجَمْعِ بِجَعْلِ رَفْعِهَا بِالْأَلْفِ، وَالْجَمْعَ عَنِ التَّثْنِيَةِ بِجَعْلِ رَفْعِهِ بِالْوَاوِ،

(1) يريد جمع المذكر السالم.

(2) المشهور أن علامة الإعراب في المثني الألف رفعا، والياء نصبا وجرا وفي جمع المذكر السالم، الواو رفعا، والياء نصبا وجرا، وليست النون في المثني وجمع المذكر السالم داخلة في علامة الإعراب، لأنها في كل منهما عوض عن التثنية في الاسم المفرد، ولأن المثني والجمع يعربان بالألف والواو رفعا، وبالياء نصبا وجرا في حالة الإضافة إلى ما بعدهما دون وجود النون، حيث حذفت للإضافة.

فَبَقِيَ حَرْفٌ وَاحِدٌ وَهُوَ الْيَاءُ فَجَعَلُوهَا مُشْرَكَةً بَيْنَ التَّشْيِيعِ وَالْجَمْعِ فِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّتِ الْأَلْفُ بِالتَّشْيِيعِ، وَالْوَاوُ بِالْجَمْعِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ التَّشْيِيعَ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا مِنَ الْجَمْعِ السَّالِمِ؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ فِي مَنْ يَعْقِلُ
وَمَا لَا يَعْقِلُ، وَالْجَمْعُ السَّالِمُ يَخْتَصُّ بِالْعُقَلَاءِ الذُّكُورِ، أَوْ لِأَنَّ مَدْلُولَ التَّشْيِيعِ
أَقْلُ مِنْ مَدْلُولِ الْجَمْعِ، وَالْأَلْفُ أَحْفُ مِنَ الْوَاوِ، فَاخْتَصَّ الْأَحْفُ - وَهُوَ الْأَلْفُ
- بِمَا هُوَ الْأَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا - أَي: التَّشْيِيعَ -، وَالْأَثْقَلُ - أَي: الْوَاوُ - بِمَا هُوَ الْأَقْلُ فِي
الِاسْتِعْمَالِ - وَهُوَ الْجَمْعُ -؛ رِعَايَةً لِلتَّعَادُلِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ جُعِلَ الْأَلْفُ فِي التَّشْيِيعِ، وَالْوَاوُ فِي الْجَمْعِ عَلَامَتَيْنِ لِلرَّفْعِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ الْوَاوَ أُخْتُ الضَّمِّ، وَهِيَ تُنَاسِبُ الرَّفْعَ، فَالْوَاوُ أَدُلُّ عَلَى الرَّفْعِ مِنَ
الْوَاوِ عَلَى غَيْرِهِ - أَي: النَّصْبِ وَالْجَرِّ -، وَالْأَلْفُ لَمَّا كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ الْوَاوِ وَفِي
كُونِهَا عَلَامَةُ الرَّفْعِ، أَوْ فِي كُونِهَا عَلَامَةُ لِلرَّفْعِ فِي الْإِسْمِ.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُعْكَسِ الْأَمْرُ؛ بَأَنَّ تُجْعَلَ الْأَلْفُ فِي التَّشْيِيعِ عَلَامَةَ النَّصْبِ
لِكَوْنِهَا أُخْتُ الْفَتْحَةِ، وَتُحْمَلُ الْوَاوُ فِي الْجَمْعِ عَلَيْهَا؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُ حَيْثُ يُلْزَمُ وَقُوعُ الشَّرِكَةِ بَيْنَ الرَّفْعِ وَالْجَرِّ وَهَذَا خِلَافُ الْمُنَاسَبَةِ؛
إِذِ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ النَّصْبِ وَالْجَرِّ لَمَّا سَيَأْتِي.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ كُسِرَ مَا قَبَلَ الْيَاءِ فِي الْجَمْعِ فِي حَالَتِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ، وَفُتِحَ فِي
التَّشْيِيعِ؟

قُلْنَا: لِلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا.

فَإِنْ قِيلَ: الْفَرْقُ حَاصِلٌ بِالْعَكْسِ، فَلِمَ لَمْ يُعْكَسْ؟
قُلْنَا: الْفَتْحَةُ لِحِفَّتِهَا أَوْلَى بِالتَّشْيِيعِ لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهَا كَمَا مَرَّ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجْهُ حَمْلِ النَّصْبِ عَلَى الْجَرِّ دُونَ الرَّفْعِ؟
 قُلْنَا: أَمَّا أَوْلَى؛ فَلَأَنَّ الْجَرَّ أَلْزَمٌ لِلْأَسْمَاءِ مِنَ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّ الْجَرَّ لَا يَدْخُلُ عَلَى
 الْقَبِيلَتَيْنِ - أَي: غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ وَالْفِعْلِ -، فَحَمْلُ النَّصْبِ عَلَى الْجَرِّ أَوْلَى مِنْ
 حَمْلِهِ عَلَى الرَّفْعِ لَا سِيمَا فِي التَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ الْمَخْصُوصَيْنِ بِالْأَسْمَاءِ.
 وَأَمَّا ثَانِيًا: فَلَأَنَّ الْجَرَّ أَحْفُ مِنْ الرَّفْعِ بِدَلَالَةِ خِفَّةِ الْيَاءِ عَنِ الْوَاوِ، فَالْحَمْلُ
 عَلَى الْأَحْفِ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْخِفَّةَ أَمْرٌ مَطْلُوبٌ عِنْدَهُمْ.

وَأَمَّا ثَالِثًا: فَلَأَنَّ بَيْنَ النَّصْبِ وَالْجَرِّ مِنَ التَّأَخِي فِي أَنْ كُلِّ مِنْهُمَا فَضْلَةٌ يَتِمُّ
 الْكَلَامُ بِدُونِهِ بِخِلَافِ الرَّفْعِ، وَفِي اشْتِرَاكِيهِمَا فِي الْمَفْعُولِيَّةِ.

وَأَمَّا رَابِعًا؛ فَلَأَنَّ النَّصْبَ إِلَى الْجَرِّ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الرَّفْعِ فِي الْمَخْرَجِ؛ لِأَنَّ
 النَّصْبَ مِنْ أَقْصَى الْحَلْقِ؛ لِكَوْنِهِ أَحَا الْأَلْفِ، وَالْجَرِّ مِ، وَسَطِ الْحَنْكِ؛ لِكَوْنِهِ
 أَحَا الْيَاءِ، وَالرَّفْعَ مِنَ الشَّفَةِ؛ لِكَوْنِهِ الْوَاوِ؛ وَلَا شَكَّ أَنَّ الْحَلْقَ إِلَى الْوَسَطِ الْحَنْكِ؛
 لِكَوْنِهِ أَحَا الْيَاءِ، وَالرَّفْعَ مِنَ الشَّفَةِ؛ لِكَوْنِهِ أَحَا الْوَاوِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْحَلْقَ إِلَى
 الْوَسَطِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الشَّفَةِ، فَالْحَمْلُ عَلَى الْأَقْرَبِ أَوْلَى.

ثُمَّ إِنَّ الثُّجَاعَةَ اخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ الْحُرُوفِ فِي التَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ فِي أَنَّهَا حُرُوفُ
 الْإِعْرَابِ، أَمْ دَلَائِلُ الْإِعْرَابِ، أَوْ نَفْسُ الْإِعْرَابِ؟

فَالْمُخْتَارُ عِنْدَ سَيُوبِيهِ وَالْحَلِيلِ: هُوَ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّ حَرْفَ الْإِعْرَابِ كَمَا يُطْلَقُ
 عَلَى الْحَرْفِ الَّذِي يَعْتَوِرُهُ الْإِعْرَابُ؛ يُطْلَقُ عَلَى الْحَرْفِ الَّذِي يَتَّعَبِرُ لَهُ، فَهَذِهِ
 الْحُرُوفُ - وَإِنْ لَمْ تَكُنْ حُرُوفَ إِعْرَابٍ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ - إِلَّا أَنَّهَا حُرُوفُ إِعْرَابٍ
 بِالْمَعْنَى الثَّانِي.

وَالْمُخْتَارُ عِنْدَ الْأَخْفَشِ وَالْمَازِنِيِّ وَالْمُبَرِّدِ: هُوَ الثَّانِي، وَالْإِعْرَابُ مُقَدَّرٌ فِي
 مَتْبُوعِهَا، فَعَلَامَةُ الرَّفْعِ فِي: «قَامَ الزَّيْدَانِ» مَثَلًا ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ فِي الدَّالِ.

والمختار عند الكوفيين وقطرب والزجاج. هو الأمر الثالث
 والصحيح: مذهب سيبويه، فالألف في «زيدان» بمنزلة الدال المرفوع من
 «زيد»، والياء في «زيدين» بمنزلة الدال المنصوب أو المجرور من «زيد»، وأما
 النون في التثنية والجمع؛ فهي عوض عن الحركة والتثنيين.
 فإن قيل: إنكم قلتم: إن الألف في: «زيدان» بمنزلة الدال المرفوع من «زيد»،
 فأبي حاجة إلى زيادة النون عوضاً عن الحركة؟
 قلنا: ليس معناه: أن الألف بمنزلة الدال المتحركة بحركة الضمة مطلقاً، بل
 معناه: أنه بمنزلة الدال، وفيه اختصاص بالضمة بالفاعلية، ففي هذه الحروف دليل
 على معنى اختصاص الحركة بحال - كالفاعلية - دون حال - كالمفعولية -،
 فمست الحاجة إلى زيادة النون؟
 قلنا: لا نسلم أن الإعراب هو الحركة؛ لأن الإعراب: هو الاختلاف،
 والحركة: هي الفتحة والضمة والكسرة.
 فإن قيل: لم فتحوا نون الجمع، وكسروا نون التثنية، مع أن النون في الأصل
 ساكن، والأصل في تحريك الساكن: هو الكسر؟
 قلنا: كسروا نون التثنية عملاً بالأصل؛ لكونها قبل الجمع، ثم فتحوا نون
 الجمع؛ للفرق بينهما.
 فإن قيل: أليس الفرق حاصلًا باختلاف صيغتهما؟
 قلنا: «قد تتحد الصيغتان في بعض الأسماء المعتلة⁽¹⁾، فيصير ما قبل الياء
 مفتوحاً في الجمع بالإعلال، فلا يفرق بينهما إلا باختلاف نونيهما، نحو
 المرامين، فإن أصله: مرامين، فاعل، فصار: مرامين.

(1) يريد بذلك الاسم المقصور، وقد مر بك إعرابه بالحركات المقدره على ألفه رفعا ونصبا وجرا.

فَإِنْ قِيلَ: الْفَرْقُ حَاصِلٌ بِالضَّمَّةِ، فَلِمَ لَمْ يُضَمَّ؟
قُلْنَا: لِثِقَلِ الضَّمَّةِ.

إِعْرَابُ «كِلا»

قَوْلُهُ: [وَ «كِلا» مُضَافًا إِلَى مُضَمَّرٍ].

أَقُولُ: إِشَارَةٌ إِلَى الْمَوْضِعِ الثَّلَاثِ، أَيِ: الْمَوْضِعِ الثَّلَاثِ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي
إِعْرَابُهَا بِالْحُرُوفِ: «كِلا»⁽¹⁾ حَالٌ كَوْنُهُ مُضَافًا إِلَى الْمُضَمَّرِ مُطْلَقًا، فَحُكْمُهُ فِي
الإِعْرَابِ: حُكْمُ الْمُثْنَى لَفْظًا حَيْثُ كَانَ آخِرُهُ أَلِفًا. وَلَا يَنْفَكُ عَنِ الإِضَافَةِ حَتَّى
يَتَمَيَّزَ عَنْهُ بِتَجَرُّدِهِ عَنِ الثُّنُونِ، وَمَعْنَى لِكَوْنِهِ مُثْنَى الْمَعْنَى، أَوْ لِأَنَّهُ لَا يُضَافُ إِلَّا
إِلَيْهِ، فَيَكْتَسِي حُكْمَ الْمُثْنَى.

فَإِنْ قِيلَ: «لِمَ حَصَّوْا الإِعْرَابَ بِالْحُرُوفِ بِحَالَةِ الإِضَافَةِ إِلَى الْمُضَمَّرِ؟
قُلْنَا: جَاءَ نِي الرَّجُلَانِ كِلَاهُمَا، فَجُعِلَ مُوَافِقًا لِمَثْبُوعِهِ، ثُمَّ اطَّرَدَ ذَلِكَ فِي كَوْنِهِ
مُضَافًا إِلَى الْمُتَكَلِّمِ وَالْمُحَاطَبِ، أَوْ لِقَوْلِ الْمُتَقَدِّمِينَ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ «كِلا» إِسْمٌ
مُقَرَّدٌ، وَأَلْفُهُ مَقْلُوبَةٌ؛ إِمَّا عَنِ الْوَاوِ أَوْ الْبَاءِ عَلَى اخْتِلَافٍ فِيهِ، فَكَانَ الْقِيَاسُ: أَنْ

(1) كِلا وكِلتا: هما اسمان متشابهان ملازمان للإضافة لفظًا ومعنى، ولا يضافان إلا إلى معرفة دالة
على اثنين، اسم أو ضمير، نحو: «جاء كِلَا الطالِبين، ورأيتُ كليهما».

ولهما إعرابان يختلفان باختلاف أو بحسب المضاف إليه:

أ- إذا أُضِيفَا إِلَى اسْمٍ أُعْرِبَا إِعْرَابَ الْاسْمِ الْمَقْصُورِ، مِثْلُ: «رَأَيْتُ كِلْتَا الطَّالِبَيْنِ»، وَإِعْرَابُهُمَا، مَفْعُولٌ
بِهِ مَنْصُوبٌ وَعِلَامٌ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الْمَقْدَرَةُ عَلَى الْأَلْفِ.

ب- إذا أُضِيفَا إِلَى ضَمِيرٍ أُعْرِبَا إِعْرَابَ الْاسْمِ الْمَلْحَقِ بِالْمُثْنَى، نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُنِي وَوَهَبًا وَيَعْلَمُ أَنْ سَلَقَاهُ كِلَانَا

فـ«كِلا» توكيد مرفوع للفاعل، وعلامة رفعه الألف، لأنه ملحق بالمشنى.

يَتَقَى فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ عَلَى الْأَلْفِ، إِلَّا أَنَّهُ شَبَّهَ بِـ «إِلَى» وَ «عَلَى»؛ لِذُرُومِهِ الْإِضَافَةَ
لُرُومَهُمَا مَا يَدْخُلَانِ عَلَيْهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ، فَأَعْطِيَ حُكْمَهُمَا، فَكَمَا أَنَّ «إِلَى» وَ «عَلَى»
إِذَا دَخَلَا عَلَى الْمُظْهَرِ بَقِيََا عَلَى الْأَلْفِ، وَإِذَا دَخَلَا عَلَى الْمُضْمَرِ ثَقُلَتْ أَلْفُهُمَا يَاءً؛
كَذَلِكَ ثَقُلَتْ أَلْفُ «كَلَا» يَاءً مَعَ الْمُضْمَرِ دُونَ الْمُظْهَرِ فِي حَالَتِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ؛
إِذْ لَا حَظَّ لـ «إِلَى» وَ «عَلَى» فِي الرَّفْعِ حَتَّى يُحْمَلَ «كَلَا» عَلَيْهِمَا فِيهِ، بَلْ لَهُمَا حَظٌّ
فِي الْجَرِّ، فَيُحْمَلُ «كَلَا» عَلَيْهِمَا فِيهِ، وَفِي النَّصْبِ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِي صُورَةِ
الْجَرِّ، أَوْ لِقَوْلِ الْمُتَأَخِّرِينَ، فَانَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ «كَلَا» اسْمٌ مُفْرَدٌ اللَّفْظِ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمَعْنَى،
أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلِجَوَازِ قَوْلِنَا: كِلَا الرَّجُلَيْنِ قَائِمٌ، وَأَمَّا الثَّانِي؛ فَلِأَنَّهُ يُؤَكِّدُ بِهِ الْمُشْتَقُّ،
فَجُعِلَ حُكْمُهُ عِنْدَ الْإِضَافَةِ إِلَى الْمُظْهَرِ: حُكْمَ الْمُفْرَدِ الْمُقْصُورِ، وَعِنْدَ الْإِضَافَةِ
إِلَى الْمُضْمَرِ: حُكْمَ الْمُشْتَقِّ تَوْفِيرًا عَلَى الْإِعْتِبَارَيْنِ حَقَّهُمَا.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُعَكَّسْ، أَيْ: لِمَ يُجْعَلُ حُكْمُهُ عِنْدَ الْإِضَافَةِ إِلَى الْمُظْهَرِ: حُكْمُ
الْمُشْتَقِّ، وَعِنْدَ الْإِضَافَةِ إِلَى الْمُظْهَرِ: حُكْمُ الْمُفْرَدِ الْمُقْصُورِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ الْمُظْهَرَ أَصْلٌ، وَالْمُفْرَدَ أَصْلٌ، وَالْمُضْمَرَ فَرْعٌ، وَالْمُشْتَقُّ فَرْعٌ،
وَالْإِعْرَابُ بِالْحَرَكَةِ أَصْلٌ، وَبِالْحَرْفِ فَرْعٌ، فَجُعِلَ الْأَصْلُ مَ الْأَصْلِ، وَالْفَرْعُ مَعَ
الْفَرْعِ، وَمَا ذُكِرَ مَعْنَى قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: [وَإِذَا أُضِيفَ إِلَى الْمُظْهَرِ فَحُكْمُهُ حُكْمُ
«الْعَصَا» لَفْظًا].

وَفِي قَوْلِهِ «لَفْظًا» وَجُوهٌ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى عَدَمِ التَّغْيِيرِ فِي الْمُسْتَبْتِ وَالْمُسْتَبْتِ بِهِ، أَيْ: كَمَا أَنَّ لَفْظَ
«الْعَصَا» لَا يَتَغَيَّرُ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ؛ كَذَلِكَ لَفْظُ «كَلَا».
وَالثَّانِي: أَنَّهُ احْتِرَازٌ عَنِ الْخَطِّ، يَعْنِي: أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ «الْعَصَا» لَفْظًا لَا خَطًّا؛
إِذْ «الْعَصَا» لَا يُكْتَبُ إِلَّا بِالْأَلْفِ؛ لِأَنَّ أَلْفَهَا مُتَقَلِّبَةٌ عَنِ الْوَاوِ بِلَا خِلَافٍ، بِخِلَافِ

«كِلَا»، فَإِنَّ فِي أَلْفِهَا اخْتِلَافًا، فَمَنْ جَعَلَهَا مُنْقَلِبَةً عَنِ الْوَاوِ؛ يَكْتُبُ بِالْأَلْفِ، وَمَنْ جَعَلَهَا مُنْقَلِبَةً عَنِ الْيَاءِ؛ يَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَهَا بِالْيَاءِ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ اخْتِرَازٌ عَنِ الْحُطِّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ: وَهُوَ أَنَّ «كِلَا» يُكْتُبُ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ بِالْأَلْفِ، وَفِي حَالَةِ النَّصْبِ وَالْجَرِّ بِالْيَاءِ عَلَى مَا سَيَجِيءُ فِي بَحْثِهِنَّ مِنْ مَنَعَ مِنَ الْجَرِّ كَالْفِعْلِ، فَأَقِيمَ الْفَتْحَةَ مَقَامَ الْكُسْرَةِ لِوُجُودِ التَّأَخِي بَيْنَهُمَا فِي كَوْنِهِمَا فَضْلَةً وَالتَّشَاكُلِ فِي الْكِتَابَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذْكُورَةِ بَعْدَ الْإِسْتِوَاءِ فِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ؟

قُلْنَا: النَّصْبُ تَابِعُ الْجَرِّ فِي التَّثْنِيَةِ وَجَمْعِ الْمَذْكَرِ وَجَمْعِ الْمُؤنَّثِ وَبِالْعَكْسِ، وَأَمَّا «عَصَا»؛ فَيُكْتُبُ فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا بِالْأَلْفِ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّهُ اخْتِرَازٌ عَنِ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ «كِلَا» مُثْنَى الْمَعْنَى، دُونَ «العصا»، فَإِنَّهُ مُفْرَدٌ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى.

المواضع التي يستوي فيها النصب والجر

قَوْلُهُ: [وَيَسْتَوِي النَّصْبُ وَالْجَرُّ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ].

أَقُولُ: هَذَا حَصْرٌ اسْتِقْرَائِيٌّ.

قَوْلُهُ: [فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ].

أَقُولُ: بَدَلٌ مِنْ: «خَمْسَةِ مَوَاضِعَ» بَدَلُ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ، وَأَعَادَ حَرْفَ الْجَرِّ؛

لِأَنَّ الْبَدَلَ بِتَكَرُّيرِ الْعَامِلِ.

قَوْلُهُ: [كَمَا ذَكَرْنَا].

أَقُولُ: أَيُّ: كَلِمًا مِنَ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى إِعَادَةِ ذِكْرِ وَجْهِ الْإِسْتِوَاءِ.

فَإِنْ قِيلَ: الْكَافُ لِلتَّشْبِيهِ، فَأَيُّ شَيْءٍ يُشَبَّهُ بِالْمَذْكُورِ سَابِقًا؟
 قُلْنَا: الْكَافُ لَيْسَتْ لِلتَّشْبِيهِ، بَلْ لِلتَّعْلِيلِ، وَ «مَا» كَافَّةٌ قَدْ أَحَدَتْ فِي
 الْكَافِ مَعْنَى التَّعْلِيلِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُكُمْ﴾
 [البقرة: 198 / 2]، فَمَعْنَى كَلَامِ الْمُصَنِّفِ: أَنَّهُ يَسْتَوِي النَّصْبُ وَالْجُرْفُ فِي التَّشْبِيهِ
 وَالْجَمْعِ؛ إِذْ قَدْ ذَكَرْنَا مَا وَجَّهَهُ، أَوْ الْكَافُ لِلتَّشْبِيهِ، وَيَكُونُ هَذَا إِشَارَةً إِلَى مِثَالِهِمَا،
 أَي: كَالْمِثَالِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ سَابِقًا.

قَوْلُهُ: [وَالثَّالِثُ: جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ غَيَّرَ الْأَسْلُوبَ السَّابِقَ؟

قُلْنَا: «لِلتَّشْبِيهِ بِأَنَّ كَلَامًا مِنَ التَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ مُعْتَبَرٌ عَلَى حِدَةٍ، لَا أَنَّهُمَا مَعًا وَاحِدٌ
 مِنْ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ، فَهَذَا مَعْطُوفٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، كَأَنَّهُ قِيلَ: الْأَوَّلُ التَّشْبِيهِ،
 وَالثَّانِي الْجَمْعُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ، وَالثَّالِثُ جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ تَرَكَ التَّصْرِيحَ بِالْأَوَّلِ وَالثَّانِي فِي الْأَوَّلِ، وَصَرَخَ بِالثَّالِثِ فِي

الثَّانِي؟

قُلْنَا: لِقَصْدِ الْاِقْتِنَاصِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اسْتَوَى النَّصْبُ وَالْجُرْفُ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ؟

قُلْنَا: إِجْرَاءً لِلْفُرْعِ - وَهُوَ الْمُؤَنَّثُ - عَلَى وَتِيرَةِ الْأَصْلِ، وَهُوَ الْمَذْكُورُ -؛ وَإِنْ
 لَمْ تُوجَدْ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ الْعِلَّةُ الَّتِي أَوْجَبَتْ الْحُكْمَ فِي التَّشْبِيهِ وَجَمْعِ الْمَذْكُورِ،
 وَلَمْ لَمْ يُجْرَ الْفُرْعُ - أَي: الْمُؤَنَّثُ - عَلَى الْأَصْلِ - أَي: الْمَذْكُورِ -؛ لَرِمَ مَرِيَّةُ الْفُرْعِ
 عَلَى الْأَصْلِ.

فَإِنْ قِيلَ: الْإِعْرَابُ بِالْحَرَكَةِ أَصْلٌ، وَبِهِ إِعْرَابُ جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ، وَالْإِعْرَابُ

بِالْحَرْفِ فُرْعٌ، وَبِهِ إِعْرَابُ جَمْعِ الْمَذْكُورِ، فَهَذَا مَرِيَّةُ لِلْفُرْعِ عَلَى الْأَصْلِ؟

قُلْنَا: الْأَصَالَةُ فِي الْجَمْعِ إِنَّمَا تُعْتَبَرُ بِحَسَبِ الْخِفَّةِ، فَبِالْأَصْلِ - أَي: جَمْعِ الْمَذَكَّرِ - أَصَالَةٌ بِاعْتِبَارِ الْخِفَّةِ؛ لِأَنَّ الْحَرْفَ الْوَاحِدَ فِيهِ يَدُلُّ عَلَى الْجَمْعِيَّةِ وَعَلَى الْإِعْرَابِ، وَالْفَرْعُ - أَي: جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ - لَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَالتَّاءَ عَلَامَةٌ لِلْجَمْعِيَّةِ، وَالْحَرَكَةَ عَلَامَةٌ الْإِعْرَابِ، فَلَا مَرِيَّةَ لِلْفَرْعِ، أَوْ الْمُرَادُ: لِرُومِ زِيَادَةِ مَرِيَّةِ الْفَرْعِ عَلَى الْأَصْلِ.

إعراب غير المنصرف

قَوْلُهُ: [وَالرَّابِعُ: مَا لَا يَنْصَرِفُ] (1).

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اسْتَوَى النَّصْبُ وَالْجَرُّ فِي غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُ لَمَّا شَابَهَ الْفِعْلَ - عَلَى مَا سَبَّحِيءٌ فِي بَحْثِهِ -، مُنِعَ مِنَ الْجَرِّ كَالْفِعْلِ، فَأَقِيمَ الْفَتْحَةُ مَقَامَ الْكُسْرَةِ لَوْجُودِ التَّأَخِي بَيْنَهُمَا فِي كَوْنِهِمَا فَضْلَةً، وَالتَّشَاكُلِ فِي الْكِتَابَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذْكُورَةِ بَعْدَ الْإِسْتِوَاءِ فِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ؟

قُلْنَا: النَّصْبُ تَابِعٌ لِلْجَرِّ فِي التَّشْبِيهِ وَجَمْعِ الْمَذَكَّرِ وَجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ، وَبِالْعَكْسِ فِي غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ.

(1) الممنوع من الصرف: هو الاسم الذي لا يلحق آخره التنوين، وهو يُجر بالفتحة نيابة عن الكسرة، مثل: «رأيت يزيداً في بيروت»، إلا إذا أضيف أو اقترن بـ«أل» من الأسماء والصفات فعندئذ يجر بالكسرة الظاهرة كغيره من الأسماء المجرورة، ولكن لا يدخلها التنوين، لأن التعريف والإضافة لا يجتمعان مع التنوين، وليس من باب المنع.

قَوْلُهُ: [وَالْخَامِسُ: الضَّمِيرُ⁽¹⁾ فِي: «أَكْرَمْتُكَ»، وَ «مَرَزْتُ بِكَ»، وَفِي: «أَنَّهُ» وَ «لَهُ»].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اسْتَوَى النَّصْبُ وَالْجَرُّ فِي الضَّمِيرِ؟
قُلْنَا: لَمَّا كَانَ الضَّمِيرُ الْمُنْصُوبُ وَالْمَجْرُورُ فِي الصُّورَةِ وَاحِدًا؛ لَزِمَ اسْتَوَاؤُهُمَا.

فَإِنْ قِيلَ: اسْتَوَاءُ النَّصْبِ وَالْجَرِّ فِي الضَّمَائِرِ لِأَجْلِ الْبِنَاءِ، فَلَا يَنَاسِبُ ذِكْرَهَا هُنَا؛ لِأَنَّ كَلَامَنَا فِي الْمُعْرَبَاتِ.

قُلْنَا: إِنَّ كَلَامَنَا فِي اسْتَوَائِهِمَا مِنْ غَيْرِ النَّظَرِ إِلَى الْمُعْرَبِ وَالْمَبْنِيِّ.

بيان إعراب الفعل

قَوْلُهُ: [وَمِنْ قِيَامِ الْحَرْفِ مَقَامَ الْحَرَكَةِ...] إِلَى آخِرِهِ.
أَقُولُ: لَمَّا فَرَّغَ مِنْ بَيَانِ الْإِعْرَابِ فِي الْإِسْمِ وَبَيَانِ أَنْوَاعِهِ؛ قَصَدَ الشَّرُوعَ فِي بَيَانِ الْإِعْرَابِ فِي الْفِعْلِ، فَبَيَّنَ أَنَّهُ كَمَا يَكُونُ إِعْرَابُ الْإِسْمِ بِالْحُرُوفِ؛ كَذَلِكَ الْفِعْلُ، فَبَيَّنَ أَنَّهُ كَمَا يَكُونُ إِعْرَابُ الْإِسْمِ بِالْحُرُوفِ؛ كَذَلِكَ الْفِعْلُ يَكُونُ إِعْرَابُهُ بِالْحُرُوفِ، فَالْتُونُ فِي الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ - أَي: يَفْعَلَانِ، وَتَفْعَلَانِ، وَيَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلِينَ⁽²⁾ - عَوِضَ عَنِ الْحَرَكَةِ فِي «يَفْعَلُ»، أَي: فِي مُفْرَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا.

(1) الضمائر: أسماء جامدة مبنية، تنوب مناب الأسماء المعربة.
(2) وهذا ما يسمى بالأفعال الخمسة أو الأمثلة الخمسة، لأن ألف الاثنين تكون للمخاطبين والغائبين ولا تأتي في حالة التكلم، وواو الجماعة كذلك تكون للمخاطبين والغائبين، ولا تأتي في حالة التكلم، وياء المخاطبة لا تكون إلا في حالة الخطاب كما هو مفهوم من لفظها.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ جُعِلَ إِعْرَابُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ بِالْحَرْفِ؟
 قُلْنَا: لِأَنَّهُ لَمَّا وَجَبَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْأَفْعَالُ مَعْرَبَةً - لِبَقَاءِ مُضَارَعَتِهَا بِالِاسْمِ؛
 إِذِ الشَّيْبِيُّ وَالْجَمْعُ مِنَ الْفِعْلِ شَبَهُ الشَّيْبَةَ وَالْجَمْعُ مِنَ الْإِسْمِ، وَأَمَّا «تَفْعَلِينَ»؛
 فَلِشَبْهِهِ بِ«يَضْرِبَانِ» وَ «يَضْرِبُونَ» مِنْ حَيْثُ إِنَّ الضَّمِيرَ فِي كُلِّ مِنْهَا بَارِزٌ، وَلَمْ
 يُمَكِّنْ أَنْ يُجْعَلَ اللَّامُ مَحَلَّ الْإِعْرَابِ؛ لِأَنَّ الضَّمَائِرَ بَعْدَهَا أَوْجَبَتْ كَوْنَهَا عَلَى
 وَجْهِ وَاحِدٍ، وَلَمْ يُمَكِّنْ أَنْ تَجْعَلَ الضَّمَائِرُ حُرُوفَ الْإِعْرَابِ؛ لِأَنَّهَا فِي الْحَقِيقَةِ
 لَيْسَتْ مِنْ نَفْسِ الْفِعْلِ -؛ لَزِمَ زِيَادَةُ حَرْفٍ يَقُومُ مَقَامَ الْحَرْكَةِ، وَلَمْ يُمَكِّنْ زِيَادَةُ
 حَرْفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ؛ لِوُجُودِ الضَّمَائِرِ؛ إِذْ يَلْزِمُ اجْتِمَاعُ السَّاكِنِينَ، فَزَادُوا حَرْفًا
 شَبِيهَا بِحُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ، وَهُوَ التُّونُ، فَاخْتَصَّ بِثُبُوتِ التُّونِ بِحَالِ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّهُ
 أَوَّلُ أَحْوَالِ الْإِعْرَابِ، فَاخْتِيرَ الرَّفْعُ بِثُبُوتِ التُّونِ، وَسُقُوطُهَا بِحَالِ الْجَزْمِ؛ لِأَنَّ
 التُّونَ عَوِضٌ عَنِ الْحَرْكَةِ فِي الْمَفْرَدِ، فَكَمَا يَسْقُطُ الْحَرْكَةُ فِيهِ لِلْجَزْمِ؛ كَذَلِكَ
 يَسْقُطُ عَوِضُهَا، وَحَمَلُوا النَّصْبَ عَلَى الْجَزْمِ دُونَ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّ الْجَزْمَ فِي الْفِعْلِ
 بِمَنْزِلَةِ الْجَرِّ فِي الْإِسْمِ، فَكَمَا يَتَّبِعُ النَّصْبُ الْجَرَّ فِي الْأَسْمَاءِ؛ كَذَلِكَ يَتَّبِعُ النَّصْبُ
 الْجَزْمَ فِي الْأَفْعَالِ.

قَوْلُهُ: [وَمِنْ ذَلِكَ: حُرُوفُ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ].

أَقُولُ: وَجِدَ هَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، أَي: مِنْ قِيَامِ الْحَرْفِ مَقَامَ الْحَرْكَةِ: حُرُوفُ
 الْمَدِّ وَاللَّيْنِ فِي الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ اللَّامِ، يَعْنِي: أَنَّهُمْ أَجْرَوْا حُرُوفَ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ فِي
 الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ مَجْرَى هَذِهِ التُّونِ؛ لِأَنَّهَا أَشْبَهَتْ الْحَرَكَاتِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ هَذِهِ
 الْحُرُوفَ مُرَكَّبَةٌ مِنَ الْحَرَكَاتِ عَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ، وَالْحَرَكَاتُ مَا أُخُوذَتْ مِنْهَا عَلَى
 قَوْلِ بَعْضٍ، وَإِنَّ الْحَرَكَاتِ لَا تَقُومُ بِأَنْفُسِهَا، فَالْمُنَاسَبَةُ حَاصِلَةٌ بَيْنَ هَذِهِ الْحُرُوفِ

وَالْحَرَكَاتِ، فَحُذِفَتْ فِي الْجَزْمِ حَذْفَ الْحَرَكَةِ، فَيُقَالُ: لَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يَزِمِ، وَلَمْ يَخْشَ، وَأُثْبِتَتْ سَاكِنَةٌ فِي الرَّفْعِ؛ لِاسْتِثْقَالِ الضَّمَّةِ عَلَيْهَا، وَحَرَّكُوا الْوَاوَ وَالْيَاءَ فِي النَّصْبِ، وَتَثِبُ الْأَلْفُ كَمَا تَثِبُ فِي الرَّفْعِ لِعَدَمِ قَبُولِهَا الْحَرَكَةَ.

فصل: في بيان الاسم

[تقسيم الاسم إلى مبني ومعرب]

قَوْلُهُ: [الْأَسْمَاءُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: مُعْرَبٌ...]. إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: الْمُعْرَبُ وَالْمَبْنِيُّ لَا يَخْتَصَّانِ بِالْأَسْمَاءِ، فَلِمَ حَصَّهْمَا الْمُصَنَّفُ بِهَا؟

قُلْنَا: لَعَلَّ هَذَا تَوَطُّةٌ لِذِكْرِ الْمُنْصَرِفِ وَغَيْرِ الْمُنْصَرِفِ، وَهُمَا مُخْتَصَّانِ بِهَا.

قَوْلُهُ: [وَهُوَ مَا اخْتَلَفَ آخِرُهُ...]. إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: لَمَّا كَانَ الْإِعْرَابُ: اخْتِلَافَ الْآخِرِ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ؛ كَانَ الْمُعْرَبُ: مَا اخْتَلَفَ آخِرُهُ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ، وَلَمَّا كَانَ الْمُعْرَبُ: مَا اخْتَلَفَ آخِرُهُ إِلَى آخِرِهِ؛ كَانَ الْمَبْنِيُّ الَّذِي يُقَابَلُهُ: مَا لَا يَخْتَلَفُ آخِرُهُ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ، فَيَكُونُ حَرَكَةُ آخِرِهِ وَسُكُونُهُ لَا بِعَامِلٍ، وَكَلِمَةٌ «مَا» فِي التَّعْرِيفَيْنِ كِنَايَةٌ عَنِ الْإِسْمِ؛ إِذِ الْكَلَامُ فِي الْأَسْمَاءِ.

قَوْلُهُ: [ثُمَّ الْمُعْرَبُ عَلَى ضَرْبَيْنِ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: هَذَا تَقْسِيمٌ لِلْمُعْرَبِ، وَهُوَ يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْقِسْمَةُ قِسْمَةً حَاصِرَةً كَالْقِسْمَةِ الْأُولَى، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ، فَإِنَّ بَعْضًا مِنَ الْأَسْمَاءِ لَا يَدْخُلُ تَحْتَ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَالْجَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّلَامِ، فَإِنَّهُ مُعْرَبٌ لَا يَدْخُلُهُ الْجَزْمُ مَعَ التَّنْوِينِ،

فَلَزِمَ أَنْ لَا يَكُونَ مُنْصَرِفًا، وَلَيْسَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ مَفْتُوحًا، فَلَزِمَ أَنْ لَا يَكُونَ مُنْصَرِفًا، وَلَيْسَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ مَفْتُوحًا، فَلَزِمَ أَنْ لَا يَكُونَ غَيْرَ مُنْصَرِفٍ، وَكَذَلِكَ كُلُّ اسْمٍ أُعْرِبَ بِالْحَرْفِ، فَإِنَّهُ وَاسِطَةٌ بَيْنَهُمَا. قُلْنَا: يَصْدُقُ عَلَى مَا ذَكَرَ: مَا يَدْخُلُهُ الْجَرُّ مَعَ التَّنْوِينِ؛ لِأَنَّ النَّائِبَ كَالْمَنْوَبِ فِي الْحُكْمِ.

تعريف المنصرف

قَوْلُهُ: [وَهُوَ مَا يَدْخُلُهُ الْجَرُّ مَعَ التَّنْوِينِ] (1).
أَقُولُ: أَيُّكَ الْمُنْصَرِفُ: اسْمٌ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَرُّ مَعَ التَّنْوِينِ.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ جُعِلَ التَّنْوِينُ عِلَامَةً الْإِنْصَرَفِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ أَوْلَى الْحُرُوفِ بِالزِّيَادَةِ لِلْعِلَامَةِ: حَرْفُ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ، وَلَمْ يُمَكِّنْ زِيَادَتُهَا فِي الْوَاحِدِ لِلِائْتِنَاسِ؛ إِذْ لَوْ زِيدَ الْأَلْفُ؛ لَأَلْتَبَسَ بِالتَّشْيِيعِ، وَلَوْ زِيدَ الْوَاوُ؛ لَأَلْتَبَسَ بِالْجَمْعِ، وَلَوْ زِيدَ الْيَاءُ؛ لَأَلْتَبَسَ بِالتَّشْيِيعِ أَوْ الْجَمْعِ؛ إِذِ التَّنْوِينُ غَيْرُ لَازِمَةٍ لِسُقُوطِهَا عِنْدَ الْإِضَافَةِ، فَزَادُوا مَا يُنَاسِبُهَا: وَهُوَ التَّنْوِينُ؛ لِأَنَّهُ نُونٌ سَاكِنَةٌ، وَبَيْنَهُمَا مَنَاسِبَةٌ كَمَا مَرَّ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ سُمِّيَ الْمُنْصَرِفُ مُنْصَرِفًا؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُ مِنَ التَّصْرِيفِ: وَهُوَ صَوْتُ رَقِيقٍ، وَالتَّنْوِينُ لَمَّا كَانَ فِيهِ عَنْهُ مُشَبَّهَةٌ بِهِ؛ سُمِّيَ مَا قَامَ بِهِ: مُنْصَرِفًا.

(1) ويسمى متمكنا أمكن، أما الممنوع من الصرف، فيسمى متمكنا غير أمكن.

الممنوع من الصرف وأسبابه

قوله: [وغير منصرف: وهو ما لا يدخله الجر مع التنوين]⁽¹⁾.
 أقول: أي: تنوين التمكن لفظاً؛ لأنَّ غيرها يدخل عليه، نحو: مُسَلِّمَاتٍ عَلَمًا
 وجوارٍ، وتنوين التمكن قد تدخل حكماً، ومن ثمة يُقال: هُم حَوَاجُّ بَيْتِ اللَّهِ
 بِنَصْبِ «البيت»؛ لأنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ لَا يَعْمَلُ النَّصْبُ إِلَّا مَعَ التَّنْوِينِ.

سبب امتناع الجر

واعلم أنَّ في امتناع الجرَّ مذهبين:
 أحدهما: أنَّ امتناعه ليس بمقصودٍ على حده؛ بل لأنَّ غير المنصرف لما شابهه
 الفعل، وكان التنوين علامة الانصراف، ولم يوجد الانصراف في الفعل؛ قصدوا
 أن يمتنعوا الاسم عن التنوين بموجب الشبه، ولما كان الجرُّ شريكاً للتنوين في
 اختصاصيه بالاسم، ومعاقبته إيَّاه في الإضافة؛ أتبعوا الجرَّ إيَّاه في المنع دون
 سائر خواص الاسم.

والدليل على أنَّ الجرَّ غير مقصود بالمنع: أنَّهم لما آمنوا إلحاق التنوين
 بالاسم بالإضافة ودخول اللام؛ أعادوا الجرَّ، ولهذا - أي: لكون الجرَّ غير
 مقصود بالمنع على حدة، اختاروا «مع» على «الواو» كما في قول المصنّف: «ما
 لا يدخله الجرُّ مع التنوين».

(1) يريد أن الممنوع من الصرف يُجرُّ بالفتحة نيابة عن الكسرة، كما في: مررت بأحمد، أما في غير
 الجر فيرفع بالضمّة وينصب بالفتحة من غير تنوين.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْجَرَ مَقْصُودٌ بِالْمَنْعِ عَلَى حِدَةٍ؛ لِأَنَّهُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِعْرَابِ؛ لِأَنَّ غَيْرَ الْمُنْصَرِفِ لَمَّا شَابَهُ الْفِعْلُ؛ مَنَّعَ التَّنْوِينَ الَّذِي هُوَ عَلَامَةٌ الْإِنْصِرَافِ، وَمُنَّعَ بَعْضَ وُجُوهِ الْإِعْرَابِ.

وَهُوَ لِأَنَّ اخْتَارُوا الْوَاوَ عَلَى «مَعَ»، فَقَالُوا: مَا لَا يَدْخُلُهُ الْجَرُّ وَالتَّنْوِينُ.

قَوْلُهُ: [وَكَانَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ مَفْتُوحًا].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: حَقُّ الْعِبَارَةِ أَنْ يُقَالَ: وَكَانَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ مَنْصُوبًا؛ لَمَّا أَنَّ الْفَتْحَ مِنَ الْقَابِ الْبِنَاءِ، وَقَدْ صَرَّحَ: بِأَنَّ غَيْرَ الْمُنْصَرِفِ مِنْ قِسْمِ الْمُعْرَبِ.

قُلْنَا: هَذِهِ عِبَارَةٌ سَبِيحَةٌ فِي كِتَابِهِ، وَإِنَّمَا اخْتَارَهَا تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ الْمَشَابَهَةَ بَيْنَ غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ وَبَيْنَ الْفِعْلِ يَفْتَضِي كَوْنِ غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ قَرِيبًا مِنَ الْمَنْبِي، فَإِنْ غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَبْنِيًّا -؛ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا شَابَهُ الْمَنْبِي؛ قَرَّبَ مِنْهُ، فَاسْتَعْمَلَ فِيهِ مَا هُوَ مِنَ الْقَابِ الْمَنْبِي.

وَذَكَرَ صَاحِبُ «الضَّوءِ» هَهُنَا جَوَابًا حَاصِلُهُ: أَنَّ النَّصْبَ عَلِمَ الْمَفْعُولِيَّةَ، وَلَا مَفْعُولِيَّةَ فِي: مَرَرْتُ بِأَحْمَدَ، فَلَوْ ذَكَرَ النَّصْبَ؛ لَكَانَ هَذَا بِمَنْزِلَةِ أَنْ يُقَالَ: وَكَانَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ مَفْعُولًا.

فِيهِ بَحْثٌ مِنْ وُجُوهِ: أَمَّا أَوْلَا؛ فَلَا تَأْتِي لَا نَسْلَمُ: أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ أَنْ يُقَالَ: وَكَانَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ مَفْعُولًا، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُعْرَبَاتِ مَنْصُوبٌ، وَلَيْسَ بِمَفْعُولٍ وَأَمَّا ثَانِيًا؛ فَلَأَنَّ الْمَفْعُولِيَّةَ بِالْوَاسِطَةِ ثَابِتَةٌ فِي قَوْلِنَا: مَرَرْتُ بِأَحْمَدَ. وَأَمَّا ثَالِثًا؛ فَلَأَنَّ هَذَا بِمَنْزِلَةِ أَنْ يُقَالَ: وَكَانَ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ مَبْنِيًّا.

الأسباب المانعة من الصرف

قوله: [وَالْأَسْبَابُ الْمَانِعَةُ مِنَ الصَّرْفِ تِسْعَةٌ].

أقول: الأصل في الاسم: هو الإنصRAF، ولذا لا يحتاج إلى سبب، ومنع الصرف خلاف الأصل، ولذا يحتاج إلى سبب، فاحتاج المصنف إلى تفصيل أسبابه فقال: [وَالْأَسْبَابُ الْمَانِعَةُ مِنَ الصَّرْفِ] أي: من قبول الجر مع التثوين [تِسْعَةٌ] أي: أي: عند الجمهور.

فإن قيل: ما السر في احتياج الاسم في منع الصرف إلى سببين؟ قلنا: لأن الاسم بهما يصير شبيهاً بالفعل من جهة أن الفعل فيه فرعتان؛ إذ هو فرع الاسم اشتقاقاً وإفادَةً، وكل واحد من هذه الأسباب فرع شيء، فيجتمع بهما في الاسم فرعتان، فيصير شبيهاً به، فيسلب منه ما يسلب من الفعل: وهو الجر والتثوين.

فإن قيل: إذا شابه غير المنصرف الفعل؛ شابه الفعل أيضاً، فلم غلب الفعل عليه دون عكس؟

قلنا: لأن الفعل سبق في اعتبار الفرعية، وفرعية غير المنصرف عارضة بتحقيق السببين.

قوله: [التعريف والتأنيث....] (1) إلى آخره.

أقول: التعريف فرع التثوين، والمراد بالتعريف ههنا: العلمية. والتأنيث فرع التذكير.

(1) كان الأولى أن يحدد التعريف، لأن التعريف مطلقاً ليس مانعاً للصرف، وإنما المانع من الصرف من أنواع التعريف «العلمية» إذا اجتمع معها سبب آخر.

أَقُولُ: التَّعْرِيفُ فَرْعُ التَّنْكِيرِ، وَالْمُرَادُ بِالتَّعْرِيفِ هَهُنَا: الْعَلَمِيَّةُ. وَالتَّأْنِيثُ فَرْعُ التَّنْذِيرِ.

[وَوَزْنُ الْفِعْلِ] فَرْعُ لَوْزَنِ الْإِسْمِ؛ لِكَوْنِ الْإِسْمِ أَصْلًا، [وَالْوَصْفُ] فَرْعُ الْمَوْصُوفِ، [وَالْعَدْلُ] فَرْعُ فِي كُلِّ لُغَةٍ، وَالْمُرَادُ بِالْعُجْمَةِ: كَوْنُ الْكَلِمَةِ مِنْ غَيْرِ أَوْزَانِ الْعَرَبِ. [وَالتَّرْكِيبُ] فَرْعُ الْإِفْرَادِ، [وَالجَمْعُ الْأَقْصَى] ⁽¹⁾ فَرْعُ الْوَالِدِ، [وَالْأَلْفُ وَالتُّونُ] الْمُشَابِهَتَانِ لِأَلْفِي التَّأْنِيثِ ⁽²⁾ فَرْعُ الْمَزِيدِ عَلَيْهِ؛ إِذْ هُمَا إِتْمَا يَمْنَعَانِ مِنْ حَيْثُ [39/ب] الْمُشَابَهَةِ لِأَلْفِي التَّأْنِيثِ.

قَوْلُهُ: [مَتَى اجْتَمَعَ فِي الْإِسْمِ سَبَبَانِ...] ⁽³⁾ إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: لَمَّا كَانَ الْمُتَبَادِرُ مِنْ قَوْلِهِ: «وَالْأَسْبَابُ الْمَانِعَةُ مِنَ الصَّرْفِ تِسْعَةٌ»: أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَسْبَابِ سَبَبٌ مُسْتَقِلٌّ فِي مَنَعِ الصَّرْفِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ عَقَبَةُ بِهَذَا الْكَلَامِ تَنْبِيْهَا عَلَى الْمُرَادِ، وَقَدْ مَرَّ وَجْهُ مَنَعِ الصَّرْفِ عِنْدَ تَحَقُّقِ السَّبَبَيْنِ فِي الْإِسْمِ، وَمَا تَكَرَّرَ فِيهِ سَبَبٌ وَاحِدٌ؛ فَكَانَتْهُ اجْتِمَاعُ فِيهِ سَبَبَانِ. وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاحِدُ جَانِبَ الْفَرْعِ عَلَى جَانِبِ الْأَصْلِ، بِخِلَافِ الْحَرْفِ؛ إِذْ لَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِسْمِ، فَإِذَا نَاسَبَ - وَلَوْ بَوَاجِهُ -؛ بُنِيَ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ كَوْنَ الْإِسْمِ عَامِلًا فَرْعُ الْفِعْلِ، فَيَلْزَمُ أَنَّ لَا يُصْرَفُ إِذَا انْضَمَّ إِلَيْهِ سَبَبٌ آخَرٌ.

(1) المراد به صيغة منتهى الجموع، وهو كل جمع بعد ألفه حرفان أو ثلاثة أحرف أو سطرها ساكن مثل: مساجد ومصابيح، ولا فرق بين أن يكون أوله ميما كما مثل أو غير ميم مثل: دراهم. وكدانير.
(2) المراد المشبهتان لألفي التأنيث الممدودة والمقصورة من حيث الزيادة على الأصل، ولزومهما لما هما فيه، وكون الألف والتون في بناء يخص المذكور، وألفي التأنيث في بناء يخص المؤنث.
(3) يقصد أن العلة الواحدة أصبحت تقوم مقام العلتين، بل قالوا في المختوم بألف التأنيث المقصورة أو الممدودة: إن علتها تتكون من علتين فرعيتين هما التأنيث من جانب، ولزوم علامة التأنيث من جانب آخر، بخلاف المؤنث بناء التأنيث فإن التاء مقدرة الانفصال في الغالب، فلزم معها علة أخرى (حاشية الصبان على الأشموني ج 3 / ص 230).

قُلْنَا الْفَرْعِيَّةُ هَهُنَا غَيْرُ مُسَلَّمَةٍ، بَلْ هُمَا سَوَاءٌ فِي اقْتِضَاءِ الْعَمَلِ؛ إِذْ كَمَا أَنَّ
الْفِعْلَ يَفْتَضِي مُتَعَلِّقًا؛ فَكَذَلِكَ الْإِسْمُ يَفْتَضِي مُتَعَلِّقًا. كَذَا قِيلَ.
قَوْلُهُ: [وَمَا وُجِدَ ذَلِكَ فِيهِ: أَحَدَ عَشَرَ اسْمًا].

أَقُولُ: «مَا» مَوْضُوعَةٌ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِسْمِ، وَالْجُمْلَةُ بَعْدَهُ صِلَتُهُ، وَ «ذَلِكَ» قَائِمٌ
مَقَامَ فَاعِلٍ «وُجِدَ» إِشَارَةٌ إِلَى مَنْعِ الصَّرْفِ أَوْ إِلَى السَّبَبِيَّةِ؛ إِذْ قَدْ يَسْتَوِي فِي
لَفْظِهِ الْوَاحِدُ وَالتَّشْبِيهُ وَالْجَمْعُ، أَوْ: الْمُشْتَى هَهُنَا فِي حُكْمِ الْوَاحِدِ، وَالْمَوْضُوعُ مَعَ
صِلَتِهِ مَبْتَدَأٌ، وَالتَّرْكِيْبُ التَّعْدَادِيُّ - أَعْنِي - أَعْنِي: «أَحَدَ عَشَرَ» - خَبْرُهُ.
أَيْكَ الْإِسْمِ الَّذِي وُجِدَ فِيهِ مَنْعُ الصَّرْفِ أَوْ السَّبَبَانِ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا: أَحَدَ عَشَرَ
وَزْنَا.

قَوْلُهُ: [خَمْسَةٌ حَالَةَ التَّنْكِيرِ].

أَقُولُ: قَوْلُهُ: «خَمْسَةٌ؟» بَدَلٌ بَعْضُ مِنْ «أَحَدَ عَشَرَ»، وَالظَّاهِرُ: أَنَّ لَفْظَ «حَالَةَ»
فِي قَوْلِهِ: «حَالَةَ التَّنْكِيرِ» مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ ظَرْفٌ لِقَوْلِهِ «وُجِدَ».
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ الْأَقْسَامَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالتَّنْكِيرِ عَلَى الْأَقْسَامِ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالتَّعْرِيفِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ التَّنْكِيرَ أَصْلٌ.
وَالْمُصَنَّفُ فَصَّلَ الْخَمْسَةَ فَقَالَ:

[وَهِيَ «أَفْعَلٌ» صِفَةٌ].

وَالْمُرَادُ بِهَا: كَوْنُهَا صِفَةً فِي الْأَصْلِ بِالْحَقِيقَةِ، نَحْوُ: أَحْمَرٌ، فَإِنَّهُ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ
لِلْوَصْفِيَّةِ وَوَزَنُ الْفِعْلِ الْعَالِبِ.

فَإِنْ قِيلَ: يَرِيدُ أَنْ مِثْلَ: خَاتَمٌ إِذَا سُمِّيَ بِهِ مُنْصَرَفٌ، وَلَوْ اعْتَبِرَ الْعَلْبَةُ؛ لَزِمَ أَنْ لَا
يُنْصَرَفُ؛ لِأَنَّ بَابَ الْمُفَاعَلَةِ أَكْثَرُ، وَالْمَاضِي مِنْهُ فَاعِلٌ.

قُلْنَا: «إِنَّمَا أَنْصَرَفَ مِثْلُ خَاتَمٍ - وَإِنْ كَانَ وَزْنًا غَالِبًا فِي الْفِعْلِ -؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ قَلِيلًا - إِذْ لَا يَجِيءُ إِلَّا فِي أَسْمَاءٍ مَعْدُودَةٍ -؛ تَرَكَ عَلَى الْأَصْلِ.

فَإِنْ قِيلَ: لَا غَلَبَةَ فِي «أَفْعَلٍ» فِي الْأَفْعَالِ؛ لَوْجُودِ أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ فِي كُلِّ ثَلَاثِيٍّ لَيْسَ فِيهِ لَوْنٌ وَلَا عَيْبٌ، وَلَوْجُودِ الصَّفَةِ الْمُسَبَّهَةِ، وَلَوْجُودِ «أَفْعَلٍ» فِي الْكَلِمَاتِ الَّتِي لَا فِعْلَ لَهَا كَ «أَجْدَلٌ» وَ «أَحْلٌ».

قُلْنَا: إِنَّ «أَفْعَلًا» يَجِيءُ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ ثَلَاثِيٍّ، بِخِلَافِ أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ، فَإِنَّهُ يَجِيءُ مِنَ الْفِعْلِ الَّذِي يَجِيءُ مِنْهُ فِعْلُ التَّعَجُّبِ، وَأَيْضًا يَجِيءُ «أَفْعَلًا» لِمَعَانٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنَ الدُّخُولِ وَالْحَيْثُونِ وَالْوُجْدَانِ وَالصَّيْرُورَةِ، وَقَدْ يَكُونُ «أَفْعَلًا» لِلْمُضَارَعِ مِنَ الْبَابِ الثَّلَاثِ وَالرَّابِعِ، فَ «أَفْعَلًا» فِي الْأَفْعَالِ أَكْثَرُ مِنْهُ فِي الْأَسْمَاءِ. قَوْلُهُ: [وَفِعْلَانِ الَّذِي مُؤَنَّثُهُ فَعْلَى].

أَقُولُ: وَيُسَمَّى «فِعْلَانًا» هَذَا: فِعْلَانٌ فَعْلَى، نَحْوُ: سَكْرَانٌ، فَإِنَّهُ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ لِلْوَصْفِيَّةِ وَالْأَلِفِ وَالنُّونِ الْمُسَابِهَتَيْنِ لِأَلْفِي التَّأْنِيثِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمَا زِيدَتَا مَعًا، وَلِلْمَذْكَرِ صِيغَةً مُحَالَفَةً لِلْمُؤَنَّثِ، وَإِنَّ تَاءَ التَّأْنِيثِ لَا يَجْتَمِعُ مَعَهُمَا. فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قِيدَ «فِعْلَانًا» بِالَّذِي مُؤَنَّثُهُ «فَعْلَى»؟

قُلْنَا: لِلْإِحْتِرَازِ عَنِ «فِعْلَانِ» الَّذِي مُؤَنَّثُهُ «فِعْلَانَةٌ» نَحْوُ: سَعْدَانٌ وَسَعْدَانَةٌ، وَعُزْرِيَانٌ وَعُزْرِيَانَةٌ، فَإِنَّهُ مُنْصَرَفٌ حَالَةَ التَّنْكِيرِ؛ لِخُرُوجِ الْأَلِفِ وَالنُّونِ عَنِ مُسَابَهَةِ أَلْفِي التَّأْنِيثِ بِدُخُولِ التَّاءِ مِنَ الْوَجْهَيْنِ الْآخَرَيْنِ، لَكِنْ إِذَا جُعِلَ عَلَمًا؛ لَا يَنْصَرَفُ لِعَرْوَضٍ وَجْهَ الْمُسَابَهَةِ: وَهُوَ امْتِنَاعُ التَّاءِ؛ إِذِ الْعَلَمِيَّةُ تَمْنَعُ الزِّيَادَةَ. قَوْلُهُ: [وَالْمَعْدُولُ، نَحْوُ: ثَلَاثٌ وَرُبَاعٌ].

أَقُولُ: الْعَدْلُ: خُرُوجُ مَادَّةِ الْإِسْمِ عَنِ صِيغَتِهِ الْأَصْلِيَّةِ إِلَى صِيغَةٍ أُخْرَى. وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ: تَحْقِيقِيٌّ كَ «ثَلَاثٌ»، وَتَقْدِيرِيٌّ كَ «عَمْرٌ».

وَالْعَدْلُ فِي «آحَادٍ» وَ«مَوْحَدٍ»، وَ«ثَنَاءٍ» وَ«مَثْنَى»، وَ«ثَلَاثٍ» وَ«مَثَلثٍ»،
وَ«رُبَاعٍ» وَ«مَرْبَعٍ»، إِلَى «عُشَارٍ» وَ«مَعْشَرَ»؛ تَحْقِيقِيٌّ عَلَى الْأَكْثَرِ، وَعِنْدَ الْبَعْضِ:
لَا عَدْلَ فِي مَا فَوْقَ «رُبَاعٍ» وَ«مَرْبَعٍ».

وَالِاسْمُ الْمَعْدُولُ كِ «رُبَاعٍ» غَيْرُ مُنْصَرِفٍ حَالَةَ التَّنْكِيرِ لِلصِّفَةِ وَالْعَدْلِ.
فَإِنْ قِيلَ: الْوَصْفِيَّةُ غَيْرُ مُؤَثَّرَةٍ فِي الْمَعْدُولِ عَنْهَا، بِدَلِيلٍ: صَرَفُهُمْ أَرْبَعًا
فِي: مَرَزْتُ بِنِسْوَةٍ أَرْبَعٍ حَيْثُ كَانَتْ الْوَصْفِيَّةُ عَارِضَةً، فَبِالْحَرِيِّ أَنْ لَا يُؤَثَّرَ فِي
الْمَعْدُولِ؛ لِعَدَمِ افْتِرَاقِ الْحَالِ بَيْنَ الْمَعْدُولِ وَالْمَعْدُولِ عَنْهَا فِي الْمَعْنَى، فَلَا
يُفْتَرَقَانِ فِي الْحُكْمِ.

قُلْنَا: إِنَّ الْإِسْمِيَّةَ قَدْ غَلَبَتْ عَلَى الْمَعْدُولِ عَنْهَا، نَحْوُ: ثَلَاثَةٌ رِجَالٍ وَأَرْبَعٌ نِسْوَةٌ،
فَالْتَوْصِيفُ بِهَا يُشْبِهُ التَّوْصِيفَ بِأَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ عَلَى التَّأْوِيلِ، كَمَا تَقُولُ: جَاءَنِي
رَجُلٌ أَسَدٌ بِتَأْوِيلٍ: شُجَاعٌ، تَقُولُ: جَاءَنِي نِسْوَةٌ أَرْبَعٌ بِتَأْوِيلٍ: مَعْدُودَةٌ بِأَرْبَعٍ، وَإِذَا
كَانَ كَذَلِكَ؛ فَلَا اعْتِدَادَ بِهَذَا الْوَصْفِ حَيْثُ كَانَتْ عَارِضَةً، فَلَمْ تُؤَثَّرْ فِي الْمَعْنَى؟
وَأَمَّا الْمَعْدُولُ؛ فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا وَصْفًا، فَكَانَتْ الْوَصْفِيَّةُ لَازِمَةً لَهَا، فَتُؤَثَّرُ، أَلَا
تَرَى لَا تَقُولُ: ثَلَاثُ رِجَالٍ بِالتَّقْدِيمِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ اللَّازِمِ وَالْعَارِضِ ظَاهِرٌ، فَلَا
يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ تَأْثِيرِهَا فِي الْمَعْدُولِ عَنْهَا: عَدَمُ تَأْثِيرِهَا فِي الْمَعْدُولِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا عَدَلَ عَنْهَا «ثَلَاثٌ» لَا يُسْتَعْمَلُ إِصْفًا؛ إِذْ لَا يُقَالُ: ثَلَاثَةٌ ثَلَاثَةٌ
رِجَالٍ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: رِجَالٌ ثَلَاثَةٌ ثَلَاثَةٌ، أَيْ: ثَلَاثَةٌ بَعْدَ ثَلَاثَةٍ، وَمَعَ هَذَا لَا يُؤَثَّرُ
الْوَصْفِيَّةُ، وَإِلَّا؛ لَجَازَ أَنْ يُقَالَ: مَرَزْتُ بِنِسَاءٍ أَرْبَعٍ أَرْبَعٍ غَيْرُ مُنْصَرِفِينَ لِلْوَصْفِيَّةِ
وَوَزْنَ الْفِعْلِ.

قُلْنَا: إِنَّ الْوَصْفِيَّةَ قَدْ لَزِمَتْ عِنْدَ التَّكْرُرِ، فَلَا يَلْزَمُ الْوَصْفِيَّةُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
عَلَى حِدَةٍ، فَبِالْحَرِيِّ أَنْ يُصْرَفَ.

وَأَمَّا الْمَجْمُوعُ؛ فَلَا يُمْنَعُ فِيهِ الصَّرْفُ؛ لِأَنَّ مَحَلَّ الصَّرْفِ وَمَنْعِهِ: هُوَ الْإِسْمُ الْمُفْرَدُ، كَ «زَيْدٍ» وَ «أَحْمَدَ»، أَوْ مَا فِي حُكْمِهِ كَ «زَيْدَانِ» وَ «بَعْلَبَكَّ»، لَا الْإِسْمَانِ اللَّذَانِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا اتِّصَالٌ وَامْتِزَاجٌ، وَأَمَّا «ثَلَاثٌ»؛ فَإِنَّهُ اسْمٌ مُفْرَدٌ قَدْ لَزِمَتْ لَهُ الْوَصْفِيَّةُ، فَمُنِعَ الصَّرْفُ.

قَوْلُهُ: [وَمَا فِي آخِرِهِ أَلْفُ التَّأْنِيثِ].

أَقُولُ: أَي: الْإِسْمُ الَّذِي فِي آخِرِهِ أَلْفُ التَّأْنِيثِ مَقْصُورَةٌ أَوْ مَمْدُودَةٌ، إِسْمًا كَانَ، كَ «بُشْرَى» وَ «صَحْرَاءَ»، أَوْ صِفَةً، كَ «حُبْلَى» وَ «حَمْرَاءَ»، وَهَذَا الْإِسْمُ الَّذِي فِي آخِرِهِ أَلْفُ التَّأْنِيثِ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ؛ لِأَنَّ التَّأْنِيثَ فِيهِ قَائِمٌ مَقَامَ السَّبَبِيِّنِ؛ إِنْ الْأَلْفُ عَلِمَ التَّأْنِيثَ كَالتَّاءِ، وَكُونَ بِنَاءِ الْكَلِمَةِ عَلَيْهِ جَرَى مَجْرَى تَأْنِيثِ آخَرَ، فَثَبَّتَ بِهِذَا الْإِعْتِبَارَ سَبَبَانَ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِمْ فِي بَيَانِ عِلَّةِ مَنَعِ صَرَفِهِ: أَنَّهُ لَا يَنْصَرَفُ لِلتَّأْنِيثِ وَلِزُومِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَتْ التَّاءُ فِي مِثْلِ «طَلْحَةَ» أَيْضًا لَازِمَةً، فَلِمَ لَمْ تَنْزِلْ مَنْزِلَةَ سَبَبِينَ؟ قُلْنَا: لُزُومُ التَّاءِ فِيهِ بَعْدَ الْعَلَمِيَّةِ، وَاللُّزُومُ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ عِنْدَ الْوَضْعِ، فَالْأَلْفُ كَأَحَدِ حُرُوفِ الْكَلِمَةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ عِلَامَةَ التَّأْنِيثِ فِي مِثْلِ: «حَمْرَاءَ» وَ «صَحْرَاءَ»: هِيَ الْهَمْزَةُ، وَهَذِهِ الْهَمْزَةُ كَانَتْ أَلْفًا فِي الْأَصْلِ كَمَا فِي «سَكْرَى» وَ «عَطَشَى»، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمَّا زَادُوا قَبْلَهَا أَلْفًا؛ لِلْفَرْقِ بَيْنَ مُؤَنَّثِ «أَفْعَل» وَبَيْنَ مُؤَنَّثِ «فَعْلَان» قَلَبْنَا هَمْزَةَ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ خُصَّ مُؤَنَّثُ «أَفْعَل» بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ «أَفْعَل» هَذِهِ شَبِيهَةٌ بِأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ، وَلَهُ مَزِيَّةٌ فِي الْمَعْنَى، فَاخْتَصَّ الَّذِي يُشَبِّهُهُ بِالزِّيَادَةِ.

قَوْلُهُ: [وَالْجَمْعُ الْأَقْصَى].

أقول: والمراد به: ما يكون بعد ألفه حرفان متحركان؛ إما تحقياً، نحو: أساور، أو تقديراً، وهو إما بالإدغام نحو: دواب، أو بالحذف نحو: جوار⁽¹⁾، أو بعد ألفه ثلاثة أحرف أو سَطَها ساكن، نحو: أناعيم.

فإن قيل: «لم قيّد الجمع بالأقصى؟ قلنا: إشارة إلى أن شرط الجمع المانع من الصرف: هو أن لا يجمع مرة أخرى جمع التفسير.

وهو - أي: الجمع الأقصى - غير منصرف حالة التنكير؛ إما لتكرّر الجمعية حقيقة أو حكماً، وإما لأنه جمع لا نظير له في الأحاد، ففيه: الجمع وعدم النظر في الأحاد.

قوله: [وما كان على مثلهما].

أقول: أي: على وزن «أساور» و «أناعيم»، ك «مساجد» و «مصاييح»، فإثهما غير منصرفين؛ وإن لم يتكرّر فيهما الجمعية حقيقة؛ لمشابهتهما إياهما من حيث الجمعية والوزن والامتناع من الجمع مرة أخرى.

قوله: [وإن كان الأوسط متحركاً؛ كان الاسم منصرفاً].

أقول: إنما صرف الجمع الذي أوسط أحرفه الثلاثة بعد الألف متحرك، ك «صياقة»؛ لأنه حينئذ يشبه المفرد لفظاً ومعنى، أما لفظاً؛ فلكونه مثل: «كراهية» و «رفاهية» صورة، وهما مفردان حقيقة، وأما معنى؛ فلأن معنى

(1) يسمى هذا التنوين تنوين العوض، أي أنه عوض عن الياء المحذوفة لالتقاء الساكنين أو التخفيف على رأى سيبويه والجمهور سواء قدموا الإعلال على منع الصرف أو العكس، أو عوض عن الياء على رأى المبرد والزجاج، ويرفع مثل هذا الاسم بالضمّة على الياء المحذوفة، كما يجر بالفتحة المستقلة على الياء المحذوفة نيابة عن الكسرة والسبب في استئثار الفتحة على الياء في هذه الحالة أنها نابت عن ثقل وهو الكسرة، أما في حالة النصب، فتظهر الفتحة خفيفة على الياء (انظر حاشية الصبان على الأشموني ج 1 ص 35 - الكلام وما يتألف منه)، وباب ما لا ينصرف: ج 3 ص 244 - 245 من نفس المرجع.

الْجَمْعُ: كُلُّي يَقَعُ عَلَى أَفْرَادٍ كَثِيرَةٍ كَالْمَصْدَرِ، فَخَرَجَ عَنْ مِثَالِ الْجَمْعِ الْأَقْصَى،
وَدَخَلَ فِي أَوْزَانِ الْأَحَادِ.

قَوْلُهُ: [وَإِنْ كَانَ ثَانِي الْحَرْفَيْنِ بَعْدَ الْأَلْفِ يَاءً....] إِلَى آخِرِهِ.
أَقُولُ: أَيُّ: إِنْ كَانَ ثَانِي الْحَرْفَيْنِ بَعْدَ أَلْفِ الْجَمْعِ يَاءً؛ حَذَفَتِ الْيَاءُ فِي حَالَتِي
الرَّفْعِ وَالْجَرِّ، وَتَوَنَّتِ الْإِسْمَ، وَأَثْبَتَهَا فِي حَالَةِ النَّصْبِ بِلَا تَنْوِينٍ، نَحْوُ: جَاءَتْني
جَوَارٍ، وَمَرَزْتُ بِجَوَارٍ بِحَذْفِ الْيَاءِ فِيهِمَا، وَرَأَيْتُ جَوَارِي.
قَوْلُهُ: [فَاعْلَمْ].

أَقُولُ: قَدْ جَرَتْ عَادَةُ الْمُصَنِّفِينَ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي الْكَلَامِ ضَرْبُ إِشْكَالٍ، أَوْ
نَوْعٌ خِلَافٍ يَنْتَقِرُ إِلَى التَّأَمُّلِ؛ يَقُولُونَ فِي عَقِبِهِ: فَافْهَمْ وَنظَائِرُهُ؛ لِلتَّنْبِيهِ وَالإِيقَاطِ،
وَالْمُصَنِّفُ قَالَ هَهُنَا: «فَاعْلَمْ»؛ إِذْ فِيهِ إِشْكَالٌ؛ لِأَنَّ «جَوَارِي» يَنْصَرِفُ فِي حَالَةِ
الرَّفْعِ وَالْجَرِّ، وَلَا يَنْصَرِفُ فِي حَالَةِ النَّصْبِ عِنْدَ الْأَخْفَسِ؛ لِأَنَّ أَصْلَهُ فِي حَالَةِ
الرَّفْعِ وَالْجَرِّ عِنْدَهُ: «جَوَارِي» بِالتَّنْوِينِ؛ إِذِ الْأَصْلُ فِي الْأَسْمَاءِ هُوَ الصَّرْفُ،
وَحَذَفَتِ الضَّمَّةُ وَالْكَسْرَةُ لِالثَّقَلِ، فَاجْتَمَعَ سَاكِنَانِ: التَّنْوِينُ وَالْيَاءُ، فَحَذَفَتِ الْيَاءُ،
فَصَارَ عَلَى وَزْنِ: «سَحَابٍ» وَ«كَلَامٍ»، فَيَنْصَرِفُ.

وَأَمَّا عِنْدَ سَبِيئِيهِ؛ فَأَصْلُهُ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ وَالْجَرِّ: «جَوَارِي» بِلَا تَنْوِينٍ؛ لِأَنَّهُ
غَيْرُ مُنْصَرَفٍ عِنْدَهُ، ثُمَّ حَذَفَتِ الضَّمَّةُ أَوْ الْكَسْرَةُ لِالثَّقَلِ، فَبَقِيَتِ الْيَاءُ سَاكِنَةً، وَلَمَّا
حَذَفُوا الْيَاءَ فِي الْمُفْرَدِ اِكْتِفَاءً بِالْكَسْرَةِ، نَحْوُ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ﴾ [الفجر:
89 / 4]، وَ﴿الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾ [الرعد: 13 / 9]؛ اسْتَحْسَنُوا حَذْفَهَا فِي
الْجَمْعِ لِثِقَلِهِ، فَبَقِيَ «جَوَارٍ»، وَعَوَّضَ التَّنْوِينُ عَنِ الْحَرَكَةِ أَوْ عَنِ الْيَاءِ. وَلَوْ قِيلَ
فِي حَالَةِ الْجَرِّ: مَرَزْتُ بِجَوَارِي بِالْفَتْحَةِ؛ لَكَانَ لَهُ وَجْهٌ؛ لِكَوْنِهِ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ، وَأَمَّا
فِي حَالَةِ النَّصْبِ؛ فَغَيْرُ مُنْصَرَفٍ بِالإِتْفَاقِ.

قَوْلُهُ: [وَسِتَّةٌ حَالَةٌ التَّعْرِيفِ].

أَقُولُ: مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «خَمْسَةٌ حَالَةٌ التَّنْكِيرِ»، أَي: سِتَّةٌ مِنْ أَحَدٍ عَشَرَ وَزْنَا لَا يَنْصَرِفُ حَالَةٌ التَّعْرِيفِ دُونَ التَّنْكِيرِ.

قَوْلُهُ: [وَهِيَ: الْإِسْمُ الْأَعْجَمِيُّ الْعَلَمُ].

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالِاسْمِ الْأَعْجَمِيِّ: إِسْمٌ يَكُونُ عَلَى غَيْرِ أَوْضَاعِ الْعَرَبِ إِلَّا نَادِرًا، نَحْوُ: «إِبْرَاهِيمَ» وَ «إِسْمَاعِيلَ»، فَإِنَّهُمَا غَيْرُ مُنْصَرَفَيْنِ لِلْعُجْمَةِ وَالْعَلَمِيَّةِ، فَإِذَا نَكَرْتَهُمَا - بِأَنْ سَمَّيْتَ بِهِمَا أَشْخَاصًا كَثِيرَةً -؛ صَرَفْتَهُمَا لِبَقَائِهِمَا بِلَا سَبَبٍ؛ إِذِ الْعَلَمِيَّةُ شَرْطٌ فِي الْعُجْمَةِ، فَقَدْ تَزَوَّلَ الْعَلَمِيَّةُ بِالتَّنْكِيرِ لِلتَّنَافِي بَيْنَهُمَا، فَلَا تَبْقَى الْعُجْمَةُ سَبًّا.

قَوْلُهُ: [وَإِنْ سَمَّيْتَ بِنَحْوِ: «لِجَم» أَوْ «فِرْنْد» رَجُلًا صَرَفْتَهُ].

أَقُولُ: أَي: إِنْ سَمَّيْتَ بِاسْمِ أَعْجَمِيٍّ رَجُلًا؛ جَعَلْتَهُ مُنْصَرَفًا؛ لِأَنَّ الْعُجْمِيَّةَ النَّكْرِيَّةَ - أَي: الْعُجْمَةَ الْمُنْسُوبَةَ إِلَى النَّكْرَةِ -، يَعْنِي: الْعُجْمَةَ الْمُقَارِنَةَ بِالنَّكَارَةِ غَيْرُ مُؤَثَّرَةٍ فِي مَنَعِ الصَّرْفِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَكُنْ لِلْعُجْمَةِ النَّكْرِيَّةِ تَأْثِيرٌ فِي مَنَعِ الصَّرْفِ؟

قُلْنَا: لِكَوْنِهَا مُمْتَزِجَةٌ بِكَلَامِهِمْ فِي دُخُولِ التَّنْوِينِ وَحَرْفِ التَّعْرِيفِ وَالْإِضَافَةِ، فَتَصِيرُ حِينئِذٍ لُغَةً عَرَبِيَّةً، فَانْتَفَتِ الْفُرْعِيَّةُ الْمَطْلُوبَةُ، فَانْتَفَى التَّأْثِيرُ، وَمِنْ هَذَا يَظْهَرُ: أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ اسْتِرَاطِ الْعَلَمِيَّةِ فِي الْعُجْمَةِ: ضَبْطُهَا عَنْ تَصَرُّفِ الْعَرَبِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنْ سَمَّيْتَ بِنَحْوِ: لِحَامِ امْرَأَةٍ؛ هَلْ يَكُونُ مُنْصَرَفًا أَمْ لَا؟

قُلْنَا: يَكُونُ حِينئِذٍ غَيْرَ مُنْصَرَفٍ لِلتَّعْرِيفِ وَالتَّنْثِيثِ، وَلِذَا قَالَ: «إِنْ سَمَّيْتَ رَجُلًا».

قَوْلُهُ: [وَمَا فِي آخِرِهِ أَلْفٌ وَنُونٌ مَزِيدَتَانِ].

أَقُولُ: أَي: الْإِسْمُ الَّذِي فِي آخِرِهِ أَلْفٌ وَنُونٌ مَزِيدَتَانِ سِوَاءَ كَانِ فَأُوهُ مَضْمُومًا كَ«عُثْمَانَ» وَ«سُفْيَانَ»، أَوْ كَ«مَرْوَانَ»، أَوْ مَكْسُورًا كَ«عِمْرَانَ»، فَهَذَا الْإِسْمُ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ لِلْعِلْمِيَّةِ وَالْأَلْفِ وَالنُّونِ الْمَزِيدَتَيْنِ، فَإِنْ نَكَرْتَهُ؛ صَرَفْتَهُ لِزَوَالِ أَحَدِ السَّبَبَيْنِ: وَهُوَ الْعِلْمِيَّةُ إِنْ لَمْ يُجْعَلِ الْعِلْمِيَّةُ شَرْطًا لَهُمَا.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ جَعَلَ الْمُصَنِّفُ مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَالنُّونُ الْمَزِيدَتَانِ أَوَّلًا مِنْ قَبِيلِ الْحَمْسَةِ حَالَةَ التَّنْكِيرِ، فَكَيْفَ يَصِحُّ عَدُّهُ ثَانِيًا مِنْ قَبِيلِ السِّتَةِ حَالَةَ التَّعْرِيفِ؟ قُلْنَا: الْأَلْفُ وَالنُّونُ بِاعْتِبَارِ الْمَحَلِّ قِسْمَانِ: الْأَوَّلُ: مَا يَكُونُ فِي الصِّفَةِ، وَالثَّانِي: مَا يَكُونُ فِي الْإِسْمِ، فَالْأَوَّلُ مَا ذَكَرَهُ أَوَّلًا، وَالثَّانِي مَا ذَكَرَهُ ثَانِيًا، فَلَا تَنَاقُضَ.

قَوْلُهُ: [وَمَا فِيهِ وَزُنُ الْفِعْلِ....] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: اسْمٌ فِيهِ وَزُنُ الْفِعْلِ، فَإِنَّهُ لَا يَنْصَرَفُ بِسَبَبِ آخَرَ غَيْرِ الْوَصْفِ بِشَرْطَيْنِ: أَحَدُهُمَا: عَدَمُ قَبُولِ التَّاءِ، وَلِهَذَا انْصَرَفَ: يَعْمَلُ. وَالثَّانِي: أَنْ يَخْتَصَّ بِالْفِعْلِ، أَي: يَغْلِبُ وَفُوعُهُ فِيهِ، وَلِذَا انْصَرَفَ: رَدُّ وَسَدُّ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا: غَيْرَ الْوَصْفِ؛ لِأَنَّ وَزُنَ الْفِعْلِ إِذَا كَانَ مَعَ الْوَصْفِ؛ يَكُونُ سَبَبًا لِعَدَمِ الْإِنْصَرَفِ حَالَةَ التَّنْكِيرِ، وَالْكَلامُ هَهُنَا فِي حَالَةِ التَّعْرِيفِ.

قَوْلُهُ: كَ«أَحْمَدَ» وَ«يَزِيدَ» وَ«يَشْكُرَ».

أَقُولُ: كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا غَيْرُ مُنْصَرَفٍ لِلْعِلْمِيَّةِ وَوَزُنِ الْفِعْلِ، أَمَا «أَحْمَدُ»؛ فَوَزُنُ غَالِبٌ فِي الْفِعْلِ، وَكُلُّ مِنَ الْأَخِيرَيْنِ مُخْتَصَّ بِالْفِعْلِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ ضُمَّ «يَزِيدُ» وَ«يَشْكُرُ» إِلَى «أَحْمَدَ»؟

قُلْنَا: لِتَشْبِيهِهِ عَلَى أَنَّ الْإِسْمَ قَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنِ الْفِعْلِ وَمَمْنُوعًا عَنِ الصَّرْفِ، لَكِنْ بِشَرْطِ تَجَرُّدِهِ عَنِ الضَّمِيرِ؛ إِذِ الصَّرْفُ وَمَنْعُهُ مِنْ خَوَاصِّ الْمُفْرَدِ، وَلِلتَّشْبِيهِهِ عَلَى أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ إِعْلَالٌ كَ«يَزِيدَ»، أَوْ لَا كَ«يَشْكُرَ».

قوله: [والمعدول كـ «عمر» و «زفر»].

أقول: أي: المعدول من المعرفة لا ينصرف معرفة للعدل والعلمية، وينصرف نكرة لزوال أحد السببين، نحو: عمر وزفر، فإنهما معدولان ع، «عامر» و «زافر» معرفتين - أي: علمين -، فإنهما لو كانا معدولين عن نكرتين؛ لوجب أن يكون كل منهما اسماً مستعملاً في النكرة، وليس شيء في النكرة سمي «عمر» و «زفر»، فتبين أنهما عدلا عن «عامر» و «زافر» معرفتين.

فإن قيل: هذا منقوض بـ «التوفل الزفر» في قوله:

... ..
 يَأْبَى الظَّلَامَةَ مِنْهُ التَّوْفُلُ الزُّفْرُ (1)
 أي: يدفع المظلمة عن المظلوم الرجل الكثير العطايا، فإن «الزفر» استعمل نكرة؟

قلنا: إنه صفة كـ «زافر»، وليس بمعدول، ولذا لو سميت به؛ صرفته.
 قوله: [والمؤنث لفظاً كـ «كلحة» و «سلمة»].

أقول: فإنهما لا ينصرفان للعلمية والتأنيث لفظاً.
 فإن قيل: قد وجدت في أكثر النسخ: «سلمى» مكان «سلمة»، وهي ممنوعة عن الصرف مطلقاً لا تتغير في منع الصرف إلى العلمية، فلا تكون مما نحن فيه أي: من الستة التي لا ينصرف في التعريف، وينصرف في التنكير -، ولذا قيل: والظاهر: أنه خطأ وقع تصحيفاً من الكاتب، هل هو كذلك أم له وجه صحه؟

(1) عجزيت لأعشى باهله وصدرة

أخو رغائب يعطيها ويسألها

انظر لسان العرب مادة «زفر».

قُلْنَا: إِنَّ الْمُؤَنَّثَ بِالْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ قِسْمَانِ: الْأَوَّلُ: مَا يَكُونُ عَلَى وَزْنِ «فُعَلَى» بِضَمِّ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ، أَوْ «فَعَلَى» بِفَتْحِهِمَا. وَالثَّانِي: مَا يَكُونُ عَلَى وَزْنِ «فَعَلَى» بِفَتْحِهِمَا. وَالثَّانِي: مَا يَكُونُ عَلَى وَزْنِ «فَعَلَى» بِفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ.

فَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَلْفُهُ لِلتَّأْنِيثِ الْبَيِّنَةِ، وَتَارَةً يَكُونُ لِلإِلْحَاقِ، نَحْوُ: أَرْطَى. وَالثَّانِي: مِنْ قَبِيلِ الْمُشْتَرَكَةِ، أَيَّ بَيِّنَ مَا يَكُونُ أَلْفُهُ لِلتَّأْنِيثِ وَبَيِّنَ مَا يَكُونُ أَلْفُهُ لِلإِلْحَاقِ، فَالْمُصَنَّفُ حِينَ عَدَّ مَا فِي آخِرِهِ أَلْفُ التَّأْنِيثِ مَقْصُورَةً أَوْ مَمْدُودَةً مِنَ الْخَمْسَةِ الَّتِي حَالَةُ التَّنْكِيرِ أَرَادَ بِهِ: الْإِسْمَ الَّذِي هُوَ مِنَ الصَّيْغِ الْمُخْتَصَّةِ، وَحِينَ عَدَّ «سَلَمَى» مِنَ السَّتِّهِ الَّتِي حَالَةُ التَّعْرِيفِ أَرَادَ بِهِ: مَا يَكُونُ مِنَ الصَّيْغِ الْمُشْتَرَكَةِ، وَالْأَوَّلُ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى التَّعْرِيفِ فِي مَنَعِ الصَّرْفِ، وَالثَّانِي مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ. قَوْلُهُ: [أَوْ مَعْنَى كَ «سُعَادًا» وَ «رَيْنَبًا»].

أَقُولُ: فَإِنَّهُمَا غَيْرُ مُنْصَرَفَيْنِ لِلْعِلْمِيَّةِ وَالتَّأْنِيثِ مَعْنَى، وَاشْتَرَطَ الْعِلْمِيَّةَ فِيهِ أَيْضًا؛ إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ عِلْمًا؛ يَنْصَرِفُ، وَلِذَا كَانَ «جَرِيحٌ» فِي قَوْلِنَا: مَرَزَتْ بِأَمْرَةٍ جَرِيحٌ مُنْصَرَفًا مَعَ أَنَّ فِيهِ التَّأْنِيثَ مَعْنَى. قَوْلُهُ: [وَالِإِسْمَانِ اللَّذَانِ جُعِلَا اسْمًا وَاحِدًا].

أَقُولُ: فَإِنَّ قِيلَ: شَرَطُ هَذَا التَّرْكِيبِ: أَنْ لَا يَكُونُ بِإِضَافَةٍ وَلَا إِسْنَادٍ، وَلَا أَنْ يَكُونَ الثَّانِي مُتَضَمَّنًا مَعْنَى الْحَرْفِ، وَلَا أَنْ يَكُونَ الثَّانِي صَوْتًا؛ لِيُخْرَجَ نَحْوُ: عَبْدُ اللَّهِ، وَتَابِطُ شَرَاءٍ، وَنَحْوُ: خَمْسَةَ عَشَرَ وَسِيبِيُونَةَ عِلْمًا، وَكَانَ عَلَى الْمُصَنَّفِ أَنْ يُذَكِّرَ هَذِهِ الْقِيُودَ.

قُلْنَا: إِنَّ الْمُصَنَّفَ تَرَكَ هَذِهِ الْقِيُودَ اعْتِمَادًا عَلَى الْمِثَالِ وَالْمَبْحَثِ. قَوْلُهُ: [كَ «مَعْدِي كَرَبٌ» وَ «بَعْلَبَكٌ»].

أَقُولُ: فَإِنَّهُمَا غَيْرُ مُنْصَرَفَيْنِ لِلْعِلْمِيَّةِ وَالتَّرْكِيبِ، فَإِذَا نَكَّرَا؛ صُرِفَا؛ لِزَوَالِ أَحَدِ السَّبَبَيْنِ.

«الْمَعْدِي» اسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ: «عَدَا يَعْدُو»، أَصْلُهُ: «مَعْدُوٌّ»، فَلَمَّا قَصَدُوا التَّخْفِيفَ؛ جَعَلُوا الْوَاوَ يَاءً؛ لِأَنَّهُ أَحْفٌ، ثُمَّ كَسَرُوا مَا قَبْلَهَا لِأَجْلِ الْيَاءِ، فَصَارَ «مَعْدِي»، ثُمَّ رُكِبَ مَعَ «كَرَبَ». وَهُوَ فِي اللُّغَةِ: الْفَسَادُ ثُمَّ جُعِلَ عَلَمًا لِلْإِنْسَانِ وَالْبَعْلُ فِي اللُّغَةِ: الزَّوْجُ، ثُمَّ سُمِّيَ الصَّنَمُ الَّذِي كَانَ يَعْبُدُهُ أَهْلُ هَذِهِ الْبَلَدَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَ«الْبَكُّ» فِي اللُّغَةِ: الدَّقُّ وَكَسَرَ الْعُنُقِ، ثُمَّ رُكِبَ أَحَدُهُمَا مَعَ الْآخَرِ، وَجُعِلَ الْمَجْمُوعُ اسْمًا لِلْبَلَدَةِ الْمَعْرُوفَةِ مِنْ بِلَادِ الشَّامِ.

قَوْلُهُ: [وَكُلُّ مَا لَا يَنْصَرِفُ فِي الْمَعْرِفَةِ يَنْصَرِفُ فِي التَّنْكِيرِ].

أَقُولُ: لَمَّا فَرَّغَ عَنِ تَفْصِيلِ الْأَسْبَابِ وَبَيَانِ أَحْكَامِهَا؛ عَقَّبَ الْكُلَّ بِقَاعِدَةٍ؛ لِيَتَمَيَّزَ بَابُ مَنَعَ الصَّرْفِ عِنْدَ الْمُحْصَلِ تَمَيِّزًا آخَرَ، حَاصِلُهَا أَنَّ كُلَّ غَيْرِ مُنْصَرَفٍ بِسَبَبِ الْعِلْمِيَّةِ وَسَبَبِ آخَرَ إِذَا نَكَّرَ؛ زَالَ الْعِلْمِيَّةُ، فَهُوَ مُنْصَرَفٌ. فَإِنْ قِيلَ: مَا سَبَبُ ذَلِكَ؟

قُلْنَا: لِبَقَائِهِ بِلَا سَبَبٍ فِي غَيْرِ الْعَدْلِ وَوَزْنِ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمِيَّةَ شَرْطٌ فِي غَيْرِهِمَا، فَإِذَا انْتَفَى الشَّرْطُ؛ انْتَفَى الْمَشْرُوطُ لِبَقَائِهِ بِسَبَبٍ وَاحِدٍ فِيهِمَا.

قَوْلُهُ: [إِلَّا نَحْوُ: «أَحْمَر» إِنْ سَمَّيْتَ بِهِ رَجُلًا].

أَقُولُ: هَذَا اسْتِثْنَاءٌ مِنَ الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ، أَي: أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ فِي حَالِ التَّنْكِيرِ أَيْضًا، الْأَوَّلُ: بَابُ «أَحْمَر»، وَالثَّانِي: بَابُ التَّائِيثِ مُطْلَقًا، وَالثَّلَاثُ: بَابُ «فَعْلَان»، وَالرَّابِعُ: الْجَمْعُ الْأَقْصَى. وَالْمُرَادُ بِنَحْوِ أَحْمَرَ: كُلُّ اسْمٍ كَانَ مُشْعِرًا بِالْوَصْفِيَّةِ، فَإِنَّ نَحْوَ أَحْمَرَ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ قَبْلَ الْعِلْمِيَّةِ لِلْوَصْفِ وَوَزْنِ الْفِعْلِ، وَإِذَا سُمِّيَ بِهِ؛ كَانَ الْوَصْفُ زَائِلًا، وَيَكُونُ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ فِي حَالِ التَّعْرِيفِ لِلْعِلْمِيَّةِ

وَوَزْنَ الْفِعْلِ، وَإِذَا نُكِّرَ عَنِ الْعَلَمِيَّةِ؛ فَلَا يَنْصَرِفُ أَيْضًا فِي حَالِ التَّنْكِيرِ؛ لِأَنَّهُ يَعُودُ إِلَى أَصْلِهِ؛ لِأَنَّ زَوَالَ الْوَصْفِيَّةِ إِنَّمَا كَانَ بِسَبَبِ الْعَلَمِيَّةِ، وَإِذَا زَالَ الْمَانِعُ؛ عَادَ السَّاقِطُ عِنْدَ سِبْيَوِيَّةِ، فَلَا يَنْصَرِفُ لِلْوَصْفِ وَوَزْنَ الْفِعْلِ أَيْضًا، فَلَا سِتْنَاءَ عَلَى قَوْلِ سِبْيَوِيَّةِ لَا عَلَى قَوْلِ الْأَخْفَشِ، فَإِنَّهُ مُنْصَرِفٌ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّ الْوَصْفَ لَا يَعُودُ عِنْدَهُ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: السَّاقِطُ لَا يَعُودُ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا جَوَابُ «إِنْ سَمَّيْتَ»؟

قُلْنَا: مَحْدُوفٌ، تَقْدِيرُهُ، إِنْ سَمَّيْتَ بِهِ رَجُلًا؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ غَيْرَ مُنْصَرِفٍ فِي

التَّنْكِرَةِ.

قَوْلُهُ: [وَكَذَا مَا فِيهِ أَلْفُ التَّائِيثِ].

أَقُولُ: إِشَارَةٌ إِلَى الْمُسْتَسْنَى الثَّلَاثِ، يَعْنِي: أَنَّ «سَكْرَانَ» مَثَلًا إِذَا جُعِلَ عَلَمًا؛ فَهُوَ غَيْرُ مُنْصَرِفٍ لِلْعَلَمِيَّةِ وَالْأَلْفِ وَالتُّونِ، وَإِذَا نُكِّرَ؛ زَالَتِ الْعَلَمِيَّةُ، فَيَعُودُ إِلَى أَصْلِهِ عِنْدَ سِبْيَوِيَّةِ.

قَوْلُهُ: [وَالْجَمْعُ الْأَقْصَى].

أَقُولُ: إِشَارَةٌ إِلَى الْمُسْتَسْنَى الرَّابِعِ، يَعْنِي: أَنَّ «مَسَاجِدَ» مَثَلًا إِذَا جُعِلَ عَلَمًا؛ لَا يَنْصَرِفُ؛ لِأَنَّهُ يُشَابِهُ الْأَعْجَمِيَّ الْمَعْرِفَةَ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ لَهُمَا نَظِيرٌ فِي الْآحَادِ مِنْ كَلِمَاتِ الْعَرَبِ، وَإِذَا نُكِّرَ؛ لَا يَنْصَرِفُ أَيْضًا فِي قَوْلِ الْأَخْفَشِ كَمَا يَنْصَرِفُ «أَحْمَرَ» فِي قَوْلِهِ بَعْدَ التَّنْكِيرِ؛ لِأَنَّ الْمُشَابَهَةَ بِالْأَعْجَمِيَّ الْمَعْرِفَةَ بِمَنْزِلَةِ سَبْيِينِ؟ وَالْحَقُّ: أَنَّ عَدَمَ الْإِنْصِرَافِ إِذَا كَانَ لِهَذَا؛ يَجِبُ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ عِنْدَ التَّنْكِيرِ عَلَى مَذْهَبِهِ؛ إِذِ التَّنْكِيرُ لَا يُزِيلُ مُشَابَهَةَ الْأَعْجَمِيَّ، وَإِذَا كَانَ لِمُشَابَهَةِ الْأَعْجَمِيَّ وَالتَّعْرِيفِ؛ يَجِبُ أَنْ يَنْصَرِفَ عِنْدَهُ بَعْدَ التَّنْكِيرِ لِرِزَالِ أَحَدِ السَّبْيِينِ، وَأَمَّا عِنْدَ سِبْيَوِيَّةِ؛ فَيَعُودُ إِلَى أَصْلِهِ، وَهُوَ كَوْنُهُ مِنْ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ.

قوله: [وَالثَّلَاثِي السَّاكِنُ الْأَوْسَطِ].

أقول: أي: الاسم الذي على ثلاثة أحرف وأوسطه ساكن، نحو: نوح وهند؛
يجوز فيه الصرف وعدمه، أما الأول؛ فلمقاومة سُكُونِ الوَسَطِ أَحَدَ السَّبَبَيْنِ،
فَيَبْقَى سَبَبٌ وَاحِدٌ، وَاحِدٌ، وَأَمَّا الثَّانِي؛ فَلِوُجُودِ السَّبَبَيْنِ، وَالْأَوَّلُ فَصِيحٌ.

قوله: [وَمَا فِيهِ سَبَبٌ ثَالِثٌ].

أقول: أي: الاسم الذي فيه ثلاثة أسباب كـ «ماه» و «جور» في اسمي
البلدتين؛ فإنه غير منصرف ألبة لوجود الأسباب - أي: العلميّة والعجميّة
والتأنيث المعنوي -، والسبب الواحد - وإن لم يُعْتَبَرْ لِمُقَاوَمَتِهِ سُكُونِ الوَسَطِ
يَبْقَى السَّبَبَانِ، فَإِنْ قِيلَ: جاز أن يقاوم سُكُونِ الوَسَطِ العلميّة، فإذا زالت العلميّة؛
زال اعتبارُ التَّأْنِيثِ والعجميّة أيضًا؛ لانهما مشروطان بالعلميّة.

قلنا: إن بالمقاومة يسقط تأثير العلميّة لا وجودها، والمُعْتَبَرُ فِي تَأْثِيرِ العُجْمَةِ
والتَّأْنِيثِ: وُجُودُهَا لَا تَأْثِيرُهَا.

قوله: [وَكَذَا الثَّلَاثِي الْمُتَحَرِّكُ الْأَوْسَطِ].

أقول: أي: المؤنث الثلاثي المتحرك الأوسط، نحو: سقر اسم جهنم، فإنه
غير منصرف ألبة؛ لوجود العلميّة والتأنيث، وحركة الوَسَطِ بِمَنْزِلَةِ الحَرْفِ
الرَّابِعِ، فَحُكْمُهُ حُكْمَ الرَّبَاعِيِّ، وَلِهَذَا - أي: لتنزل الحركة منزلة الحرف الرابع
إنهم قالوا في النسبة إلى «حبلِي»: «حُبْلِيٌّ وَحُبْلَوِيٌّ» بِالْحَذْفِ فِي الْأَوَّلِ، وَالْقَلْبِ
فِي الثَّانِي؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ الرَّابِعَةَ فِي الْإِسْمِ الْمُنْسُوبِ تُقَلَّبُ وَأَوْ أَوْ يُحَذَفُ، وَلَمْ
يُجَوِّزُوا فِي نَحْوِ: حُبَارِيٍّ بِالْقَلْبِ، بَلْ قَالُوا: حُبَارِيٌّ بِالْحَذْفِ؛ لِمَا
أَنَّ الْأَلْفَ الْخَامِسَةَ تُحَذَفُ، وَقَالُوا: جَمَزِيٌّ بِفَتْحِ المِيمِ: وَهِيَ النَّاقَةُ السَّرِيعَةُ
السَّيْرِ، فَلَمْ يُجَوِّزُوا فِيهِ إِلَّا الْحَذْفَ؛ وَإِنْ كَانَتِ الْأَلْفُ رَابِعَةً؛ لَتَنْزِلَ الحَرْكَةُ مَنْزِلَةَ

الْحَرْفِ، حَتَّى كَانَ الْأَلِفُ خَامِسَةً، فَكَمَا أَجْرُوا هُنَا بِمَنْزِلَةِ الْحَرْفِ؛ حَتَّى كَانَ الْأَلِفُ خَامِسَةً، فَكَمَا أَجْرُوا الْحَرَكَةَ هُنَا بِمَنْزِلَةِ الْحَرْفِ؛ فَكَذَلِكَ فِي الْمُوَنَّثِ الْمُتَحَرِّكِ الْأَوْسَطِ.

قَوْلُهُ: [وَنَحْوُ حَدَامٍ] (1).

أَقُولُ: أَرَادَ بِنَحْوِ «حَدَامٍ»: كُلُّ «فَعَالٍ» هُوَ عَلِمَ لِلأَعْيَانِ مُوَنَّثًا، وَذَلِكَ لِأَنَّ «فَعَالٍ» أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٌ: ثَلَاثَةٌ مِنْهَا مَبْنِيٌّ، وَوَاحِدٌ مِنْهَا مُخْتَلَفٌ فِيهِ (2):

الأَوَّلُ: مَا يَكُونُ اسْمَ فِعْلٍ، نَحْوُ: «نَزَالٍ» وَ «تَرَكَ»، بِمَعْنَى: انزَلَ وَاتَرَكَ، وَهُوَ قِيَاسٌ فِي كُلِّ ثَلَاثِيٍّ مُجَرَّدٍ مُتَصَرِّفٍ تَامٌّ عِنْدَ سَبْيُوئِهِ، وَ «فَعَالٍ» هَذِهِ مَبْنِيَّةٌ بِالِاتِّفَاقِ بَيْنَ البَصْرِيِّينَ وَالكُوفِيِّينَ. وَاخْتَلَفَ فِي سَبَبِ بِنَائِهِ؛ فَعِنْدَ البَصْرِيِّينَ: لَوْ قَوَّعَهَا مَوْجِعَ الأَمْرِ المَبْنِيِّ، وَعِنْدَ الكُوفِيِّينَ: لِتَضَمُّنِهَا مَعْنَى لَامِ الأَمْرِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ عَلَى الكَسْرِ دُونَ الشُّكُونِ مَعَ أَنَّ الأَصْلَ فِي البِنَاءِ: هُوَ الشُّكُونُ؟ قُلْنَا: فِرَارًا عَنِ اجْتِمَاعِ السَّاكِنَيْنِ.

وَ «فَعَالٍ» هَذِهِ مُوَنَّثَةٌ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ:

وَلَأَنْتَ أَشْجَعُ مِنْ أُسَامَةَ إِذْ دُعِيَتْ نَزَالٍ وَلَجَّ فِي الدُّعْرِ (3)
فَإِنَّ «نَزَالٍ» لَوْ لَمْ يَكُنْ مُوَنَّثًا؛ لَمَا أَنْتَ الفِعْلُ المُسْتَنْدُ إِلَيْهِ - أَعْنِي: «دُعِيَتْ» -،
وَذَكَرَ عَبْدُ القَاهِرِ فِي وَجْهِهِ كَوْنِ «نَزَالٍ» مُوَنَّثَةً: أَنَّ «نَزَالٍ» عَدِلَ عَنْ: «انزَلِي»،
وَأَنْتَ الفَاعِلُ - وَهُوَ البِنَاءُ - لِتَقْصِدِ تَأْنِيثِ الفِعْلِ، فَكَمَا لَوْ أَنْتَ الفِعْلُ، وَالتَّأْنِيثُ

(1) فِي ع، م: حَدَامٍ وَقَطَامٍ.

(2) بَنُو تَمِيمٍ يَعْرَبُونَ «حَدَامًا» بِالضَّمِّ رَفْعًا وَبِالْفَتْحِ نَصْبًا وَجَرًّا، فَيُقَالُ: «جَاءَنِي حَدَامٌ» وَ «رَأَيْتُ حَدَامًا» وَ «مَرَرْتُ بِحَدَامٍ». وَالحِجَازِيُّونَ يَبْنُونَ «حَدَامًا» عَلَى الكَسْرِ مَطْلَقًا فَيَقُولُونَ «جَاءَنِي حَدَامٌ» وَ «رَأَيْتُ حَدَامًا» وَ «مَرَرْتُ بِحَدَامٍ» انظُرْ شَرْحَ قَطْرِ النَّدَى: 34، طَبْعَةُ دَارِ الطَّلَاحِ بِالقَاهِرَةِ.

(3) البَيْتُ لِزُهَيْرِ بْنِ أَبِي سَلْمَى، وَرَاجِعِ الإِنْصَافِ فِي مَسَائِلِ الخِلَافِ لِابْنِ الأَبْيَارِ.

رَاجِعٌ إِلَى الْفَاعِلِ نَحْوُ: ضَرَبَتْ هِنْدٌ؛ كَذَلِكَ يُؤَنَّثُ الْفَاعِلُ، وَالتَّأْنِيثُ رَاجِعٌ إِلَى الْفِعْلِ، فَيُقَالُ: أَنْزَلِي، وَفَائِدَةُ تَأْنِيثِ الْفِعْلِ: التَّأْكِيدُ وَالْمُبَالَغَةُ، فَمَعْنَى: «أَنْزَلِي»: أَنْزَلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا عُدِلَ «نَزَالَ» عَنْ «أَنْزَلِي»؛ اسْتُعْمِلَ فِي الْكَلَامِ مُؤَنَّثًا. الثَّانِي: مَا يَكُونُ صِفَةً لِلْمُؤَنَّثِ كَ «فَسَاقٍ» بِمَعْنَى «فَاسِقَةٍ».

وَالثَّالِثُ: مَا يَكُونُ عَلَمًا لِلْمُضَدِّ الْمَضَدِّ الْمَعْرِفَةِ كَ «فَجَارٍ» لِلْفَجْرَةِ، وَ «جَمَادٍ» لِلْمَجْمَدَةِ. وَهَذَانِ الْقِسْمَانِ أَيْضًا مَبْتَنِيَانِ بِاتِّفَاقِ النَّحَاةِ لِلْمُشَابَهَةِ بِبَابِ «نَزَالَ» وَزَنًا وَعَدْلًا.

وَالرَّابِعُ: مَا يَكُونُ عَلَمًا، لِلْأَعْيَانِ الْمُؤَنَّثَةِ، وَكَلَامُ الْمُصَنِّفِ فِي هَذَا الرَّابِعِ كَمَا أَسْرَنَّا إِلَيْهِ، وَهُوَ مَحَلُّ الْخِلَافِ، وَلِذَا قَالَ الْمُصَنِّفُ: [وَفِيهِ مَذْهَبَانِ].

* الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ: [الإِعْرَابُ مَعَ مَنَعِ الصَّرْفِ]؛ لِأَنَّ فِيهِ عِلْمِيَّةٌ وَعَدْلًا مُقَدَّرًا وَتَأْنِيثًا، وَإِنَّمَا قُلْنَا: «إِنَّ فِيهِ عَدْلًا مُقَدَّرًا؛ لِأَنَّ «حَدَامَ» مَعْدُولَةٌ عَنْ «حَادِمَةٍ» تَقْدِيرًا، وَهَذَا مَذْهَبُ بَنِي تَمِيمٍ.

* وَالْمَذْهَبُ الْآخَرُ: الْبِنَاءُ عَلَى الْكَسْرِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحِجَازِ، أَمَّا الْبِنَاءُ فَلِأَنَّهُ شَبِيهَةٌ بِبَابِ «نَزَالَ»، وَأَمَّا الْكَسْرُ؛ فَلِاجْتِمَاعِ السَّاكِنِينَ. قَوْلُهُ: [وَعَلَيْهِ قَوْلُ].

أَقُولُ: أَشَارَ بِهِ إِلَى تَرْجِيحِ الْمَذْهَبِ الثَّانِي؛ أَي: عَلَى الْمَذْهَبِ الَّذِي هُوَ الْبِنَاءُ عَلَى الْكَسْرِ قَوْلُ [الشَّاعِرِ].

إِذَا قَالَتْ حَدَامٌ فَصَدَّقُوهَا فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَدَامٌ⁽¹⁾

(1) هذا البيت : قاله لجيم بن صعيب في امرأته (حدام)، وقيل هو لديسم بن طارق أحد شعراء الجاهلية، وقد صار هذا البيت مثلا لكل من يعتد بكلامه، وقد عزاه للشاعر لجيم بن صعيب الميداني في مجمع الأمثال (2/ 174)، والزمخشري في المستقصى (10/ 340)، وابن جني في الخصائص (2/ 178).

فَإِنَّ «حَدَامَ» فَاعِلٌ بِالْمَوْضِعَيْنِ، وَالْمِيمُ فِيهِ مَكْسُورَةٌ، فَلَوْلَا أَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى
 الْكَسْرِ؛ لَمَا صَحَّ ذَلِكَ، وَقَدْ ثَبَتَ رِوَايَةُ الْكَسْرِ.
 قَوْلُهُ: [وَكَذَا «فَعَالٍ» الَّتِي تَخْتَصُّ بِنِدَاءِ الْمُؤَنَّثِ].
 أَقُولُ: أَي: مِثْلُ «حَدَامَ» فِي الْبِنَاءِ عَلَى الْكَسْرِ.
 فَإِنَّ قِيلَ: قَوْلُهُ: «تَخْتَصُّ بِنِدَاءِ الْمُؤَنَّثِ» مَنقُوضٌ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ.
 أَطُوفُ مَا أَطُوفُ ثُمَّ آوِي إِلَى بَيْتٍ قَعِيدَتُهُ لِكَاعِ
 قُلْنَا: هُوَ نَادِرٌ لَا يُعْتَدُّ بِهِزٍ

اللغة : حدام: اسم امرأة، قيل إنها الزباء، وقال السيوطي: هي حدام بنت الريان بن جسر بن تميم
 وأكثر الرواة يقولون إنها زرقاء اليمامة، وكانت ملكة اليمامة، وسميت البلدة باسمها، كما يقولون
 إنها كانت تبصر من مسيرة ثلاثة أيام.

الإعراب: إذا ظرف لما يستقبل من الزمان خافض لشرطه منصوب بجوابه مبني على السكون في
 محل نصب على الظرفية الزمانية. قالت: فعل ماض مبني على الفتح، والتاء: للتأنيث، لا محل لها
 من الإعراب. حدام: فاعل «قالت» مبني على الكسر في محل رفع؛ وجملة «قالت حدام»: في محل
 جر بالإضافة بعد «إذا». فصدقوها: الفاء واقعة في جواب الشرط غير الجازم. صدقوا: فعل أمر
 مبني على حذف النون؛ لاتصاله بواو الجماعة؛ والواو: ضمير متصل مبني على السكون في محل
 رفع فاعل؛ و«ها»: ضمير متصل مبني على السكون في محل نصب مفعول به؛ وجملة «صدقوها»:
 جواب شرط غير جازم، لا محل لها. فإن: الفاء تعليلية، إن: حرف مشبه بالفعل. القول: اسم «إن»
 منصوب. ما: اسم موصول بمعنى الذي مبني على السكون، في محل رفع خبر «إن». منصوب. ما:
 اسم موصول بمعنى الذي مبني على السكون، في محل رفع خبر «إن». قالت: فعل ماض مبني على
 الفتح؛ لاتصاله بالتاء الساكنة؛ وتاء التأنيث، لا محل لها. حدام: فاعل «قالت» مبني على الكسر في
 محل رفع؛ وجملة «قالت حدام»: صلة للموصول الاسمي، لا محل لها من الإعراب؛ والعائد إلى
 الاسم الموصول محذوف؛ والتقدير: الذي قالته.
 موطن الشاهد: «حدام».

وجه الاستشهاد: بناء «حدام» على الكسر في الموضعين على لغة أهل الحجاز؛ ولو أعرب إعراب
 ما لا ينصرف؛ لرفع؛ لأنه فاعل؛ ودلت قوافي القصيدة على أن الثانية مكسورة؛ فهي التي تدل دلالة
 ظاهرة على المقصود؛ و«حدام» الأولى محمولة عليها؛ ويتضح من ذلك أن المنع من الصرف
 للعلمية والعدل في وزن «فعال» المؤنث مقصور على بعض تميم؛ بشرط:
 - ألا يكون العلم المؤنث مختوماً بالراء.
 - وأن يكون غير مصغر، وغير مجموع جمع تكسير.

قَوْلُهُ: [وَكَذَا «فَعَالٍ» الَّتِي بِمَعْنَى الْفِعْلِ].
أَقُولُ: أَي: هُوَ أَيْضًا مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْرِ كَمَا بَيَّنَّا.

مواضع صرف ما لا ينصرف

قَوْلُهُ: [وَكُلُّ مَا لَا يَنْصَرِفُ إِذَا أُضِيفَ أَوْ دَخَلَهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ؛ انْجَرَّ بِالْكَسْرِ].
أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجْهُ انْجِرَارِهِ بِالْكَسْرِ حِينئِذٍ؟
قُلْنَا: أَمَّا عِنْدَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْمَقْصُودَ فِي بَابِ غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ: مَنَعُ التَّنْوِينِ
وَمَنَعُ الْجَرِّ بِالتَّبَعِيَّةِ؛ فَلَأَنَّ التَّنْوِينَ عِنْدَ الْإِضَافَةِ أَوْ دُخُولِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ لَا يَتَصَوَّرُ
سُقُوطُهُ، فَلَا يَتَصَوَّرُ سُقُوطُ التَّابِعِ وَهُوَ الْجَرُّ.
وَأَمَّا عِنْدَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْمَقْصُودَ فِي بَابِ غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ: مَنَعُ الْجَرِّ أَيْضًا؛
فَلَأَنَّ الْإِسْمَ حِينَ الْإِضَافَةِ أَوْ دُخُولِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ خَرَجَ عَنِ شَبَهِ الْفِعْلِ، فَأَعِيدَ
إِلَيْهِ مَا مُنِعَ مِنْهُ لِلْمُشَابَهَةِ، وَهُوَ الْجَرُّ، وَأَمَّا التَّنْوِينُ؛ فَلَمْ يُمْكِنْ عَوْدُهُ؛ لِعَدَمِ امْتِكَانِ
اجْتِمَاعِهِ مَعَ الْإِضَافَةِ وَاللَّامِ لِلْمُنَافَاةِ.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَالَ: «انْجَرَّ» وَلَمْ يَقُلْ: انْصَرَفَ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ فِي انْجِرَارِهِ لَيْسَ خِلَافًا، وَفِي انْصِرَافِهِ خِلَافٌ.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَالَ: «بِالْكَسْرِ»، وَلَمْ يَكْتَفِ بِقَوْلِهِ: «انْجَرَّ»؟
قُلْنَا: لِذَمِّ التَّوَهُّمِ: أَنَّ غَيْرَ الْمُنْصَرِفِ يَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ مَفْتُوحًا.
فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ حُرُوفَ الْجَرِّ لَا تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ، وَكَذَا الْفَاعِلِيَّةُ وَالْمَفْعُولِيَّةُ؛
لأنَّهَا مِنْ خِصَائِصِ الْإِسْمِ أَيْضًا، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يُعَادَ مَعَهَا الْجَرُّ وَالتَّنْوِينُ لِزَوَالِ
الْمُشَابَهَةِ.

قُلْنَا: إِنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ وَالْإِضَافَةَ أَشَدُّ تَغْيِيرًا لِلِاسْمِ؛ لِأَنَّهُمَا تَجْعَلَانِ النَّكْرَةَ مَعْرِفَةً، فَيَكُونَانِ أَقْوَى فِي الْإِبْعَادِ عَنِ الْفِعْلِ بِخِلَافِ غَيْرِهِمَا.
 قَوْلُهُ: [تَقُولُ: مَرَرْتُ بِالْأَحْمَرِ وَالْحَمْرَاءِ، وَبِعَمْرِكُمْ وَبِعُمَامِنَا].
 أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: الْأَوْلَى: أَنْ يُقَدَّمَ مِثَالُ الْإِضَافَةِ؛ لِيَكُونَ اللَّفُّ وَالنَّشْرُ مُرْتَبًا.
 قُلْنَا: إِنَّ اللَّفَّ وَالنَّشْرَ الْمُرْتَبَّ لَيْسَ أَوْلَى مِنْ غَيْرِ الْمُرْتَبِّ، عَلَى أَنَّ الْإِضَافَةَ كَثِيرَةٌ الْوُقُوعُ؛ إِذْ لَيْسَ فِيهَا زِيَادَةٌ عَلَى الْإِسْمِ، وَلِذَا قَدَّمَهَا فِي الذِّكْرِ، وَمِثَالُهَا ظَاهِرٌ، وَلِذَا أَخْرَهُ، وَدُخُولُ اللَّامِ قَلِيلٌ، وَلِذَا أَخْرَهُ فِي الذِّكْرِ، وَمِثَالُهُ خَفِيٌّ، وَلِذَا قَدَّمَهُ.

المبني وأقسامه

قَوْلُهُ: [وَالْمَبْنِيُّ ضَرْبَانِ].
 أَقُولُ: لَمَّا ذَكَرَ فِي أَوَّلِ الْفَصْلِ: أَنَّ الْأَسْمَاءَ ضَرْبَانِ: مُعْرَبٌ وَمَبْنِيٌّ، وَذَكَرَ تَعْرِيفَ كُلِّ مِنْهُمَا هُنَاكَ، وَذَكَرَ الْمَبَاحِثَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْمُعْرَبِ، وَفَرَعَ مِنْهَا؛ أَرَادَ أَنْ يَشْرَعَ فِي الْمَبْنِيِّ، وَقَسَّمَهُ إِلَى اللَّازِمِ وَالْعَارِضِ.

المبني اللازم

قَوْلُهُ: [فَاللَّازِمُ: مَا تَضَمَّنَ مَعْنَى الْحَرْفِ...] إِلَى آخِرِهِ.
 أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: تَعْرِيفُ الْمُصْتَفِ الْمَبْنِيِّ اللَّازِمِ: بَأَنَّهُ الَّذِي تَضَمَّنَ مَعْنَى الْحَرْفِ أَوْ مَا أَشْبَهَهُ؛ غَيْرُ صَحِيحٌ؛ لِفَسَادِهِ جَمْعًا وَمَنْعًا؛ لِأَنَّ الْمَنْعِيَّ بِلَامِ الْجِنْسِ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الْحَرْفِ، وَهُوَ مَعْنَى (مِنْ) الْإِسْتِعْرَافِيَّةِ، وَالغَايَاتِ، نَحْوُ: قَبْلَ

تُشَبِّهُهُ، وَكَذَا الصَّدْرُ فِي نَحْوِ: خَمْسَةَ عَشَرَ يَشْبَهُهُ فِي الإِحْتِيَاجِ، وَالْعَجْرُ يَتَضَمَّنُ مَعْنَاهُ، وَهُوَ مَعْنَى حَرْفِ العَطْفِ، وَمِثْلُ هَذِهِ الأَشْيَاءِ يَصْدُقُ عَلَيْهِ التَّعْرِيفُ، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَبْنِيٍّ بِنَاءً لَازِمًا، وَأَسْمَاءُ الأَفْعَالِ، نَحْوُ: هَيْهَاتَ وَشَتَانَ، لَا يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الحَرْفِ، وَلَا يَشْبَهُهُ، فَلَا يَصْدُقُ عَلَيْهَا التَّعْرِيفُ، مَعَ أَنَّهَا مِنَ المَبْنِيِّ اللّازِمِ، فَالْأَوْلَى: أَنْ يَقُولَ فِي تَعْرِيفِ اللّازِمِ: مَا لَمْ تَكُنْ لَهُ حَالَةٌ إِعْرَابٍ أَصْلًا.

قُلْنَا: الظَّاهِرُ: أَنَّ مَا ذَكَرَهُ المُصَنِّفُ لَيْسَ بِتَعْرِيفِ اللّازِمِ، بَلْ مَقْصُودُهُ: الإِرْشَادُ إِلَى بَعْضِ أَقْسَامِهِ بِذِكْرِ عِلَّةِ البِنَاءِ، أَلَا يُرَى أَنَّهُ قَالَ: «وَالْعَارِضُ خَمْسَةَ أَشْيَاءَ»؟! قَوْلُهُ: [ك «أَيْنَ» وَ «مَتَى» وَ «كَيْفَ»].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بَيَّنَّتْ هَذِهِ الأَسْمَاءُ مَعَ أَنَّ الأَصْلَ فِي الإِسْمِ: هُوَ الإِعْرَابُ؛ لِدَلَالَتِهِ عَلَى المَعَانِي؟

قُلْنَا: لَتَضَمَّنِيهَا مَعْنَى الحَرْفِ، فَإِنَّ «أَيْنَ» مُتَضَمِّنٌ لِمَعْنَى حَرْفِ الإِسْتِفْهَامِ أَوْ حَرْفِ الشَّرْطِ، فَإِنَّ قَوْلَنَا: أَيْنَ زَيْدٌ فِي قُوَّةِ قَوْلَنَا: أَفِي السُّوقِ أُمٌّ فِي المَسْجِدِ أُمٌّ فِي غَيْرِهِمَا؟ وَقَوْلَنَا: أَجْلِسُ أَيْنَ تَجْلِسُ فِي قُوَّةِ قَوْلَنَا: إِنْ تَجْلِسُ فِي الدَّارِ أَجْلِسُ فِيهَا، وَإِنْ تَجْلِسُ فِي المَسْجِدِ أَجْلِسُ فِيهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَإِنَّ قَوْلَنَا: مَتَى القِتَالُ؟ فِي قُوَّةِ قَوْلَنَا: فِي اليَوْمِ أَمْ غَدًا أَمْ بَعْدَ غَدٍ؟ وَقَوْلَنَا: مَتَى تَخْرُجُ أَخْرُجُ فِي قُوَّةِ قَوْلَنَا: إِنْ تَخْرُجُ اليَوْمِ أَخْرُجُ اليَوْمِ، وَإِنْ تَخْرُجُ غَدًا أَخْرُجُ غَدًا. وَ «كَيْفَ» مُتَضَمِّنٌ لِمَعْنَى الإِسْتِفْهَامِ فَقَطْ، فَإِنَّ مَعْنَى قَوْلَنَا: كَيْفَ زَيْدٌ: أَصَحِيحٌ أَمْ سَقِيمٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ «أَيْنَ» وَ «كَيْفَ» عَلَى الحَرَكَةِ؟

قُلْنَا: فِرَارًا عَنِ اجْتِمَاعِ السَّاكِنِينَ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ عَلَى الفَتْحَةِ؟

قُلْنَا: لِلخِفَّةِ.

قَوْلُهُ: [أَوْ مَا أَشْبَهُهُ].

أَقُولُ: كَلِمَةُ «أَوْ» هُنَا لِلنَّوْعِ لَا لِلشَّكِّ كَمَا مَرَّ فِي تَعْرِيفِ الإِسْمِ، أَي: وَالْمَبْنِيُّ
اللَّازِمُ: مَا أَشْبَهَ الحَرْفَ.

قَوْلُهُ: «كَ» «الَّذِي» وَ «الَّتِي» وَنَحْوُ ذَلِكَ.

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجْهٌ مُشَابِهَةٌ الْمُؤْصُولَاتِ بِالحَرْفِ؟
قُلْنَا: الإِحتِجَاجُ إِلَى العَبْرِ، فَكَمَا أَنَّ الحَرْفَ مُحْتَاجٌ إِلَى المُتَعَلِّقِ؛ كَذَلِكَ
المُؤْصُولَاتُ مُحْتَاجَةٌ إِلَى الصَّلَةِ.

المبني العارض

قَوْلُهُ: [وَالْعَارِضُ خَمْسَةُ أَشْيَاءَ].

أَقُولُ: حَصَرَ المَبْنِيَّ العَارِضِ فِي الحَمْسَةِ اسْتِثْنَاءً.

قَوْلُهُ: [المُضَافُ إِلَى يَاءِ المُتَكَلِّمِ] (1).

أَقُولُ: الظَّاهِرُ: أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ «خَمْسَةَ»، وَفِيهِ - أَي: فِي المُضَافِ إِلَى يَاءِ
المُتَكَلِّمِ، نَحْوُ: غَلَامِي - ثَلَاثَةٌ مَذَاهِبَ.

الأَوَّلُ: أَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الكَسْرِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الجَمْهُورِ مِنَ الأوَائِلِ.

(1) ما قيده المؤلف بعبارة، هو الصحيح الذي عليه جمهرة النحاة من الكوفيين والبصريين وذهب بعض النحاة إلى أن المضاف إلى ياء المتكلم، نحو أبي وأخي وغلامي قسم ثالث لا معرب ولا مبني؛ أما أنه ليس معرباً؛ فلأنه ملازم لحركة واحدة، وهي الكسرة؛ وأما أنه ليس مبنيّاً؛ فلأنه، لم يشبه الحرف، وهذا كلام غير مستقيم، بل هو من نوع المعرب، والحركات مقدرة على ما قبل الياء، مثل تقديرها على آخر الاسم المقصور، وعلى آخر الاسم المنقوص، والمانع من ظهورها وجود الحركة المناسبة لياء المتكلم وهي الكسرة.

انظر التصريح: 47/1، وابن عقيل: 28، 29، وأوضح المسالك 54/1، الدر المصون 283/1.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ مُعْرَبٌ، وَاعْرَابُهُ تَقْدِيرِيٌّ، وَهُوَ مَذْهَبُ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ كَابْنِ الْحَاجِبِ حَيْثُ قَالَ فِي «كَافِيَّتِهِ»: التَّقْدِيرُ فِيمَا تَعَدَّرَكَ «عَصَا» وَ «عَلَامِي» مُطْلَقًا. وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ لَيْسَ بِمُعْرَبٍ وَلَا مَبْنِيٍّ، وَهُوَ مَذْهَبُ بَعْضِ، وَسَمَّوْهُ: خَصِيًّا. وَجِهَ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ لَوْ أُعْرِبَ؛ يُؤَدِّي إِلَى انْقِلَابِ الْيَاءِ أَلْفًا أَوْ وَاوًا فِي حَالِ النَّصْبِ أَوْ الرَّفْعِ، أَوْ إِلَى خُرُوجِ الْيَاءِ مِنَ الْمُدَّةِ فِيهِمَا.

قَوْلُهُ: [الْمُنَادَى الْمُفْرَدُ الْمَعْرِفَةُ، نَحْوُ: يَا زَيْدُ] (1).

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ الْمُنَادَى الْمُفْرَدُ الْمَعْرِفَةُ؟

قُلْنَا: لِأَنَّهُ مُشَابِهٌ بِكَافِ الْخِطَابِ فِي «أَدْعُوكَ» مِنْ حَيْثُ الْإِفْرَادُ وَالتَّعْرِيفُ، وَهُوَ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَبْنِيٍّ الْأَصْلُ -، لَكِنَّهُ مُشَابِهٌ بِكَافٍ: ذَلِكَ، وَالْمُشَابِهُ بِالْمُشَابِهِ مُشَابِهٌ، وَذَلِكَ الْكَافُ حَرْفٌ، فَيَكُونُ مُنَاسِبًا بِمَا لَا تَمَكَّنُ لَهُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ عَلَى الضَّمِّ؟

قُلْنَا: لِيَقَعَ الْمُخَالَفَةُ بَيْنَ الْحَرَكَةِ الْبِنَائِيَّةِ وَالْإِعْرَابِيَّةِ: وَهِيَ الْفَتْحَةُ وَالْكَسْرَةُ فِي نَحْوِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ وَيَا لَزَيْدٍ، أَوْ لِأَنَّهُ لَوْ بُنِيَ عَلَى الْفَتْحِ؛ يَلْزَمُ التَّنَاسُطُ الْحَرَكَةَ الْإِعْرَابِيَّةَ فِي مِثْلِ: يَا أَحْمَدَ لِغَيْرِ الْمُعَيَّنِ بِالْحَرَكَةِ الْبِنَائِيَّةِ فِي مِثَالِ: يَا أَحْمَدُ، وَلَوْ بُنِيَ عَلَى الْكَسْرِ؛ يَلْزَمُ الْإِلْتِنَاسُ بِالْمُنَادَى الْمُضَافِ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، ثُمَّ حُذِفَ مِنْهُ الْيَاءُ اكْتِفَاءً بِالْكَسْرِ.

وَقَوْلُهُ: «الْمُفْرَدُ» اخْتِرَازٌ عَنِ الْمُضَافِ وَشِبْهِهِ، فَإِنَّهُمَا لَيْسَا بِمَبْنِيَيْنِ، بَلْ

مُعْرَبَانِ.

(1) ويستوى معه في البناء أيضا النكرة المقصودة مثل يارجل، ويارجلان، ويا مهندسون، تبنى على الضم وعلى الألف وعلى الواو بالترتيب، في محل نصب على المفعولية لأن المنادى مفعول به في المعنى، وناصبه فعل مضمرة ناب منابه (يا)، وأصل يا زيد، ويارجل، أدعو زيدا وأدعو رجلا ثم حذف الفعل من كل منهما ونابت الياء منابه.

وَ «الْمَعْرِفَةُ» اِحْتِرَازٌ عَنِ الْمُنَادَى الْمَفْرَدِ النَّكِرَةِ، فَإِنَّهُ غَيْرُ مَبْنِيٍّ.
قَوْلُهُ: [التَّكْرَةُ الْمَفْرَدَةُ الَّتِي مَعَ «لَا» لِنَفْيِ الْجِنْسِ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ ذَلِكَ؟

قُلْنَا: لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى حَرْفِ الْجَرِّ - أَيِ: «مِنْ» الِاسْتِعْرَاقِيَّةِ-؛ إِذْ قَوْلُنَا: لَا رَجُلٌ فِي الدَّارِ مَبْنِيٌّ عَلَى سُؤَالِ سَائِلٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: هَلْ مِنْ رَجُلٍ فِي الدَّارِ؟ فَأَصْلُ الْجَوَابِ: لَا مِنْ رَجُلٍ فِي الدَّارِ، فَحُذِفَ «مِنْ» هَرَبًا مِنَ التَّكْرَارِ، أَوْ اعْتِمَادًا عَلَى الْعِلْمِ بِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا تَضَمَّنَ مَعْنَى الْحَرْفِ يَبْنِي أَنْ يَكُونَ بِنَاؤُهُ لَازِمًا، فَلِمَ صَارَ عَارِضًا؟

قُلْنَا: عِلَّةُ الْبِنَاءِ ثَابِتَةٌ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ سَاقِطَةٌ فِي بَعْضِهَا.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ عَلَى الْحَرَكَةِ؟

قُلْنَا: لِمَا مَرَّ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ عَلَى الْفَتْحِ؟

قُلْنَا: لِئِنَّا سَبَّ عَمَلًا «لَا»؛ لِأَنَّ عَمَلَهَا: النَّصْبُ؛ لِكَوْنِهَا مَحْمُولَةً عَلَى «أَنَّ».

وَاحْتِرَازُ «التَّكْرَةِ» عَنِ الْمَعْرِفَةِ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ بِمَبْنِيَّةٍ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِاسْمِ جِنْسٍ، وَعَمَلُهَا مَخْصُوصٌ بِهِ.

وَبِ«الْمَفْرَدَةِ» عَنِ الْمُضَافَةِ وَالْمُشَبَّهَةِ بِهَا، فَإِنَّهُمَا غَيْرُ مَبْنِيَّتَيْنِ.

قَوْلُهُ: [وَالْمَرْكَبُ].

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالْمَرْكَبِ الْمَبْنِيِّ: كُلُّ كَلِمَتَيْنِ جُعِلَتَا اسْمًا وَاحِدًا؛ بِأَنْ يَدُلَّ عَلَى

مَعْنَى وَاحِدٍ بِلَا نِسْبَةٍ إِسْنَادِيَّةٍ أَوْ إِضَافِيَّةٍ، فَيَشْمَلُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

الأوّل: ما كان ثانيه صوتًا، نحو: سيبويه، فحكمه: بناء الأوّل على الفتح؛ لأنه بمنزلة «أحد» من: «أحد عشر»، وبناء الثاني على الكسر.

والثاني: ما تضمّن ثانيه معنى الحرف، والجزء الأوّل يشبه المضاف، نحو: اثني عشر، فحكمه، إعراب الأوّل، وبناء الثاني.

والثالث: ما تضمّن ثانيه معنى الحرف، ولم يشبه الأوّل المضاف، نحو: خمسة عشر، فحكمه: بناء الجزئين على الفتح، أما بناء الأوّل؛ فلتنزله منزلة الجزء الأوّل من الكلمة، وأما بناء الثاني؛ فلتضمّنه معنى الحرف؛ إذ الأصل: خمسة وعشرون. وأما بناؤهما على الفتح؛ فللخفة.

والرابع: ما لا يكون الثاني منه صوتًا ولا متضمّنًا لمعنى الحرف، فحكمه: فتح الأوّل إن كان الآخر حرفًا صحيحًا، نحو: بعلبك، وإلا؛ يبقى على السكون، نحو: معدي كرب؛ لكونه بمنزلة الجزء من الكلمة، والثاني معرب غير منصرف للعلمية والتركيب. والمصنّف أجمل وأهمّل حيث ذكر مثال الثالث فقط.

قوله: [ما حذف منه المضاف إليه].

أقول: أي: الخامس من الأشياء الخمسة: الاسم المضاف الذي حذف منه المضاف إليه.

وهو قسمان: ظرف وغير ظرف:

الأوّل: الجهات الست، و «أسفل»، و «دون» بشرط: الإضافة، وكون المضاف إليه محذوفًا مثنويًا - أي: مقصودًا -.

فإن قيل: لم يبي ذلك الاسم؟⁽¹⁾

(1) الأسماء التي ذكرها المؤلف وهي: قبل وبعد والجهات الست: أمام وخلف وفوق وتحت ويمين وشمال وأيضًا غير وحسب وأول ودون، لها أربعة أحوال:
(أ) أن تضاف لفظًا نحو أصبت درهمًا لا غيره، وجئت من قبل زيد أو من بعده وهي هنا معربة.

قُلْنَا: إِذَا حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَهُوَ مِنْ تَمَامِ الْمُضَافِ؛ صَارَ الْمُضَافُ بِمَنْزِلَةِ
بَعْضِ الْكَلِمَةِ، وَبَعْضُهَا لَا يَسْتَحِقُّ الإِعْرَابَ، أَوْ لِأَنَّهُ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ،
أَوْ لِأَنَّهُ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى الْحَرْفِ؛ إِذِ الإِضَافَةُ مَعْنَى مِنْ مَعَانِي الْحَرْفِ، أَوْ لِكَوْنِهِ
مُشَابِهًا لِلْحَرْفِ مِنْ حَيْثُ الإِحْتِيَاجُ إِلَى الْغَيْرِ، أَوْ لِأَنَّهُ شَبِيهُ بِالْمَاضِي فِي الدَّلَالَةِ
عَلَى شَيْئَيْنِ: مَعْنَى نَفْسِهِ، وَمَعْنَى مَا نُوي فِيهِ، كَالْمَاضِي، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى شَيْئَيْنِ:
مَعْنَى نَفْسِهِ، وَمَعْنَى مَا نُوي فِيهِ، كَالْمَاضِي، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْحَدِيثِ وَالزَّمَانِ،
وَقَدْ مَرَّ وَجْهُ الإِنْبَاءِ عَلَى الْحَرَكَةِ. وَأَمَّا عَلَى الضَّمِّ؛ فَلِجَبْرِ المَحذُوفِ مِنْهُ بِأَقْوَى
الْحَرَكَاتِ، وَهُوَ الضَّمُّ، أَوْ لِأَنَّ لَهُ شَبِيهَا بِالمَنَادَى المُمَرَّدِ المَعْرِفَةِ فِي أَنَّ كَلِمًا مِنْهُمَا
مَبْنِيٌّ فِي حَالِ التَّعْرِيفِ، وَمُعْرَبٌ فِي حَالِ التَّنْكِيرِ.
وَالثَّانِي: نَحْوُ: «حَسْبُ» وَ «لَيْسَ غَيْرُ» وَ «لَا غَيْرُ».

المبني من الفعل والحرف

قَوْلُهُ: [وَالْمَبْنِيُّ اللَّازِمُ مِنَ الأَفْعَالِ].

أَقُولُ: لَمَّا فَرَعَ مِنْ بَيَانِ المَبْنِيَّاتِ الإِسْمِيَّةِ؛ أَرَادَ أَنْ يَشْرَعَ فِي بَيَانِ المَبْنِيِّ مَنْ
الفِعْلِ وَالْحَرْفِ.

(ب) أن يحذف ما تضاف إليه وينوى لفظه، كأن يقال: جئت من قبل ومن بعد، وهي معربة أيضا دون
تنوين وتبقى كالمضاف لفظا وعليه قول الشاعر:

وَمِنْ قَبْلِ نَادَى كُلِّ مَوْلَى قَرَابَةً فَمَا عَطَفَتْ مَوْلَى عَلَيْهِ العَوَاطِفُ

والتقدير: ومن قبل ذلك نادى...

(ج) أن يحذف المضاف إليه ولا ينوى لفظه ولا معناه، فتصبح نكرة معربة منونة، ومنه قراءة من قرأ
«لله الأمر من قبل ومن بعد».

(د) أن يحذف المضاف إليه وينوى معناه دون لفظه، فتنبى حينئذ على الضم مثل قوله تعالى «لله
الأمر من قبل ومن بعد» وهذه هي الحالة التي أشار إليها المؤلف.

وَحَاصِلُ كَلَامِهِ: أَنَّ الْفِعْلَ بَعْضُهُ مَبْنِيٌّ لِزِمِّ، وَبَعْضُهُ مَبْنِيٌّ عَارِضٌ. وَالْحَرْفُ
كُلُّهُ مَبْنِيٌّ لِزِمِّ.

قَوْلُهُ: [الْمَاضِي وَالْأَمْرُ بغير اللّام].

أَقُولُ: هَذَا بَيَانُ الْمَبْنِيِّ الْإِلْزَامِ مِنَ الْفِعْلِ، وَالتَّشْيِيدُ بِغَيْرِ اللَّامِ لِلِاخْتِرَازِ عَنِ
الْأَمْرِ بِاللّامِ، فَإِنَّهُ مُعْرَبٌ مَجْزُومٌ، وَقَدْ مَرَّ الْكَلَامُ فِي بِنَائِهِمَا.
قَوْلُهُ: [وَالْعَارِضُ الْمَضَارِعُ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ... إِلَى آخِرِهِ].

أَقُولُ: بَيَانُ الْمَبْنِيِّ الْعَارِضِيِّ مِنَ الْفِعْلِ، فَإِنَّ الْمَضَارِعَ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ نُونُ جَمَاعَةِ
النِّسَاءِ غَائِبَةٌ كَانَتْ أَوْ مُخَاطَبَةٌ، نَحْوُ: يَفْعَلْنَ بِالنِّسَاءِ، أَوْ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ نُونُ
التَّأْكِيدِ مُخَفَّفَةٌ كَانَتْ أَوْ مُثْقَلَةٌ، نَحْوُ: هَلْ يَفْعَلْنَ بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ مَبْنِيٌّ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَ الْمَضَارِعُ عِنْدَ اتِّصَالِ النُّونِ الْأُولَى؟

قُلْنَا: تَشْبِيهُهُ بِالْمَاضِيِّ عِنْدَ سِيوِيَّتِهِ، وَتَشْبَهُهُ بِهِ؛ لِاشْتِرَاكِ كُلِّ مِثْمَهُمَا فِي لُحُوقِ
النُّونِ وَسُكُونِ الْآخِرِ، نَحْوُ ضَرَبْنَا وَيَضْرِبُنَ.

فَإِنْ قِيلَ: لِإِشْتِرَاكِ حَاصِلِ بَيْنَهُمَا عِنْدَ اتِّصَالِ أَلِفِ التَّنِينَةِ وَوَاوِ جَمَاعَةِ
الدُّكُورِ، نَحْوُ: ضَرَبْنَا وَضَرَبُوا وَيَضْرِبَانِ وَيَضْرِبُونَ، فَيُنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمَضَارِعُ
مَبْنِيًّا عِنْدَ اتِّصَالِهِمَا أَيْضًا مَعَ أَنَّهُ مُعْرَبٌ.

قُلْنَا: النُّونُ يَفْتَضِي سُكُونَ مَا قَبْلَهَا كَمَا عُرِفَ فِي مَوْضِعِهِ، وَالْأَلِفُ وَالْوَاوُ
يَفْتَضِيَانِ حَرَكَتَهُ، وَالْحَرَكََةُ أَلْفُ الْإِعْرَابِ، وَالسُّكُونُ أَلْفُ الْبِنَاءِ، وَكُلُّ مَا يَفْتَضِي أَلْفَ
الشَّيْءِ كَأَنَّهُ ذَلِكَ الشَّيْءُ.

وَعِنْدَ غَيْرِهِ: تُرِكَ عَلَى أَصْلِ الْبِنَاءِ إِشْعَارًا بِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْفِعْلِ: هُوَ الْبِنَاءُ.
وَأَمَّا الْبِنَاءُ عِنْدَ اتِّصَالِ نُونِ التَّأْكِيدِ؛ فَلِأَنَّهُ حِينْتِذِ أَشْبَهُ بِنَحْوِ: بَعْلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْإِعْرَابُ مُقَدَّرًا؟

قُلْنَا: إِذِ الْإِعْرَابِ التَّقْدِيرِيُّ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْمُعْرَبَاتِ، وَالْأَصْلُ فِي الْأَفْعَالِ:
هُوَ الْبِنَاءُ، وَإِنَّمَا بُنِيَ عَلَى الْفَتْحِ لِلْخَفَةِ.

أقسام الكلمات

قَوْلُهُ: [وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ].

أَقُولُ: أَي: الْإِسْمُ وَالْفِعْلُ وَالْحَرْفُ.

لَمَّا فَرَعَ عَنِ بَيَانِ الْإِعْرَابِ وَالْمُعْرَبِ وَالْمَنْبِيِّ؛ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ كَلَامًا كَلْبِيًّا.

وَحَاصِلُ كَلَامِهِ: أَنَّ الْكَلِمَاتِ مُطْلَقًا أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: مَا يَكُونُ عَامِلًا وَمَعْمُولًا، كَعَامَّةِ الْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ، وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ.

وَالثَّانِي: مَا يَكُونُ عَامِلًا وَلَا يَكُونُ مَعْمُولًا، كَالْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ، وَالْفِعْلِ

الْمَاضِي، وَالْأَمْرِ بَعِيرِ اللَّامِ، وَالْأَسْمَاءِ الْمُتَضَمِّنَةِ بِمَعْنَى «إِنْ» سِوَى «أَي».

وَالثَّلَاثُ: مَا لَا يَكُونُ عَامِلًا وَلَا مَعْمُولًا، كَعَبْرِ الْعَوَامِلِ مِنَ الْحُرُوفِ.

وَالرَّابِعُ: مَا لَا يَكُونُ عَامِلًا وَيَكُونُ مَعْمُولًا، كَالِاسْمِ الْجَامِدِ الْمُحَلِّي بِاللَّامِ،

نَحْوُ: الْعَلَامِ. وَالْمُصَنَّفُ سَكَتَ عَنْ هَذَا الْقِسْمِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ

فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ، فَتَبِعَهُ لَا عَلَى ظَنٍّ غَيْرٍ وَاقِعٍ.

تعريف العامل وأقسامه

قَوْلُهُ: [وَالْعَامِلُ عِنْدَهُمْ].

أَقُولُ: لَمَّا ذَكَرَ تَقْسِيمَ الْكَلِمَاتِ، وَأَنْجَرَ كَلَامَهُ إِلَى ذِكْرِ الْعَامِلِ؛ نَاسَبَ

تَفْسِيرَهُ حَتَّى يَتِمَّ كَنْ مِنْ تَقْسِيمِهِ إِلَى الْقِسْمَيْنِ، ثُمَّ يُقَسَّمُ أَحَدَ قِسْمَيْهِ إِلَى الْقِيَاسِيِّ

وَالسَّمَاعِيَّ حَتَّى يَسْهَلَ الْإِنْتِقَالُ إِلَى وَجْهِ الْإِرْتِبَاطِ بَيْنَ الْأَبْوَابِ الثَّلَاثَةِ، وَوَجْهِ
الْإِنْتِقَالِ مِنَ الْبَابِ الْأَوَّلِ إِلَى الثَّانِي.
فَإِنْ قِيلَ: يَصْدُقُ تَعْرِيفُ الْعَامِلِ عَلَى الْأَسْبَابِ الْمُقْتَضِيَةِ لِأَوَاخِرِ الْمَبْنِيَّاتِ
عَلَى الْوُجُوهِ الْمَخْصُوصَةِ كَمَا ظَهَرَتْ فِي ضَمَنِ تَفْصِيلَاتِ الْمَبْنِيَّاتِ.
قُلْنَا: أَرَادَ بـ «الْكَلِمَةِ» هَهُنَا: الْكَلِمَةَ الْمُعْرَبَةَ، فَلَا يَصْدُقُ التَّعْرِيفُ عَلَى
الْأَسْبَابِ الْمَذْكُورَةِ، فَلَا نَقْضَ بِهَا.

في

العوامل اللفظية القياسية

الباب الثاني

قَوْلُهُ: [الباب الثاني: في العوامل اللفظية القياسية].
أَقُولُ: لَمَّا فَرَعَ عَنِ الْبَابِ الْأَوَّلِ؛ شَرَعَ فِي الثَّانِي.
فَإِنْ قِيلَ: صِيغَةُ الْفَوَاعِلِ جَمْعُ فَاعِلَةٍ كَالضَّوَارِبِ جَمْعُ ضَارِبَةٍ، فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ
لَفْظُ «العوامل» جَمْعَ «عاملة»، وَالْكَلَامُ فِي «العامل».
قُلْنَا: مَا ذَكَرْتُمْ فِي الصِّفَاتِ. وَأَمَّا فِي الْأَسْمَاءِ؛ فَالْفَوَاعِلُ جَمْعُ فَاعِلٍ
كَالْفَوَارِسِ، وَ «العامل» مِنْ قَبِيلِ الْأَسْمَاءِ.
قَوْلُهُ: [قَدَّمْنَا الْقِيَاسِيَّةَ].
أَقُولُ: أَيْ: قَدَّمْنَا الْعَوَامِلَ اللَّفْظِيَّةَ الْقِيَاسِيَّةَ عَلَى الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ السَّمَاعِيَّةِ؛
لِأَطْرَادِ الْقِيَاسِيَّةِ، وَكَوْنِهَا قَاعِدَةٌ كُلِّيَّةٌ، وَضَابِطَةٌ عَامَّةٌ، وَالْعَامُّ مُقَدَّمٌ عَلَى الْخَاصِّ.
فَإِنْ قِيلَ: مَا السُّرُّ فِي بَيَانِ وَجْهِ التَّقْدِيمِ، وَلَيْسَ مِنْ دَأْبِ هَذَا الْكِتَابِ؟

قُلْنَا: هُوَ الْوَفَاءُ بِوَعْدِهِ فِي الْحُطْبَةِ مِنْ أَنَّهُ غَيْرُ مُدْخِرٍ لِذِكْرِ شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرَهُ
السُّيُخُ فِي الْكُتُبِ، وَالشُّيُخُ ذَكَرَ ذَلِكَ، فَتَبِعَهُ الْمُصَنِّفُ.
قَوْلُهُ: [وَجُمَلَتْهَا سَبْعَةٌ].

أَقُولُ: أَي: جُمَلَةُ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ الْقِيَاسِيَّةِ سَبْعَةٌ أَنْوَاعٌ بِالِاسْتِقْرَاءِ.
وَجْهٌ ضَبْطُهُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْعَامِلَ إِمَّا عَامِلٌ بِالْأَصَالَةِ أَوْ لَا، الْأَوَّلُ: الْفِعْلُ،
وَالثَّانِي؛ إِمَّا مُسْتَقٌّ مِنْهُ أَوْ لَا، الْأَوَّلُ: الْمَصْدَرُ، وَالثَّانِي؛ إِمَّا أَنْ يَقَعَ الْفِعْلُ عَلَيْهِ
أَوْ لَا، الْأَوَّلُ: اسْمُ الْمَفْعُولِ، وَالثَّانِي؛ إِمَّا أَنْ يَجْرِيَ عَلَى فِعْلِهِ أَوْ لَا، الْأَوَّلُ: اسْمُ
الْفَاعِلِ، وَالثَّانِي؛ إِمَّا أَنْ يَرْتَفِعَ الْإِبْهَامُ أَوْ أَنْ يَقَعَ مُضَافًا أَوْ لَا، الْأَوَّلُ: الْاسْمُ التَّامُّ،
الثَّانِي: الْاسْمُ الْمُضَافُ، الثَّلَاثُ: الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ.

من العوامل اللفظية القياسية الفعل

قَوْلُهُ: [الْفِعْلُ عَلَى الْإِطْلَاقِ].

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِإِطْلَاقِهِ: مَا يَكُونُ كَامِلًا فِي الْفِعْلِيَّةِ، حَالِيًا عَنِ الْأَمَارَاتِ الْاسْمِيَّةِ
وَالْحَرْفِيَّةِ، وَاحْتَرَزَ بِهِ عَنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ، وَالْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ، وَأَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ،
وَأَفْعَالِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، وَأَفْعَالِ الشُّكِّ وَالْيَقِينِ لِلتَّقْصَانِ فِي فِعْلِيَّتِهِنَّ، وَلِهَذَا جَعَلَهَا
الْمُصَنِّفُ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ وَذَكَرَ فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ.
قَوْلُهُ: [لَأَنَّ كُلَّ فِعْلٍ يَرْفَعُ اسْمًا وَاحِدًا...]⁽¹⁾ إِلَى آخِرِهِ.

(1) الأفعال كلها (قاصرها ومتعدديها، تامها وناقصها) تشترك في شيئين:

أحدهما: أنها تعمل الرفع، وبيان ذلك أن الفعل إما ناقص فيرفع الاسم وإما تام وهو على ضربين:

1 - آت على صيغته الأصلية نحو: «قام زيد»، فيرفع الفاعل.

2 - آت على غير صيغته الأصلية نحو: «قضى الأمر»، فيرفع النائب عن الفاعل.

الثاني: أنها تنصب الأسماء غير خمسة أنواع:

أقول: هذا دليلٌ عُموم الرِّفْع، أي: الرِّفْعُ عَامٌّ فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ؛ لِأَنَّ كُلَّ فِعْلٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ أَلْبَتَّةَ؛ إِذْ كُلُّ فِعْلٍ يَرْفَعُ اسْمًا وَاحِدًا إِذَا أُسْنِدَ ذَلِكَ الْفِعْلُ إِلَى الْاسْمِ الْوَاحِدِ حَالَ كَوْنِ الْفِعْلِ مُقَدَّمًا عَلَى ذَلِكَ الْاسْمِ الْوَاحِدِ الَّذِي هُوَ فَاعِلُهُ. فَقَوْلُهُ: [اسْمًا] إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْفَاعِلَ لَا يَكُونُ إِلَّا اسْمًا صَرِيحًا أَوْ مُؤَوَّلًا بِهِ. وَقَوْلُهُ: [وَاحِدًا] إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْفَاعِلَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَعَدَّدَ، أَي: لَا يَجُوزُ أَنْ يَرْفَعَ اسْمَانِ مُخْتَلِفَانِ بِجِهَةِ الْفَاعِلِيَّةِ عَلَى الْإِسْتِقْلَالِ بِرَافِعٍ وَاحِدٍ.

وقوله: [مُقَدَّمًا عَلَيْهِ] إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْفَاعِلُ عَلَى فِعْلِهِ.

فإن قيل: ما معنى الإسناد ههنا؟

قلنا: نسبة أحد الجزئين إلى الآخر مُطْلَقًا.

فإن قيل: لم قال: «أُسْنِدًا»، ولم يقل: «أُخْبِرَ»؟

قلنا: لِيَتَنَاوَلَ الْإِنْشَائِيَّاتِ.

فإن قيل: لم وجب تقديم الفعل على الفاعل؟

1 - المشبه بالمفعول به فالناصب له عند الجمهور الصفات نحو: «زيد حسن وجهه».

2 - الخبر فالناصب له الفعل الناقص.

3 - التمييز فالناصب له الاسم المبهم والفعل المجهول النسبة نحو: «طاب علي نفسي».

4 - المفعول المطلق وإنما ينصبه الفعل المتصرف التام.

5 - المفعول به فالناصب له الفعل المتعدي بنفسه.

والفعل بحسب المفعول ينقسم إلى سبعة أنواع:

أحدها: ما لا يقتضي مفعولاً البتة وله علامات:

1 - أن يدل على حدوث ذات، نحو: «حدث أمر وعرض سفر».

2 - أن يدل على حدوث صفة حسية، نحو: «علمت زيداً فاضلاً».

3 - أن يكون على وزن فُعَل مضموم العين، كـ«شرف» و«كرم».

4 - أن يكون على وزن انفعَل نحو: «انصرف».

5 - أن يدل على عرض كـ«مرض» و«فرح».

6 و7 - أن يكون على وزن فَعَل - مفتوح العين - أو فِعَل - مكسور العين - اللذين وصفهما علي

فعل كـ«ذل فهو ذليل».

قُلْنَا: لَأَنَّ الْفِعْلَ لَفْظٌ دَالٌّ عَلَى حَدَثٍ ثَابِتٍ لَشَيْءٍ فِي زَمَانٍ مَعَيَّنٍ، فَالْإِسْنَادُ كَالْجُزْءِ الدَّائِيٍّ لِمَفْهُومِ الْفِعْلِ، وَالذَّهْنُ مَتَى تَصَوَّرَ الْإِسْنَادَ الْمَفْهُومَ مِنَ الْفِعْلِ يَنْتَقِلُ إِلَى الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ، فَإِذَا وَجَبَ تَقْدِيمُ الْفِعْلِ فِي الذَّهْنِ؛ وَجَبَ فِي اللَّفْظِ. فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ: «إِذَا صَدَرَ عَنْهُ الْفِعْلُ» بَدَلَ قَوْلِهِ: «إِذَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ»؟ قُلْنَا: لَأَنَّ الْإِسْنَادَ يَتَنَاوَلُ مَا كَانَ بِطَرِيقِ الصُّدُورِ، نَحْوُ: ضَرَبَ زَيْدٌ، وَبَطْرِيقِ الْقِيَامِ، نَحْوُ: مَرِضَ زَيْدٌ، وَبَطْرِيقِ الْإِلْصَاقِ، نَحْوُ: مَاتَ زَيْدٌ. قَوْلُهُ: [نَحْوُ: فَعَلَ زَيْدٌ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أُوْرِدَ فِي الْمِثَالِ هُوَ أَعَمُّ الْأَفْعَالِ؟ قُلْنَا: لِيَكُونَ أَوْفَقَ بِمَقْصُودِهِ، وَهُوَ: أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ يَرْفَعُ اسْمًا. قَوْلُهُ: [فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُظْهِرًا؛ فَمُضْمَرًا]. أَقُولُ: فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْفَاعِلَ لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ، يَعْنِي: أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلْفِعْلِ مِنْ فَاعِلٍ؛ إِمَّا اسْمٌ ظَاهِرٌ أَوْ ضَمِيرٌ، وَالضَّمِيرُ؛ إِمَّا بَارِزٌ أَوْ مُسْتَرٌّ.

تفسير الفعل إلى متعد ولازم

قَوْلُهُ: [ثُمَّ إِنَّ الْفِعْلَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: مُتَعَدًّا]. أَقُولُ: الْمُتَعَدِّي فِي اللُّغَةِ: الْمَجَاوِزُ، مِنْ: عَدَا طَوْرَهُ إِذَا تَجَاوَزَ حَدَّهُ. وَفِي الْإِصْطِلَاحِ: مَا جَاوَزَ عَنِ الْفَاعِلِ، وَنَصَبَ الْمَفْعُولَ بِهِ⁽¹⁾. وَاللَّازِمُ: مَا يَخْتَصُّ بِالْفَاعِلِ.

(1) الفعل المتعدي: هو الفعل الذي يتجاوز فاعله، وينصب مفعولا به ليستكمل معناه، مثل، كتب الطالب رسالة، وهو نوعان: ما يصل إلى المفعول به مباشرة، أي: من غير واسطة، نحو: بريث القلم، وما يصل إلى المفعول به بواسطة أساليب التعدية، مثل: ذهبْتُ بزيدٍ، وعلامة المتعدي أن تتصل به هاء تعود على غير المصدر، نحو، زيدٌ ضربه عمرو.

قَوْلُهُ: [ك «ذَهَبْتُ» وَ «قَعَدْتُ» وَ «قُمْتُ»].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أُوْرِدَ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ فِي تَمَثِيلِ اللَّازِمِ؟⁽¹⁾

قُلْنَا: رَدًّا عَلَى مَنْ زَعَمَ: أَنَّهَا مُتَعَدِّيَةٌ حَيْثُ يُقَالُ: ذَهَبْتُ الشَّامَ، وَقَعَدْتُ

شَهْرَيْنِ، مَعَ أَنَّ الْأَوَّلَ شَادُّ، وَالثَّانِي ظَرْفٌ.

أنواع المتعدي

[المتعدي إلى مفعول واحد]

قَوْلُهُ: [مُتَعَدِّ إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ].

أَقُولُ: أَي: إِنْ تَعَلَّقَ فَهَمُّ الْفِعْلِ عَلَى وَاحِدٍ، سَوَاءً كَانَ عِلَاجًا، ك «ضَرَبْتُ

زَيْدًا»، أَوْ غَيْرِ عِلَاجٍ، ك «فَهِمْتُ الْحَدِيثَ».

= وبصير اللازم متعديا بإحدى الطرق الآتية: بهمزة التعدية في أوله، نحو: أحضر الطبيب الدواء، أو بتضعيف عينه، نحو، كرم الملك الأبطال، أو بواسطة حرف الجر، نحو: رغب الولد في العلم، أو بواسطة الظرف، نحو: جلس الرجل تحت الشجرة، ينظر: معجم تصريف الأفعال العربية: 4، وشذا العرف: 48.

(1) الفعل اللازم: هو الفعل الذي يستقر حدوثه في فاعله، ويكتفي برفعه ليتّم معناه، نحو: شجّع، حَسَنَ، أَوْ دَلَّ عَلَى هَيْئَةٍ، نَحَو: قَصَرَ، أَوْ عَلَى لَوْنٍ نَحَو: زَرَقَ، أَوْ عَلَى عَيْبٍ أَوْ حَلِيَةٍ، مَثَل: عَوَرَ، غَيْرَ، أَوْ دَلَّ عَلَى نِظَافَةٍ أَوْ كَدْنَسٍ، مَثَل: طَهَّرَ، وَقَدَّرَ، أَوْ عَلَى خُلُوقٍ أَوْ امْتِلَآءٍ، مَثَل: فَرَّغَ، شَبِعَ، أَوْ عَلَى عَوَارِضٍ طَبِيعِيَّةٍ، نَحَو: غَضِبَ، مَرَضَ. وَقَدْ يَسْتَدَلُّ عَلَى لِزُومِ الْفِعْلِ إِذَا وَرَدَ مِنَ الْأَوْزَانِ الْآتِيَةِ: أَنْفَعَلَ: أَنْهَدَمَ، تَفَعَّلَ: تَرَفَّرَقَ، أَفْعَلَ: أَحْمَرَ، أَفْعَلَّ: أَطْمَأَنَّ، أَفْعَلَّلَ: أَحْرَنْجَمَ، أَفْعَالٌ: أَحْمَارًا، أَمَّا بَقِيَّةُ الْأَوْزَانِ فَبَعْضُهَا تَغْلِبُ فِيهِ التَّعْدِيَّةُ، وَذَلِكَ مَثَل: فَعَّلَ: كَرَّمَ، أَفْعَلَ: أَكْرَمَ، فَاعَلَ: قَاتَلَ، اسْتَفْعَلَ: اسْتَكْتَبَ وَبَعْضُهَا يَغْلِبُ فِيهِ اللَّزُومُ، وَذَلِكَ مَثَل: تَفَعَّلَ: تَقَبَّلَ، تَفَاعَلَ: تَكَاتَبَ، أَفْعَلَ: افْتَسَحَ، يَنْظُرُ: مَعْجَمُ تَصْرِيفِ الْأَفْعَالِ الْعَرَبِيَّةِ: 4، وَشَذَا الْعَرْفِ: 48.

المتعدي إلى مفعولين

قَوْلُهُ: [وَمُتَعَدٌّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ تَانِيهِمَا غَيْرُ الْأَوَّلِ].
 أَقُولُ: أَي: الْمَفْعُولُ الثَّانِي لَا يَحُلُو مِنْ أَنْ يَصِحَّ حَمْلُهُ عَلَى الْأَوَّلِ
 أَوْ لَا، وَالْأَوَّلُ: أَفْعَالُ الْقُلُوبِ، نَحْوُ: عَلِمْتُ زَيْدًا فَاضِلًا، وَالثَّانِي: إِمَّا
 أَنْ يَتَعَدَّى إِلَى الْمَفْعُولَيْنِ بِنَفْسِهِ، نَحْوُ: كَسَوْتُ زَيْدًا جُبَّةً، أَوْ بِالْهَمْزَةِ،
 نَحْوُ: أَعْطَيْتُ زَيْدًا دِرْهَمًا، وَيَجُوزُ الْاِقْتِصَارُ فِي بَابِ «أَعْطَيْتُ» عَلَى
 أَحَدِ الْمَفْعُولَيْنِ، وَلَا يَجُوزُ فِي أَفْعَالِ الْقُلُوبِ، لَكِنْ يَجُوزُ حَذْفُهُمَا، مِنْهُ
 قَوْلُهُمْ: مَنْ يَسْمَعُ يَحُلْ.

المتعدي إلى ثلاثة مفاعيل

قَوْلُهُ: [وَمُتَعَدٌّ إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِيلَ].
 أَقُولُ: الْأَفْعَالُ الْمُتَعَدِّيَّةُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِيلَ: «أَعْلَمَ» وَ «أَرَى» وَ «أَنْبَأَ» وَ «نَبَأَ»
 وَ «أَخْبَرَ» وَ «خَبَرَ».

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَجْزْ أَنْ يَكُونَ لِنَفْعِلٍ وَاحِدٍ فَاعِلَانِ، وَجَازَ لَهُ مَفَاعِيلُ؟
 قُلْنَا: لِأَنَّ نِسْبَةَ الْفِعْلِ فِي الْفَاعِلِ بِطَرِيقِ الْإِسْنَادِ، وَهُوَ لَا يَخْتَلِفُ، وَفِي
 الْمَفْعُولِ بِطَرِيقِ التَّعَلُّقِ، وَهُوَ يَخْتَلِفُ.
 فَإِنْ قِيلَ: فَمَا تَقُولُ فِي: أَكَلُونِي الْبَرَاغِيثَ، وَفِيهِ فَاعِلَانِ.
 قُلْنَا: إِنَّ الْوَاوَ لَيْسَ بِضَمِيرِ الْفَاعِلِ، بَلْ هِيَ حَرْفٌ تَدُلُّ عَلَى كَوْنِ الْفَاعِلِ
 جَمْعًا.

نائب الفاعل

قَوْلُهُ [وَقَدْ يُقَامُ الْمَفْعُولُ مَقَامَ الْفَاعِلِ].

أَقُولُ: الْغَرَضُ مَ، الْبِنَاءُ لِلْمَجْهُولِ: مَعْلُومٌ فِي عِلْمٍ آخَرَ، وَبَيَانٌ هَيْئَةَ الْفِعْلِ حَيْثُ وَظِيفَةُ أَهْلِ الصَّرْفِ عَلَى مَا بَيَّنَّ فِيهِ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّعَرُّضِ لَهُمَا هَهُنَا، وَالْقَائِمُ مَقَامَ الْفَاعِلِ: هُوَ الْمَفْعُولُ بِهِ لَا الْمَفْعُولُ لَهُ؛ لِزَوَالِ الْعِلِّيَّةِ، وَلَا الْمَفْعُولُ مَعَهُ؛ لِلزُّومِ حَذْفِ الْوَاوِ، فَيُخْرَجُ عَنْ كَوْنِهِ مَفْعُولًا مَعَهُ، وَلَا الْمَفْعُولُ فِيهِ؛ إِذِ الظَّرْفِيَّةُ لَازِمَةٌ لَهُ أَكْثَرِيًّا، فَلَا يَقْبَلُ الرَّفْعَ، وَلَا الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ؛ إِذْ لَا فَائِدَةَ فِيهِ؛ لِدَلَالَةِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: [وَيَجُوزُ إِسْنَادُهُ إِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي].

أَقُولُ: أَي: يَجُوزُ إِسْنَادُ الْفِعْلِ فِي الْمَفْعُولَيْنِ الْمُتَغَايِرَيْنِ إِلَى الثَّانِي، كَمَا يَجُوزُ إِسْنَادُهُ إِلَى الْأَوَّلِ، نَحْوُ: أُعْطِيَ دِرْهَمًا زَيْدًا، كَمَا يُقَالُ: أُعْطِيَ زَيْدٌ دِرْهَمًا، إِلَّا أَنَّ الْإِسْنَادَ إِلَى مَا هُوَ فَاعِلٌ مَعْنَى أَحْسَنَ، وَهُوَ «زَيْدٌ»؛ لِأَنَّهُ أَخَذَ، وَلَا يَجُوزُ الْإِسْنَادُ إِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي فِي الْمَفْعُولَيْنِ غَيْرِ الْمُتَغَايِرَيْنِ، نَحْوُ: عَلِمَ قَائِمٌ زَيْدًا، بَلْ يُقَالُ: عَلِمَ زَيْدٌ قَائِمًا؛ لِأَنَّ الثَّانِي فِي أَفْعَالِ الْقُلُوبِ خَيْرٌ فِي الْحَقِيقَةِ. وَلَا يَحْسُنُ جَعْلُهُ مُخْبَرًا عَنْهُ، وَقَدْ أَجَازَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ ذَلِكَ عِنْدَ أَمْنِ الْإِتْيَاسِ، فَإِنَّهُ أَجَازَ: ظَنَّ قَائِمٌ زَيْدًا، وَلَمْ يُجِزْ: ظَنَّ أَخُوكَ زَيْدًا فِي: ظَنَنْتُ زَيْدًا أَخَاكَ.

منصوب الفعل على ضربين

قَوْلُهُ: [وَمَنْصُوبُ الْفِعْلِ عَلَى ضَرْبَيْنِ].

أَقُولُ : أَي: مَنْصُوبُ الْفِعْلِ النَّاصِبِ مُطْلَقًا، لَا مَنْصُوبُ الْفِعْلِ النَّاصِبِ الْقِيَاسِيِّ الْمُبْحُوثِ عَنْهُ فِي هَذَا الْبَابِ.

قَوْلُهُ: [خَاصٌّ وَعَامٌّ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ الْخَاصَّ مَعَ أَنَّ الْأَوْلَى بِالْتَّقْدِيمِ هُوَ الْعَامُّ لِعُمُومِهِ؟

قُلْنَا: لِقِلَّةِ الْخَاصِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْعَامِّ هَهُنَا.

قَوْلُ: أَي: ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ.

منصوب الفعل الخاص

[المفعول به]

قَوْلُهُ: [الْمَفْعُولُ بِهِ].

أَقُولُ: إِنَّمَا جُعِلَ الْمَفْعُولُ بِهِ خَاصًّا؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي كَمَا ذَكَرَهُ

الْمُصَنِّفُ.

[التمييز]

قَوْلُهُ: [ي].

أَقُولُ: أَصْلُ «الْتَّمِيزِ»: «الْتَّمِيزُ»⁽¹⁾ بِالْيَائِيْنِ، وَحُدِفَ إِحْدَاهُمَا.

قَوْلُهُ: [لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمُبْهَمِ].

أَقُولُ: فَمَا لَا إِبْهَامَ فِيهِ لَا تَمْيِيزَ فِيهِ.

[الخبر المنصوب]

قَوْلُهُ: [وَالْتَّمِيزُ].

(1) والتمييز في مثله محول عن الفاعل. والأصل طابت نفس زيد، واشتعل شيب الرأس، ونحو

غرست الأرض شجرًا ﴿ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا ﴾ [القمر: 12].

أقول: إِنَّمَا جُعِلَ الْمَفْعُولُ بِهِ خَاصًّا؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي كَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ.

[التمييز]

قوله: [والتَّمييزُ].

أقول: أَصْلُ «التَّمييزِ»: «تَمَيَّيزُ» بِالْيَائِيْنِ، وَحُذِفَ إِحْدَاهُمَا.

قوله: [لأنه إِنَّمَا يَكُونُ لِلْمُبْتَهَمِ].

أقول: فَمَا لَا إِيهَامَ فِيهِ لَا تَمَيَّيزَ فِيهِ.

[الخبر المنصوب]

قوله: [وَالخَبْرُ الْمَنْصُوبُ].

أقول: فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: هِيَ مِنَ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ السَّمَاعِيَّةِ، وَالبَحْثُ فِي هَذَا البَابِ فِي

الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ الْقِيَاسِيَّةِ.

قُلْنَا: الكَلَامُ فِي مَنْصُوبِ الفِعْلِ مُطْلَقًا كَمَا عَرَفْتَ أَنفَا، فَلَا يَرِدُ مَا ذَكَرَ.

قوله: [وَالْعَامُّ].

أقول: أَي: الضَّرْبُ الثَّانِي مِنْ مَنْصُوبِ الْعَامِّ، وَهُوَ يَنْحَصِرُ فِي خَمْسَةِ

أَنْوَاعٍ.



منصوب الفعل العام

[المصدر]

قَوْلُهُ: الْمَصْدَرُ⁽¹⁾.

أَقُولُ: أَي: الْمَفْعُولُ الْمُطَّلَقُ.

(1) ويسمى المفعول المطلق، وهو اسم يؤكد عامله فيفيد ما أفاده العامل من الحدث من غير زيادة على ذلك أو يبين نوع العامل فيفيده زيادة على التوكيد أو يبين عدد العامل، فيفيد عدد مرات العامل زيادة على التوكيد.
قال ابن مالك:

بفعله المصدر ألحق في العمل مضافاً أو مجرداً أو مع أل

أقول: ويعمل المصدر عمل الفعل بشمائية شروط:

أحدها: أن يصح أن يحل محله فعل مع «أن» أو فعل مع «ما» فالأول نحو: «أعجبتني ضربك زيداً»، و«يعجبتني ضربك عمراً» فإنه يصح أن تقول مكان المثال الأول: «أعجبتني أن ضربت زيداً» ومكان المثال الثاني: «يعجبتني أن تضرب عمراً». والثاني: نحو: «تُعجبتني ضربك زيداً الآن» فهذا لا يجوز فيه أن تقول: «أن ضربت» لأنه للماضي، ولا «أن تضرب» لأنه للمستقبل ولكن يجوز أن تقول في مكانه: «ما تضرب» وتعني بـ«ما» المصدرية مثلها في قوله تعالى: ﴿بِمَارْحَبَتِكُمْ﴾ [التوبة: 118]:
برحبها.

ثانيها: أن لا يكون مصغراً وذلك بإجماع من النحويين، وأجاز بعضهم إعمال المصدر المصغر.

ثالثها: أن لا يكون مضمراً لأنه ليس فيه لفظ الفعل، وأجاز ذلك الكوفيون.

رابعها: أن لا يكون محدوداً كالمصدر الدال على المرة.

خامسها: أن لا يكون موصوفاً قبل العمل.

سادسها: أن لا يكون محدوداً.

سابعها: أن لا يكون مفصلاً عن معموله.

ثامنها: أن لا يكون مؤخراً عن المعمول.

وهذه الشروط كلها مبتنية على أن عمل المصدر إنما هو بمشابهة الفعل، وباختلال هذه الشروط يختل شباهته بالفعل فلا يعمل.

وقال ابن مالك: عمل المصدر عمل الفعل لأنه أصل والفعل فرعه فلم يتقيد عمله بزمان دون زمان

بل يعمل عمل الماضي والحاضر والمستقبل لأنه أصل لكل واحد منها بخلاف اسم الفاعل فإنه

عمل للشبه فتقيد عمله بما هو شبهه وهو المضارع.

اعلم أن المصدَرَ قد يكونُ مُبهماً إذا لم يدلَّ على أكثر مما يدلُّ عليه الفعلُ، فيرادُ به: حقيقةُ الفعلِ، ولا يُفيدُ إلا التأكيدَ حينئذٍ، ولذلك لا يُثنى ولا يُجمعُ، ولا يُذكرُ ولا يُؤنثُ، نحو: ضربتُ ضرباً، فإنه يتناولُ أنواعَ الضربِ مِنَ الشَّدِيدِ والخَفِيفِ، والمرةِ والمرتينِ والمرارِ. وقد يكونُ محدوداً إذا كان دالاً على ما يدلُّ عليه الفعلُ وزيادةً مُجرّداً عن الزمانِ، نحو: ضربتُ ضربةً وضربتينِ، وقد يكونُ معرفةً، نحو: ضربتُ الضربَ الذي تعلمُ، وضربَ زيدٍ، وقد يكونُ نكرةً كما ذكرنا من الأمثالِ.

والفعلُ يتقسمُ إلى المُبهمِ وغيره اِتِّباعاً للمصدرِ، فكلُّ فعلٍ - لا زمًا كان أو مُتعدِّياً، مُبهماً كان أو غيره - ينصبُ مصدره أو ما هوأ في معناه.

الأولُ: ما ذكر من الأمثلةِ. والثاني: إمَّا أن يكونَ مصدرًا أو غيرَ مصدرٍ، والأولُ إمَّا أن يناسبَ الفعلُ في الحُرُوفِ الأصليَّةِ، كقولهِ تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [نوح 17/71]، فإنَّ «نَبَاتًا» ليسَ بِمصدرٍ لـ «أَنْبَتَ»، إلا أنَّضه يُناسِبُه في الحُرُوفِ. أو لا يناسبُه في الحُرُوفِ، نحو: قعدتُ جُلوسًا. وأمَّا الثاني - وهو أن لا يكونَ مصدرًا -؛ فنحو: ضربتُ سوطًا.

فإن قيل: لم لا يجوزُ أن يكونَ: ضربتُ سوطًا من قبيل: قعدتُ جُلوسًا، أي: يكونُ «سوطًا» مصدرًا غيرَ مناسبٍ للفعلِ المذكورِ في الحُرُوفِ؟ قلنا: لا يجوزُ ذلكَ بدليلِ قولهم: ضربتُ سوطينِ وأسواطًا، ولو كانَ مصدرًا؛ لما تُنِّي وُجِمِعَ. هكذا قيلَ.

لكن يردُّ عليه: أنه يجوزُ أن يرادَ بالمصدرِ: النوعُ والعددُ، فحينئذٍ يصحُّ تثنيتُه وجمعه.

وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ: أَنَّ «السَّوْطَ» لَيْسَ بِمَصْدَرٍ لِمَا أَنَّهُ ضَرَبٌ مَخْصُوصٌ، فَلَا دَلَالَةَ لـ «ضَرَبْتُ» عَلَيْهِ. وَاعْتَرِضَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ لِقَائِلَ أَنْ يَقُولَ: إِذَا لَمْ يَجْزُ نَصْبُهُ مَصْدَرًا بـ «ضَرَبْتُ» لِعَدَمِ دِلَالَتِهِ عَلَيْهِ؛ فَبِالْحَرِيِّ أَنْ لَا يُنْصَبَ بِهِ اسْمًا. وَثَانِيَهُمَا: أَنَّهُ مَتَّقُوصٌ بِنَحْوِ: ضَرَبْتُ ضَرْبَةً أَوْ ضَرَبْتَيْنِ، فَإِنَّ الْفِعْلَ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِمَا؛ دَلَالَةَ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ، فَيَلْزَمُ أَنْ لَا يُنْصَبَهُمَا.

فِيهِ نَظَرٌ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمُرَادَ: أَنَّهُ لَيْسَ بِمَصْدَرٍ تَأْكِيدٍ، نَحْوِ: ضَرَبْتُ ضَرْبًا، وَقَعَدْتُ جُلُوسًا، فَسَقَطَ الْإِعْتِرَاضَانِ. وَثَانِيَهُمَا: أَنَّ انْتِصَابَ «سَوْطًا» لَيْسَ لِأَجْلِ دَلَالَةِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، بَلْ انْتِصَابُهُ بِهِ لِأَجْلِ أَنَّهُ قَائِمٌ مُقَامَ الْمَصْدَرِ الْمَحْذُوفِ؛ إِذْ تَقْدِيرُ: ضَرَبْتُهُ سَوْطًا: ضَرَبْتُهُ ضَرْبًا بِسَوْطٍ، فَحُذِفَ الْمَصْدَرُ، وَ «السَّوْطُ» لِمَا كَانَ آلَةَ الضَّرْبِ؛ سُدَّ بِهِ مَسَدُهُ.

[المفعول فيه]

قَوْلُهُ: [الْمَفْعُولُ فِيهِ].

أَقُولُ: أَي: الثَّانِي مِنَ الْمَنْصُوبَاتِ الْعَامَّةِ: هُوَ الْمَفْعُولُ فِيهِ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمَفْعُولَ فِيهِ فِي اصْطِلَاحِهِمْ: مَا كَانَ مَنْصُوبًا بِتَقْدِيرِ «فِي».

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُعَرَّفِ الْمَفْعُولُ فِيهِ؟

قُلْنَا: «لِمَا فِي اللَّفْظِ دَلَالَةٌ عَلَى التَّعْرِيفِ؛ إِذِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ فِيهِ بِمَعْنَى «الَّذِي»،

فَكَانَتْ قَالَ: الَّذِي فَعِلَ فِيهِ فَعُلٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ الْمَفْعُولَ فِيهِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ اتِّصَالَهُ بِالْفِعْلِ أَشَدُّ.

[الظرف الزمان والمكان]

قَوْلُهُ: [وَهُوَ ظَرْفَا الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ].

أقول: أي: المفعول فيه على ضربين.

فإن قيل: كيف جعل المبتدأ مفردًا، وخبره مثنى، مع أن المطابقة بينهما شرط؟

قلنا: إن (هو) راجع إلى الموصول - أي: الألف واللام في قوله: «المفعول فيه» - كما عرفت آنفًا، ويجوز الإخبار عن الموصول بالمفرد والمثنى والمجموع، على أن هذا تفسيم، فهو كقولهم: الاسم قسمان: جامد ومشتق، ومثل هذا كثير.

فإن قيل: لم سمي المفعول فيه ظرفًا؟

قلنا: تشبيهًا له بالأواني التي يحل فيها الأشياء، وقد سماه الكوفيون: محلًا؛ لحلول الأفعال في أفرادِهِ.

[ظرف الزمان المبهم والعين]

قوله: [فالرمن كله ينتصب بالظرف] إلى آخره.

أقول: أي: الظرف الزمان مبهمًا كان أو محدودًا ينتصب بتقدير «في» على الظرفية بالفعل المذكور المتقدم، سواء كان لازماً أو متعدياً، مبهمًا كان أو محدودًا؛ لأن الفعل يدل على الزمان بصيغته كما يدل على المصدر بمادته، فكما ينتصب أنواع المصادر؛ كذلك ينتصب جميع ضروب الزمان.

قوله: [فالمبهم كـ «الحين» و «الوقت»، والمحدود كـ «اليوم» و «الليل»].

أقول: إشارة إلى أصح الأقوال في تفسير المبهم والمحدود: وهو أن المبهم: هو الذي لا حد له يحصره كـ «الحين». والمحدود: هو الذي له حد يحصره كـ «اليوم»، فإن له أولًا وآخرًا.

[ظرف المكان المبهم]

قَوْلُهُ: [وَالْمَكَانُ الْمُبْهَمُ فَحَسَبُ].

أَقُولُ: أَي: الْمَكَانُ الْمُبْهَمُ يَنْتَصِبُ بِتَقْدِيرِ «فِي» عَلَى الظَّرْفِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ مُشَابِهٌ بِالزَّمَانِ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ غَيْرُ مَحْضُورٍ، فَإِنَّ «الْخَلْفَ» مَثَلًا يَتَنَاوَلُ عَلَى جَمِيعِ مَا يُقَابِلُ الظَّهَرَ إِلَى انْقِطَاعِ الْأَرْضِ، كَمَا أَنَّ قَامَ زَيْدٌ شَامِلٌ عَلَى كُلِّ زَمَانٍ مَاضٍ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ الْعَالَمَ. وَثَانِيَهُمَا: أَنَّهُ يَتَبَدَّلُ وَيَتَغَيَّرُ؛ إِذِ «الْفَوْقُ» يَصِيرُ تَحْتًا، وَالْيَمِينُ شِمَالًا كَالزَّمَانِ فِي الْإِنْتِصَابِ بِالْفِعْلِ. وَقَوْلُهُ: «فَحَسَبُ» أَي: الْمَكَانُ الْمَحْدُودُ لَا يَنْتَصِبُ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ بِتَقْدِيرِ «فِي»، بَلْ يَصِيرُ مَجْرُورًا بِ «فِي».

قَوْلُهُ: [وَ «عِنْدَ»].

أَقُولُ: أَي: لَفْظُ «عِنْدَ» مِنَ الْمَكَانِ الْمُبْهَمِ فِي الْأَصْلِ، وَقَدْ شَاعَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الزَّمَانِ أَيْضًا، نَحْوُ: عِنْدَ الصَّبَاحِ، وَفِيمَا لَيْسَ بِمَكَانٍ، نَحْوُ: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: 19/3].

قَوْلُهُ: [وَوَسْطُ الدَّارِ بِالسُّكُونِ].

أَقُولُ: أَي: وَسْطُ الدَّارِ بِالسُّكُونِ مِنَ الْمَكَانِ الْمُبْهَمِ، فَإِنَّهُ اسْمٌ لِدَاخِلِ الدَّائِرَةِ، وَاحْتِرَازَ بِالسُّكُونِ مِنْ: «الْوَسْطِ» بِالتَّحْرِيكِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمَكَانِ الْمَحْدُودِ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِعَيْنِ مَا بَيْنَ طَرَفَيْ الشَّيْءِ كَمَرْكَزِ الدَّائِرَةِ.

[ظرف المكان المعين]

قَوْلُهُ: [وَأَمَّا الْمَحْدُودُ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ «فِي»].

أَقُولُ: أَي: الْمَكَانُ الْمَحْدُودُ لَا يَنْتَصِبُ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ بِتَقْدِيرِ «فِي»، بَلْ هُوَ مَجْرُورٌ بِلَفْظِ «فِي».

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَا يَتَعَدَّى الْفِعْلُ إِلَى الْمَكَانِ الْمَحْدُودِ كَمَا يَتَعَدَّى إِلَى الزَّمَانِ
وَالْمَكَانِ الْمُبْهَمِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ لَفْظَ الْفِعْلِ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ كَمَا يَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ، وَلَا يُشَبِّهُ الزَّمَانَ كَمَا
يُشَبِّهُ الْمَكَانَ الْمُبْهَمَ عَلَى مَا مَرَّ.

قَوْلُهُ: [وَأَمَّا: دَخَلْتُ الدَّارَ؛ فَتَوَسَّعَ].

أَقُولُ: كَانَ قَائِلًا قَالَ: مَا تَقُولُ فِي نَحْوِ: دَخَلْتُ الدَّارَ بِنَضْبِ «الدَّارِ» مِنْ غَيْرِ
«فِي» مَعَ أَنَّهُ مِنَ الْمَكَانِ الْمَحْدُودِ؟

وَأَجَابَ: بِأَنَّهُ تَوَسَّعَ، وَذَلِكَ أَنَّ أَصْلَهُ: دَخَلْتُ فِي الدَّارِ، ثُمَّ حَذَفُوا حَرْفَ الْجَرِّ
اتِّسَاعًا، وَأَوْصَلُوا الْفِعْلَ إِلَيْهِ، وَنَضَبُوهُ نَضْبَ الْمَفْعُولِ بِهِ.

[المفعول له]

قَوْلُهُ: [وَالْمَفْعُولُ لَهُ].

أَقُولُ: الثَّالِثُ مِنَ الْمَنْصُوبَاتِ الْعَامَّةِ: الْمَفْعُولُ لَهُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ عَقَّبَ الْمَفْعُولَ فِيهِ بِالْمَفْعُولِ لَهُ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ اقْتِضَاءَ الْفِعْلِ لِكُلِّ مِنْهُمَا مُشْتَرِكٌ، غَيْرَ أَنَّ الْفِعْلَ قَدْ يَنْفَكُ مِنَ
الْمَفْعُولِ لَهُ بِخِلَافِ الْمَفْعُولِ فِيهِ، وَلِذَا قَدَّمَهُ عَلَى الْمَفْعُولِ لَهُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ كَانَ الْمَفْعُولُ لَهُ مِنَ الْمَنْصُوبَاتِ الْعَامَّةِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الْأَفْعَالَ فِي نَضْبِهِ مُسْتَوِيَّةُ الْأَقْدَامِ؛ إِذْ كُلُّ فِعْلٍ أُقْدِمَ عَلَيْهِ يَحْتَاجُ إِلَى
عِلَّةٍ، لَا زِمًا كَانَ أَوْ مُتَعَدِّيًا.

أَقُولُ: الْإِقْدَامُ: هُوَ الشُّرُوعُ فِي إِيجَادِ الْفِعْلِ، أَيُّ: عِلَّةٌ إِقْدَامِ الْفَاعِلِ عَلَى
الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَالَ: «عِلَّةُ الْإِقْدَامِ»، وَلَمْ يَقُلْ: «الْغَرَضُ مِنَ الْفِعْلِ»؟

قُلْنَا: لِيَدْخُلَ نَحْوُ: قَعَدْتُ عَنِ الْحَرْبِ جُبْنًا، كَمَا يَدْخُلُ نَحْوُ: جِئْتُكَ إِصْلَاحًا.
فَإِنْ قِيلَ: هَذَا التَّعْرِيفُ غَيْرُ مَانِعٍ؛ لِتَنَاوُلِهِ الْمَفْعُولَ لَهُ الْمَنْصُوبُ وَالْمَجْرُورَ
بِاللَّامِ، وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: هُوَ الْمَنْصُوبُ لِعِلَّةِ الإِقْدَامِ عَلَى الْفِعْلِ.
قُلْنَا: غَرَضُهُ: تَعْرِيفُ الْمَفْعُولِ لَهُ مُطْلَقًا، لَا تَعْرِيفُ مَا كَانَ مَنْصُوبًا؛ وَإِنْ كَانَ
كَلَامُهُ فِي الْمَنْصُوبِ، أَوْ نَقُولُ: تَرَكَ التَّشْيِيدَ بِالْمَنْصُوبِ إِعْتِمَادًا عَلَى جَعْلِهِ مِنَ
الْمَنْصُوبَاتِ الْعَامَّةِ.

وَقَدْ شَرَطُوا فِي انْتِصَابِهِ: أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا، أَوْ فِعْلًا لِفَاعِلِ الْفِعْلِ الْمَعْلَلِ،
وَمُقَارَنًا لَهُ فِي الْوُجُودِ، وَإِذَا انْتَفَى وَاحِدًا مِنَ الْقِيُودِ الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ؛ فَاللَّامُ
وَاجِبَةٌ. وَلَا خِلَافَ لِأَحَدٍ مِنَ النَّحَاةِ فِي الْقَيْدِ الْأَوَّلِ. وَأَمَّا الْقَيْدَانِ الْآخِرَانِ؛
فَفِيهِمَا خِلَافٌ.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يَجُوزُ إِثْبَاتُ اللَّامِ عِنْدَ وُجُودِ تِلْكَ الشَّرَائِطِ؟
قُلْنَا: يَجُوزُ إِذَا كَانَ مُضَافًا أَوْ مُعَرَّفًا بِاللَّامِ، أَمَّا إِذَا كَانَ مُنْكَرًا؛ فَاخْتَلَفَ فِيهِ.
قَوْلُهُ: [ضَرَبْتُ تَأْدِييًا، وَخَرَجْتُ مَخَافَةَ الشَّرِّ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أُوْرِدَ مِثَالَيْنِ؟

قُلْنَا: لِلإِشْعَارِ بِأَنَّ الْمَفْعُولَ لَهُ كَمَا يَنْصِبُهُ الْمُتَعَدِّي؛ يَنْصِبُهُ اللَّازِمُ، وَبِأَنَّ
الْمَفْعُولَ لَهُ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ غَرَضًا لِلْفِعْلِ الْمَذْكُورِ، بَلْ كَوْنُهُ عُدْرًا لَهُ كَافٍ،
سَوَاءً كَانَ غَرَضًا أَوْ لَا، وَبِأَنَّ الْمَفْعُولَ لَهُ كَمَا يَكُونُ نَكْرَةً يَكُونُ مَعْرِفَةً، وَبِأَنَّ
الْمَفْعُولَ لَهُ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَفْعَالِ الْجَوَارِحِ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْ أَفْعَالِ الْقُلُوبِ.
فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ صَحَّ جَعْلُ التَّأْدِيَةِ سَبَبًا لِلضَّرْبِ، مَعَ أَنَّهُ مُسَبَّبٌ عَنْهُ؛ لِأَنَّ
الضَّرْبَ سَبَبٌ لِلتَّأْدِيَةِ؟

قُلْنَا: الْعِلَّةُ فِي الْحَقِيقَةِ: أَثَرُ التَّأْدِيَةِ، وَهُوَ التَّأْدِبُ فِي الْمَضْرُوبِ.

[المفعول معه]

قَوْلُهُ: [وَالْمَفْعُولُ مَعَهُ].

أَقُولُ: أَي: الرَّابِعِ مِنَ الْمَنْصُوبَاتِ الْعَامَّةِ: الْمَفْعُولُ مَعَهُ، وَكَوْنُهُ مِنَ الْمَنْصُوبَاتِ الْعَامَّةِ عَلَى رَأْيِ الْأَخْفَشِ وَمَنْ تَبِعَهُ، لِأَنَّهُ قِيَاسِيٌّ عِنْدَهُ، لَا عَلَى قَوْلِ سِبْيَوِيهِ؛ لِأَنَّهُ مَقْصُورٌ عَلَى السَّمَاعِ عِنْدَهُ، أَوْ نَقُولُ مَعْنَى الْعُمُومِ هَهُنَا: أَنَّ الْفِعْلَ الْمُتَعَدِّيَّ وَاللَّازِمَ كِلَاهُمَا يُنْصَبَانِهِ، وَهَذَا الْقَدْرُ كَافٍ فِي الْعُمُومِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ عَمِلَ فِيهِ اللَّازِمُ؟

قُلْنَا: أَنَّهُ قَوِيٌّ بِالْوَاوِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ تَرَكَ تَعْرِيفَهُ؟

قُلْنَا: لِلدَّلَالَةِ لَفْظِهِ عَلَى تَعْرِيفِهِ كَمَا مَرَّ فِي الْمَفْعُولِ فِيهِ. وَقَدْ عَرَّفُوهُ: بِأَنَّهُ

الْمَنْصُوبُ بَعْدَ الْوَاوِ الْكَائِنَةِ بِمَعْنَى «مَعَ» لِمَصَاحِبَةِ مَعْمُولِ فِعْلٍ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا.

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةَ] ⁽¹⁾.

أَقُولُ: «الْخَشَبَةَ» مَنْصُوبَةٌ؛ لِأَنَّهُ الْمَفْعُولُ مَعَهُ، وَلَا يَجُوزُ رَفْعُهَا لِلْعَطْفِ عَلَى

الْفَاعِلِ، وَهُوَ الْمَاءُ؛ لِأَنَّ «اسْتَوَى» هَهُنَا لَيْسَ بِمَعْنَى: اسْتَقَامَ، بَلْ بِمَعْنَى: اِرْتَفَعَ،

(1) مذهب البصريين أَنَّ العامل في المفعول معه ما سبقه من فعل أو شبهه، ينظر الكتاب 1/ 297 بتحقيق هارون وشرح المفصل لابن يعيش 2/ 49، وتوضيح المقاصد 2/ 97 والتصريح 1/ 343. وقال عبد القاهر الجرجاني بأنَّ العامل فيه الواو، أي أن العامل في المفعول معه هو واو المعية، وقد ذكر الجرجاني هذا في كتابه الجُمَل ص 20 قال فيه: الضرب الثاني مما ينصب فقط، وهي سبعة، الأول الواو بمعنى (مع) نحو قولك: (استوى الماء والخشبة). لكنه نص في كتابه المقتصد على أن الناصب له الفعل بوساطة الواو، فالواو: واو المعية، والخشبة: مفعول معه منصوب، ويجوز عطفها على ما قبلهما، وكذا: المسبوق بجملة فعلية كسرت والتيل، أو اسمية فيها معنى الفعل وحروفه، كأننا سائر والتيل.. فاستوى: فعل ماضٍ، والماء: فاعل مرفوع، والواو: واو المعية، والخشبة: مفعول معه منصوب وعلامة نصبه فتحة ظاهرة في آخره.. فأنا: ضمير مبني على السكون، محله رفع على الابتداء وسائر: خبر المبتدأ مرفوع، والواو واو المعية، والتيل: مفعول معه منصوب وعلامة نصبه فتحة ظاهرة في آخره.

فَإِنَّ عَادَتَهُمْ: أَنَّهُمْ يَنْصَبُونَ الْخَشَبَةَ فِي أَرْضِ الْمَاءِ، فَإِذَا وَصَلَ الْمَاءُ إِلَى رَأْسِهَا؛
يَقُولُونَ: اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةَ.

[الحال]

قَوْلُهُ: [الْحَامِسُ مِنَ الْمَنْصُوبَاتِ الْعَامَّةِ: الْحَالُ].

أَقُولُ: فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ صَرَّحَ بِكُونِ الْحَالِ حَامِسًا؟

قُلْنَا: لِيُعْلَمَ أَنَّهَا آخِرُ الْمَنْصُوبَاتِ الْعَامَّةِ، وَلِقَطْعِ التَّوَهُّمِ فِيمَا يَجِيءُ بَعْدَ الْحَالِ.
وَالْحَالُ مُؤَنَّثٌ فِي الْإِسْتِعْمَالِ سَمَاعًا، وَالْفُهْمُ مُنْقَلَبَةٌ عَنِ الْوَاوِ، وَاسْتِقَابُهَا
مِنْ: التَّحْوِيلِ: وَهُوَ النَّقْلُ.

فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ كَانَتْ الْحَالُ مِنَ الْمَنْصُوبَاتِ الْعَامَّةِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ وُجُودَ الْفِعْلِ لَا يُمَكِّنُ إِلَّا فِي حَالٍ، فَيَكُونُ كُلُّ فِعْلٍ بِمَنْزِلَةِ الدَّالِّ
عَلَيْهَا، وَالْحَالُ كَالظَّرْفِ.

قَوْلُهُ: [وَهِيَ بَيَانُ هَيْئَةِ الْفَاعِلِ أَوْ الْمَفْعُولِ بِهِ].

أَقُولُ: أَرَادَ بِهِ: تَفْسِيرَ الْحَالِ الْمُنتَقَلَةِ لَا تَفْسِيرَ مُطْلَقِ الْحَالِ، وَاحْتِرَازَ «الْهَيْئَةِ»
عَنِ التَّمْيِيزِ؛ إِذْ هُوَ يَبَيِّنُ الذَّاتَ لَا الْهَيْئَةَ، وَبِإِضَافَتِهَا إِلَى الْفَاعِلِ أَوْ الْمَفْعُولِ بِهِ
احْتِرَازَ عَنِ الصِّفَةِ، فَإِنَّهُ يَبَيِّنُ هَيْئَةَ الذَّاتِ مُطْلَقًا لَا مُقَيَّدًا، بِأَحَدِهِمَا.

وَالْمُرَادُ بِالْفَاعِلِ: أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا لَفْظًا أَوْ مَعْنَى؛ لِيَدْخُلَ نَحْوُ: زَيْدٌ فِي الدَّارِ
قَائِمًا، وَبِالْمَفْعُولِ كَذَلِكَ، نَحْوُ: هَذَا زَيْدٌ قَائِمًا. وَكَلِمَةُ «أَوْ» لِمَنْعِ الْخُلُوعِ لَا
الْجَمْعِ؛ إِذْ يَجُوزُ الْاجْتِمَاعُ، نَحْوُ: رَأَيْتُ زَيْدًا رَاكِبِينَ.

وَفِي التَّعْرِيفِ الْمَذْكُورِ كَلَامٌ مِنْ وَجْهِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ مَقْنُوضٌ بِالْجُمْلَةِ الْحَالِيَّةِ الَّتِي لَا صَاحِبَ لَهَا، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ
وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْوَاجِبَ فِي الْحَالِ مَا ذُكِرَ حَالَهُ مُلَابَسَةَ الْفِعْلِ لَا مُطْلَقًا، وَلَا دَلَالَةً فِي التَّعْرِيفِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ مَنْقُوضٌ بِقَوْلِهِمْ: ضَرَبْتُ الضَّرْبَ شَدِيدًا، فَإِنَّ «شَدِيدًا» حَالٌ عَنِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّهُ مَنْقُوضٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ قُلْ بَلْ مَلَأَ بَوَاطِنَ الْأَعْيُنِ حَنِينًا ﴾ [البقرة 2/

[135].

وَالخَامِسُ: أَنَّهُ صَادِقٌ عَلَى الصِّفَةِ فِي مِثْلِ: رَأَيْتُ رَجُلًا عَالِمًا.

قَوْلُهُ: «وَهِيَ جَوَابُ «كَيْفَ»».

أَقُولُ: فِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ «كَيْفَ» مَوْضُوعٌ لِلسُّؤَالِ عَنِ الْحَالِ.

فَإِنَّ قِيلَ: الْحَالُ الَّتِي كَيْفَ سُؤَالٌ عَنْهَا: هِيَ الْحَالُ بِمَعْنَى: الصِّفَةِ الْقَائِمَةِ

بِذَاتِ الْفَاعِلِ، لَا الْحَالُ النَّحْوِيَّةُ الَّتِي هِيَ اللَّفْظُ الْمَنْصُوبُ.

قُلْنَا: إِنَّ «كَيْفَ» إِذَا دَخَلَ عَلَى الْإِسْمِ، نَحْوُ: كَيْفَ زَيْدٌ؛ فَالْمَعْنَى مَا ذَكَرْتُمْ،

وَأَمَّا إِذَا وَقَعَ بَعْدَهُ فِعْلٌ مِثْلُ أَنْ يُقَالَ: كَيْفَ جَاءَ زَيْدٌ؛ فَالْمُرَادُ: هُوَ السُّؤَالُ عَنِ

كَيْفِيَّةِ الْفِعْلِ وَصِفَتِهِ، فَجَوَابُهُ إِذْنُ أَنْ يُقَالَ: رَاكِبًا وَنَحْوَهُ.

فَإِنَّ قِيلَ: إِنَّ الْحَالِ فِي قَوْلِنَا: لَقَيْتُكَ وَالْجَيْشُ قَادِمٌ لَا تَقَعُ جَوَابًا فَكَيْفَ.

قُلْنَا: مَا ذَكَرَهُ بِاعْتِبَارِ الْأَغْلَبِ، أَوْ الْحَالِ الْمَذْكُورَةَ مُؤَوَّلَةً.

قَوْلُهُ: [وَحَقُّهَا: أَنْ تَكُونَ نَكْرَةً كَمَا أَنَّ مِنْ حَقِّ ذِي الْحَالِ....] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ وَجِبَ أَنْ يَتَّخِذَ الْحَالُ وَذُو الْحَالِ تَعْرِيفًا وَتَنْكِيرًا؟

قُلْنَا: لِأَنَّهُمَا إِذَا تَطَابَقَا تَعْرِيفًا وَتَنْكِيرًا؛ اِمْتَنَعَا أَنْ لَا يَتَطَابَقَا إِعْرَابًا، بَلْ تَقْتَضِيَانِ

أَنْ يَتَّخِذَا إِعْرَابًا مِثْلًا إِلَى أَصَالَتِهِمَا فِي الْوَصْفِيَّةِ، فَيَلْتَسِنَانِ بِالْمَوْصُوفِ وَالصِّفَةِ.

فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ كَانَ حَقُّهَا أَنْ يَكُونَ نَكْرَةً؟

قُلْنَا: لِعَدَمِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَى التَّعْرِيفِ، أَوْ لِأَنَّهَا جَوَابٌ كَيْفَ، وَإِنَّمَا يُجَابُ عَنْهُ
بِالنَّكِرَةِ، أَوْ لِأَنَّهَا حُكْمٌ، وَالْأَصْلُ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ نَكِرَةً، أَوْ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْوَصْفِ
لِلْفِعْلِ الْحَقِيقِيِّ، وَهُوَ نَكِرَةٌ، فَلَزِمَ تَنْكِيرُهُ؛ لِوُجُوبِ الْمُطَابَقَةِ بَيْنَ الْمَوْصُوفِ
وَالصِّفَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ كَانَ حَقُّ ذِي الْحَالِ أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ فِي الْمَعْنَى، وَحَقُّهُ: أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ عَلَى
الشَّيْءِ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ التَّعْرِيفِ.

قَوْلُهُ: [فَإِنْ أَرَدْتَ الْحَالَ عَنِ النَّكِرَةِ؛ فَقَدِّمَهَا عَلَيْهَا].
أَقُولُ: أَيُّ: إِنْ جَعَلْتَ الْحَالَ حَالًا عَنِ النَّكِرَةِ؛ فَقَدِّمِ الْحَالَ عَلَى النَّكِرَةِ.
فَإِنْ قِيلَ: هَذَا إِذَا لَمْ تَكُنِ النَّكِرَةُ مَوْصُوفَةً، أَوْ مُفِيدَةً فَائِدَةَ التَّعْرِيفِ، أَوْ مُصَدَّرَةً
بِالِاسْتِفْهَامِ، أَوْ لَمْ يُفْصَلْ بَيْنَهُمَا. أَمَّا إِذَا كَانَتِ النَّكِرَةُ مَوْصُوفَةً، نَحْوُ: جَاءَنِي
رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَارِسًا، أَوْ مُفِيدَةً فَائِدَةَ الْمَعْرِفَةِ، نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ:
لَا يَزْكَنْ أَحَدٌ إِلَى الْإِحْجَامِ مُتَحَوِّفًا يَوْمَ الْوَعَى لِحِمَامِ
أَوْ مُصَدَّرَةً بِالِاسْتِفْهَامِ، نَحْوُ قَوْلِكَ: هَلْ أَتَاكَ رَجُلٌ رَاكِبًا، أَوْ مَفْصُولًا بَيْنَهَا
وَبَيْنَ ذِي الْحَالِ بِ «إِلَّا» نَقْضًا لِلنَّفْيِ، نَحْوُ: مَا جَاءَنِي رَجُلٌ إِلَّا رَاكِبًا، فَلَا تَقْدِّمِ
الْحَالَ عَلَى النَّكِرَةِ، فَلَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ التَّيْوِيدِ الْمَذْكُورَةِ.

قُلْنَا: إِنَّمَا لَمْ يَذْكُرْهَا اعْتِمَادًا عَلَى انْفِهَامِهَا مِنَ الْمِثَالِ الَّذِي ذَكَرَهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ:
جَاءَنِي رَاكِبًا رَجُلٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قُدِّمَتِ الْحَالَ عَلَيْهَا؟
قُلْنَا: لِأَنَّهَا لَوْ تَأَخَّرَتْ، لَا لُتَبَسَّتْ بِالصِّفَةِ فِي حَالَةِ النَّصْبِ، نَحْوُ ضَرَبْتُ رَجُلًا
رَاكِبًا، ثُمَّ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ وَالْجَرِّ - وَإِنْ لَمْ تَلْتَبَسْ بِالصِّفَةِ - طَرْدًا لِلْبَانَ.

قَوْلُهُ: [وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ].

أقول: أي: وعلى تقديم الحال على ذي الحال النكرة قول الشاعر وهو:

لِعَزَّةٍ مُّوَحِّشًا طَلَّلٌ قَدِيمٌ عَفَاهُ كُلُّ أَسْحَمٍ مُّسْتَدِيمٌ⁽¹⁾
 فَ«عَزَّةٌ»: اسْمٌ مَعْشُوقَتِهِ، وَ«مُوحِّشًا»: اسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ «الِإِيْحَاشِ»،
 وَ«الطَّلُّ»: أَثَرُ الدِّيَارِ، وَ«عَفَاهُ» بِمَعْنَى: طَمَسَهُ وَدَرَسَهُ، وَ«أَسْحَمٌ» بِمَعْنَى:
 أَسْوَدَ، أَي: سَحَابٌ أَسْوَدٌ، فَحَذَفَ الْمَوْصُوفُ، وَأُقِيمَتِ صِفَتُهُ مَقَامَهُ وَ«مُسْتَدِيمٌ»
 بِمَعْنَى: دَائِمٌ.

فَقَوْلُهُ: «لعزة» خَبَرٌ لِلْمَبْتَدَأِ - أَعْنِي: قَوْلُهُ: «طلل» -، وَقَوْلُهُ: «قديم» صِفَةٌ
 «طلل»، وَضَمِيرُ «عَفَاهُ» لِلطَّلِ، وَ«مُوحِّشًا» حَالٌ عَنِ «طلل»، وَهُوَ نِكْرَةٌ، أَوْ
 «لعزة» ظَرْفٌ مُقَدَّرٌ بِالْفِعْلِ نَحْوُ: حَصَلَ، وَ«طلل» فَاعِلُهُ.
 وَالِاسْتِشْهَادُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ.

وَالْعَجَبُ مِنَ الْمُصَنَّفِ: أَنَّهُ غَفَلَ عَنِ كَوْنِ النِّكْرَةِ مَوْصُوفَةً، وَوُجُوبِ التَّقْدِيمِ
 إِنَّمَا يَكُونُ فِيمَا لَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ مِنَ الْقِيُودِ السَّابِقَةِ.

(1) البيت لكثير عزة يصف دار محبوبته، وقد روى «لمية» بدلا من «لعزة»، انظر ديوان كثير عزة
 506، قلت: وقد وقع خلط بين وبين بيت آخر لذى الرمة وهو قوله:

لِمِيَّةٍ مُّوَحِّشًا طَلَّلٌ يَلُوحُ كَأَنَّهُ خَلَّلٌ

اللغة: عزة: اسم محبوبته، الموحش: القفر الذي لا أنيس فيه، الطلل: بقايا آثار الديار.
 الإعراب: لعزة جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر مقدم، وطلل: مبتدأ مؤخر مرفوع، موحشا: حال
 مقدمة، والذي سوغ مجيئها من النكرة تقدمها عليها، وقيل إن الذي سوغ ذلك هو تقدم الخبر على
 النكرة، قديم: صفة لطلل، ويمكن أن يقال أن الذي سوغ مجيء الحال من النكرة كونها موصوفة
 وذلك يكسبها تخصيصا، عفاه: فعل ماض، والهاء ضمير في كل نصب مفعول به، كل: فاعل مرفوع
 بالضممة الظاهرة، أسحم: مضاف إليه، مستديم: صفة.

من العوامل اللفظية القياسية اسم الفاعل

قَوْلُهُ: [وَأَسْمُ الْفَاعِلِ].

أَقُولُ: أَي: الثَّانِي مِنَ الْعَوَامِلِ السَّبْعَةِ الْقِيَاسِيَّةِ: اسْمُ الْفَاعِلِ.

قَوْلُهُ: [كُلُّ اسْمٍ اشْتَقَّ...⁽¹⁾] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: قَوْلُهُ: «كُلُّ اسْمٍ جَسَسٌ، وَقَوْلُهُ: [اشْتَقَّ] يُخْرِجُ: الْفَاعِلَ الَّذِي أُسْنِدَ إِلَيْهِ الْفِعْلُ. وَقَوْلُهُ: [لِلذَاتِ مِنْ فِعْلٍ] يُخْرِجُ: اسْمَ الْمَفْعُولِ وَالآلَةَ وَالزَّمَانَ وَالْمَكَانَ. وَقَوْلُهُ: [يَجْرِي عَلَى يَفْعُلٍ] يُخْرِجُ: الصِّفَةَ الْمُشَبَّهَةَ. وَقَوْلُهُ: [مِنْ فِعْلِهِ]⁽²⁾ اخْتِرَازَ عَنْ: جَالِسٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى يَفْعُدُ، وَقَاعِدٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى يَجْلِسُ، لَا يُقَالُ: قَدْ خَرَجَتْ الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِقَوْلِهِ: «مَنْ فَعَلَ»؛ لِأَنَّهَا مِنْ أَفْعَالِ الطَّبَائِعِ، فَلَا يُقَالُ لِلْمُتَّصِفِ بِهِ: فَعَلَ شَيْئًا؛ لِأَنَّا نَقُولُ: لَا يَعْنِي بِفَعَلَ: أَحَدٌ، بَلِ الْمُرَادُ بِهِ الْإِسْنَادُ، فَلَا تَخْرُجُ بِهِ.

(1) قال ابن هشام: فيه تجوُّزٌ وحقه ما اشتق من مصدر فعل.

وقال المحقق الأسترابادي: قوله (ابن الحاجب) ما اشتق من فعل أي مصدر وذلك على ما تقدّم أنّ سببويه سمى المصدر فعلاً وحدثاً وحدثاناً والدليل على أنه لم يرد بالفعل نحو ضرب ويضرب «وإن كان مذهب السيرافي أنّ اسم الفاعل والمفعول مشتقان من الفعل والفعل من المصدر» أنّ الضمير في قوله «لمن قام» راجع إلى الفعل، والقائم هو المصدر والحدث، انتهى.

أقول: ومذهب من قال: إنّ اسم الفاعل مشتق من المصدر، هو الاشتقاق منه بواسطة الفعل ولكن هنا واسطتان: واسطة المضارع وواسطة الماضي، أي: إنّ اسم الفاعل مشتق من المصدر بواسطة الفعل المضارع، والمضارع مشتق منه بواسطة الماضي، والماضي مشتق منه بلا واسطة، ومرادهم من اشتقاق المشتقات من المصدر أعم من أن يكون بلا واسطة أو بها. (شرح الشذور 385، شرح الكافية: 2: 198).

(2) قال المحقق الأسترابادي: الأولى أن يقول «لما قام» وذلك لما ذكرنا أنّ المجهول أمره، يذكر بلفظة «ما» ولعله قصد التغليب، ويخرج بقوله «لمن قام به» اسم المفعول والآلة والموضع والزمان، ويدخل فيه الصفة المشبهة ولا يشتمل جميع أسماء الفاعلين، نحو: «زيد مقابل عمرو» و«أنا مقرب من فلان» أو «مبتعد عنه» و«مجتمع معه»، فإنّ هذه الأحداث نسبة بين الفاعل والمفعول، لا تقوم بأحدهما معيّناً دون الآخر.

وقال ابن هشام: «لمن قام» مخرج للفعل بأنواعه، فإنّه إنّما اشتق لتعيين زمن الحدث لا للدلالة على من قام به، ولا اسم المفعول فإنّه إنّما اشتق من الفعل لمن وقع عليه.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ: بِمَعْنَى الْحُدُوثِ كَمَا قَالَ غَيْرُهُ؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُ لَيْسَ بِإِلْزَامٍ؛ لِأَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ مَا لَيْسَ بِمَعْنَى الْحُدُوثِ، نَحْوُ:
وَاجِبٌ وَدَائِمٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَبَيِّنِ الْمُصَنِّفُ الْمُشْتَقَّ مِنْهُ؟
قُلْنَا: لِإِعْظَمِ الْمَذْهَبِينَ. وَالْحَقُّ: أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْفِعْلِ بِالذَّاتِ، وَمِنْ الْمَصْدَرِ
بِالْوَاسِطَةِ.

قَوْلُهُ: [أَي: يُوَازِيهِ فِي حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ].

أَقُولُ: إِنَّمَا فَسَّرَ الْجَرِيَانُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُدَكَّرُ وَيُرَادُ بِهِ: وَقُوعُ الشَّيْءِ مَوْقِعَ الْآخِرِ
بِحَيْثُ يُؤَدِّي الْأَوَّلُ مَعْنَى الثَّانِي، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ: وَقُوعُ الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ بِطَرِيقِ
مَخْصُوصٍ، وَهُوَ كَوْنُهُ صِفَةً جَارِيَةً أَوْ خَبْرًا أَوْ حَالًا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ: الْجَرِيَانُ
فِي الْعَمَلِ، أَوْ فِي مَعْنَى الْحَالِ وَالِاسْتِثْبَالِ، فَلَمَّا احْتَمَلَ الْمُرَادَ وَغَيْرَهُ؛ فَسَّرَهُ بِمَا
ذَكَرَهُ بِمَا ذَكَرَهُ لِتَبَيُّنِ الْمُرَادِ.

قَوْلُهُ: [إِذَا أُرِيدَ بِهِ مَعْنَى الْحَالِ أَوِ الْإِسْتِثْبَالِ].

أَقُولُ: إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ عَمَلَ اسْمِ الْفَاعِلِ مَشْرُوطٌ بِكَوْنِهِ بِمَعْنَى الْحَالِ أَوْ
الِاسْتِثْبَالِ، وَسِرُّهُ: أَنَّهُ حَيْثُ كَانَ مُوَافِقًا لـ «يَفْعَلُ» فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، وَإِذَا كَانَ
بِمَعْنَى الْمَاضِي؛ كَانَ مُشَابِهًا لِلْمَضَارِعِ فِي اللَّفْظِ وَلِلْمَاضِي فِي الْمَعْنَى، فَلَا
يَتَحَقَّقُ الْمُشَابَهَةُ التَّامَّةُ بِالنَّظَرِ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا.

فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّبَهُمْ فِي الْوَاوِيَاتِ﴾ بِالْوَاوِيَاتِ [الكهف]:

[18/18] صَرِيحٌ فِي جَوَازِ عَمَلِهِ بِدُونِ الْحَالِ وَالِاسْتِثْبَالِ؛ إِذْ هُوَ بِمَعْنَى
الْمَاضِي، وَقَدْ عَمِلَ فِي الْمَفْعُولِ، وَهُوَ «ذِرَاعِيهِ»، وَبِهَذَا الدَّلِيلِ أَجَازَ الْكِسَائِيُّ.
قُلْنَا: إِنَّهُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ مِنْ قَبِيلِ حِكَايَةِ الْحَالِ الْمَاضِيَّةِ، فَكَانَتْ فِي الْحَالِ.

من العوامل اللفظية القياسية اسم المفعول

قَوْلُهُ: [اسْمُ الْمَفْعُولِ].

أَقُولُ: أَي: الثَّلَاثُ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّبْعَةِ الْقِيَاسِيَّةِ: اسْمُ الْمَفْعُولِ⁽¹⁾، هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْحَذْفِ وَالْإِيصَالِ، أَي: اسْمُ الْمَفْعُولِ بِهِ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ فِي مِثْلِ: ضَرَبْتُ زَيْدًا: هُوَ «الضَّرْبُ»، وَ «زَيْدًا» هُوَ الْمَفْعُولُ بِهِ.

قَوْلُهُ: [وَهُوَ كُلُّ اسْمٍ اسْتَقَى... إِلَى آخِرِهِ].

أَقُولُ: قَوْلُهُ: «كُلُّ اسْمٍ» جِنْسٌ شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ. وَقَوْلُهُ: [اسْتَقَى] يُخْرِجُ: اسْمُ الْفَاعِلِ وَالصَّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ وَاسْمُ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالآلَةِ، وَالْمُرَادُ بِالْفِعْلِ: هُوَ الْمَصْدَرُ.

(1) اسم المفعول: هو ما اشتق من مصدر المبني للمفعول، لمن وقع عليه الفعل، وهو من الثلاثي على زنة «مَفْعُولٍ»، كـ«مَنْصُورٍ، وموَعُودٍ، و مَقُولٍ، ومبِيعٍ، ومِرمِيٍّ، وموقِيٍّ، ومطويٍّ، وأما من غير الثلاثي فيكون على زنة مضارعه بإبدال حرف المضارعة ميماً مضمومة وفتح ما قبل الآخر كـ«مدحرجٍ، ومنطلقٍ، ومستخرجٍ».

وجميع ما اشترط في «اسم الفاعل» من أنه إن كان مجرداً عمل إن كان بمعنى الحال، أو الاستقبال بشرط الاعتماد، وإن كان بالألف والام عمل مطلقاً بثبت لاسم المفعول؛ فتقول: أمضروب الزيدان الآن أو غداً، أو جاء المضروب أبوهما الآن أو غداً أو أمس، وحكمه في المعنى والعمل حكم الفعل المبني للمفعول فيرفع المفعول كما يرفعه فعله، فكما تقول: ضَرَبَ الزيدان؛ تقول: أمضروب الزيدان، وإن كان له مفعولان، رفع أحدهما ونصب الآخر، نحو: المَعطَى كفافاً يكتفي، فالمفعول الأول ضمير مستتر عائد على الألف واللام، وهو مرفوع لقيامه مقام الفاعل، و «كفافاً» المفعول الثاني، قال ابن مالك:

وَكُلُّ مَا قَرَّرَ لِاسْمِ فَاعِلٍ يُعْطَى اسْمٌ مَفْعُولٍ بِلا تَفَاضُلٍ
فَهُوَ كَفِعْلِ صِيغٍ لِلْمَفْعُولِ فِي مَعْنَاهُ كَ الْمَعْطَى كَفَافًا يَكْتَفِي

ينظر: شرح ابن عقيل 2: 121، 122، وأوضح المسالك 3: 232، 233.

فَإِنْ قِيلَ: مَا تَقُولُ فِي نَحْوِ: أَوْ جَدْتُ الضَّرْبَ، فَهُوَ مُوجَدٌ، وَعَلِمْتُ عَدَمَ خُرُوجِكَ، فَهُوَ مَعْلُومٌ، فَإِنَّ الْفِعْلَ لَمْ يَقَعْ عَلَى اسْمِ الْمَفْعُولِ هَهُنَا، فَالتَّعْرِيفُ غَيْرُ جَامِعٍ؟

قُلْنَا: أَمْثَالُ ذَلِكَ رَاجِعَةٌ إِلَى مَا وَقَعَ عَلَيْهِ الْفِعْلُ بِالتَّوِيلِ.
قَوْلُهُ: «وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلُ «يَفْعَلُ» مِنْ فَعَلَهُ».

أَقُولُ: لَمَّا كَانَ اسْمُ الْفَاعِلِ مُشْتَقًّا لِذَاتِ مَنْ فَعَلَ أَعْمَلَ عَمَلَ الْفِعْلِ الْمَنْبِيِّ لِلْفَاعِلِ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مُشْتَقًّا لِذَاتِ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ الْفِعْلُ أَعْمَلَ عَمَلَ الْفِعْلِ الْمَنْبِيِّ لِلْمَفْعُولِ. وَحُكْمُ اسْمِ الْمَفْعُولِ كَحُكْمِ اسْمِ الْفَاعِلِ فِي اشْتِرَاطِ الْحَالِ أَوْ الْإِسْتِقْبَالِ وَالْإِعْتِمَادِ، إِلَّا أَنَّهُ يَنْتَقِضُ مِنْهُ بِمَرْتَبَةٍ، فَإِنْ تَعَدَّى اسْمُ الْفَاعِلِ إِلَى مَفْعُولٍ؛ لَا يَتَعَدَّى اسْمُ الْمَفْعُولِ إِلَيْهِ، وَإِنْ تَعَدَّى إِلَى اثْنَيْنِ؛ فَإِلَى وَاحِدٍ، وَإِنْ تَعَدَّى إِلَى ثَلَاثَةٍ؛ فَإِلَى اثْنَيْنِ.

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: زَيْدٌ مُكْرَمٌ أَصْحَابُهُ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ: «مُكْرَمٌ صَاحِبُهُ» مَعَ أَنَّهُ أَخْصَرُ مِنْ «أَصْحَابِهِ»؟
قُلْنَا: لَوْ قَالَ: «مُكْرَمٌ صَاحِبُهُ»؛ لَمْ يَظْهَرْ عَمَلُ اسْمِ الْمَفْعُولِ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ ارْتِفَاعُ «صَاحِبُهُ» [56/ب] بِالِإِتْدَاءِ، وَ «مُكْرَمٌ» خَبْرُهُ، وَلَمَّا قَالَ: «أَصْحَابُهُ»؛ تَعَبَّنَ الْارْتِفَاعُ بِاسْمِ الْمَفْعُولِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ مُبْتَدَأً؛ لَوَجِبَ أَنْ يَقُولَ: «مُكْرَمُونَ»؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ عَنِ الْجَمْعِ جَمْعٌ.

قَوْلُهُ: [وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ لَهُ النَّاسُ﴾ [هود: 103/11].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ عَمِلَ «مَجْمُوعٌ» عَمَلَ «يُجْمَعُ» مِنْ غَيْرِ الْمُوَازَنَةِ بَيْنَهُمَا لِرِبَاذَةِ الْوَاوِ فِي «مَجْمُوعٍ»؟

قُلْنَا: الْوَاوُ فِي «مَجْمُوع» حَاصِلَةٌ مِنْ إِشْبَاعِ ضَمَّةٍ «مَفْعُل»، لَا عَلَامَةٌ اسْمِ الْمَفْعُولِ، وَإِلَّا؛ يَنْبَغِي أَنْ يَطَّرَدَ فِي كُلِّ بَابٍ كَالْمِيمِ، وَلَا يَجِيءُ مِنْ غَيْرِ الثَّلَاثِيِّ الْمَجْرَدِ بِالْوَاوِ.

من العوامل اللفظية القياسية: الصفة المشبهة

قَوْلُهُ: [الصِّفَةُ الْمُشْبِهَةُ].

أَقُولُ: أَي: الرَّابِعُ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّبْعَةِ الْقِيَاسِيَّةِ: الصِّفَةُ الْمُشْبِهَةُ⁽¹⁾.

قَوْلُهُ: [وَهِيَ مَا لَا يَجْرِي عَلَى يَفْعُلْ].

أَقُولُ: الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ: بَيَانُ حُكْمِهَا لَا تَعْرِيفُهَا، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى ثَابِتٍ، فَإِنَّ قُصِدَ الْحُدُوثُ؛ يُرَدُّ إِلَى صِيغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ، فَيَقَالُ: حَاسِنٌ الْآنَ أَوْ عَدَا، فَظَهَرَ أَنَّ عَمَلَهَا غَيْرُ مَشْرُوطٍ بِزَمَانٍ؛ إِذْ لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِلزَّمَانِ، وَأَمَّا الْاعْتِمَادُ؛ فَهُوَ شَرْطٌ، وَالْمُصَنَّفُ قَدْ أَشَارَ إِلَى أَنَّ الزَّمَانَ غَيْرُ شَرْطٍ حَيْثُ قَالَ: [تَعْمَلُ عَمَلٌ فِعْلِيهَا] بِلَا تَقْيِيدٍ، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ الْاعْتِمَادَ شَرْطٌ حَيْثُ قَالَ فِي التَّمْثِيلِ: «زَيْدٌ كَرِيمٌ أَبَاؤُهُ».

قَوْلُهُ: [وَلِذَا].

(1) الصفة المشبهة باسم الفاعل: هي صفة تؤخذ من الفعل اللازم، للدلالة على معنى قائم بالموصوف بها على وجه الثبوت، لا على وجه الحدوث، كـ«حسن، وكريم، وضعف، وأسود، وأكحل»، والصفة المشبهة إذا كانت من فعل ثلاثي تكون على نوعين، أحدهما: ما وازن المضارع، نحو: طاهر القلب وهذا قليل فيها، والثاني: ما لم يوازنه وهو الكثير نحو: جميل الظاهر، وحسن الوجه، وكريم الأب، وإن كانت من غير ثلاثي وجب موازنتها المضارع، نحو منطلق اللسان. وأمّا من حيث عملها فإنه يثبت لهذه الصفة عمل اسم الفاعل المتعدي، وهو الرفع والنصب، نحو: زيدٌ حسنٌ الوجه، ففي «حسن» ضمير مرفوع هو الفاعل، و«الوجه» منصوب على التشبيه بالمفعول به؛ لأنّ «حسناً» شبيه بـ«ضارب» فعمل عملها، وهي تعمل على الحد الذي سبق بيانه في اسم الفاعل، وهو أنه لا بُدَّ من اعتمادها، كما أنه لا بُدَّ من اعتماده.

أَقُولُ: أَي: لِأَنَّهَا شَبِيهَةٌ بِاسْمِ الْفَاعِلِ فِي مَا ذُكِرَ.
فَإِنْ قِيلَ: اسْمُ الْفَاعِلِ لَا يَعْمَلُ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْمَاضِي، وَالصِّفَةُ الْمُسَبَّهَةُ
تَعْمَلُ مُطْلَقًا مَعَ أَنَّ عَمَلَهَا بِالمُشَابَهَةِ، فَيَلْزَمُ مَرِيئَةُ الْفَرْعِ عَلَى الْأَصْلِ.
قُلْنَا: إِنَّ دَلَالَتَهَا عَلَى مَعْنَى وَجِدَ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي لَا يَفْدَحُ دَلَالَتَهَا عَلَى
مَعْنَى فِي الزَّمَانِ الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ، فَيَبْقَى الْمُشَابَهَةُ بِهَذَا الْاِعْتِبَارِ، فَلَا يَلْزَمُ مَرِيئَةُ
الْفَرْعِ عَلَى الْأَصْلِ.

قَوْلُهُ: [كَمَا تَقُولُ: زَيْدٌ كَرِيمٌ أَبَاؤُهُ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ: كَمَا تَقُولُ: زَيْدٌ يَكْرُمُ أَبَاؤُهُ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ مُشَابَهَتَهَا بِالمُضَارِعِ بَعِيدَةٌ؛ لِأَنَّهَا لَا تَوَازِيهِ فِي الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ.

من العوامل اللفظية القياسية: المصدر

قَوْلُهُ: [المَصْدَرُ].

أَقُولُ: أَي: الْحَامِسُ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّبْعَةِ الْقِيَاسِيَّةِ: المَصْدَرُ.
قَوْلُهُ: [هُوَ الْاسْمُ الَّذِي اشْتَقَّ مِنْهُ الْفِعْلُ].
أَقُولُ: هَذَا التَّعْرِيفُ عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَصَحِّ، وَهُوَ مَذْهَبُ البُصْرِيِّينَ كَمَا بَيَّنَّ
فِي مَوْضِعِهِ، وَأَمَّا عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ؛ فَالتَّعْرِيفُ بِالْعَكْسِ.
قَوْلُهُ: [وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلَ فِعْلِهِ إِذَا كَانَ مُنَوَّنًا].

أَقُولُ: أَي: يَعْمَلُ المَصْدَرُ عَمَلَ فِعْلِهِ لِأَنَّهَا لَازِمًا وَمُتَعَدِّيًا، سِوَاءَ كَانَ تَعْدِيئُهُ إِلَى
مَفْعُولٍ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرٍ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ المَصْدَرُ بِ «أَنَّ» المَصْدَرِيَّةَ بِمَنْزِلَةِ المَصْدَرِ فِي
كَوْنِهِ فَاعِلًا وَمَفْعُولًا وَمُضَافًا إِلَيْهِ وَمَبْتَدَأً، وَلِذَا يَعْمَلُ المَصْدَرُ.

وَالْمَصْدَرُ يَقَعُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: مُنَوَّنٍ، وَمُضَافٍ، وَبِالْأَلِفِ وَاللَّامِ. وَأَقْوَى
حَالِهِ: الْمُنَوَّنُ؛ لِأَنَّهُ يُشْبِهُ الْفِعْلَ لَفْظًا وَمَعْنَى، بِخِلَافِ الْمُضَافِ وَالْمُعَرَّفِ بِاللَّامِ؛
لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا يَدْخُلُهُ الْإِضَافَةُ وَالْأَلِفُ وَاللَّامُ.
فَإِنْ قِيلَ: وَالتَّنْوِينُ أَيْضًا لَا يَدْخُلُ الْفِعْلَ. قُلْنَا: إِنَّ التَّنْوِينَ - وَإِنْ لَمْ يَدْخُلِ
الْفِعْلَ -؛ إِلَّا أَنَّهُ دَالٌّ عَلَى مَعْنَى يَدْخُلُ الْفِعْلَ، وَهُوَ التَّنْكِيرُ.
وَالثَّانِي حَسَنٌ؛ لِأَنَّ إِضَافَتَهُ فِي حُكْمِ الْإِنْفِصَالِ، فَيَكُونُ الْمَصْدَرُ الْمُضَافُ
مُشَابِهًا لِلْفِعْلِ فِي الْمَعْنَى، فَقَوْلُهُ: [وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلِ فِعْلِهِ إِذَا كَانَ مُنَوَّنًا] بَيَانٌ
لِلْقِسْمِ الْأَوَّلِ.

[عمل المصدر]

قَوْلُهُ: [وَيُضَافُ إِلَى الْفَاعِلِ ...] إِلَى آخِرِهِ.
أَقُولُ: هَذَا مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «مُنَوَّنًا» مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، وَبَيَانٌ لِلْقِسْمِ الثَّانِي.
وَالتَّفْصِيلُ فِيهِ: أَنَّ الْمَصْدَرَ الْمُتَعَدِّيَ الْمُضَافَ عَلَى خَمْسَةِ أَنْوَاعٍ:
أَحَدُهَا: أَنْ يُضَافَ إِلَى الْفَاعِلِ، وَيُذَكَّرُ الْمَفْعُولُ مَنْصُوبًا، فَالْفَاعِلُ حِينَئِذٍ
مَجْرُورٌ لَفْظًا مَرْفُوعٌ مَعْنَى.

وَالثَّانِي: أَنْ يُضَافَ إِلَى الْفَاعِلِ، وَيُتْرَكَ ذِكْرُ الْمَفْعُولِ.
وَالثَّلَاثُ: أَنْ يُبْنَى الْمَصْدَرُ لِلْمَفْعُولِ، وَيُضَافَ إِلَى الْمَفْعُولِ الْقَائِمِ مَقَامَ
الْفَاعِلِ.

وَالرَّابِعُ: أَنْ يُضَافَ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَيُذَكَّرُ الْفَاعِلُ مَرْفُوعًا.
وَالخَامِسُ: أَنْ يُضَافَ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَيُتْرَكَ ذِكْرُ الْفَاعِلِ.
وَأَمَّا الْمَصْدَرُ اللَّازِمُ؛ فَنَوْعٌ وَاحِدٌ: وَهُوَ أَنْ يُضَافَ إِلَى الْفَاعِلِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّهُ يَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يُضَافَ إِلَى الظَّرْفِ، وَيُتْرَكَ الفَاعِلُ مَرْفُوعًا أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ يُضَافَ إِلَى الظَّرْفِ، وَيُتْرَكَ ذِكْرُهُ.

قُلْنَا: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ أُتْسَعَ فِيهِ، فَيَجْرِي الظَّرْفُ مَجْرَى المَفْعُولِ بِهِ، وَالمَصْدَرُ اللَّازِمُ حَيْثُ بَمَنْزِلَةِ المَصْدَرِ المُتَعَدِّي، وَلَيْسَ كَلَامًا فِيهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ المَصْدَرَ المُعْرَفَ بِاللَّامِ قَدْ يَعْمَلُ، نَحْوُ قَوْلِهِ:

لَقَدْ عَلِمْتُ أُولَى المَغِيرَةِ أَنِّي كَرَرْتُ فَلَمْ أَنْكُلْ عَنِ الضَّرْبِ مِسْمَعًا
فَإِنَّ «الضَّرْبَ» مَصْدَرٌ مُعْرَفٌ بِاللَّامِ قَدْ عَمِلَ، فَنَصَبَ «مِسْمَعًا»، وَإِنَّهُ قَلِيلٌ،
وَلِذَا لَمْ يَذْكُرْهُ المَصْنُفُ.

قَوْلُهُ: [كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ﴾ [البلد: 14/90]....] إِلَى

آخِرِهِ.

أَقُولُ: فَإِنَّ لَفْظَ: «إِطْعَامٌ» مَصْدَرٌ تُرِكَ فَاعِلُهُ، وَهُوَ: أَحَدُكُمْ، وَ «[يَتِيمًا]»
مَفْعُولُهُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ حُذِفَ وَلَمْ يُضْمَرَ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ المَصْدَرَ اسْمٌ جِنْسٍ، وَلَا وَاحِدَ مِنْ أَسْمَاءِ الجِنْسِ يَتَحَمَّلُ الضَّمِيرَ،
وَإِنَّمَا جَازَ خُلُوهُ عَنِ الفَاعِلِ - مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ فِي الفِعْلِ -؛ لِأَنَّ وَضْعَهُ لِلإِسْنَادِ
إِلَى شَيْءٍ، وَلَيْسَ وَضْعُهُ لِلإِسْنَادِ إِلَى شَيْءٍ، وَلَيْسَ وَضْعُ المَصْدَرِ كَذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: يَرُدُّ عَلَيْهِ: أَنَّ اسْمَ الفَاعِلِ لَيْسَ وَضْعُهُ لِلإِسْنَادِ إِلَى شَيْءٍ مَعَ أَنَّهُ لَا
بُدْلَ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ.

قُلْنَا: إِنَّهُ وَقَعَ مَوْقِعَ الفِعْلِ، بِخِلَافِ المَصْدَرِ، فَلَا بُدَّ لَهُ مَا لَا بُدَّ لِلْفِعْلِ المَبْنِيِّ.
قَوْلُهُ: [وَقَوْلُهُ تَعَالَى].

أَقُولُ: هَذَا مَبْتَدَأُ خَبْرُهُ: «مُتَوَجِّهٌ».

قَوْلُهُ: [عَلَى اخْتِلَافِ الْقِرَاءَتَيْنِ].

أَقُولُ: فَإِنَّهُ إِنْ قُرِئَ «[غَلِبَتْ]» بَضَمَ الْعَيْنِ، وَ«[سَيَعْلَبُونَ]» بَفَتْحِ الْيَاءِ؛ فَالْمُضَدُّرُ مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ الْقَائِمِ مَقَامَ الْفَاعِلِ، وَذَكَرَ الْفَاعِلَ مَتْرُوكًا، وَإِنْ قُرِئَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَضَمَّ الْيَاءِ؛ فَالْمُضَدُّرُ مُضَافٌ إِلَى الْفَاعِلِ، وَذَكَرَ الْمَفْعُولَ مَتْرُوكًا.

من العوامل اللفظية القياسية:

الإسم المضاف

قَوْلُهُ: [الِاسْمُ الْمُضَافُ].

أَقُولُ: أَي: السَّادِسُ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّبْعَةِ الْقِيَاسِيَّةِ: الْإِسْمُ الْمُضَافُ.

قَوْلُهُ: [كُلُّ اسْمٍ أُضِيفَ إِلَى اسْمٍ آخَرَ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: الْعَمَلُ إِمَّا لِلأَفْعَالِ أَوْ لِلْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ، فَلِمَ عَمِلَ الْإِسْمُ

- أَي: الْمُضَافُ - هَهُنَا - أَي: فِي الْإِضَافَةِ - عَمَلَ الْجَرِّ - أَي: الْعَمَلُ الَّذِي هُوَ

الْجَرُّ - ؟

قُلْنَا: إِنَّمَا عَمِلَ الْإِسْمُ هَهُنَا؛ لِأَنَّ فِي الْكَلَامِ مَعْنَى حَرْفِ الْجَرِّ، وَالْمُضَافُ

مُقَدَّمٌ عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ، فَقَوِيٌّ بِذَلِكَ الْمَعْنَى عَلَى الْعَمَلِ، وَتَرَجَّحَ عَلَى الْمُضَافِ

إِلَيْهِ، وَكَانَ الْمُضَافُ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ مُتَضَمَّنًا لِمَعْنَى الْحَرْفِ، بَلْ الْحَرْفُ وَسِيلَةٌ

لِلنَّسَبَةِ بَيْنَهُمَا، وَالْوَسِيلَةُ خَارِجٌ، فَلَا يَلْزَمُ الْبِنَاءُ بِخِلَافِ «أَيْنَ» وَ«كَيْفَ».

[أقسام الإضافة]

قوله: [وهي على ضربين].

أقول: أي: الإضافة على ضربين؛ لأنها نسبة بين المضاف والمضاف إليه، فلا تخلو؛ إما أن تكون بتقدير حرف الجر، فهي معنوية، أو بمجرد المشاكلة، فهي لفظية، والحصر عقلي.

قوله: [وهي مفيدة معني تعريفًا وتخصيصًا].

أقول: التعريف: عبارة عن التعيين وكمال التمييز، والتخصيص: عبارة عن تقليل الاشتراك، فالمضاف إليه إذا كان معرفة في الإضافة المعنوية؛ يعرف المضاف إلا في الأسماء المتوعدة في الإبهام، إلا إذا اشتهر المضاف بمغايرة المضاف إليه أو بمماثلته، نحو: غلام زيد، فإن الغلام كان شائعًا، فإذا أضيف إلى «زيد»؛ تعرف، وصار لواحد بعينه، وهو «زيد»، فاكس التّعرّف من المضاف إليه.

فإن قيل: هذا إنما يصح إذا كان لزيد غلام واحد، أما إذا كان أكثر منه؛ فلا؟ قلنا: إفادته التعريف في كون غلام واحد، أما إذا كان أكثر منه؛ فلا؟ قلنا: إفادته التعريف في كون غلام لزيد واحدًا ظاهرًا، وأما إذا كان له غلمان متعدّدون؛ إفادته التعريف إنما يكون إذا كان معهودًا، أو إذا كان لغلام واحد من غلمان مزية خصوصية لزيد بحيث يتبادر الذهن إليه عند الإطلاق؛ إما لكونه أعظم غلمان، أو أشهر غلمان.

وذكر بعض المحققين: هذا أصل وضع الإضافة، لكنه قد يقال: غلام زيد من غير إشارة إلى معيّن كالمعرف باللام. وأما إذا كان المضاف إليه نكرة؛ فلا تفيد الإضافة إلا التخصيص، نحو: غلام رجل، فإن الغلام كان شائعًا يحتمل غلام

رَجُلٍ وَغُلَامٍ امْرَأَةٍ وَغُلَامٍ صَبِيٍّ، فَلَمَّا أُضِيفَ إِلَى رَجُلٍ؛ خُصَّصَ
حَيْثُ لَا يَتَنَاوَلُ غُلَامٌ امْرَأَةً وَصَبِيٌّ.

قَوْلُهُ: [وَهِيَ فِي الْغَالِبِ].

أَقُولُ: أَي: الإِضَافَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ فِي الْأَكْثَرِ بِمَعْنَى اللَّامِ، أَوْ بِمَعْنَى «مِنْ»؟
فَالأَوَّلُ: إِذَا لَمْ يَكُنِ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مِنْ جِنْسِ الْمُضَافِ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ
حَمْلُهُ عَلَى الْمُضَافِ، وَلَا يَكُونُ ظَرْفُهُ، نَحْوُ: غُلَامٌ زَيْدٍ. وَالثَّانِي: إِذَا كَانَ الْمُضَافُ
إِلَيْهِ مِنْ جِنْسِ الْمُضَافِ، نَحْوُ: خَاتَمٌ فَضَّةٍ.

وَإِنَّمَا قَالَ: «فِي الْغَالِبِ»؛ لِأَنَّ الإِضَافَةَ الْمَعْنَوِيَّةَ قَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى «فِي» إِذَا كَانَ
الْمُضَافُ إِلَيْهِ ظَرْفَ الْمُضَافِ، نَحْوُ: ثَبَّتَ الْغَدْرَ، وَقَتَلَى الطِّفْلَ، أَي ثَابِتُ الْقَدَمِ
فِي الْحَرْبِ وَالْكَلَامِ، وَقَتَلَى فِي الطِّفْلِ.

قَوْلُهُ: [وَلَفْظِيَّةٌ: وَهِيَ إِضَافَةُ اسْمِ الْفَاعِلِ... إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: الْقِسْمُ الثَّانِي: إِضَافَةُ لَفْظِيَّةٌ: وَهِيَ إِضَافَةُ اسْمِ الْفَاعِلِ... إِلَى آخِرِهِ.
أَعْلَمُ أَنَّ الْمُصَنَّفَ عَرَّفَ الإِضَافَةَ الْمَعْنَوِيَّةَ بِحُكْمِهَا، وَاللَّفْظِيَّةَ بِحَدِّهَا، فَيُعْرَفُ
بِالْمُقَابِلَةِ تَعْرِيفُ الْمَعْنَوِيَّةِ بِحَدِّهَا، وَتَعْرِيفُ اللَّفْظِيَّةِ بِحُكْمِهَا.

وَإِضَافَةُ اسْمِ الْفَاعِلِ إِلَى فَاعِلِهِ غَيْرُ جَائِزٍ، وَلِذَا قَالَ: [إِضَافَةُ اسْمِ الْفَاعِلِ إِلَى
مَفْعُولِهِ]، وَإِضَافَةُ اسْمِ الْمَفْعُولِ لَفْظِيَّةٌ، نَحْوُ: زَيْدٌ مَضْرُوبٌ الْغُلَامِ، وَإِضَافَةُ اسْمِ
الْفَاعِلِ اللَّازِمِ إِلَى فَاعِلِهِ لَفْظِيَّةٌ أَيْضًا، وَلَمْ يَذْكُرْهُمَا.

قَوْلُهُ: [وَالِإِضَافَةُ تَعَاقِبُ التَّنْوِينِ... إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: إِذَا جَاءَتِ الإِضَافَةُ؛ تُذْهِبُ التَّنْوِينَ وَنُونِي الشَّيْبَةِ وَالْجَمْعِ؛ لِأَنَّ
الْمُضَافَ إِلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ لِلْمُضَافِ، فَجَمَعُهُمَا كَجَمْعِ الزِّيَادَتَيْنِ فِي آخِرِ

الكَلِمَةِ. أَوْ لَأَنَّ الإِضَافَةَ لِلْوَصْلِ، وَالتَّنْوِينَ لِلْفَصْلِ، فَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا كَالْجَمْعِ بَيْنَ التَّقْيِضِينَ. وَأَمَّا نُونُ التَّنْبِيَةِ وَالْجَمْعِ؛ فَإِنَّهُمَا كَالْتَّنْوِينَ.

قَوْلُهُ: [وَلَا بُدَّ فِي الْمَعْنَوِيَّةِ...] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَتَجَرَّدِ الْمُضَافُ فِي الإِضَافَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ عَنْ حَرْفِ التَّعْرِيفِ؛ كَانَ مَعْرِفَةً مُسْتَعْنِيًا عَنْهَا.

فَإِنْ قِيلَ: مَا ذَكَرْتُمْ يَصِحُّ فِي الإِضَافَةِ إِلَى الْمَعْرِفَةِ لَا فِي الإِضَافَةِ إِلَى النِّكَرَةِ. قُلْنَا: التَّخْصِصُ الْحَاصِلُ بِالإِضَافَةِ إِلَى النِّكَرَةِ بِمَنْزِلَةِ التَّعْرِيفِ، وَلِذَا جَازَ وُقُوعُ النِّكَرَةِ الْمُخَصَّصَةِ مَبْتَدَأً.

وَأَمَّا قَالَ: «فِي الإِضَافَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ» اخْتِرَازًا عَنِ اللَّفْظِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْمُضَافَ فِيهَا قَدْ لَا يَتَجَرَّدُ عَنْ حَرْفِ التَّعْرِيفِ، نَحْوُ: الْحَسَنُ الْوَجْهِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالُوا فِي إِضَافَةِ الْعِلْمِ إِلَى الْمَعْرِفَةِ: إِنَّهُ يَجِبُ تَنْكِيرُهُ أَوَّلًا؛ بَأَنَّ يُجْعَلَ وَاحِدًا مِنْ جُمْلَةِ مَا سُمِّيَ بِهَذَا اللَّفْظِ، ثُمَّ يُعْتَبَرُ إِضَافَتُهُ، نَحْوُ: زَيْدُنَا خَيْرٌ مِنْ زَيْدِكُمْ.

وَالْمُخْتَارُ عِنْدَ بَعْضِ الْمُحَقِّقِينَ: أَنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَى التَّنْكِيرِ هَهُنَا؛ إِذِ الْمَمْنُوعُ: اجْتِمَاعُ آدَاتِي التَّعْرِيفِ، وَظَاهِرُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ مَائِلٌ إِلَى ذَلِكَ.

قَوْلُهُ: [وَتَقُولُ فِي اللَّفْظِيَّةِ: الْحَسَنُ الْوَجْهِ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَجِبْ تَجْرِيدُ الْمُضَافِ عَنْ حَرْفِ التَّعْرِيفِ فِي الإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّهَا لَا تُفِيدُ تَعْرِيفًا حَتَّى يَلْزَمَ الإِسْتِغْنَاءُ بِالتَّعْرِيفِ الْحَاصِلِ بِاللَّامِ. فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الإِضَافَةَ اللَّفْظِيَّةَ لَا تُفِيدُ إِلَّا تَخْفِيفًا فِي اللَّفْظِ بِحَذْفِ التَّنْوِينَ، وَلَا تَّنْوِينَ هَهُنَا؛ لِأَنَّ الْمُضَافَ مُعْرَفٌ بِاللَّامِ.

قُلْنَا: إِنَّ التَّخْفِيفَ كَمَا يَكُونُ بِحَذْفِ التَّنْوِينِ؛ يَكُونُ بِحَذْفِ الضَّمِيرِ، وَبِحَذْفِ مَا يَقُومُ مَقَامَ التَّنْوِينِ كُنُونِي التَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ وَغَيْرِهِمَا، وَلِهَذَا تَقُولُ فِي اللَّفْظِيَّةِ: الْحَسَنُ الْوَجْهَ؛ إِذِ التَّقْدِيرُ: الْحَسَنُ وَجْهَهُ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الضَّمِيرَ - وَإِنْ حُذِفَ -؛ فَقَدْ عُوِّضَ عَنْهُ اللَّامُ. قُلْنَا: اللَّامُ أَحْفُ مِنَ الضَّمِيرِ؛ لِأَنَّهُ مَضْمُومٌ مُرَدَّفٌ بِالْوَاوِ الْمُدَّةِ، وَاللَّامُ سَاكِنَةٌ، وَلَا اِعْتِبَارَ بِهِمْزَةَ الْوَصْلِ؛ لِسُقُوطِهَا فِي الدَّرَجِ.

وَتَقُولُ فِيهَا أَيْضًا: الضَّارِبَا زَيْدٍ بِحَذْفِ نُونِ التَّشْبِيهِ؛ إِذِ الْأَصْلُ: الضَّرْبَانِ زَيْدًا، وَتَقُولُ: الضَّارِبُونَ زَيْدٍ بِحَذْفِ نُونِ الْجَمْعِ؛ إِذِ الْأَصْلُ: الضَّارِبُونَ زَيْدًا، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: الضَّارِبُ الرَّجُلُ؛ فَإِنَّهُ جَازٍ مَعَ عَدَمِ إِفَادَةِ التَّخْفِيفِ؛ لِأَنَّهُ يُشْبَهُ: الْحَسَنُ الْوَجْهَ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْمُضَافَ صِفَةً، وَالْمُضَافَ إِلَيْهِ اسْمٌ جِنْسٌ مَحَلِّيٌّ بِالْأَمِ التَّعْرِيفِ، فَكَأَنَّ فِيهِ تَخْفِيفًا حُكْمًا، وَلَا يَجُوزُ: الضَّارِبُ زَيْدٍ لِعَدَمِ التَّخْفِيفِ حَقِيقَةً وَحُكْمًا خِلَافًا لِلْقُرَاءِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ جَازَ الْإِضَافَةُ فِي مِثْلِ: الضَّارِبُكَ؟ قُلْنَا: لِأَنَّ أَصْلَهُ: الضَّارِبُ إِيَّاكَ بِانْفِصَالِ الضَّمِيرِ، وَفِي الْإِضَافَةِ: اسْتِبْدَالُ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ مِنَ الْمُتَّفَصِّلِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمُتَّصِلَ أَحْفُ.



من العوامل اللفظية القياسية: الاسم التام

قَوْلُهُ: [الِاسْمُ التَّامُّ] (1).

أَقُولُ: أَي: السَّابِعُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ: الْإِسْمُ التَّامُّ.

قَوْلُهُ: [وَهُوَ الْإِسْمُ الَّذِي يَنْصَبُ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجَهُ اقْتِضَاءِ الْإِسْمِ التَّامِّ التَّمْيِيزَ؟ وَمَا وَجَهُ عَمَلِهِ النَّصْبِ؟

قُلْنَا: أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلِأَنَّهُ لِإِبْهَامِهِ يَقْتَضِي مُبَيَّنًا، وَأَمَّا الثَّانِي؛ فَلِأَنَّهُ بِتَمَامِهِ أَشْبَهَ

بِاسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمَصْدَرِ فِي الْإِمْتِنَاعِ عَنِ الْإِضَافَةِ بِالتَّنْوِينِ، فَنَصَبَ مَا بَعْدَهُ كَاسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمَصْدَرِ.

قَوْلُهُ: [وَتَمَامُهُ بِأَحَدِ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ].

أَقُولُ: أَي: تَمَامُ الْإِسْمِ التَّامِّ بِأَحَدِ الْأَشْيَاءِ الْأَرْبَعَةِ:

إِمَّا بِالتَّنْوِينِ لَفْظًا، [نَحْوُ: مَا فِي السَّمَاءِ قَدْرٌ رَاحَةٍ سَحَابًا].

وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ: «مَا فِي السَّمَاءِ مَوْضِعٌ كَفَّ سَحَابًا»، وَكِلَاهُمَا وَاحِدٌ، فَإِنَّ

الْمُضَافَ وَالْمُضَافَ إِلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقَدْ تَمَّ بِالتَّنْوِينِ لَفْظًا، وَيَحْتَمِلُ

الظَّلَامَ وَالْعُبَارَ وَالسَّحَابَ، فَلَمَّا قِيلَ: «سَحَابًا»؛ تَعَيَّنَ مَا هُوَ الْمَقْصُودُ.

(1) ما يتم به الاسم المفرد أربعة أشياء:

الأول: التنوين، وهو إما ظاهر كما في «رطل زيتًا» وإما مقدر كما في «خمسة عشر»، و«كم» الاستفهامية.

الثاني: نون التثنية نحو: «منون سمنا».

الثالث: نون شبه الجمع أو ملحق الجمع كنون عشرين وسائر العقود.

الرابع: الإضافة.

فإذا تم الاسم بواحد منها لا يتم بالآخر إلا إذا أزيل الأول.

قال الأسترابادي: ومعنى الاسم أن يكون على حالة لا يمكن إضافته معها، والاسم مستحيل الإضافة مع التنوين ونونى التثنية والجمع، ومع الإضافة لأن المضاف لا يضاف ثانياً، فإذا تم الاسم بهذه الأشياء شابه الفعل إذا تم بالفاعل، وصار به كلاً تاماً. انظر في ذلك مفصلاً شرح الكافية 1/ 218.

أَوْ تَقْدِيرًا فِي غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ وَالْمَبْنِيِّ، نَحْوُ: زَيْدٌ أَكْبَرُ مِنْكَ عِلْمًا، فَإِنَّ «أَكْبَرَ»
قَدْ تَمَّ بِالتَّنْوِينِ تَقْدِيرًا لَا لَفْظًا لِكَوْنِهِ غَيْرَ مُنْصَرِفٍ.
قَوْلُهُ: [وَبِنُونِ التَّثْنِيَةِ].

أَقُولُ: أَي: وَتَمَامُ الْإِسْمِ التَّامِّ؛ إِمَّا بِنُونِ التَّثْنِيَةِ، [نَحْوُ: مَمَوَانِ سَمْنَا، وَقَفِيرَانِ
بُرًّا]، فَإِنَّ «مَمَوَانِ» وَ«قَفِيرَانِ» قَدْ تَمَّا بِنُونِ التَّثْنِيَةِ، وَمُحْتَمَلَانِ لِأَجْنَاسِ الْمَمُوزُونَاتِ
وَالْمَكِيلَاتِ، فَلَمَّا قِيلَ: «سَمْنَا» وَ«بُرًّا»؛ تَعَيَّنَ مَا هُوَ الْمَقْصُودُ.
قَوْلُهُ: [وَبِنُونِ الْجَمْعِ].

أَقُولُ: أَي: تَمَامُ الْإِسْمِ التَّامِّ؛ إِمَّا بِنُونِ الْجَمْعِ، [نَحْوُ: عِشْرُونَ دِرْهَمًا]،
فَإِنَّ «عِشْرُونَ» قَدْ تَمَّ بِنُونِ الْجَمْعِ، وَمُحْتَمَلٌ لِأَجْنَاسِ الْمَعْدُودَاتِ، فَلَمَّا قِيلَ:
«دِرْهَمًا»؛ تَعَيَّنَ الْمَقْصُودُ.

فِيهِ مُسَامَحَةٌ؛ إِذْ أُطْلِقَ نُونُ الْجَمْعِ، وَأَرَادَ: مَا هُوَ الشَّيْبَةُ بِهَا.
قَوْلُهُ: [وَبِالإِضَافَةِ] (١).

أَقُولُ: أَي: التَّامُّ؛ إِمَّا بِالإِضَافَةِ، [نَحْوُ: مِلْؤُهُ عَسَلًا، وَمِثْلُهُ رَجُلًا]، فَإِنَّ «مِلْؤُهُ»
وَ«مِثْلُهُ» قَدْ تَمَّا بِالإِضَافَةِ، وَمُحْتَمَلَانِ لِأَشْيَاءَ، فَلَمَّا قِيلَ: «عَسَلًا» وَ«رَجُلًا»؛ تَعَيَّنَ
الْمُرَادُ.

وَاعْلَمَ أَنَّ الْإِسْمَ التَّامَّ عَلَى قِسْمَيْنِ: زَائِدٌ وَلَازِمٌ. فَالْأَوَّلُ: هُوَ الْإِسْمُ التَّامُّ
بِالتَّنْوِينِ وَنُونِ التَّثْنِيَةِ، فَإِنَّكَ تَقُولُ فِي: «رَاقُودٌ خَلًّا»: «رَاقُودٌ خَلٌّ»، وَفِي: «مَمَوَانِ

(١) المراد بالإضافة التي استغنى عنها إضافته إلى ما فسر، ولذا جاء المفسر منصوباً.
الإضافة في اللغة الإسناد، قال امرؤ القيس:

فلما دخلناه أضفنا ظهورنا إلى كل حاري جديدٍ مُشْطَبٍ

أي: لما دخلنا هذا البيت أسندنا ظهورنا إلى كل رخل منسوب إلى الحيرة مُخَطَّطٍ فِيهِ طَرَاتِقٌ، وَفِي
الاطِّصَالِ إِسْنَادِ اسْمٍ إِلَى غَيْرِهِ الَّذِي يَتَمُّ بِهِ كَمَا يَتَمُّ بِالتَّنْوِينِ وَمَا يَقُومُ مَقَامَهُ.

سَمْنًا»: «مَنُوا سَمْنٍ». وَالثَّانِي: فَهُوَ التَّامُّ بِنُونِ الْجَمْعِ وَالْإِضَافَةِ، فَإِنَّكَ لَا تَقُولُ فِي: «عِشْرُونَ دِرْهَمًا: «عِشْرُو دِرْهَمٍ»، وَفِي: «مِلْؤُهُ عَسَلًا»: «مِلْؤُ عَسَلٍ». وَأَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلَأَنَّ الْإِضَافَةَ بِالنُّونِ غَيْرٌ وَأَقْعَةٌ لِكُونِهَا كُنُونِ الْجَمْعِ، وَحَذْفُهَا غَيْرُ جَائِزٍ لِكُونِ بِنَاءِ الْكَلِمَةِ عَلَيْهَا، وَأَمَّا الثَّانِي؛ فَلَا مِتْنَاعَ تَكَرَّرِ الْإِضَافَةِ. قَوْلُهُ: [وَيُقَالُ لِلثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِ].

أَقُولُ: أَي: مَا هُوَ تَامٌّ بِالتَّنْوِينِ وَنُونِ الشَّيْبَةِ وَنُونِ الْجَمْعِ [مَقَادِيرُ].

أَقُولُ: [وَهِيَ: الْمَسَاحَةُ، وَالْوِزْنُ، وَالكَيْلُ، وَالْعَدْدُ]⁽¹⁾.

أَقُولُ: أَي: الْمَقَادِيرُ هَذِهِ الْأُمُورُ.

فَإِنَّ قِيلَ: إِنَّ الْمُصَنِّفَ بَعْدَ مَا قَالَ: «يُقَالُ لِلثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِ: مَقَادِيرُ»؛ ذَكَرَ أَرْبَعَةَ أَشْيَاءَ: هِيَ الْمَسَاحَةُ وَالْوِزْنُ وَالكَيْلُ وَالْعَدْدُ، وَالْأَرْبَعَةُ كَيْفَ تَسْتَقِيمُ عَلَى الثَّلَاثَةِ؟ قُلْنَا: إِنَّ الْإِسْمَ التَّامَّ الَّذِي يَتِمُّ بِنُونِ الشَّيْبَةِ ائْتَانَ: أَحَدُهُمَا: «مَنَوَانٍ سَمْنًا»، وَالْآخَرَ: «قَفِيرَانٍ بُرًّا»، فَقَوْلُهُ: «هِيَ الْمَسَاحَةُ» إِشَارَةٌ إِلَى نَحْوِ: «مَا فِي السَّمَاءِ قَدْرٌ رَاحَةٍ سَحَابًا»، وَالْوِزْنُ إِشَارَةٌ إِلَى: «مَنَوَانٍ سَمْنًا»، وَالكَيْلُ إِشَارَةٌ إِلَى: «قَفِيرَانٍ بُرًّا»، وَالْعَدْدُ إِشَارَةٌ إِلَى: «عِشْرُونَ دِرْهَمًا». قَوْلُهُ: [وَالْآخِرُ مَقْيَاسٌ]⁽²⁾.

(1) جرى العلماء على تسمية الكيل والوزن والمساحة فقط بالمقادير، أما العدد فقد أفرده باب وحده وقسموه إلى قسمين: صريح كما مثل المؤلف: عشرون درهما، وكناية كما في «كم» الاستفهامية مثل قولنا: كم رجلا عندك؟
(2) يريد بالآخر قوله: لى ملؤه عسلا، ومثله رجلا، وقد أطلق النحاة على هذا النوع من التمييز، «شبيه المقدار» في الوزن والكيل والمساحة، وهناك نوع آخر من التمييز وهو ما كان الاسم المبهم فيه فرع التمييز مثل: «هذا خاتم حديدا»، فإن الخاتم فرع الحديد من جهة أنه مصوغ منه، فيكون الحديد هو الأصل والخاتم مشتق منه، ومثله هذا باب ساجا، وجبة حزا... الخ.

أَقُولُ: أَي: التَّمْيِيزُ: إِزَالَةُ الْإِبْهَامِ؛ إِمَّا عَنِ الْمُفْرَدِ، وَيُسَمَّى هَذَا التَّمْيِيزُ: تَمْيِيزًا عَنِ الذَّاتِ الْمَذْكُورَةِ كَالْأَمْثَلَةِ السَّابِقَةِ، أَوْ عَنِ الْجُمْلَةِ، وَيُسَمَّى هَذَا التَّمْيِيزُ: تَمْيِيزًا عَنِ الذَّاتِ الْمُقَدَّرَةِ، نَحْوُ: طَابَ زَيْدٌ نَفْسًا، فَإِنَّ الْإِبْهَامَ هَهُنَا فِي الْجُمْلَةِ - أَي: فِي إِسْتِنَادِ «الطَّيِّبِ» فِي «زَيْدٍ» لَا فِي «الطَّيِّبِ» وَحْدَهُ، وَلَا فِي «زَيْدٍ» وَحْدَهُ - كَمَا سَبَقَ بَحْثُ هَذَا التَّمْيِيزِ فِي مَنْصُوبَاتِ الْفِعْلِ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ.

الفرق بين الحال والتمييز

فَإِنَّ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَالِ وَالتَّمْيِيزِ مَعَ أَنَّهُمَا مُشْتَرِكَانِ فِي أَنَّهُمَا: اسْمَانِ، نَكْرَتَانِ، فَضْلَتَانِ، مَنْصُوبَتَانِ، رَافِعَتَانِ لِلْإِبْهَامِ؟
قُلْنَا: الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا مِنْ وَجْهِ:
أَحَدُهَا: أَنَّ الْحَالَ تَكُونُ جُمْلَةً وَظَرْفًا وَجَارًا وَمَعْرُورًا، وَالتَّمْيِيزُ لَا يَكُونُ إِلَّا اسْمًا.

وَأُثْبِتُهَا: أَنَّ الْحَالَ مُبَيِّنٌ لِلْهَيْئَةِ، وَالتَّمْيِيزُ مُبَيِّنٌ لِلذَّاتِ.
وَأُثْبِتُهَا: أَنَّ الْحَالَ قَدْ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا الْكَلَامُ، نَحْوُ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ [النساء: 4/43]، وَالتَّمْيِيزُ لَا يَتَوَقَّفُ الْكَلَامُ عَلَيْهِ.
وَرَابِعُهَا: أَنَّ الْحَالَ قَدْ يَتَعَدَّدُ، وَالتَّمْيِيزُ لَا يَتَعَدَّدُ.
وَخَامِسُهَا: أَنَّ حَقَّ الْحَالِ: الْإِسْتِقَاقُ، وَحَقُّ التَّمْيِيزِ: الْجُمُودُ.



في

العوامل اللفظية السماعية

الباب الثالث

قوله: [الباب الثالث].

أقول: لما فرغ عن بيان الباب الثاني؛ شرع في بيان الباب الثالث.

قوله: [وهي ثلاثة أصناف].

أقول: أي: العوامل اللفظية السماعية ثلاثة أصناف: أحدها: حُرُوفٌ، والثاني:

أفعالٌ، والثالث: أسماءٌ.

فإن قيل: لم تقدم الحُرُوفَ على الأفعالِ والأسماءِ؟

قلنا: لأن الحُرُوفَ أصلٌ في العواملِ اللفظيةِ السماعيةِ لعدمِ الإطرادِ، فهي

متمحصّةٌ فيها، بخلافِ الأفعالِ والأسماءِ، فإن بعضها سماعيٌّ وبعضها قياسيٌّ،

والمتمحصّضُ في الشيءِ يستحقُّ التقديمَ.

فإن قيل: لم تقدم الأفعالَ على الأسماءِ؟

قلنا: لأن الأفعالَ أصلٌ في العملِ، والأسماءُ إنما تعملُ بمُشابهةِ الفعلِ كاسمِ

الفاعلِ، أو بمُناسبةِ الحُرُوفِ كالأسماءِ الجازمةِ، نحو: «مَنْ» و«مَا».

[الحروف]

قوله: [الأول: ما يعمل في الاسم، والثاني: ما يعمل في الفعل].

أقول: فإن قيل: لم تقدم من الحُرُوفِ العاملةِ ما يعمل في الاسمِ على ما يعمل

في الفعلِ؟

قلنا: لكثرةِ الأولِ، فإنه أربعةٌ وعشرونَ حرفًا، وقلةِ الثاني، فإنه تسعةٌ أحرفٍ.

قَوْلُهُ: [وَمَا يَعْمَلُ فِي الْإِسْمِ نَوْعَانِ].
 أَقُولُ: أَي: الْحَرْفُ الْعَامِلُ فِي الْمَفْرَدِ؛ إِمَّا عَامِلٌ فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ، أَوْ فِي
 جُزْءِ الْجُمْلَةِ؛ إِذِ الْجُمْلَةُ لَيْسَتْ بِإِسْمٍ.
 فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ مِنَ الْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ فِي الْإِسْمِ مَا يَعْمَلُ فِي الْمَفْرَدِ عَلَى مَا
 يَعْمَلُ فِي الْجُمْلَةِ؟
 قُلْنَا: لِتَقْدَمِ الْوَاحِدَ عَلَى الْاِثْنَيْنِ.

[الحروف العاملة في المفرد]

قَوْلُهُ: [وَمَا يَعْمَلُ فِي الْمَفْرَدِ نَوْعَانِ].
 أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ مِنَ الْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ فِي الْمَفْرَدِ مَا يَجْرُهُ عَلَى نَاصِبِهِ؟
 قُلْنَا: لِمَا أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي كَوْنِ الْجَارِّ عَامِلًا، بِخِلَافِ النَّاصِبِ؛ لِأَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا
 فِيهِ: أَنَّ الْعَامِلَ هُوَ الْحَرْفُ أَمْ الْفِعْلُ؟ وَلِأَنَّ الْحُرُوفَ الْجَارَّةَ لِعُمُومِهَا وَكَثْرَةَ
 اسْتِعْمَالِهَا وَعُمُومِ فَوَائِدِهَا تَسْتَحِقُّ التَّقْدِيمَ.

[حروف الجر]

قَوْلُهُ: [وَأَمَّا الْجَارُّ؛ فَسَبْعَةٌ عَشْرًا].
 أَقُولُ: أَمَّا الْحُرُوفُ الْجَارَّةُ؛ فَسَبْعَةٌ عَشْرَةٌ حَرْفًا، وَوَجْهُ عَمَلِ هَذِهِ الْحُرُوفِ
 الْجَرِّ وَكَوْنِ وَضْعِهَا لَجَرٍّ مَعَانِي الْأَفْعَالِ إِلَى الْأَسْمَاءِ قَدْ مَرَّ فِي بَيَانِ عِلْمَاتِ
 الْإِسْمِ.

[من الحروف الجارة: «من» الابتدائية]

قَوْلُهُ: [«مِنْ» لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ].
 أَقُولُ: الْأُولَى مِنَ الْحُرُوفِ الْجَارَّةِ: «مِنْ».
 فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَهَا عَلَى سَائِرِ الْحُرُوفِ الْجَارَّةِ؟

قُلْنَا: لِكَوْنِ مَعْنَاهَا: الْإِبْتِدَاءُ؛ نَأْسَبُ الْإِبْتِدَاءُ بِهَا، وَلِكَوْنِهَا أَكْثَرَ اسْتِعْمَالًا،
وَهِيَ: -أَي: «مِنْ» - لِأَرْبَعَةِ مَعَانٍ فِي الْأَغْلَبِ⁽¹⁾:

(1) ذكر ابن هشام في «أوضح المسالك»، و«معني اللبيب»، وابن يعيش في «شرح المفصل»
لـ«مِنْ» مَعَانٍ كَثِيرَةً، مِنْ أَهْمِهَا:
الأول: التبعيض، نحو قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: 92]، وعلى هذا جاءت
قراءة ابن مسعود: «بَعْضُ مَا تُحِبُّونَ».

الثاني: بيان الجنس، نحو قوله تعالى: ﴿مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ﴾ [الكهف: 31].
الثالث: ابتداء العاية المكائبة باتفاق، نحو قوله تعالى: ﴿مَنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: 1]،
والزمانية خلافاً لأكثر البصريين، ومنه قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [التوبة: 108]، والحديث
«فَمَطَرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ»، وقول الشاعر:

تُحَيِّرُنْ مِنْ أَرْزَمَانِ يَوْمِ حَلِيمَةٍ إِلَى الْيَوْمِ، قَدْ جُرِبْنَ كُلَّ التَّجَارِبِ

الرابع: التنصيص على العموم، أو تأكيد التنصيص عليه، وهي الزائدة، ولها ثلاثة شروط: أن يسبقها
نَفْيٌ، أو نَهْيٌ، أو استفهام بـ«هل»، وأن يكون مجروراً نكرةً، وأن يكون إمَّا فاعلاً، نحو قوله تعالى:
﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ﴾ [الأنبياء: 2]، أو مفعولاً، نحو قوله تعالى: ﴿هَلْ تُحْسِنُ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ﴾
[مریم: 98]، أو مبتدأ، نحو قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ عِندَ اللَّهِ﴾ [فاطر: 3].
الخامس: معنى البدل، نحو قوله تعالى: ﴿أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ [التوبة:
38].

السادس: الظرفية، نحو قوله تعالى: ﴿مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [فاطر: 40]، ﴿إِذَا تَوَدَّى لِلصَّلَاةِ مِنْ
يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: 9].

السابع: التعليل، كقوله تعالى: ﴿مِمَّا خَطِيئَتِهِمْ أُغْرِقُوا﴾ [نوح: 25]. وقال الفرزدق:

يُغْضِي حَيَاءً وَيُغْضِي مِنْ مَهَابَتِهِ فَمَا يُكَلِّمُ إِلَّا حِينَ يَتَسَمُّ

الثامن: مرادفة «عن»، نحو قوله تعالى: ﴿قَوْلٍ لِلنَّيْسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: 22].

التاسع: مرادفة «الباء»، نحو قوله تعالى: ﴿يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفِي خَفِيٍّ﴾ [الشورى: 45]، قاله يونس.
العاشر: موافقة «عند»، نحو قوله تعالى: ﴿لَنْ نَعْبُدَ عَنْهُمْ أُمُوتَهُمْ وَلَا أَوْلَادَهُمْ مِنْ اللَّهِ سَيِّئًا﴾
[آل عمران: 10]، قاله أبو عبيدة.

الحادي عشر: مرادفة «على»، نحو قوله تعالى: ﴿وَنَصَرْتَهُ مِنَ الْقَوْمِ﴾ [الأنبياء: 77].

الثاني عشر: مرادفة «ربّما»، وذلك إذا اتصلت بـ«ما»، كقوله:

وَإِنَّمَا لِمِمَّا نَضْرِبُ الْكَبِشَ ضَرْبَةً عَلَى رَأْسِهِ تُلْقِي اللِّسَانَ مِنَ الفَمِ

قاله السيرافي، وابن خروف، وابن طاهر، والأعلم.

أَحَدَهَا: أَنَّهَا لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ، وَهُوَ إِمَّا فِي الْمَكَانِ عِنْدَ الْبَصْرِیَّةِ، نَحْوُ: سِرْتُ مِنْ
الْبَصْرَةِ، وَإِمَّا فِي الزَّمَانِ أَيْضًا عِنْدَ الْكُوفَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: 62 / 9]، وَيُعْرَفُ الْإِبْتِدَاءُ
بِمَا يَصْلُحُ لَهُ الْإِنْتِهَاءُ؟

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّهَا لِلتَّبَعِيضِ فِي مِثْلِ: أَخَذْتُ مِنَ الْمَالِ.
وَالثَّلَاثَةُ: أَنَّهَا لِلبَيَانِ فِي مِثْلِ: لِي عَشْرَةٌ مِنَ الدَّرَاهِمِ؛ إِذِ «الْعَشْرَةُ» قَدْ تَكُونُ مِنَ
الدَّرَاهِمِ وَالذَّنَابِيرِ.

وَالرَّابِعَةُ: أَنَّهَا لِلزِّيَادَةِ فِي نَحْوِ: مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ أَحَدٍ.

[من الحروف الجارة: «إلى»]

قَوْلُهُ: «وَ «إِلَى» لِانْتِهَاءِ الْغَايَةِ».

أَقُولُ: أَيُّ: الثَّانِيَةُ مِنْهَا: «إِلَى»: وَهِيَ لِانْتِهَاءِ الْغَايَةِ؛ إِمَّا فِي الْمَكَانِ، نَحْوُ:
سِرْتُ مِنَ الْبَصْرَةِ إِلَى الْكُوفَةِ، وَإِمَّا فِي الزَّمَانِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا
الصِّيَامَ إِلَى الْآيِلِ﴾ [البقرة: 187 / 2]، وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى «مَعَ»، نَحْوُ: ﴿قَالَ مَنْ
أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: 52 / 3]، وَقَدْ بِمَعْنَى «اللَّامِ»، نَحْوُ: الْأَمْرُ إِلَيْكَ،
إِلَيْكَ، أَيُّ: لَكَ، وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى «فِي»، وَبِمَعْنَى «عِنْدَ».

[من الحروف الجارة: «حتى»]

قَوْلُهُ: «وَ «حَتَّى» فِي مَعْنَاهَا».

= الثالث عشر: الفصل، وهي الداخلة على ثاني المتضادين، نحو قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ
مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: 220]، قاله ابن مالك، قال ابن هشام في «المغني»: وفيه نظر.
الرابع عشر: الغاية، قال سيبويه: «وتقول: رأيتُه من ذلك الموضع»، فجعلته غاية لرؤيتك، أي: محلاً
للابتداء والانتهاء، قال: «وكذا أخذته من زيد»، قال ابن هشام في «المغني»: «وزعم ابن مالك أنها
في هذا للمجازة والظاهر عندي أنها للابتداء».

أقول: أي: الثالثة: «حتى» وهي في معنى «إلى»، إلا أنها تفارقها من وجوه:
 الأول: أن مجرور «حتى»؛ إما شيء ينتهي به المذكور قبلها بذلك الشيء،
 نحو: أكلت السمكة حتى رأسها، أو شيء ينتهي المذكور قبلها عنده، نحو:
 نمت البارحة حتى الصباح، فإن الصباح ينتهي عنده الليلة؛ لأنه من أجزاء اليوم
 لا من أجزاء الليلة، ولا يجب أن يكون مجرور «إلى» كذلك، ولذلك جاز: أكلت
 السمكة إلى نصفها أو ثلثها، ولم يجر: أكلت السمكة حتى نصفها أو ثلثها.
 والثاني: أن مجرورها داخل وجوباً في الحكم السابق، ففي المثاليين
 المذكورين: قد أكل الرأس، ونيم الصباح.
 والثالث: أن «إلى» تدخل على المضمر والمظهر جميعاً، نحو: إلى زيد
 وإليه، و «حتى» لا تدخل إلا على المظهر استعمالاً، فلا يقال: حتاه.
 والرابع: أن «حتى» لا تلزم الجر، قد تكون عاطفة مبتدأ ما بعدها.

[من الحروف الجارة: «في»]

قوله: [و «في» للظرف].

أقول: أي: الرابعة: «في» للظرفية، أي: للدلالة على أن ما بعدها وعاء لما
 قبلها؛ إما تحقيقاً، وهو قسمان: زمني، نحو: صمت في يوم الخميس، ومكاني،
 نحو: المال في الكيس، أو تقديرًا، نحو: نظرت في الكتاب، وقد يجيء بمعنى
 على، وبمعنى الباء، وبمعنى من، وبمعنى إلى.

[من الحروف الجارة: «الباء»]

قوله: [و «الباء» للإصاق].

أقول: أي: الخامسة: «الباء» للإصاق، نحو: به داء فإن المرص التصق
 به وخالطه، ولما ورد أن يقال: إن «الباء» في: مررت بزيد لا يمكن أن تكون

لِلْإِلْصَاقِ - وَهُوَ ظَاهِرٌ-؛ أَجَابَ بِقَوْلِهِ: [وَأَمَّا: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ؛ فَتَوَسَّعَ] أَي: وَارِدٌ عَلَى الْإِتْسَاعِ وَالْمَجَازِ، وَالْمَعْنَى: التَّصَقَّ مُرُورِي بِمَوْضِعٍ يَقْرُبُ مِنْهُ زَيْدٌ. وَمِنَ الْإِلْصَاقِ: أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ، فَإِنَّ الْبَاءَ لِإِيصَالِ مَعْنَى الْقَسَمِ إِلَى الْإِسْمِ الْمُقْسَمِ بِهِ، وَقَدْ يُحذفُ فِعْلُ الْقَسَمِ لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِ الْقَسَمِ فِي كَلَامِهِمْ، وَلِئَلَّا يَلْزَمَ الْإِلْتِبَاسُ؛ إِذْ لَوْ قُلْتَ: أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ؛ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ إِخْبَارًا عَنِ الْقَسَمِ لَا إِنْشَاءً.

[من الحروف الجارة: «واو القسم»]

قَوْلُهُ: [وَ «الْوَاوُ»].

أَقُولُ: أَي: السَّادِسَةُ: وَاُو الْقَسَمِ، وَهِيَ بَدَلٌ مِنَ «الْبَاءِ» فِي نَحْوِ: وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ. فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ أَبْدَلْتَ «الْوَاوُ» مِنْهَا؟ قُلْنَا: لِاتِّحَادِهِمَا فِي الْمَخْرَجِ؛ لِأَنَّهُمَا شَفَوِيَّتَانِ، وَتَقَارُبُهُمَا فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ وَالْإِلْصَاقَ مُتَقَارِبَانِ.

[من الحروف الجارة: «تاء القسم»]

قَوْلُهُ: [وَ «التَّاءُ»].

أَقُولُ: أَي: السَّابِعَةُ: تَاءُ الْقَسَمِ، وَهِيَ بَدَلٌ مِنَ «الْوَاوِ».

فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ أَبْدَلْتَ «التَّاءُ» مِنَ «الْوَاوِ»؟

قُلْنَا: لِتَقَارُبِهِمَا فِي الْمَخْرَجِ.

قَوْلُهُ: [فَ «الْبَاءُ» لِأَصَالَتِهَا].

أَقُولُ: أَي: لِكَوْنِ «الْبَاءِ» أَصْلًا [تَدْخُلُ عَلَى الْمُظْهِرِ وَالْمُضْمَرِ]، وَأَمَّا [الْوَاوُ؛

فَإِنَّهَا لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْمُظْهِرِ]، وَأَمَّا «التَّاءُ»؛ فَإِنَّهَا لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى مُظْهِرٍ

وَاحِدٍ: وَهُوَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى.

قَوْلُهُ: [وَلِلتَّعْدِيَةِ].

أَقُولُ: أَي: تَكُونُ «الْبَاءُ» لِلتَّعْدِيَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: «الْبَاءُ» لِلتَّعْدِيَةِ فِي أَوْجْهِهَا الْأُخْرَى مِنَ الْإِلصَاقِ وَالِاسْتِعَانَةِ وَالْمُصَاحَبَةِ، فَلَا وَجْهَ لِأَنَّ يُقَالُ: «وَقَدْ تَكُونُ لِلتَّعْدِيَةِ»؛ إِذْ لَا يَكُونُ قَسِيمًا لَهَا. قُلْنَا: نَعَمْ، إِلَّا أَنَّ «الْبَاءُ» فِي سَائِرِ الْأَوْجِهِ قَدْ أَفَادَتْ مَعَ التَّعْدِيَةِ مَعْنَى أُخْرَى، وَهِيَ لَمْ تُفَدِ شَيْئًا سِوَاهَا، فَالْمَعْنَى: إِنَّ الْبَاءَ قَدْ تَكُونُ لِلتَّعْدِيَةِ الْمَحْضَةِ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ لَهَا مَعْنَى سِوَاهَا، وَبِهَذَا الْإِعْتِبَارِ صَارَ قِسْمُ التَّعْدِيَةِ قَسِيمًا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا. قَوْلُهُ: [وَلِلِاسْتِعَانَةِ].

أَقُولُ: أَي: «الْبَاءُ» تَكُونُ لِلِاسْتِعَانَةِ، نَحْوُ: كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ، أَي: بِاسْتِعَانَةِ الْقَلَمِ.

قَوْلُهُ: [وَلِلْمُصَاحَبَةِ].

أَقُولُ: أَي: تَكُونُ «الْبَاءُ» بِمَعْنَى «مَعَ».

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ «الْبَاءِ» بِمَعْنَى «مَعَ» وَبَيْنَ «مَعَ»؟

قُلْنَا: إِنَّ «الْبَاءَ» لَاسْتِدَامَةَ الْمُصَاحَبَةِ، وَ«مَعَ» لِإِثْبَاتِ الْمُصَاحَبَةِ إِتْدَاءً.

[من الحروف الجارة: «اللام»]

قَوْلُهُ: [وَاللَّامُ].

أَقُولُ: أَي: اللَّامَةُ: «اللَّامُ» [لِلتَّمْلِيكِ وَالِاخْتِصَاصِ].

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا؟

قُلْنَا: الْإِخْتِصَاصُ أَعَمُّ مِنَ التَّمْلِيكِ، فَإِنَّ فِي كُلِّ مَلِكٍ إِخْتِصَاصًا، نَحْوُ: الْمَالُ لِرَبِّدٍ، وَلَا مَلِكَ فِي كُلِّ إِخْتِصَاصٍ، نَحْوُ: الْجُلُّ لِلْفَرَسِ⁽¹⁾، وَقَدْ جَعَلَ بَعْضُهُم الْإِخْتِصَاصَ جَارِيًا مَجْرَى التَّمْلِيكِ.

(1) الجمل جمعها جلال وجمع الجلال أجله وهي تلبسها الدابة لتصان بها. انظر: الصحاح 1: 488.

وَ «الْلَامُ» قَدْ يَجِيءُ لِلتَّلْغِيلِ، وَلِلزِّيَادَةِ، وَبِمَعْنَى «عَنْ» بَعْدَ الْقَوْلِ، وَبِمَعْنَى «إِلَى»، وَبِمَعْنَى «عَلَى»، وَبِمَعْنَى «وَإِوِ الْقَسَمِ»، وَبِمَعْنَى «بَعْدَ».

[من الحروف الجارة: «رب»]

قَوْلُهُ: [وَ «رُبُّ»].

أَقُولُ: التَّاسِعَةُ: «رُبُّ»، وَهِيَ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْجَارَةِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَاسْمٌ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ وَالْأَخْفَشِ.

وَهِى [لِلتَّلْغِيلِ] غَالِبًا، كَمَا أَنَّ «كَمْ» لِلتَّكْثِيرِ، وَلِذَا قَالَ سَبِيحِيَّةً: إِنَّ «كَمْ» فِي الْخَبْرِ نَقِيضَةٌ «رُبُّ»، وَإِنَّمَا قُلْنَا: غَالِبًا؛ لِأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ لِلتَّكْثِيرِ فِي الْمَدْحِ وَذِكْرِ الْمَنَاقِبِ:

أَلَا رُبَّ يَوْمٍ لَكَ مِنْهُنَّ صَالِحٌ وَلَا سِيَّمَا يَوْمًا بِدَارَةِ جُلْجُلٍ
الْبَيْتُ لَامِرِي الْقَيْسِ يُخَاطِبُ نَفْسَهُ، فَيَقُولُ: كَمْ يَوْمٌ طَيِّبٌ لَكَ مِنْ تِلْكَ النِّسَاءِ،
وَلَكِنْ لَا مِثْلَ الْأَيَّامِ الَّتِي كُنْتُ مَعَهُنَّ فِيهَا بِهَذَا الْمَوْضِعِ، فَإِنَّ «رُبَّ» هَهُنَا لِلتَّكْثِيرِ.
وَتَخْتَصُّ بِالنِّكْرَةِ مُطْلَقًا.

فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ وَجَبَ دُخُولُهَا عَلَى النِّكْرَةِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّهَا لِلتَّلْغِيلِ، وَالنِّكْرَةُ دَالَّةٌ عَلَى الشُّيُوعِ وَالكَثْرَةِ، فَوَجَبَ دُخُولُهَا عَلَى
النِّكْرَةِ لِيَتَحَقَّقَ مَعْنَى التَّلْغِيلِ.

وَلِ «رُبُّ» صَدْرُ الْكَلَامِ، وَإِنَّ فِعْلَهَا الَّذِي تُسَلِّطُهُ عَلَى الْإِسْمِ يُحْذَفُ كَثِيرًا،
وَإِنَّ فِعْلَهَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيًا حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا، وَإِنَّ مَجْرُورَهَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ
مَوْصُوفًا.

وَهَهُنَا سُؤَالٌ وَجَوَابٌ. أَمَّا السُّؤَالُ؛ فَهُوَ مَا أوردَهُ مَنْ قَالَ: إِنَّ «رُبَّ» إِسْمٌ؛
لِأَنَّهَا فِي مِثْلِ قَوْلِكَ: رُبَّ رَجُلٍ يَفْهَمُ أَذْرَكْتُ لَا تَجُوزُ أَنْ تَكُونَ حَرْفًا، وَإِلَّا؛

فَمَا أَنْ يُؤْتَى بِهَا مُوَصَّلَةً أَوْ يُؤْتَى بِهَا زَائِدَةً، وَكِلَاهُمَا لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ. أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلِأَنَّ الْإِيصَالَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْفِعْلِ اللَّازِمِ؛ لِأَنَّ تَحْصِيلَ الْحَاصِلِ مُحَالٌ، وَأَمَّا الثَّانِي؛ فَلِأَنَّهُ مَا قَالَ أَحَدٌ مِمَّنْ يَسْتَشْرِي اسْتِعْمَالَ الْعَرَبِ بِزِيَادَتِهَا، فَإِذَا لَمْ يَجْزُ كَوْنُهَا حَرْفًا؛ تَعَيَّنَ كَوْنُهَا اسْمًا.

وَأَمَّا الْجَوَابُ؛ فَهُوَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهَا حَرْفٌ، وَيُمْنَعُ الْحَضْرُ الْوَاقِعُ فِي التَّرْزِيدِ؛ لِجَوَازِ أَنْ لَا تَكُونَ مُوَصَّلَةً وَلَا زَائِدَةً؛ لِأَنَّ «مِنْ» الِاسْتِعْرَاقِيَّةَ فِي نَحْوِ: مَا رَأَيْتَ مِنْ رَجُلٍ يُغَيِّدُ الْاسْتِعْرَاقَ وَلَيْسَتْ بِمُوَصَّلَةٍ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الَّذِي قَبْلَهَا مُتَعَدٌّ، وَلَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَرَادُ أَنْ لَوْ أُرِيدَ بِهَا: تَأْكِيدُ الْمَعْنَى الْحَاصِلِ بِدُونِهَا، لَكِنَّهُ لَمْ يَرَدْ ذَلِكَ، بَلْ أُرِيدَ: إِفَادَةُ مَعْنَى آخَرَ غَيْرِ التَّعْدِي: وَهُوَ اسْتِعْرَاقُ الْجِنْسِ، فَكَذَلِكَ «رُبَّ» تَدْخُلُ عَلَى الْكَلَامِ لِقَصْدِ مَعْنَى آخَرَ غَيْرِ التَّعْدِي: وَهُوَ التَّقْلِيلُ.

وَيَرِدُ عَلَى الْجَوَابِ: أَنْ كَوْنَ «رُبَّ» مِثْلَ «مِنْ» لَا يَدْفَعُ الزِّيَادَةَ؛ لِأَنَّهُمْ فَسَّرُوا الْحَرْفَ الزَّائِدَ: بِأَنَّهُ لَوْ سَقَطَ لَمْ يَحُلَّ أَصْلُ الْمَعْنَى، فَالسُّؤَالُ بَاقٍ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ أَصْلَ الْمَعْنَى حِينَ قُصِدَ الْاسْتِعْرَاقُ: هُوَ اسْتِعْرَاقُ الْجِنْسِ.

وَالأَوَّلَى فِي الْجَوَابِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ لـ «رُبَّ» صَدْرَ الْكَلَامِ، وَتَأْخِيرَ الْفِعْلِ وَاجِبٌ، فَفِعْلُهُ ضَعِيفٌ فِي الْعَمَلِ، فَكَأَنَّهُ لَا زِمَ، وَهِيَ تَقْوِيَةٌ فِيهِ، فَلَهَا حُصُوصِيَّةٌ مِنْ بَيْنِ الْحُرُوفِ الْجَارَةِ.

[من الحروف الجارة: «على»]

قَوْلُهُ: [و«على»].

أَقُولُ: أَي: الْعَاشِرُ: «عَلَى» [لِلِاسْتِعْلَاءِ]؛ إِذَا حَقِيقَةً، نَحْوُ: زَيْدٌ عَلَى السَّطْحِ، أَوْ مَجَازًا، نَحْوُ: عَلَيْهِ دَيْنٌ، وَقَدْ تَكُونُ اسْمًا بِمَعْنَى «فَوْقَ» كَمَا فِي قَوْلِهِ:

عَدَتْ مِنْ عَلَيْهِ بَعْدَ مَا تَمَّ ظَمُّهَا تُصَلُّ وَعَنْ قَبِيضٍ بَيْدَاءَ مَجْهَلٍ
 الْبَيْتَ لِكَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ، فَالْمَعْنَى: إِنَّ نَاقَتِي مِثْلُ قِطَاةٍ قَدْ قَامَتْ عَدْوَةً مِنْ فَوْقِ
 الْفَرْخِ بَعْدَ تَمَامِ الْمُدَّةِ تَقْصِدُ الْمَاءَ، وَتُصَوِّتُ عَنْ غَايَةِ الْعَطَشِ، فَإِذَا ذَهَبَتْ مِنْ
 عِنْدِ فَرْخِهَا إِلَى الْمَاءِ؛ يُسْرِعُ غَايَةَ الشَّرْعَةِ، وَالْمَقْصُودُ: هُوَ الْوَصْفُ بِالشَّرْعَةِ،
 فَإِنَّ «عَلَى» هَهُنَا اسْمٌ بِدَلِيلِ دُخُولِ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَيْهِ.

[من الحروف الجارة: «عن»]

قَوْلُهُ: [وَ «عَنْ»].

أَقُولُ: أَي: الْحَادِيَةَ عَشَرَ: «عَنْ» [لِلْبُعْدِ وَالْمُجَاوِزَةِ]، وَهِيَ إِمَّا بِسَبَبِ الزَّوَالِ
 عَنِ الْمَحَلِّ الْأَوَّلِ وَالْوُصُولِ إِلَى الثَّانِي، نَحْوُ: [رَمَيْتُ السَّهْمَ عَنِ الْقَوْسِ]، أَوْ
 بِالْوُصُولِ وَحْدَهُ، نَحْوُ: أَخَذْتُ عَنْهُ الْعِلْمَ، أَوْ بِالزَّوَالِ عَنِ الْمَحَلِّ الْأَوَّلِ فَقَطُّ،
 نَحْوُ: أَدَيْتُ عَنْهُ الدِّينَ.

وَهِيَ قَدْ تَكُونُ اسْمًا بِمَعْنَى الْجَانِبِ.

فَإِنَّ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ «عَنْ» وَبَيْنَ «مِنْ»؟

قُلْنَا: إِذَا قُلْتَ: خَرَجْتُ عَنِ الْبَلَدِ؛ تُرِيدُ عَدَمَ الرُّجُوعِ إِلَيْهِ، وَإِذَا قُلْتَ: خَرَجْتُ
 مِنَ الْبَلَدِ؛ تُرِيدُ الرُّجُوعَ إِلَيْهِ.

[من الحروف الجارة: «الكاف»]

قَوْلُهُ: [وَ «الْكَافُ»].

أَقُولُ: أَي: الثَّانِيَةَ عَشَرَ: «الْكَافُ»، [نَحْوُ: الَّذِي كَرَيْدٌ فِي الدَّارِ]، فَالْكَافُ
 حَرْفٌ بِدَلِيلِ وُقُوعِهِ صِلَةَ الْمَوْصُولِ كَمَا فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ، فَتَكُونُ مُتَعَلِّقَةً
 بِالْفِعْلِ، وَلَا يَبْدَأُ لِلْفِعْلِ مِنْ فَاعِلٍ، فَتَحْصُلُ الْجُمْلَةُ، وَإِذَا كَانَ اسْمًا لَا يَكُونُ كَذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا بِمَعْنَى الْمِثْلِ، وَالتَّقْدِيرُ: الَّذِي هُوَ كَرِيدٌ عَلَى حَذْفِ صَدْرِ الْجُمْلَةِ؟
قُلْنَا: إِنَّهُ نَادِرٌ، وَالْحَمْلُ عَلَى الْأَكْثَرِ أَوْلَى.
وَهِيَ قَدْ تَكُونُ اسْمًا بِمَعْنَى مِثْلِ كَمَا فِي قَوْلِهِ:

يَضْحَكُنَّ عَنْ كَالْبُرْدِ الْمُنْهَمِّ
أَي: تِلْكَ السُّوْرَةُ يَضْحَكُنَّ عَنْ مِثْلِ الْبُرْدِ الْمُدَابِّ، يَصِفُ أَسْنَانَهَا: بِأَنَّهَا فِي اللَّطَافَةِ مِثْلُ الْبُرْدِ الدَّائِبِ. [62/ب].

[من الحروف الجارة: «مذ ومند»]

قَوْلُهُ: [وَو «مُنْدٌ» وَ «مُذٌ»] (1).

أَقُولُ: أَي: الثَّلَاثَةُ عَشَرَ: «مُذٌ»، وَالرَّابِعَةَ عَشَرَ: «مُنْدٌ»، وَكِلَاهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، إِلَّا أَنَّ «مُذٌ» مُحَقَّفٌ «مُنْدٌ»، وَهُمَا لَا يَبْتَدَأُ الْغَايَةَ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي إِذَا كَانَتَا حَرْفَيْنِ، وَقَدْ يُرْفَعُ مَا بَعْدَهُمَا بِالْخَبَرِيَّةِ، وَكُلُّهُمَا مَبْتَدَأٌ إِذَا كَانَتَا اسْمَيْنِ، سِوَاءَ أُرِيدَ بِهِمَا: أَوَّلُ الْمُدَّةِ أَوْ جَمِيعِهَا. مِثَالُ الْأَوَّلِ: نَحْوُ: مَا رَأَيْتُهُ مُذْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَرَفَعَ الْيَوْمَ، وَمِثَالُ الثَّانِي: مَا رَأَيْتُهُ مُذْ يَوْمَانِ. وَلَا يَجِبُ عِنْدَ إِرَادَةِ جَمِيعِ الْمُدَّةِ إِثْبَانُ مَا بَعْدَهُمَا بِالْمَعْرِفَةِ، بَلِ الْوَاجِبُ: الْإِثْبَانُ بِالْعَدَدِ.

فَإِنْ قِيلَ: «مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَرْفُوعِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ جَمِيعِ الْمُدَّةِ، وَالْمَرْفُوعِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ أَوَّلُ الْمُدَّةِ؟»

(1) اختلف النحويون في «مُذٌ»: هل هي حرف قائم بنفسه، أو هي مقتطعة من «مُنْدٌ»؟ فقال بعضهم: هي حرف قائم بنفسه غير مقتطع؛ لأنه مبني متوغل في البناء لا يُطلب له وزن، وقال بعضهم الآخر: هو مقتطع من «مند» واستدلوا على ذلك بأنه إذا صُغِرَ؛ قيل فيه «مُنْدٌ»، والصحيح أنه إذا كان اسماً فهو مقتطع من «مُنْدٌ» بدليل التصغير المذكور، لأن التصغير يردُّ الأشياء إلى أصولها، وأما إذا كان حرفاً؛ فهو لفظ قائم بنفسه لا يُطلب له اشتقاق ولا وزن ولا أصل، فهو لفظ مشترك بين الاسم والحرف، ينظر: وصف المباني 321-322.

قُلْنَا: إِنَّ الرُّؤْيَةَ فِي الْأَوَّلِ لَمْ تَخْتَلِطْ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، بَلْ هِيَ مَنَّفِيَّةٌ فِي جَمِيعِ أَجْزَائِهِ، وَفِي الثَّانِي: قَدْ انْتَفَتْ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّكَ رَأَيْتَهُ فِيهِ ثُمَّ فَارَقَكَ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَرْفُوعِ وَالْمَجْرُورِ؟
قُلْنَا: إِنَّ الْكَلَامَ فِي الثَّانِي عَلَى جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي الْأَوَّلِ عَلَى جُمْلَتَيْنِ:
إِحْدَاهُمَا: «مَا رَأَيْتَهُ»، وَالثَّانِيَّةُ: «مُدَّ يَوْمَانِ».

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَنْ لِمَ لَا يَجُوزُ تَخَلُّلُ الْعَاطِفِ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ؟
قُلْنَا: لِامْتِرَاجِ إِحْدَى الْجُمْلَتَيْنِ بِالْأُخْرَى، فَكَانَتْهُمَا جُمْلَةً وَاحِدَةً.
قَوْلُهُ: [وَيَجُوزُ: مُدَّ يَوْمَيْنِ].

أَقُولُ: لَمَّا عَلِمَ: أَنَّ الْجَرَّ بِ «مُدَّ» يَفْتَضِي أَوَّلَ الْمُدَّةِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَلِمَتَوْهُمْ أَنْ يَتَوْهُمْ امْتِنَاعَ الْجَرِّ فِي قَوْلِهِ: مَا رَأَيْتَهُ مُدَّ يَوْمَانِ، فَأَزَالَ الْمُصَنِّفُ هَذَا التَّوَهُّمَ، وَذَكَرَ أَنَّ الْجَرَ هَهُنَا غَيْرُ مُمْتَنِعٍ.

[من الحروف الجارة: «حاشا»]

قَوْلُهُ: [و «حاشا»].

أَقُولُ: أَي: الْخَامِسَةَ عَشَرَ: «حَاشَا»⁽¹⁾، وَهِيَ [لِلتَّنْزِيهِ] أَي: لِتَّنْزِيهِ الْإِسْمِ الَّذِي بَعْدَهُ مِنْ سُوءِ ذِكْرِ فِيهِ أَوْ فِيهِ أَوْ فِي غَيْرِهِ، [نَحْوُ: أَسَاءَ الْقَوْمِ حَاشَا زَيْدًا]، وَاخْتَلَفَ فِي كَوْنِهَا حَرْفٌ جَرٌّ فَقَطُّ؛ فَعِنْدَ سِبْيَوِيِّ: حَرْفٌ جَرٌّ لَا غَيْرَ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ:

(1) قال المالقي في «رصف المباني» 179 عند حديثه عن «حاشا»: «وفيها لغتان: إثبات الألف قبل الشين وحذفها، وإثباتها الكثير، ومن حذفها قول الشاعر:

حَسَى رَهْطِ النَّسِيِّ، فَإِنَّ مِنْهُمْ بُحورًا لَا تُكَدِّرُهَا الدَّلَاءُ
وقد يجوز حذف ألفها الأخيرة اختصارًا، كقوله تعالى: ﴿حَسَّ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: 31]، و ﴿حَسَّ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾ [يوسف: 51]، وذلك لكثرة الاستعمال.

حَاشَا أَبِي ثَوْبَانَ إِنَّ بِهِ ضَنْناً عَنِ الْمَلْحَاتِ وَالشَّتَمِ
يُرِيدُ الشَّاعِرُ: أَنَا أَهْجُو هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ وَالْوَمُؤُهُمْ إِلَّا أَبَا ثَوْبَانَ، فَإِنِّي أَبْحُلُ أَنْ
أَلْحَاهُ وَأَشْتِمَهُ.

وَالِاسْتِشْهَادُ: أَنَّ «حَاشَا» عَمَلُ الْجَرِّ.

وَعِنْدَ الْمُبَرِّدِ: فِعْلٌ مَاضٍ أَيْضًا بِمَعْنَى: جَانِبٍ، نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ حَاشَا زَيْدًا،
أَي: جَانِبَ بَعْضِهِمْ زَيْدًا.

«من الحروف الجارة «خلا وعدا»

قَوْلُهُ: [وَوَ «خَلَا» وَ «عَدَا»].

أَقُولُ: أَي: السَّادِسَةُ عَشَرَ: «خَلَا»⁽¹⁾، وَالسَّابِعَةَ عَشَرَ: «عَدَا»، فَإِنَّهُمَا [بِمَعْنَى
إِلَّا]، أَي: لِلِاسْتِثْنَاءِ الْعَارِي عَنْ مَعْنَى التَّنْزِيهِ الْمَذْكُورِ، وَيَكُونَانِ حَرْفَيْنِ تَارَةً،
وَفِعْلَيْنِ أُخْرَى، وَمَا بَعْدَهُمَا مَجْرُورٌ عَلَى الْأَوَّلِ، وَمَنْصُوبٌ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ فِي
الثَّانِي، وَالْفَاعِلُ مُسْتَرٌّ عَائِدٌ إِلَى بَعْضِ الْقَوْمِ الدَّلَّالِ عَلَيْهِ الْقَوْمُ.

قَوْلُهُ: [وَإِذَا قُلْتَ: «مَا خَلَا» وَ «مَا عَدَا»].

أَقُولُ: أَي: إِذَا أَدَخَلْتَ عَلَيْهِمَا «مَا»، وَقُلْتَ: «مَا خَلَا» وَ «مَا عَدَا»؛ تَنْصِبَانِ
مَا بَعْدَهُمَا الْبَسْمَةَ؛ لِتَعَيِّنِ فِعْلَيْتَهُمَا بِدُخُولِهَا؛ لِأَنَّهَا إِمَّا مَصْدَرِيَّةٌ أَوْ مَزِيدَةٌ، وَلَا قَائِلَ
بِعَيْرِهِمَا، وَكِلَاهُمَا لَا يَدْخُلَانِ غَيْرَ الْفِعْلِ.

(1) قال الأزهرى في «شرح التصريح» 364/1 وفاعلها ضمير مستتر فيهما، وفي مفسره وفي موضع الجملة منهما البحث السابق في «ليس» و«لا يكون» فيكون فاعلهما المضمرة، إمّا عائداً على اسم الفاعل المفهوم من الفعل السابق، فإذا قلت: قاموا عدا زيدا، فالتقدير: عدا هو، أي: القيام زيدا، وإمّا على مصدر الفعل، أي: عدا القيام، وإمّا على البعض المدلول عليه بـكله السابق أي: عدا هو، أي: بعضهم زيدا، وفيه نظر؛ لأن المقصود من قولك: قام القوم عدا زيدا، أن زيدا لم يكن معهم أصلا ولا يلزم من خلو بعض القوم منه ومجاوزه بعضهم إياه خلو الكل ولا مجاوزة الكل، بخلاف قولك: قاموا ليس زيدا أي: ليس بعضهم زيدا؛ لأن البعض هنا في سياق النفي، فيشمل كل بعض من القوم، فحصل المقصود من الاستثناء بخلافه.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ «مَا» كَمَا تَدْخُلُ الْفِعْلَ تَدْخُلُ الْحَرْفَ، قُلْنَا: نَعَمْ، إِلَّا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُ عَلَى أَوَّلِهِ، بَلْ إِنَّمَا تَنْصِلُ بِآخِرِهِ، نَحْوُ: رَبَّمَا.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَا يَتَصَرَّفُ هَذِهِ الْأَفْعَالُ؟
قُلْنَا: لِأَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ لِلِاسْتِثْنَاءِ؛ جَرَتْ مَجْرَى «إِلَّا».

الحروف الناصبة

[ما ينصب الاسم]

قَوْلُهُ: [وَأَمَّا مَا يَنْصِبُ الْمُفْرَدَ].

أَقُولُ: لَمَّا فَرَّغَ مِنَ الْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ مَا يَجْرُهُ؛ أَرَادَ أَنْ يَشْرَعَ فِيَمَا يَنْصِبُهُ مِنْهَا، فَهِيَ - أَي: الْحَرْفُ الْعَامِلُ الَّذِي يَنْصِبُ الْإِسْمَ الْمُفْرَدَ - سَبْعَةٌ عَلَى مَا ذُكِرَ فِي «الْمِائَةِ».

[مما تنصب الاسم : «واو المعية»]

قَوْلُهُ: [الْوَاوُ بِمَعْنَى «مَعَ»].

أَقُولُ: أَي: أَحَدَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ الَّتِي تَنْصِبُ الْإِسْمَ الْمُفْرَدَ: «الْوَاوُ» بِمَعْنَى «مَعَ».

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا يُنَاقِضُ مَا ذَكَرَهُ فِي الْبَابِ الثَّانِي حَيْثُ جَعَلَ الْمَفْعُولَ مَعَهُ هُنَاكَ مَنْصُوبًا بِالْفِعْلِ الْمُتَقَدِّمِ، وَقَدْ جَعَلَهُ هَهُنَا مَنْصُوبًا بِ «الْوَاوِ» بِمَعْنَى «مَعَ».
قُلْنَا: هَذَا أَمْرٌ اخْتِلَافَيْنِ فِعْنَدَ الْجُمْهُورِ: مَنْصُوبٌ بِالْفِعْلِ أَوْ بِمَعْنَاهُ بِتَوْسِطِ «الْوَاوِ»، وَعِنْدَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَاهِرِ وَمَنْ تَبِعَهُ: مَنْصُوبٌ بِ «الْوَاوِ»، فَكَلَامُهُ فِي الْبَابِ الثَّانِي مَبْنِيٌّ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، وَكَلَامُهُ هَهُنَا مَبْنِيٌّ عَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: «عَلَى مَا ذُكِرَ فِي الْمِائَةِ»، أَوْ نَقُولُ: إِذَا كَانَ الْمَفْعُولُ مَعَهُ مَنْصُوبًا

بِالْفِعْلِ أَوْ مَعْنَاهُ بِتَوْسُطِ «الْوَاوِ»؛ يَصِحُّ إِسْنَادُ النَّصْبِ إِلَى الْفِعْلِ أَوْ مَعْنَاهُ حَقِيقَةً،
وَالَى «الْوَاوِ» صُورَةٌ.

فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُ الْمَصْنُفِ: «وَلَا تَنْصِبُ هَذِهِ الْوَاوُ حَتَّى يَكُونَ قَبْلَهَا فِعْلٌ أَوْ
مَعْنَى فِعْلٍ» يَقْوَى كَوْنُ الْفِعْلِ عَامِلًا؛ إِذْ لَوْ كَانَ الْحَرْفُ بِنَفْسِهِ عَامِلًا فِي الْمَفْعُولِ
مَعَهُ؛ لَمَا احتِيجَ إِلَى فِعْلٍ أَوْ مَعْنَاهُ، فَلَا يَصِحُّ إِسْنَادُ النَّصْبِ إِلَى «الْوَاوِ».
قُلْنَا: هَذَا لَا يَضِلُّ دَلِيلًا؛ لِأَنَّ الْحُرُوفَ الْجَارَةَ لَا تَعْمَلُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ
فِعْلٌ أَوْ مَعْنَاهُ، مَعَ أَنْ كُلَّ حَرْفٍ مِنْهَا جَارٌ بِلَا خِلَافٍ.

فَإِنْ قِيلَ: جَازَ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ لِلْوَاوِ، وَالْفِعْلُ أَوْ مَعْنَاهُ شَرْطًا لِعَمَلِهَا، فَلَا
يَصِحُّ إِسْنَادُ النَّصْبِ إِلَى الْفِعْلِ.

قُلْنَا: إِنَّ الْأَصْلَ فِي «الْوَاوِ»: أَنْ لَا تَعْمَلَ، وَفِي الْفِعْلِ أَوْ مَعْنَاهُ: أَنْ يَعْمَلَ.

[مما تنصب الاسم: حروف النداء]

قَوْلُهُ: [وَحُرُوفُ النَّدَاءِ].

أَقُولُ: أَيُّ: الْخَمْسَةُ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ الَّتِي تَنْصِبُ الْإِسْمَ الْمُفْرَدَ: حُرُوفُ

النِّدَاءِ.

قَوْلُهُ: [وَهِيَ: «يَا» وَ «أَيَا» وَ «هَيَا» وَ «أَيُّ» وَ «الْهَمْزَةُ»].

أَقُولُ: الثَّلَاثَةُ الْأُولَى لِنِدَاءِ الْبَعِيدِ أَوْ مَا هُوَ بِمَنْزِلَتِهِ مِنْ نَائِمٍ أَوْ سَاهٍ لِكَثْرَةِ

حُرُوفِهَا، وَالْإِثْنَانِ الْأَخِيرَانِ لِنِدَاءِ الْقَرِيبِ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَصِحُّ قَوْلُنَا: يَا اللَّهُ وَيَا رَبُّ مَعَ أَنَّهُ نَعَالَى أَقْرَبُ إِلَيْنَا مِنْ حَبْلِ

الْوَرِيدِ؟

قُلْنَا: هَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى اقْتِصَارِنَا وَإِسْتِعَادِنَا عَنْ مَرْتَبَةِ الْقُرْبَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ «وَا» قَدْ تَسْتَعْمَلُ فِي مَقَامِ النَّدَاءِ؛ وَإِنْ اشْتَهَرَ اسْتِعْمَالُهَا فِي النَّدْبَةِ، فَلِمَ تَرَكَهَا؟

قُلْنَا: إِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ حُرُوفِ النَّدَاءِ أَصَالَةً.

[شرط عمل النداء في المنادى]

قوله: [وَتَنْصِبُ الْمُنَادَى إِذَا كَانَ مُضَافًا].

أَقُولُ: شُرُوعٌ فِي بَيَانٍ: أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ كَيْفَ تَنْصِبُ الْمُنَادَى، أَي: هَذِهِ الْحُرُوفُ تَنْصِبُ الْمُنَادَى إِذَا كَانَ مُضَافًا، فَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْعَامِلَ لِلْمُنَادَى: هُوَ حَرْفُ النَّدَاءِ؛ لِإِنِّيَابَتِهِ م، ابُ الْفِعْلِ، وَهُوَ مَذْهَبٌ بَعْضِ النَّحَاةِ، وَعَلَيْهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ وَمَنْ تَبِعَهُ، وَأَلْجَمُهُورٌ عَلَى أَنَّ الْعَامِلَ: هُوَ الْفِعْلُ الْمُتَعَدِّي، وَعَلَيْهِ سَبِيؤِيَهُ، فَإِنَّ نَحْوًا: يَا عَبْدَ اللَّهِ فِي تَقْدِيرٍ: أُرِيدُ أَوْ أَدْعُو عَبْدَ اللَّهِ، وَلَكِنَّ الْفِعْلَ لَمْ يُذَكَّرْ لِكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَامِلَ: هُوَ حَرْفُ النَّدَاءِ، لَكِنَّ لَا لِإِنِّيَابَتِهِ عَنِ الْفِعْلِ، بَلْ لِأَنَّ حَرْفَ النَّدَاءِ اسْمٌ فِعْلٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ نَصَبْتَ هَذِهِ الْحُرُوفَ الْمُنَادَى الْمُضَافَ؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُبَيَّنْ وَهُوَ وَاقِعٌ مَوْقِعَ كَافِ الْخِطَابِ؟
قُلْنَا: إِنَّ الْمُضَافَ وَالْمُضَافَ إِلَيْهِ اسْمَانِ فِي الْحَقِيقَةِ، فَلَا يَقَعُ مَوْقِعَ كَافِ الْخِطَابِ؛ لِأَنَّهُ مُفْرَدٌ، وَكَذَا الْكَلَامُ فِي الْمُشَابِهَةِ لِلْمُضَافِ.
قَوْلُهُ: [أَوْ مُضَارِعًا لِلْمُضَافِ].

أَقُولُ: أَي: أَوْ كَانَ الْمُنَادَى مُشَابِهًا لَهُ، [نَحْوًا: يَا خَيْرًا مِنْ زَيْدٍ].
فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجْهُ الْمُشَابَهَةِ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ الْمُضَافِ؟

قُلْنَا: إِمَّا كَوْنُ الْأَوَّلِ عَامِلًا فِي الثَّانِي؛ لِأَنَّ «مِنْ» إِمَّا مُتَّصِلَةٌ بِ «زَيْدٍ» أَوْ بِ «خَيْرٍ»، فَإِنَّ كَانَ الْأَوَّلُ؛ يَكُونُ الْجَارُ مَعَ الْمَجْرُورِ فِي مَوْضِعِ الْمَفْعُولِ بِهِ، نَحْوُ: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي؛ كَانَ أَظْهَرَ؛ لِأَنَّ الثَّانِي قَدْ أَنْجَرَ بِالْأَوَّلِ، وَإِمَّا كَوْنُ الثَّانِي مِنْ تَمَامِ الْأَوَّلِ كَمَا أَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مِنْ تَمَامِ الْمُضَافِ، وَإِمَّا كَوْنُ الْأَوَّلِ قَدْ يُخَصَّصُ بِالثَّانِي.

قَوْلُهُ: [وَهُوَ كُلُّ اسْمٍ تَعَلَّقَ بِهِ شَيْءٌ هُوَ مِنْ تَمَامِ مَعْنَاهُ].

أَقُولُ: لَمَّا كَانَ فِي الْمُشَابِهَةِ لِلْمُضَافِ نَوْعٌ خَفَاءٌ؛ بَيْنَ الْمُصَنَّفِ بِتَفْسِيرِهِ فَقَالَ: وَهُوَ - أَي: الْمُتَادِي الْمُضَارِعُ لِلْمُضَافِ - كُلُّ اسْمٍ تَعَلَّقَ بِذَلِكَ الْاسْمِ شَيْءٌ هُوَ مِنْ تَمَامِ مَعْنَى ذَلِكَ الْاسْمِ، كَتَعَلَّقَ «مِنْ زَيْدٍ» بِ «خَيْرًا» فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ. فَإِنْ قِيلَ: لِمَ ذَكَرَ التَّعَلُّقَ مُطْلَقًا؟

قُلْنَا: لِتِنَاوُلِ جَمِيعِ التَّعَلُّقَاتِ سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ التَّعَلُّقُ تَعَلَّقَ الْمَفْعُولِيَّةِ بِوَاسِطَةِ حَزْفِ الْجَرِّ كَمَا فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ، أَوْ بِلَا وَاسِطَةٍ، نَحْوُ: يَا طَالِعًا جَبَلًا، أَوْ تَعَلَّقَ الْفَاعِلِيَّةِ، نَحْوُ: يَا حَسَنًا وَجْهَهُ، أَوْ تَعَلَّقَ الْعَطْفِ، نَحْوُ: يَا ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ.

فَإِنْ قِيلَ: جَمِيعُ الْمُسَبَّهَاتِ بِالشَّيْءِ فَرَعٌ لَهُ، وَتَابِعٌ لَهُ فِي حُكْمِهِ، وَالْأَصْلُ هَهُنَا - وَهُوَ الْمُضَافُ - غَيْرُ مُنَوَّنٍ، فَكَيْفَ جَعَلُوا فَرَعَهُ - وَهُوَ الْمُشَابَهُ بِهِ - مُنَوَّنًا؟

قُلْنَا: إِنَّ هَهُنَا أَمُورًا: نَصْبٌ، وَتَنْوِينٌ، وَإِضَافَةٌ، وَتَشْبِيهُ. فَتَنْصِبُ الْإِضَافَةَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا إِضَافَةٌ؛ تُرْجِعُ جَانِبَ الْإِسْمِيَّةِ، وَتَجْرُ الْاسْمَ إِلَى مَا كَانَ مُسْتَحَقًّا لَهُ فِي الْأَصْلِ: وَهُوَ الْأَمْكِنِيَّةُ فِي الْإِعْرَابِ مِنْ كَوْنِهِ مُعْرَبًا مُنَوَّنًا. وَتَنْصِبُ الْإِضَافَةَ بِالذَّاتِ مُنَافِيَةً لِلتَّنْوِينِ، وَرِعَايَةَ الْجِهَاتِ وَاجِبَةَ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ، فَلَمَّا امْتَنَعَ لِلْمُضَافِ التَّنْوِينُ دُونَ النَّصْبِ؛ نَصَبُوهُ فَقَطْ، وَلَمَّا أَمَكَّنَ فِي الْمُضَارِعِ النَّصْبُ وَالتَّنْوِينُ جَمِيعًا؛ جَعَلُوهُ مُنْصُوبًا مُنَوَّنًا.

قَوْلُهُ: [أَوْ نَكْرَةً].

أَقُولُ: أَي: أَوْ كَانَ الْمُنَادَى نَكْرَةً، [كَقَوْلِ الْأَعْمَى: يَا رَجُلًا خُذْ بِيَدِي]، فَإِنَّ «رَجُلًا» هَهُنَا نَكْرَةٌ؛ لِأَنَّ الْأَعْمَى لَا يَقْصِدُ وَاحِدًا بَعِيْنِهِ، بَلْ كُلُّ مَنْ يَأْخُذُ يَدَهُ؛ فَهُوَ الْمُنَادَى، وَلِذَا قَيَّدَ بِقَوْلِ الْأَعْمَى.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ تُبَيِّنْ؟

قُلْنَا: لِئَنكَارَتِهَا لَا تَقَعُ مَوْجِعَ كَافِ الْخِطَابِ؛ لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ.

قَوْلُهُ: [وَأَمَّا الْمُنَادَى الْمُفْرَدُ الْمَعْرِفَةُ؛ فَمَضْمُومٌ].

أَقُولُ: أَي: الْمُنَادَى الْمُفْرَدُ الْمَعْرِفَةُ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ لِوُقُوعِهِ مَوْجِعَ كَافِ الْخِطَابِ فِي الْإِفْرَادِ وَالتَّعْرِيفِ كَمَا سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ فِي بَحْثِ الْمَبْنِيِّ بِنَاءً عَارِضًا. قَوْلُهُ: [نَحْوُ: يَا زَيْدُنْ وَيَا رَجُلُ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ مَثَلُ مِثَالَيْنِ؟

قُلْنَا: لِلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْمُنَادَى الْمُفْرَدَ الْمَعْرِفَةَ عَلَى نَوْعَيْنِ: الْأَوَّلُ: مَا كَانَ مَعْرِفَةً قَبْلَ النَّدَاءِ، وَالثَّانِي: مَا كَانَ مَعْرِفَةً بِالنَّدَاءِ؛ لِأَنَّ الْمُنَادِيَ خَصَّصَ رَجُلًا بِالنَّدَاءِ.

فَإِنْ قِيلَ: تَعْرِيفُ الْمَعْرِفَةِ تَحْصِيلٌ لِلْحَاصِلِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ: يَا زَيْدُ، وَفِيهِ

تَعْرِيفَانِ: عَلَمِيٌّ وَنِدَائِيٌّ؟

قُلْنَا: قَدْ ائْتَلَفَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَلَمَ يُنَكَّرُ أَوَّلًا، ثُمَّ يَدْخُلُ

عَلَيْهِ حَرْفُ النَّدَاءِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ - وَهُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ -: إِنَّ تَعْرِيفَ الْعَلَمِ بَاقٍ

بَعْدَ النَّدَاءِ؛ إِذْ لَا مَنَعَ مِنَ اجْتِمَاعِ التَّعْرِيفَيْنِ، بَلِ الْمَمْنُوعُ: اجْتِمَاعُ آدَاتِي التَّعْرِيفِ.

قَوْلُهُ: [لَكِنْ مَحَلُّهُ النَّصْبُ].

أقول: أي: محلُّ المُنَادَى المُفْرَدِ المَعْرِفَةِ: النَّصْبُ، وَلِذَا جَازَ فِي صِفَتِهِ
المُفْرَدَةِ: الرَّفْعُ حَمَلًا عَلَى لَفْظِهِ، وَالنَّصْبُ حَمَلًا عَلَى مَحَلِّهِ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ جَوَّزُوا تَوْصِفَ المُنَادَى المُفْرَدِ المَعْرِفَةِ مَعَ أَنَّهُ جَارٍ مَجْرَى
كَافِ الخِطَابِ، وَالضَّمِيرُ لَا يُوصَفُ؟

قُلْنَا: إِنَّ المُنَادَى المُفْرَدَ المَعْرِفَةَ - وَإِنْ وَقَعَ مَوْقِعَ كَافِ الخِطَابِ - إِلَّا أَنَّهُ
لَمْ يَجْرِ مَجْرَاهُ فِي كُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّ تَشْبِيهَ شَيْءٍ لَا يَقْتَضِي كَوْنَهُ مِثْلَهُ مِنْ جَمِيعِ
الْجِهَاتِ، بَلِ الْمَلْحُوظُ: هُوَ الْحَيِّيَّةُ الْجَامِعَةُ.

فَإِنْ قِيلَ: سَائِرُ المَبْنِيَّاتِ إِذَا وُصِفَتْ لَا يَجُوزُ فِيهَا إِلَّا اِعْتِبَارُ المَحَلِّ، نَحْوُ:
ذَهَبَ أَمْسِ الدَّابِرِ، فَلِمَ جَازَ هَهُنَا الأَمْرَانِ؟

قُلْنَا: إِنَّ الحَرَكَةَ البِنَائِيَّةَ فِي بَابِ المُنَادَى شَبِيهَةٌ بِالحَرَكَةِ الإِعْرَابِيَّةِ، فَفَعِلَ بِهَا
مَا فَعِلَ بِهَا.

قَوْلُهُ: [وَكَذَا مَا فِيهِ الأَلْفُ وَاللَّامُ مِنَ المَعْطُوفَاتِ].

أقول: أي: فِي جَوَازِ الوَجْهَيْنِ، وَالتَّقْيِيدُ بِالأَلْفِ وَاللَّامِ وَالتَّشْبِيهُ بِالمَعْطُوفَاتِ
لِقَائِدَتَيْنِ:

الأُولَى: التَّنْبِيهُ عَلَى الفَرْقِ بَيْنَ التَّابِعِ وَالمَتَّبِعِ فِي هَذَا البَابِ؛ إِذْ يَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ التَّابِعُ ذَا اللَّامِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ المَتَّبِعُ كَذَلِكَ، فَلَا يَجُوزُ: يَا الحَارِثُ،
وَيَجُوزُ: يَا زَيْدُ وَالحَارِثُ. وَسِرُّ ذَلِكَ: أَنَّ الوَاوَ نَائِبٌ عَنِ العَامِلِ، وَفَرْقٌ بَيْنَ
النَّائِبِ وَالمُنُوبِ، وَلِذَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: لَيْسَ زَيْدٌ حَارِجًا وَلَا عَمْرٌو قَاعِدًا مَعَ أَنَّهُ
لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: لَيْسَ لَا عَمْرٌو قَاعِدًا.

وَالثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ المَعْطُوفَ إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَا اللَّامِ، نَحْوُ: يَا زَيْدُ وَعَمْرٌو؛
تَعَيَّنَ الوَجْهُ الوَاحِدُ؛ إِذْ حُكْمُهُ حُكْمُ المُنَادَى بَعَيْنِهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ التَّوَابِعَ خَمْسَةٌ: الوَصْفُ، وَعَطْفُ البَيَانِ، وَالْعَطْفُ بِالْحَرْفِ؛ إمَّا بِاللَّامِ أَوْ بِغَيْرِ اللَّامِ، وَالتَّأْكِيدُ، وَالبَدَلُ. فَفِي الوَصْفِ وَعَطْفِ البَيَانِ وَالْعَطْفِ بِالْحَرْوْفِ إِذَا كَانَ بِاللَّامِ وَالتَّأْكِيدِ المَعْنَوِي وَجْهَانِ. وَأمَّا المَعْطُوفُ بِلا لَامٍ وَالبَدَلُ؛ فَفِيهِمَا وَجْهٌ وَاحِدٌ، وَالمَصْتَفَى أَهْمَلُ عَطْفَ البَيَانِ وَالتَّأْكِيدِ، وَأحَالَ مَعْرِفَةَ العَطْفِ بِلا لَامٍ عَلَى الانْفِهَامِ مِنَ التَّقْيِيدِ بِاللَّامِ كَمَا نَبَّهْنَا عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: [وَفِي صِفَتِهِ المُضَافَةِ: النَّصْبُ لِأَغْيَرِ].

أَقُولُ: وَالمُتَبَادِرُ مِنَ الإِضَافَةِ: هِيَ الإِضَافَةُ المَعْنَوِيَّةُ، فَالمَعْنَى: لَا يَجُوزُ فِي صِفَتِهِ المُضَافَةِ إِضَافَةُ مَعْنَوِيَّةٍ إِلا النَّصْبُ، نَحْوُ: يَا زَيْدُ صَاحِبَ عَمْرٍو، فَلَا تَقْضَ بِمِثْلِ: الحَسَنُ الوَجْهِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ الوَجْهَانِ مَعَ الإِضَافَةِ، وَقَدْ عَلِمَ: أَنَّ حُكْمَ المُضَارِعِ لِلْمُضَافِ حُكْمُ المُضَافِ، فَلَا حَاجَةَ إِلى أَنْ يُقَالَ: وَالمُشَبَّهُ بِهَا لِيَشْمَلَ مِثْلَ: يَا زَيْدُ وَثَلَاثَةٌ وَثَلَاثِينَ.

قَوْلُهُ: [وَيَا أَيُّهَا الرَّجُلُ مِثْلَ: يَا زَيْدُ الظَّرِيفُ].

أَقُولُ: أَيُّ: فِي كَوْنِ المُنَادَى مَوْصُوفًا بِصِفَةٍ؛ لِأَنَّ لَفْظَ «أَيُّ» مُنَادَى مُفْرَدٌ مَعْرِفَةٌ، وَلِهَذَا بُنِيَ عَلَى الضَّمِّ، وَ«الرَّجُلُ» صِفَةٌ لَهُ - أَيُّ: لَ «أَيُّ» - كَمَا أَنَّ لَفْظَ «زَيْدٌ» مُنَادَى مُفْرَدٌ مَعْرِفَةٌ، وَ«الظَّرِيفُ» صِفَةٌ لَهُ.

قَوْلُهُ: [إِلا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِيهِ إِلا الرَّفْعُ].

أَقُولُ: اسْتِثْنَاءٌ مِنْ قَوْلِهِ: وَيَا أَيُّهَا الرَّجُلُ مِثْلَ يَا زَيْدُ الظَّرِيفُ.

فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ يَجُوزُ فِي صِفَةٍ «أَيُّ» غَيْرَ الرَّفْعِ مَعَ أَنَّهُ مِثْلُ: يَا زَيْدُ الظَّرِيفُ، وَيَجُوزُ فِي الوَصْفِ هُنَا وَجْهَانِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ أَيًّا - وَإِنْ كَانَ مُنَادَى صُورَةً لِدُخُولِ حَرْفِ النَّدَاءِ عَلَيْهِ؛ إِلَّا أَنْ
الْمَقْصُودَ بِالنَّدَاءِ: هُوَ الرَّجُلُ، وَإِنَّمَا جَاءُوا بِ «أَيِّ» لِكَوْنِهِ وَسِيْلَةً إِلَى نِدَاءِ مَا فِيهِ
الْأَلِفُ وَاللَّامُ، فَكَانَ الْمُنَادَى فِي الْحَقِيقَةِ: هُوَ الصَّفَةُ، فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ: يَا رَجُلُ،
وَفِيهِ لَا يَجُوزُ النَّصْبُ، وَقَالَ سِيبَوَيْهٍ: إِنَّ أَيًّا مُبْهَمٌ يَلْزُمُهُ الْبَيَانُ بِالصَّفَةِ، فَهُوَ مَعَ
صِفَتِهِ كَشَيْءٍ وَاحِدٍ، فَأَخِرَ «الرَّجُلِ» فِي: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ كَأَخِرِ يَا رَجُلُ، فَلَا يَجُوزُ
فِيهِ إِلَّا الرَّفْعُ.

قَوْلُهُ: [وَلَا يَدْخُلُ «يَا» عَلَى مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ].

أَقُولُ: أَيُّ: لَا يَدْخُلُ «يَا» عَلَى اسْمٍ فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ؛ لِكِرَاهَتِهِمُ الْجَمْعَ بَيْنَ
أَدَاتِي التَّعْرِيفِ - أَيُّ: حَرْفِ النَّدَاءِ وَالْأَمِ التَّعْرِيفِ -، وَلِذَا قَالُوا: قَوْلُهُ: لِأَجْلِكَ يَا
الَّتِي يَتَمَّتْ قَلْبِي شَاذٌ.

قَوْلُهُ: [إِلَّا عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ].

أَقُولُ: اسْتِثْنَاءٌ مِنْ قَوْلِهِ: [وَلَا يَدْخُلُ عَلَى مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ] أَيُّ: يَجُوزُ
دُخُولُ «يَا» عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ فِيهِ عَوَضٌ عَنِ
الْمَحذُوفِ، أَيُّ: مِنْ هَمْزَةِ «إِلَهٍ» لَا لِلتَّعْرِيفِ، أَوْ لِأَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ لَا زِمَانَ
لِلْكَلِمَةِ، فَصَارَا كَأَنَّهُمَا جُزْأَنِ مِنْهَا، فَلَا يَجْتَمِعُ أَدَاتَا التَّعْرِيفِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلْيَجُزْ قَطْعُ الْهَمْزَةِ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ.

قُلْنَا: إِنَّمَا جَازَ قَطْعُهَا فِي النَّدَاءِ لِمَا ذُكِرَ، وَلَمْ يَجُزْ قَطْعُهَا فِي غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الْهَمْزَةَ
مَعَ اللَّامِ - وَإِنْ كَانَتْ عَوَضًا عَنِ الْهَمْزَةِ الْمَحذُوفَةِ -؛ إِلَّا أَنَّهَا [65/ب] لَمْ
تَتَجَرَّدْ عَنْ مَعْنَى التَّعْرِيفِ بِالْكُلِّيَّةِ، فَاعْتَبِرَ التَّعْرِيفُ إِذَا لَمْ يُوجَدْ الْمَانِعُ.
قَوْلُهُ: [وَإِنْ وَصَفْتَ الْمَضْمُومَ بِ «ابْنٍ» وَهُوَ بَيْنَ الْعَلَمِينَ...] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي إِذَا وَصَفْتَ الْمُنَادَى الْمُفْرَدَ الْمَعْرِفَةَ بِالْفِعْلِ «ابْنِ» وَهُوَ بَيْنَ الْعَلَمَيْنِ - أَي: ذَلِكَ الْمُنَادَى عَلَمٌ -، وَلَفِظُ «الابْنِ» مُضَافٌ إِلَى عَلَمٍ آخَرَ، بَنَيْتَ الْمُنَادَى مَعَ ابْنِ عَلَى الْفَتْحِ، وَهُوَ مُخْتَارٌ لَا وَاجِبٌ، فَتَسْقُطُ هَمْزَةُ «ابْنِ» هُنَا مِنَ اللَّفْظِ وَالْخَطِّ، نَحْوُ: يَا زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو؛ وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ أَنْ يُنْبَى عَلَى الضَّمِّ، وَيُنْصَبُ الثَّانِي؛ لِأَنَّهُ صِفَةٌ مُضَافَةٌ؛ لِأَنَّهُمَا بِمَنْزِلَةِ شَيْءٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ وَالْمَوْصُوفَ شَيْءٌ وَاحِدٌ فِي الْمَعْنَى، وَإِذَا تَنَزَّلَا شَيْءٌ وَاحِدٌ؛ تَبَعَتْ حَرَكَةُ الدَّالِ حَرَكَةَ ابْنِ. فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُعْكَسْ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الْحَرَكَةَ الَّتِي اسْتَحَقَّهَا ابْنُ حَالِ كَوْنِهِ مُنَادَى مُسْتَقِلًّا كَانَتْ إِعْرَابِيَّةً، وَهُوَ النَّصْبُ؛ لِأَنَّهُ مُضَافٌ، وَحَرَكَةُ الْمُنَادَى: الضَّمُّ، وَهِيَ بِنَائِيَّةٌ، وَإِتْبَاعُ الْحَرَكَةِ الْبِنَائِيَّةِ الْحَرَكَةَ الْإِعْرَابِيَّةِ أَوْلَى مِنَ الْعَكْسِ؛ لِأَنَّ الْحَرَكَةَ الْإِعْرَابِيَّةَ أَقْوَى لِكَوْنِهَا بِسَبَبِ عَامِلٍ.

وَاعْلَمْ أَنَّ التَّفْصِيلَ فِي هَذَا الْبَابِ: هُوَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُنَادَى عَلَمًا، وَكَانَ مَوْصُوفًا بِ«ابْنِ»، وَلَمْ يَقَعْ بَيْنَ الْمَوْصُوفِ وَالصِّفَةِ فَضْلٌ، وَكَانَ «ابْنٌ» مُضَافًا إِلَى عَلَمٍ آخَرَ؛ جَازَ فِيهِ الْوَجْهَانِ: الضَّمُّ وَالْفَتْحُ، وَالثَّانِي هُوَ الْمُخْتَارُ. فَالْمَسْأَلَةُ مَشْرُوطَةٌ بِشُرُوطِ أَرْبَعَةٍ: الْأَوَّلُ: اخْتِرَازٌ عَنْ مِثْلِ: يَا رَجُلَ ابْنِ عَمْرٍو.

وَالثَّانِي: اخْتِرَازٌ عَنْ نَحْوِ: يَا زَيْدَ أَبَا عَمْرٍو.

وَالثَّلَاثُ: اخْتِرَازٌ عَنْ مِثْلِ: يَا زَيْدُ الظَّرِيفِ ابْنَ عَمْرٍو.

وَالرَّابِعُ: اخْتِرَازٌ عَنِ نَحْوِ: يَا زَيْدُ ابْنَ أَخِينَا.

وَالْمُصَنِّفُ أَشَارَ إِلَى الشَّرْطِ الْأَوَّلِ وَالرَّابِعِ بِقَوْلِهِ «وَهُوَ بَيْنَ الْعَلَمَيْنِ»، وَإِلَى

الثَّانِي بِقَوْلِهِ: «وُصِفَتْ بِابْنِ»، وَتَبَّهَ عَلَى الثَّلَاثِ بِالْمِثَالِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْفَتْحَةَ فِي نُونِ «ابْنِ» حَرَكَةُ الْإِعْرَابِ، وَالْحَرَكَةُ فِي الدَّالِ حَرَكَةُ الْإِتْبَاعِ، وَجَعَلَ «الْإِبْنَ» مَعَ الْمُنَادَى شَيْئًا وَاحِدًا لَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ «الْإِبْنَ» مَبْنِيًّا؛ لِأَنَّ الْإِسْمَيْنِ إِذَا جُعِلَا وَاحِدًا؛ لَمْ يُبَيِّنْ مِنْهُمَا إِلَّا الْإِسْمَ الْأَوَّلُ إِذَا عَرِيَ الثَّانِي عَنْ مُقَارَنَةِ الْحَرْفِ كَمَا فِي: بَعْلَبَكَ.

قُلْنَا: إِنَّ الْحَرَكَتَيْنِ بِنَائِيَّتَانِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ التَّرْكِيْبَ لَمَّا كَثُرَ فِي كَلَامِهِمْ؛ صَارَ بِمَنْزِلَةِ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ.

فَقَوْلُهُ: [مَعَ الْإِبْنَ] ظَرْفُ لَعْوٍ، أَوْ نَقُولُ: مَعْنَى كَلَامِهِ: بَنَيْتَ الْمُنَادَى فَقَطْ عَلَى الْفَتْحِ بِشَرْطِ مُقَارَنَتِهِ بِ «الْإِبْنَ»، فَقَوْلُهُ: «مَعَ الْإِبْنَ» ظَرْفٌ مُسْتَقَرٌّ حَالٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُجَوِّزُوا الْإِتْبَاعَ فِيمَا إِذَا لَمْ يَقَعِ «الْإِبْنَ» بَيْنَ الْعَلَمَيْنِ؟ قُلْنَا: لِأَنَّ الْقِيَاسَ: أَنْ لَا يُجَوِّزَ الْإِتْبَاعُ فِي كَلِمَتَيْنِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ أَجَاوَزُوهُ فِيمَا وَقَعَ «الْإِبْنَ» بَيْنَ الْعَلَمَيْنِ؟

قُلْنَا: لِتَنْزُلِ «الْإِبْنَ» مَنْزِلَةَ الْجُزْءِ مِنَ الْمَوْصُوفِ؛ لِأَنَّهُ أَشَدُّ امْتِزَاجًا وَأَتَمُّ اتِّصَالًا بِالْمَوْصُوفِ إِذَا أُضِيفَ إِلَى الْعَلَمِ، وَوُصِفَ بِهِ الْعَلَمُ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ:

إِسْقَاطُهُمُ التَّنْوِينَ مِنَ الْمَوْصُوفِ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ، نَحْوُ: هَذَا زَيْدٌ بِنِ عَمْرٍو. قَوْلُهُ: [وَإِذَا لَمْ يَقَعِ بَيْنَ عِلْمَيْنِ... إِلَى آخِرِهِ].

أَقُولُ: هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى فَائِدَةِ التَّيْسِيدِ بِقَوْلِهِ: «وَهُوَ بَيْنَ الْعَلَمَيْنِ»، أَي: إِذَا لَمْ يَقَعِ

«الْإِبْنَ» بَيْنَ عِلْمَيْنِ؛ كَانَ كَسَائِرِ الْأَوْصَافِ الْمُضَافَةِ لِلْمُنَادَى الْمَضْمُومِ حَيْثُ لَا يُجَوِّزُ إِلَّا النَّصْبُ، نَحْوُ: يَا زَيْدُ بِنِ أَخِينَا بِضَمِّ الْمُنَادَى وَنَصْبِ صِفَتِهِ.



الاستغاثة

قَوْلُهُ: [وَتَلْحَقُ الْمُنَادَى اللَّامُ الْجَارَّةُ].

أَقُولُ: «تَلْحَقُ» فِعْلٌ، وَ «الْمُنَادَى» مَفْعُولُهُ، وَ «اللَّامُ» فَاعِلُهُ، وَ «الْجَارَّةُ» صِفَةُ «اللَّامِ». وَقَوْلُهُ: [مَفْتُوحَةٌ] مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الْفَاعِلِ، وَقَوْلُهُ: [لِلِاسْتِغَاثَةِ] مُتَعَلِّقٌ بِالْفِعْلِ تَعْلِيلٌ لَهُ، نَحْوُ: يَا لِلَّهِ لِلْمُسْلِمِينَ، فَاللَّامُ الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ؛ إِذْ هِيَ لَامُ الْإِسْتِغَاثَةِ، وَالثَّانِيَةُ مَكْسُورَةٌ؛ لِأَنَّهَا لَامُ التَّعْلِيلِ.

قَوْلُهُ: [أَوْ لِلتَّعْجِبِ].

أَقُولُ: عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: [لِلِاسْتِغَاثَةِ]، نَحْوُ: يَا لِلْمَاءِ، فَكَأَنَّكَ أَبْصَرْتَ مَاءً، فَأَعْجَبَكَ، فَتَنَادَيْهِ وَتَقُولُ: تَعَالَ فَإِنَّكَ عَجِيبُ الشَّانِ لَا يَعْرِفُكَ كُلُّ أَحَدٍ، وَنَحْوُ: يَا لِلدَّوَاهِي، وَهِيَ جَمْعُ دَاهِيَةٍ: وَهِيَ الشَّدَّةُ، فَإِنَّ قَائِلَ هَذَا الْكَلَامِ إِذَا وَقَعَ فِي بَلِيَّةٍ عَظِيمَةٍ يُنَادِيهَا: احْضُرِي حَتَّى يَتَعَجَّبَ مِنْكَ مُتَعَجِّبٌ.

فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ اخْتِيرَتِ اللَّامُ لِلِاسْتِغَاثَةِ وَلِلتَّعْجِبِ؟

قُلْنَا: لِتَدُلَّ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ.

قَوْلُهُ: [وَإِنَّمَا فُتِحَتْ مَعَ الْمَدْعُوِّ... إِلَى آخِرِهِ].

أَقُولُ: لَمَّا وَرَدَ السُّؤَالُ: بِأَنَّ اللَّامَ الْجَارَّةَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْإِسْمِ الْمُظْهَرِ تُكْسَرُ، وَلِمَ فُتِحَتْ هَهُنَا؟ أَجَابَ: بِأَنَّهَا إِذَا فُتِحَتْ فَرَفًّا، أَي: إِذَا فُتِحَتْ اللَّامُ الْجَارَّةُ مَعَ الْمَدْعُوِّ - وَهُوَ الْمُسْتَعَاثُ -، وَكُسِرَتْ مَعَ الْمَدْعُوِّ إِلَيْهِ - وَهُوَ الْمُسْتَعَاثُ لَهُ -؛ لِلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا.

فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُعْكَسْ مَعَ أَنَّ الْفَرْقَ حَاصِلٌ بِهِ؟

قُلْنَا: الْفَتْحُ بِالْمَدْعُوِّ، أَي: الْمُنَادَى أُولَى؛ لِكَوْنِهِ بِمَنْزِلَةِ كَافِ الْخِطَابِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ فُتِحَتْ مَعَ الْكَافِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي كُلِّ كَلِمَةٍ كَائِنَةً عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ: أَنْ تَكُونَ مَفْتُوحَةً؛ لِأَنَّ
الْفَتْحَةَ أَخْتُ السُّكُونِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ كُسِرَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْمُظْهَرِ، وَفُتِحَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى
الْمُضْمَرِ؟

قُلْنَا: الْفَتْحُ عِنْدَ دُخُولِهَا الْمُضْمَرَ بِحَسَبِ الْأَصْلِ كَمَا عَرَفْتَ أَنْفَاءً، وَالْكَسْرُ عِنْدَ
دُخُولِهَا الْمُظْهَرَ لِلْفَرْقِ بَيْنَ اللَّامِ الْجَارَةِ وَالْأَمِ الْإِيتِدَاءِ؛ إِذْ لَامُ الْإِيتِدَاءِ مَفْتُوحَةٌ،
وَتَدْخُلُ الْمُظْهَرَ دُونَ الْمُضْمَرَ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ تُفْتَحْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ نَحْوُ: لِي؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُ يَلْزَمُ أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ؛ إِمَّا انْقِلَابَ ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ أَلْفًا، وَإِمَّا خُرُوجَ
الْيَاءِ عَنِ الْمَدَّةِ، وَكِلَاهُمَا خِلَافُ الْأَصْلِ.
قَوْلُهُ: [وَقَوْلُهُمْ: يَا لِبَهِيَّةٍ بِالْكَسْرِ].

أَقُولُ: لَمَّا وَرَدَ السُّؤَالُ: بِإِنَّ مَا ذَكَرْتُمْ مِنْ أَنَّ اللَّامَ مَعَ الْمَدْعُوِّ مَفْتُوحَةٌ؛
مَنْقُوضٌ بِقَوْلِهِمْ: يَا لِبَهِيَّةٍ بِكَسْرِ اللَّامِ، فَإِنَّهُ مَدْعُوٌّ - أَي: مُنَادَى - بِدَلِيلِ دُخُولِ
«يَا» عَلَيْهِ مَعَ أَنَّ «اللَّامَ» مَكْسُورَةٌ؛ أَجَابَ: بِأَنَّهُ عَلَى تَرْكِ الْمَدْعُوِّ.
حَاصِلُ الْجَوَابِ: أَنَّ اللَّامَ غَيْرُ دَاخِلَةٍ عَلَى الْمُنَادَى، بَلِ الْمُنَادَى مَحْدُوفٌ،
تَقْدِيرُهُ: يَا لَلْقَوْمِ لِبَهِيَّةٍ، أَي: احْضُرُوهَا وَعَايِنُوهَا، وَ «الْبَهِيَّةُ»: الْبُهْتَانُ.



الترخيم

قَوْلُهُ: [وَيُرْخِمُ الْمُنَادَى].

أَقُولُ: التَّرْخِيمُ مِنْ خَصَائِصِ النَّدَاءِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا مَعْنَى التَّرْخِيمِ عِنْدَ النَّحَاةِ؟

قُلْنَا: هُوَ حَذْفٌ فِي آخِرِ الْأِسْمِ عَلَى سَبِيلِ الْأَعْتَابِ، وَهُوَ جَزْزُ الْإِبِلِ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ مَعْنَى التَّرْخِيمِ اصْطِلَاحًا وَبَيْنَ مَعْنَاهُ لَعْنَةً؟

قُلْنَا: هُوَ مَا أُخُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: امْرَأَةٌ رَخِيمٌ. وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ كَلَامُهَا مُرْتَلًّا

مَحذُوفَ الْفُضُولِ، فَالتَّرْخِيمُ بِالمَعْنَى اللُّغَوِيَّةِ الْمَذْكُورِ مَوَافِقٌ لِهَذَا الْحَذْفِ

المُسَمَّى بِالتَّرْخِيمِ لِكُونَ اللَّفْظِ مُبَيَّنًا وَمَحذُوفَ الْفُضُولِ، أَوْ هِيَ الَّتِي تَكُونُ لَيِّنَةً

الْكَلَامِ، خَفِيفَةَ الصَّوْتِ، نَاعِمَةَ النَّعْمَةِ، فَالتَّرْخِيمُ أَيْضًا يَنَاسِبُ بِالمَعْنَى الْمَرْبُورِ

لِلْحَذْفِ الْمَذْكُورِ لِكُونِهِ تَخْفِيفَ اللَّفْظِ وَتَسْهِيلَهُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّ التَّرْخِيمُ بِالمُنَادَى؟

قُلْنَا: لِأَنَّ النَّدَاءَ بَابُ التَّغْيِيرِ مِنَ الْإِحْبَارِ إِلَى الْإِنْشَاءِ، فَالتَّغْيِيرُ يُؤْنَسُ التَّغْيِيرِ

وَيُنَاسِبُهُ، أَوْ لِأَنَّ النَّدَاءَ إِنَّمَا يَكُونُ لِأَمْرٍ مُهِمٍّ، فَالمُنَادِي يُؤَدِّنُ بِالتَّرْخِيمِ: أ، ذَلِكَ

الْأَمْرَ مِمَّا لَا يَقْبَلُ التَّوَقُّفَ حَتَّى يَتِمَّ الْكَلَامُ.

قَوْلُهُ: [إِذَا كَانَ مُفْرَدًا عَلَمًا...]. إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى شُرُوطِ التَّرْخِيمِ، يَعْنِي: أَنَّ التَّرْخِيمَ - وَإِنْ كَانَ مُخْتَصًّا

بِالنَّدَاءِ -؛ إِلَّا أَنَّ لَهُ شُرُوطًا بَعْضُهَا وَجُودِيَّةٌ وَبَعْضُهَا عَدَمِيَّةٌ.

أَمَّا الْوُجُودِيَّةُ؛ فَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ مُفْرَدًا، أَي: لَا يَكُونُ مُضَافًا وَلَا جُمْلَةً؛ إِذْ لَوْ كَانَ مُضَافًا؛ فَإِنْ حُذِفَ مِنَ الْمُضَافِ؛ لَوَقَعَ التَّرْخِيمُ فِي وَسْطِ الْكَلِمَةِ؛ إِذِ الْمُضَافُ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ عِنْدَهُمْ بِمَنْزِلَةِ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنْ حُذِفَ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ؛ لَوَقَعَ التَّرْخِيمُ فِي غَيْرِ الْمُنَادَى، وَكَذَا لَوْ كَانَ جُمْلَةً إِذْ يَجِبُ رِعَايَةُ أَجْزَائِهَا، فَلَوْ رُحِّمَتْ؛ لَبَطَلَتْ تِلْكَ الرِّعَايَةَ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ عَلَمًا؛ إِذِ الْعَلَمُ مَشْهُورٌ، فَلَا يَضُرُّهُ التَّرْخِيمُ. وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ زَائِدًا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ لِيَتَقَى بَعْدَ التَّرْخِيمِ عَلَى أَقْلِ الْأَوْزَانِ الْمُعْتَبَرَةِ. هَذَا عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ.

وَأَمَّا الْعَدَمِيَّةُ؛ فَمِنْهَا أَنْ لَا يَكُونُ مُضَافًا.

وَمِنْهَا: أَنْ لَا يَكُونُ جُمْلَةً، وَقَدْ عَرَفْتَ وَجْهَ امْتِنَاعِ التَّرْخِيمِ أَنْفَاءً. وَمِنْهَا: أَنْ لَا يَكُونُ مَنْدُوبًا؛ لِأَنَّ النَّدْبَةَ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ الْمُنَاقِبِ، فَوَجِبَ أَنْ يُذَكَّرَ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ، وَالتَّرْخِيمُ يُنَافِيهِ.

وَمِنْهَا: أَنْ لَا يَكُونُ مُسْتَعَانًا؛ إِذِ الْمُسْتَعَانُ يَخَافُ مِنْ تَأْخِيرِ الْإِغَاثَةِ بِسَبَبِ الْإِلْتِبَاسِ النَّاشِئِ مِنَ التَّرْخِيمِ، فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: «مُفْرَدًا» إِشَارَةٌ إِلَى الشَّرْطِ الْأَوَّلِ مِنَ الشُّرُوطِ الْوُجُودِيَّةِ، وَإِلَى الشَّرْطَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ مِنَ الشُّرُوطِ الْعَدَمِيَّةِ. وَقَوْلُهُ: «عَلَمًا» إِشَارَةٌ إِلَى الشَّرْطِ الثَّانِي مِنَ الْوُجُودِيَّةِ. وَقَوْلُهُ: [زَائِدًا عَلَى ثَلَاثَةِ] إِشَارَةٌ إِلَى الشَّرْطِ مِنَ الْوُجُودِيَّةِ، وَأَشَارَ إِلَى الشَّرْطَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ مِنَ الْعَدَمِيَّةِ بِذِكْرِ الْمُنَادَى بِقَوْلِهِ: «وَيُرْحَمُ الْمُنَادَى»، وَبِضْمِيرِ «كَانَ»، فَإِنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى «الْمُنَادَى»، وَبِالْأَمْتِلَةِ، فَالْكُلُّ مَذْكُورٌ فِي كَلَامِهِ.

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: يَا حَارٍ...] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَصْلُهُ: «يَا حَارِثٌ»، فَالْمَحْذُوفُ حَرْفٌ وَاحِدٌ.

وَالْتَفْصِيلُ فِيهِ: أَنَّ الْمَحْدُوفَ التَّرْخِيمِيَّ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ: كَلِمَةٌ، أَوْ حَرْفَانِ، أَوْ حَرْفٌ وَاحِدٌ، فَإِنْ كَانَ الْإِسْمُ مُرَكَّبًا، نَحَوُ: يَا بَعْلَ فِي تَرْخِيمِ بَعْلَبِكَ؛ فَالْمَحْدُوفُ كَلِمَةٌ، وَإِنْ كَانَ فِي آخِرِهِ زِيَادَتَانِ فِي حُكْمٍ وَاحِدٍ - بِأَنْ زِيدَتَا مَعًا - نَحُوكَ مَرْوَانَ، أَوْ حَرْفٌ صَحِيحٌ قَبْلَهُ مَدَّةٌ، وَهُوَ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ؛ فَالْمَحْدُوفُ حَرْفَانِ، نَحُو يَا مَنْصُ فِي تَرْخِيمِ يَا مَنْصُورَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَا ذُكِرَ؛ فَالْمَحْدُوفُ حَرْفٌ وَاحِدٌ، نَحُو: يَا حَارِ فِي تَرْخِيمِ يَا حَارِثَ، وَنَحُو يَا زَرْقَ فِي تَرْخِيمِ يَا زَرْقَمَ، وَنَحُو يَا أَرْطَى فِي تَرْخِيمِ يَا أَرْطَاةَ، وَنَحُو يَا سَعِي فِي تَرْخِيمِ يَا سَعِيدَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الْإِسْمِ الْمُرْخَمِ مَذْهَبَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يُحْدَفَ آخِرُ الْإِسْمِ، وَيُتْرَكَ مَا قَبْلَهُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ. وَالثَّانِي: أَنْ يُجْعَلَ الْمَحْدُوفُ نَسْبِيًا مَنْسِبًا، وَيُجْعَلَ الْبَاقِي اسْمًا بِرَأْسِهِ، نَحُو: يَا حَارِ وَيَا حَرِقَ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَسُكُونِ الْقَافِ عَلَى الْأَوَّلِ، وَبِالضَّمِّ فِيهِمَا عَلَى الثَّانِي.

قَوْلُهُ: [إِلَّا مَا فِي آخِرِهِ تَاءُ التَّانِيثِ].

أَقُولُ: اسْتِنَاءٌ مِنْ قَوْلِهِ: «عَلَمًا زَائِدًا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ»، أَي: لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الشَّرْطَانِ الْمَذْكُورَانِ؛ لِأَنَّ تَاءَ التَّانِيثِ فِي عُرْضَةِ الرَّوَالِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْأَجْزَاءِ الْأَصْلِيَّةِ لِلْكَلِمَةِ.

قَوْلُهُ: [نَحُو: يَا ثُبُ أَقْبَلُ أَوْ أَقْبَلِي].

أَقُولُ: فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ «ثُبَّةً» عَلَمًا؛ قُلْتُ: يَا ثُبُ أَقْبَلُ بِحَدْفِ التَّاءِ وَتَدْكِيرِ الْأَمْرِ، مَعَ أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ مَفْقُودٌ فِيهِ، وَالْعِلْمِيَّةُ مَتَحَقِّقَةٌ.

وَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْجَمَاعَةِ؛ قُلْتُ: يَا ثُبُ أَقْبَلِي بِحَدْفِ التَّاءِ وَتَأْنِيثِ الْأَمْرِ، وَكِلَاهُمَا - أَعْنِي: الْعِلْمِيَّةُ وَالزِّيَادَةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ - مَفْقُودَانِ.

قَوْلُهُ: [عَلَى اخْتِلَافِ الْمَعْنَيْنِ].

أَقُولُ: أَي: مَعْنَى الْعِلْمِيَّةِ فِي الْأَوَّلِ، وَمَعْنَى الْجَمَاعَةِ فِي الثَّانِي.

مما تنصب الاسم: حرف الاستثناء

[«إِلَّا» الاستثنائية]

قَوْلُهُ: [وَ «إِلَّا» فِي الْإِسْتِثْنَاءِ].

أَقُولُ: أَي: السَّابِعُ مِنَ الْحُرُوفِ النَّاصِبَةِ لِلْإِسْمِ الْمَفْرَدِ: لَفْظُ «إِلَّا»، وَهُوَ لِلْإِسْتِثْنَاءِ، وَهُوَ اسْتِفْعَالٌ مِنْ: ثَنَيْتُهُ عَنِ الْأَمْرِ إِذَا صَرَفْتَهُ عَنْهُ، فَسُمِّيَ: اسْتِثْنَاءً؛ لِأَنَّ الْمُسْتَثْنَى مَصْرُوفٌ عَنِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، أَوْ مِنْ: ثَنَيْتُ الْحَبْلَ إِذَا وَضَعْتَ أَحَدَ طَرَفَيْهِ عَلَى الْآخَرِ، فَعَلَى هَذَا سُمِّيَ اسْتِثْنَاءً؛ لِأَنَّهُ ضَوْعُفٌ بِهِ بِالْحَبْرِ، وَشُفْعٌ بِهِ إِنْ كَانَ الْأَوَّلُ مُثَبَّتًا شُفْعَ بِالنَّقْيِ، وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ مَنْفِيًّا شُفْعَ بِالِإِثْبَاتِ.

قَوْلُهُ: [وَهُوَ إِخْرَاجُ شَيْءٍ مِنْ حُكْمٍ دَخَلَ فِيهِ غَيْرُهُ].

أَقُولُ: مَعْنَى الْإِسْتِثْنَاءِ لُغَةً: مَا مَرَّ. وَمَعْنَاهُ اصْطِلَاحًا: مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ: «وَهُوَ إِخْرَاجُ شَيْءٍ مِنْ حُكْمٍ دَخَلَ فِي ذَلِكَ الْحُكْمِ غَيْرُ ذَلِكَ الشَّيْءِ».

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ: «دَخَلَ فِيهِ هُوَ وَغَيْرُهُ»؟

قُلْنَا: لِيَتَنَاوَلَ الْمُتَنَقِّطُ، فَإِنَّ «الْحِمَارَ» فِي قَوْلِكَ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا حِمَارًا؛ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْحُكْمِ إِلَّا أَنَّهُ يَخْرُجُ عَ؛ حُكْمٌ دَخَلَ فِيهِ غَيْرُهُ، وَهُوَ الْقَوْمُ.

فَإِنْ قِيلَ: فَأِذَا لَمْ يَدْخُلْ؛ فَكَيْفَ أُخْرِجُ؟

قُلْنَا: الْمُرَادُ بِالْإِخْرَاجِ: صَرْفُ الْحُكْمِ وَالتَّصْرِيحُ بِصَرْفِ الْحُكْمِ، وَالنَّصُّ عَلَيْهِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ الْإِخْرَاجُ مَجَازًا عَنِ الصَّرْفِ؛ لَزِمَ الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ فِي عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ؛ إِذِ الْإِخْرَاجُ فِي الْمَتَّصِلِ حَقِيقَةٌ.

قُلْنَا: مَمْنُوعٌ؛ إِذِ الصَّرْفُ مُتَحَقِّقٌ فِيهِ أَيْضًا.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا قُلْتَ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا؛ فَ «زَيْدٌ» إِمَّا أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِي الْقَوْمِ أَوْ لَا، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ؛ يَلْزِمُ التَّنَاقُضُ، وَهُوَ كَوْنُ الْمَجِيءِ مُثَبَّتًا لَهُ وَمَنْفِيًّا عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي؛ يَبْطُلُ قَوْلُهُمْ: إِنَّ الْإِسْتِثْنََاءَ الْمُتَّصِلَ: إِخْرَاجُ مَا بَعْدَ إِلَّا عَمَّا قَبْلَهُ.

قُلْنَا: إِنَّ «زَيْدًا» دَاخِلٌ فِي الْقَوْمِ، وَغَيْرُ دَاخِلٍ فِي الْحُكْمِ بِالْإِسْنَادِ، فَقَوْلُنَا: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا بِمَنْزِلَةِ أَنْ يُقَالَ: الْقَوْمُ الْمُخْرَجُ عَنْهُمْ زَيْدٌ جَاءَنِي، وَالتَّنَاقُضُ إِنَّمَا يَلْزِمُ أَنْ لَوْ كَانَ الْإِخْرَاجُ بَعْدَ الْحُكْمِ بِالْإِسْنَادِ.

[المستثنى]

قَوْلُهُ: [وَالْمُسْتَثْنَى يُنْصَبُ فِي الْكَلَامِ الْمُوجِبِ التَّامِّ].

أَقُولُ: أَي: يَجِبُ نَصْبُ الْمُسْتَثْنَى فِي الْكَلَامِ بِشَرْطَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْكَلَامُ مُوجِبًا، وَالْمُرَادُ بِالْمُوجِبِ: مَا لَيْسَ مُصَدَّرًا بِأَحَدِ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ: وَهِيَ النَّفْيُ وَالنَّهْيُ وَالْإِسْتِفْهَامُ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: «وَهُوَ مَا لَيْسَ بِنَفْيٍ وَلَا اسْتِفْهَامٍ».

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْكَلَامُ تَامًّا، وَالْمُرَادُ بِهِ هَهُنَا: كَلَامٌ يَكُونُ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ فِيهِ مَذْكُورًا.

قَوْلُهُ: [وَهُوَ مَا لَيْسَ بِنَفْيٍ وَلَا نَهْيٍ وَلَا اسْتِفْهَامٍ].

أَقُولُ: الضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى «الْمُوجِبِ»، وَتَفْسِيرُ التَّمَامِ مَثْرُوكٌ فِي الْمَثْنِ، وَكَأَنَّ حَقَّ الْعِبَارَةِ أَنْ يُقَالَ: وَهُوَ مَا لَيْسَ بِنَفْيٍ وَلَا نَهْيٍ وَلَا اسْتِفْهَامٍ، وَيَكُونُ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ فِيهِ مَذْكُورًا.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ وَجِبَ النَّصْبُ فِي الْكَلَامِ الْمُوجِبِ التَّامِّ؟

قُلْنَا: لِعَدَمِ جَوَازِ الْإِبْدَالِ فِيهِ؛ إِذِ الْبَدَلُ يَقُومُ مَقَامَ الْمُبْدَلِ مِنْهُ، فَصَارَ قَوْلُنَا: جَاءَ ي الْقَوْمِ إِلَّا زَيْدًا بِمَنْزِلَةِ: جَاءَنِي إِلَّا زَيْدًا، فَيَلْزَمُ مَجِيءُ جَمِيعِ الْعَالَمِ سِوَى «زَيْدٍ»، وَهُوَ مُحَالٌ.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ لَا يَجُوزُ النَّصْبُ فِي الْكَلَامِ الْمَوْجِبِ التَّامِّ، نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ غَيْرَ زَيْدٍ وَسِوَى زَيْدٍ، فَلَأَوْلَى أَنْ يَقُولَ: وَالْمُسْتَشْنَى بَعْدَ «إِلَّا فِي الْكَلَامِ الْمَوْجِبِ التَّامِّ».

قُلْنَا: الْكَلَامُ فِي نَصْبِ «إِلَّا» الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ - أَعْنِي: الْمُسْتَشْنَى -، فَلَا حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِ الْقَيْدِ الْمَذْكُورِ.

قَوْلُهُ: [وَكَذَا إِذَا تَقَدَّمَ الْمُسْتَشْنَى].

أَقُولُ: أَي: يَجِبُ نَصْبُ الْمُسْتَشْنَى إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْمُسْتَشْنَى مِنْهُ؛ لِعَدَمِ صِحَّةِ الْبَدَلِ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى الْمُبْدَلِ مِنْهُ لِكَوْنِهِ مِنَ التَّوَابِعِ. قَوْلُهُ: [أَوْ انْقَطَعَ عَنْهُ].

أَقُولُ: أَي: الْمُسْتَشْنَى عَنِ الْمُسْتَشْنَى مِنْهُ، أَي: لَا يَكُونُ الْمُسْتَشْنَى مِنْ جِنْسِ الْمُسْتَشْنَى مِنْهُ، فَجِئْتِنَا بِجُوزِ النَّصْبِ لِعَدَمِ جَوَازِ الْبَدَلِ؛ لِأَنَّ بَدَلَ الْغَلَطِ لَا يَجِيءُ فِي كَلَامِ الْفُصَحَاءِ.

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا...] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: إِشَارَةٌ إِلَى أُمَّثِلَةٍ وَجُوبِ النَّصْبِ عَلَى التَّرْتِيبِ الْمَذْكُورِ. فَلِأَوَّلِ مِثَالٍ لِلْكَلامِ الْمَوْجِبِ التَّامِّ، وَالثَّانِي مِثَالٌ لِمَا يَتَقَدَّمُ الْمُسْتَشْنَى عَلَى الْمُسْتَشْنَى مِنْهُ، وَالثَّلَاثُ مِثَالٌ لِمَا انْقَطَعَ الْمُسْتَشْنَى عَنِ الْمُسْتَشْنَى مِنْهُ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ «أَحَدًا» يَتَنَاوَلُ «الْحِمَارَ» أَيْضًا، فَلَا يَكُونُ مِثَالًا لِلْمُنْقَطِعِ.

قُلْنَا: إِنَّ «أَحَدًا» فِي الْأَصْلِ مَوْضُوعٌ لِدَوِي الْعُقُولِ، فَلَا يَتَنَاوَلُ «الْحِمَارَ»، فَلَا يَكُونُ «الْحِمَارُ» مِنْ جِنْسِهِ، فَيَكُونُ الْإِسْتِثْنَاءُ مُنْقَطِعًا.

قَوْلُهُ: [وَفِي غَيْرِ الْمَوْجِبِ التَّامِّ].

أَقُولُ: إِشَارَةٌ إِلَى فَائِدَةِ تَقْيِيدِ وُجُوبِ النَّصْبِ.

قَوْلُهُ: [يَجُوزُ النَّصْبُ، وَالْبَدَلُ هُوَ الْفَصِيحُ].

أَقُولُ: أَي: الْبَدَلُ هُوَ الْمُحْتَارُ؛ إِذْ فِيهِ الْمُوَافَقَةُ فِي الْإِعْرَابِ، وَلِأَنَّ الْبَدَلَ

مَقْصُودٌ بِالنَّسْبَةِ فِي الْكَلَامِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ: أَبِي الْقَوْمِ عَنِ الْقِيَامِ إِلَّا زَيْدًا كَلَامٌ غَيْرٌ مُوجِبٌ لِبُثُوتِ النَّفْيِ فِي

مَعْنَى «أَبِي»، وَتَامٌّ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَشْنَى مِنْهُ مَذْكُورٌ، مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَوِّزُوا فِيهِ الْبَدَلَ.

قُلْنَا: لَا نُسَلِّمُ بُبُوتِ النَّفْيِ فِيهِ؛ إِذِ الْمُرَادُ بِهِ: مَا حَصَلَ بِأَدَاةِ النَّفْيِ، وَلِئِنْ

سَلَّمْنَا؛ فَلَا نُسَلِّمُ: أَنَّهُمْ لَمْ يُجَوِّزُوا الْبَدَلَ.

قَوْلُهُ: [وَفِي النَّاقِصِ يَكُونُ «إِلَّا» لَعْوًا].

أَقُولُ: أَي: فِي غَيْرِ الْمَوْجِبِ النَّاقِصِ يَكُونُ «إِلَّا» لَعْوًا فِي الْعَمَلِ لَا فِي

الْمَعْنَى، وَيُعْرَبُ الْمُسْتَشْنَى عَلَى حَسَبِ الْعَوَامِلِ.

قَوْلُهُ: [تَقُولُ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ وَإِلَّا زَيْدًا].

أَقُولُ: أَي: تَقُولُ فِي مِثَالِ غَيْرِ الْمَوْجِبِ التَّامِّ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ بِالرَّفْعِ

عَلَى الْبَدَلِيَّةِ، وَالنَّصْبِ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ، وَالْفِعْلُ الْوَاقِعُ قَبْلَ «إِلَّا» مُفْرَعٌ لِمَا بَعْدَهَا،

وَ«إِلَّا» بِمَنْزِلَةِ سَائِرِ الْحُرُوفِ الَّتِي تَعَيَّرُ الْمَعَانِي دُونَ الْأَلْفَاظِ.

قَوْلُهُ: [وَمَا جَاءَنِي إِلَّا زَيْدٌ، وَمَا رَأَيْتُ إِلَّا زَيْدًا، وَمَا مَرَرْتُ إِلَّا بِزَيْدٍ].

أَقُولُ: أَي: تَقُولُ فِي غَيْرِ الْمَوْجِبِ النَّاقِصِ بِالرَّفْعِ فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ لِكَوْنِهِ

فَاعِلٌ: «مَا جَاءَنِي».

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ اسْنَادَ الْفِعْلِ الْمَنْفِيِّ إِلَى الْفَاعِلِ الَّذِي يُرَادُ وَقُوعُ الْفِعْلِ مِنْهُ غَيْرٌ مَعْقُولٌ.

قُلْنَا: إِنَّ الْمُسْنَدَ إِلَيْهِ فِي بَابِ الْإِسْتِثْنَاءِ: إِنَّمَا هُوَ الْمَجْمُوعُ - أَغْنِي: الْمُسْتَشَى وَالْمُسْتَشَى مِنْهُ مَعَ آلَةِ الْإِسْتِثْنَاءِ -، إِلَّا أَنَّ الْمُسْتَشَى مِنْهُ لَمَّا حُذِفَ؛ صَارَ الْبَاقِي قَائِمًا مَقَامَهُ.

[حكم «غير»]

قَوْلُهُ: [وَحُكْمُ «غَيْرٍ» حُكْمُ الْإِسْمِ الْوَاقِعِ بَعْدَ «إِلَّا»].
أَقُولُ: أَي: عَلَى التَّفْصِيلِ الْمَذْكُورِ؛ لِأَنَّ الْأَحْرَفَ لَا يَقْبَلُ الْإِعْرَابَ، فَيَجْرِي الْإِعْرَابُ فِي مَدْخُولِهِ، وَأَمَّا «غَيْرٌ»؛ فَهِيَ اسْمٌ، وَالْإِسْمُ قَابِلٌ لِلْإِعْرَابِ، فَالْإِعْرَابُ الَّذِي يَفْتَضِيهِ الْمَقَامُ يَظْهَرُ عَلَيْهِ، تَقُولُ فِي الْكَلَامِ الْمَوْجِبِ: جَاءَنِي الْقَوْمُ غَيْرَ زَيْدٍ بِالنَّصْبِ، وَمَا جَاءَنِي أَحَدٌ غَيْرُ زَيْدٍ بِالرَّفْعِ، وَغَيْرُ زَيْدٍ بِالرَّفْعِ، وَغَيْرُ زَيْدٍ بِالنَّصْبِ.
فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ عَمِلَ فِيهِ الْفِعْلُ اللَّازِمُ بَعِيرٍ وَاسْطَةَ حَرْفٍ، وَلَمْ يَعْمَلْ فِي الْإِسْمِ الْوَاقِعِ بَعْدَ «إِلَّا»؟
قُلْنَا: لِأَنَّ «غَيْرًا» لَمَّا كَانَ مُتَوَعَّلًا فِي الْإِيْهَامِ؛ أَشْبَهَ الظُّرُوفَ الْمَكَائِنِيَّةَ، فَعَمِلَ فِيهِ غَيْرُ الْمُتَعَدِّي.

وَتَقُولُ فِي «غَيْرٍ» غَيْرِ الْمَوْجِبِ النَّاقِصِ: مَا جَاءَنِي غَيْرُ زَيْدٍ بِالرَّفْعِ.

[حكم «سوى»]

قَوْلُهُ: [وَمِثْلُهُ: «سَوَى»].
أَقُولُ: أَي: مِثْلُ «غَيْرٍ»: «سَوَى» بِالْقَصْرِ فِي أَنَّهُ يُسْتَشَى بِهِ، وَيَجُوزُ فِي السِّينِ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ، وَكَذَا: «سِوَاءٌ» بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ، وَيَجُوزُ فِيهِ: الْفَتْحُ دُونَ الضَّمِّ، وَإِعْرَابُهَا: نَصْبٌ أَبَدًا عَلَى الظَّرْفِيَّةِ. وَ«غَيْرٌ» يُسْتَعْمَلُ إِسْمًا وَظَرْفًا.

[الحروف الداخلة على الجملة]

قَوْلُهُ: [وَالْحُرُوفُ الدَّاخِلَةُ عَلَى الْجُمْلَةِ ثَمَانِيَةٌ].
 أَقُولُ: لَمَّا فَرَعَ مِنَ الْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ فِي الْمُفْرَدِ؛ شَرَعَ فِي الْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ فِي
 الْجُمْلَةِ، أَي: الدَّاخِلَةِ عَلَى الْمَبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ.
 فَإِنَّ قِيلَ: إِنَّ «الْحُرُوفَ» جَمْعٌ كَثْرَةٌ، وَهُوَ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِيمَا فَوْقَ الْعَشْرَةِ،
 وَالْمَذْكُورُ هُنَا ثَمَانِيَةٌ، فَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: وَالْأَحْرَفُ الدَّاخِلَةُ.
 قُلْنَا: اعْتِبَارُ الْكَثْرَةِ هَهُنَا بِاعْتِبَارِ مَا يَعْرُضُ لَهَا مِنَ اللُّغَاتِ وَالتَّعْيِيرِ، أَوْ إِنَّهُ مِنْ
 وَضَعِ جَمْعِ الْكَثْرَةِ مَوْضِعِ جَمْعِ الْقَلَّةِ.
 قَوْلُهُ: [سِتَّةٌ مِنْهَا مَنْصُوبَةٌ قَبْلَ الْمَرْفُوعِ] (1).
 أَقُولُ: أَي: سِتَّةٌ مِنْ تِلْكَ الثَّمَانِيَةِ مَنْصُوبَةٌ قَبْلَ مَرْفُوعِهَا، وَاثْنَانِ مِنْهَا بِالْعَكْسِ،
 أَي: مَرْفُوعَةٌ قَبْلَ مَنْصُوبِهَا.

[الحروف المشبهة بالفعل]

قَوْلُهُ: [فَالسِّتَّةُ تُسَمَّى: الْمُشَبَّهَةَ بِالْفِعْلِ].
 أَقُولُ: أَي: تِلْكَ السِّتَّةُ تُسَمَّى: الْمُشَبَّهَةَ بِالْفِعْلِ.
 فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ سُمِّيَتْ هَذِهِ السِّتَّةُ: مُشَبَّهَةً بِالْفِعْلِ؟
 قُلْنَا: لِأَنَّهَا أَشْبَهَتْ الْفِعْلَ مِنْ وُجُوهٍ:
 الْأَوَّلُ: فِي كَوْنِهَا مُلَازِمَةً لِلْأَسْمَاءِ كَالْفِعْلِ.
 وَالثَّانِي: فِي كَوْنِ آخِرِهَا مَبْنِيَّةً عَلَى الْفَتْحِ كَالْفِعْلِ الْمَاضِيِ.

(1) يقصد المطرزي بقوله: «منصوبها قبل المرفوع» أنها تعمل النصب في اسمها «أي المبتدأ» ويكون الخبر مرفوع وهو بعد المبتدأ، أي أن إن وأخواتها تعمل في الأول في حين يظل الثاني على حاله لا يتغير.

وَالثَّالِثُ: فِي كَوْنِهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَصَاعِدًا كَالْفِعْلِ.
وَالرَّابِعُ: اخْتِصَاصُهَا بِالْمَبْتَدَأِ وَأَخْبَرَ كَالْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ.
وَالخَامِسُ: إِنَّ الضَّمَائِرَ تَتَّصِلُ بِهَا كَمَا تَتَّصِلُ بِالْفِعْلِ، نَحْوُ: إِنِّي وَإِنَّكَ وَإِنَّهُ،
وَضَرَبَنِي وَضَرَبَكَ وَضَرَبَهُ.

وَالسَّادِسُ: إِنَّ مَعَانِيهَا كَمَعَانِي الْأَفْعَالِ.
وَالسَّابِعُ: أَنَّهَا تَلْحَقُ بِهَا «نُونُ الْوَقَايَةِ» لِحُوقِهَا بِالْفِعْلِ.
وَلِهَذِهِ الْمِشَابَهَةِ تَرْفَعُ وَتَنْصِبُ كَالْفِعْلِ.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قُدِّمَ مَنْصُوبُهَا عَلَى مَرْفُوعِهَا؟
قُلْنَا: لِتَكُونَ عَلَى خِلَافِ الْفِعْلِ، وَيَتَحَقَّقَ الْفُرْعِيَّةُ.

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا مَتَّفِوضٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ﴾ ٣٥ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا
حَسَابَهُمْ ﴿[الغاشية: 25 - 26]، فَإِنَّ فِيهِ تَقْدِيمَ الْمَرْفُوعِ عَلَى الْمَنْصُوبِ
قُلْنَا: هَذَا فِيمَا إِذَا لَمْ يَكُنِ الْخَبَرُ ظَرْفًا.

فَإِنْ قِيلَ: الْخَبَرُ إِذَا كَانَ ظَرْفًا؛ فَمَا الَّذِي يُسَوِّغُ تَقْدِيمَهُ عَلَى الْإِسْمِ؟
قُلْنَا: إِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ لِوَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الرَّفْعَ لَمَّا لَمْ يَظْهَرْ فِي الْخَبَرِ الظَّرْفِ؛ كَانَ تَقْدِيمُهُ كَلَّا تَقْدِيمِهِ.
وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ فِي الظَّرْفِ مِنَ الْإِتْسَاعِ وَتَنْزُلِ الظَّرْفِ مِنَ الْأَشْيَاءِ
الْمَظْرُوفَةِ مَنْزِلَةً أَنْفُسِهَا؛ أَجَازُوا فِيهَا مَا لَمْ يُجَازُوا فِي غَيْرِهَا، أَلَا يَرَى أَنََّّهُمْ
يَقْصِبُونَ بِهَا بَيْنَ الْمُصَافِ إِلَيْهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ:

هُمَا أَخَوَانِي فِي الْحَرْبِ مَنْ لَا أَخَالَهُ
أَيُّ: هُمَا أَخَوَانِي مَنْ لَا أَخَالَهُ فِي الْحَرْبِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلْيَجْزُ لِدَلِيلِكَ تَقْدِيمَهَا عَلَى هَذِهِ الْحُرُوفِ.

قُلْنَا: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَرْفَ لَمْ تَبْلُغْ قُوَّتَهَا: أَنْ تَعْمَلَ فِيهَا قَبْلَهَا، وَلَمْ يَبْلُغْ ضَعْفُ الظَّرْفِ: أَنْ تَعْمَلَ فِيهِ الْحَرْفُ مُقَدِّمًا عَلَيْهِ، وَإِنَّ لَهَا صَدْرَ الْكَلَامِ، وَالتَّقْدِيمُ يَنَافِي ذَلِكَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ الْمُشَبَّهَةَ بِالْفِعْلِ عَامِلَةٌ فِي الْأِسْمِ وَالْحَبْرِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، وَأَمَّا عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ؛ فَهِيَ عَامِلَةٌ فِي الْأِسْمِ، وَازْتِفَاعُ الْحَبْرِ بِمَا هُوَ مُرْتَفَعٌ بِهِ قَبْلَ دُخُولِ الْحَرْفِ، فَكَوْنُهَا عَامِلَةٌ فِي الْجُمْلَةِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ.

[من الحروف المشبهة بالفعل: «إِنَّ» وَ «أَنَّ»]

قَوْلُهُ: [وَهِيَ: «إِنَّ» بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ].

أَقُولُ: فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ صَدَّرَ التَّعْدِيدُ بِـ«إِنَّ» الْمَكْسُورَةَ، وَعَقَّبَهَا بِـ«أَنَّ» الْمَفْتُوحَةَ؟ قُلْنَا: لِأَنَّ لـ«إِنَّ» الْمَكْسُورَةَ صَدْرَ الْكَلَامِ، فَيُنَاسِبُهَا التَّصْدِيرُ، وَ«أَنَّ» الْمَفْتُوحَةَ فَرَعٌ لَهَا، وَمُنَاسِبَةٌ لِأَنَّهَا مِنْ جِهَةٍ أَنَّهَا عَكْسُهَا.

قَوْلُهُ: [لِلتَّحْقِيقِ].

أَقُولُ: هَذَا خَبْرٌ الْمُبْتَدَأِ، أَي: هُمَا لِلتَّحْقِيقِ، أَي: لِتَوْكِيدِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا سَيَجِيءُ فِي الْمَثَلِ.

[من الحروف المشبهة بالفعل: «كَأَنَّ»]

قَوْلُهُ: [وَ «كَأَنَّ» لِلتَّشْبِيهِ].

أَقُولُ: أَي: لِإِنْشَائِهِ سِوَاءَ كَانَ الْحَبْرُ جَامِدًا، نَحْوُ: كَانَ زَيْدًا أَسَدًا، أَوْ مُشْتَقًّا، نَحْوُ: كَأَنَّكَ قَائِمٌ، خِلَافًا لِلزَّجَاجِ فِي الثَّانِي، فَإِنَّهُ يَقُولُ: إِنَّهُ لِلشَّكِّ. وَاحْتَلَفُوا فِي أَنَّ «كَأَنَّ» كَلِمَةٌ بِرَأْسِهَا أَوْ مُرَكَّبَةٌ مِنْ كَافِ التَّشْبِيهِ وَ «إِنَّ»، فَإِنَّ أَصْلَ: كَانَ زَيْدًا الْأَسَدُ: إِنَّ زَيْدًا كَالْأَسَدِ، فَلَمَّا قُدِّمَتِ الْكَافُ لِتَفْيِيدِ التَّشْبِيهِ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ؛ فَتَحَتْ هَمْزَةُ «إِنَّ».

[من الحروف المشبهة بالفعل: «لكن»]

قوله: [وَ «لَكِنَّ» لِلِاسْتِدْرَاكِ].

أقول: الاستدراك: رَفَعُ تَوْهَمَ تَوْلَدٍ مِنَ الْكَلَامِ السَّابِقِ رَفْعًا شَبِيهًا بِالِاسْتِثْنَاءِ. تَتَوَسَّطُ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَغَايِرَيْنِ بِالتَّنْفِي وَالْإِثْبَاتِ لَفْظًا أَوْ مَعْنَى، نَحْوُ: مَا جَاءَنِي زَيْدٌ وَلَكِنَّ عَمْرًا جَاءَنِي، وَفَارَقَنِي زَيْدٌ وَلَكِنَّ عَمْرًا حَاضِرٌ، وَهِيَ تُشَارِكُ «إِنَّ» فِي جَوَازِ الْعَطْفِ عَلَيْهَا مَعَ مَا عَمِلَتْ فِيهِ مَحَلًّا لِمَا أَنَّ مَعْنَاهَا لَا يُعَايِرُ مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ، وَفِي جَوَازِ دُخُولِ اللَّامِ فِي خَبَرِهَا أَيْضًا عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ تَدْخُلِ اللَّامُ عَلَى: «أَنَّ» وَ «لَيْتَ» وَ «لَعَلَّ» وَ «كَأَنَّ»؟ قُلْنَا: أَمَّا «أَنَّ»؛ فَلِأَنَّ اللَّامَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ جُمْلَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ، وَالْمَفْتُوحَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُفْرَدٌ غَيْرٌ مُسْتَقَلٌّ، وَأَمَّا الْبَوَاقِي؛ فَلِأَنَّهَا لِلْإِنْشَاءِ، فَلَا يَكُونُ مَدْخُولُهَا جُمْلَةً خَبَرِيَّةً، وَمَدْخُولُ اللَّامِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ جُمْلَةً خَبَرِيَّةً.

[من الحروف المشبهة بالفعل: «ليت» و «لعل»]

قوله: [وَ «لَيْتَ» لِلتَّمَنِّي].

أقول: أي: لِإِنْشَاءِ تَمَنِّي الشَّيْءِ، أَي: لِإِنْشَاءِ مَحَبَّةِ حُصُولِ الشَّيْءِ، سَوَاءً يُرْتَقَبُ حُصُولُهُ أَوْ لَا.

[من الحروف المشبهة بالفعل: «لعل»]

قوله: [وَ «لَعَلَّ» لِلتَّرَجِّي].

أقول: أي: لِإِنْشَاءِ التَّرَجِّي: وَهُوَ تَوْقُّعُ أَمْرٍ مُمَكِّنٍ لَا وَثُوقَ بِحُصُولِهِ⁽¹⁾.

(1) الفرق بين الترجي والتمني أن التمني يكون في الممكن مثل: ليت زيدا قائمًا، وفي غير الممكن كما في البيت (ألا ليت الشباب يعود يوما) أما الترجي فلا يكون إلا في الممكن كما مثل المؤلف، ولا يصح أن يكون في غير الممكن فلا تقول: «لعل الشباب يعود».

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا فُسِّرَ التَّرَجُّجِي بِمَا ذُكِرَ؛ فَكَيْفَ يَصِحُّ وَقُوعُ «لَعَلَّ» فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؟
قُلْنَا: «لَعَلَّ» فِيهِ؛ إِمَّا لِلتَّلْغِيلِ، أَوْ لِلتَّحْقِيقِ، أَوْ لِلإِسْتِفْهَامِ، أَوْ لِإِرْشَادِ الْعِبَادِ إِلَى طَرِيقِ الإِشْفَاقِ.

[الفرق بين «ليت» و «لعل»]

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ «لَيْتَ» وَ «لَعَلَّ»؟
قُلْنَا: هُوَ ظَاهِرٌ مِنْ تَفْسِيرِ مَعْنَاهُمَا؛ إِذْ يُفْهَمُ مِنْهُ: أَنَّ «لَيْتَ» يُسْتَعْمَلُ فِي الْمُمْكِنِ وَالْمُمْتَنِعِ، وَ «لَعَلَّ» مَخْصُوصٌ بِالْمُمْكِنِ.
فَإِنْ قِيلَ: الْقَوْلُ بِأَنَّ «لَعَلَّ» مَخْصُوصٌ بِالْمُمْكِنِ مَنفُوضٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّ أَتَّبِعُ الْأَسْبَبَ﴾ (٣٦) أَسْبَبَ السَّمَوَاتِ ﴿[غافر: 40 / 36 - 37].
قُلْنَا: «هَذَا حِكَايَةُ قَوْلِ فِرْعَوْنَ، وَهُوَ صَوَّرَ ذَلِكَ بِصُورَةِ الْمُمْكِنِ إِدْعَاءً مِنْهُ عَلَى إِمْكَانِهِ لِعَرَضِهِ الْفَاسِدِ.

[الفرق بين «إن» و «أن»]

قَوْلُهُ: [وَالْفَرْقُ بَيْنَ «إِنَّ» وَ «أَنَّ»]
أَقُولُ: لَمَّا كَانَ «إِنَّ» وَ «أَنَّ» مُشْتَرَكَيْنِ فِي إِفَادَةِ التَّحْقِيقِ؛ اِحْتِاجَ إِلَى بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا؛ لِإِزَالَةِ تَوْهُؤِ اتِّحَادِهِمَا مِنْ جِهَةِ الإِسْتِعْمَالِ. وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا مِنْ وُجُوهٍ.
الْأَوَّلُ: أَنَّ الْكَلَامَ فِي الْمَكْسُورَةِ بَاقٍ عَلَى حَالِهِ، وَهِيَ غَيْرُ مُعْيَّرَةٍ إِلَى مَعْنَى الْمَقْرَدِ بِخِلَافِ الْمَفْتُوحَةِ.
وَالثَّانِي: «إِنَّ» الْمَكْسُورَةُ مُسْتَعْنِيَةٌ بِمَعْمُولِهَا عَنْ زِيَادِ فِعْلِ أَوْ إِسْمٍ بِخِلَافِ الْمَفْتُوحَةِ.

وَالثَّالِثُ: «إِنَّ» الْمَكْسُورَةُ تُفِيدُ مَعْنَى وَاحِدًا: وَهُوَ التَّكْيِيدُ، وَالْمَفْتُوحَةُ مَعْنِيَيْنِ:
التَّكْيِيدُ وَتَعَلُّقُ مَا بَعْدَهَا بِمَا قَبْلَهَا.

وَالرَّابِعُ: «إِنَّ» الْمَكْسُورَةُ مُسْتَقِلَّةٌ، وَالْمَفْتُوحَةُ كَبَعْضِ اسْمٍ.
وَالخَامِسُ: «أَنَّ» الْمَفْتُوحَةُ تَكُونُ مَكْسُورَةً بِحَذْفِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ، وَلَا تَصِيرُ
الْمَكْسُورَةُ مَفْتُوحَةً إِلَّا بِزِيَادَةِ.

وَالسَّادِسُ: «إِنَّ» الْمَكْسُورَةُ أَشْبَهُ بِالْفِعْلِ فِي أَنَّهُ عَامِلَةٌ غَيْرُ مَعْمُولَةٍ.
قَوْلُهُ: [حَقٌّ أَنْ أَنْ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ] (١).

أَقُولُ: أَي: انْطِلَاقُ زَيْدٍ حَقٌّ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ التَّرْتُمُوا تَقْدِيمَ «حَقٌّ» عَلَى «أَنَّ» الْمَفْتُوحَةَ مَعَ اسْمِهَا وَخَبَرِهَا؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُمْ لَوْ أَخْرَوْهُ؛ لَكَانَ صَالِحًا لِدُخُولِ «إِنَّ» عَلَيْهِ، نَحْوُ: إِنَّ أَنْ زَيْدًا قَائِمٌ
حَقٌّ؛ لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ صَالِحٌ لِدُخُولِ «إِنَّ» عَلَيْهِ، وَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِاجْتِمَاعِ حَرْفَيْنِ
بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

قَوْلُهُ: [وَتُفْتَحُ بَعْدَ «لَوْ» وَ «لَوْ لَا»، وَيَعْدَ «عَلِمْتُ» وَأَخْوَاتِهَا].

أَقُولُ: أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلِأَنَّ «لَوْ» حَرْفُ شَرْطٍ، وَحَرْفُ الشَّرْطِ إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَى
الْفِعْلِ، فَتَقْدِيرُ: لَوْ أَنَّكَ جِئْتَنِي لِأَكْرَمْتِكَ: لَوْ ثَبَتَ مَجِيئُكَ لِأَكْرَمْتِكَ، فَيَكُونُ
قَوْلُكَ: «أَنَّكَ جِئْتَنِي» فَاعِلًا لِلْفِعْلِ، وَالْفَاعِلُ لَا يَكُونُ إِلَّا مُفْرَدًا.

وَأَمَّا الثَّالِثُ؛ فَلِأَنَّ تَقْدِيرَ قَوْلِكَ: عَلِمْتُ أَنْ زَيْدًا عَالِمٌ: عَلِمْتُ عَلِمَ زَيْدٌ
حَاصِلًا، إِلَّا أَنَّهُمْ حَذَفُوا ثَانِي الْمَفْعُولَيْنِ لِطُولِ الْكَلَامِ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْمَفْعُولُ
الْأَوَّلُ، وَهُوَ مُفْرَدٌ، فَلَزِمَ الْفَتْحُ.

(١) (أَنَّ) واسمها وخبرها مصدر مؤول، أى كلمة واحدة، تأخذ المحل الإعرابى الذي يتطلبه العامل
المتقدم عليه، أما (إِنَّ) واسمها وخبرها) فجملة تامة، لها ما للجمل من خصائص.

قَوْلُهُ: [فَإِنْ دَخَلَتِ اللَّامُ فِي خَبَرِهَا؛ كُسِرَتْ] (1).
 أَقُولُ: أَي: إِنْ دَخَلَتْ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ فِي خَبَرٍ «أَنَّ» بَعْدَ «عَلِمْتُ» وَأَخَوَاتِهَا؛
 كُسِرَتْ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾ [المنافقون: 63/1]؛ لِأَنَّ
 «عَلِمْتُ» صَارَ مُعَلَّقًا، أَي: بَطَلَ عَمَلُهُ (2) لَفْظًا عِنْدَ دُخُولِ اللَّامِ.

[كَفُّ «إِنَّ» وَأَخَوَاتِهَا عَنِ الْعَمَلِ]

قَوْلُهُ: [وَتَدْخُلُ «مَا» الْكَافَّةُ عَلَى جَمِيعِهَا].
 أَقُولُ: أَي: عَلَى جَمِيعِ الْحُرُوفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ.
 فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُقَالُ: عَلَيْهَا؟
 قُلْنَا: لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ عَوْدُ الضَّمِيرِ إِلَى الْأَقْرَبِ: وَهُوَ الْمَفْتُوحَةُ.
 قَوْلُهُ: [فَتَكُنُّهَا].

أَقُولُ: أَي: تَمْنَعُ «مَا» هَذِهِ تِلْكَ الْحُرُوفَ عَنْ عَمَلِهَا؛ لِإِطْلَانِ الْمُشَابَهَةِ بِالْفِعْلِ،
 فَتَدْخُلُ الْقَبِيلَتَيْنِ، نَحْوُ: إِنَّمَا زَيْدٌ قَائِمٌ، وَإِنَّمَا قَامَ زَيْدٌ، وَإِنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ كَمَا
 يَبْطُلُ عَمَلُهَا بِدُخُولِ «مَا» الْكَافَّةِ؛ كَذَلِكَ يَبْطُلُ عَمَلُهَا إِذَا خُفِّفَتْ سِوَى «لَيْتَ»
 وَ«لَعَلَّ».

(1) والسبب في كسر همزة (إن) في هذا المثال أنها وقعت بعد فعل قلبي علق عنها باللام، وإن
 المكسورة الهمزة مواضع أخرى منها: إذا وقعت في ابتداء الجملة أو بعد حيث، وإذا وقعت مع
 معموليها خبراً عن اسم ذات، أو وقعت في أول جملة الصلة. أو وقعت في أول جواب القسم أو
 حكيته مع معموليها بالقول، أو حلت مع معموليها محل الحال.

(2) وعلة إبطال العمل عند دخول (ما) أن (ما) تزيل اختصاص هذه الحروف بالأسماء، وتجعلها
 صالحة للدخول على الفعل مثل: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيْنَا إِلَهُكُمْ إِلَهُ وَحْدٌ﴾
 وقوله: ﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ﴾ إلا الحرف (ليت) فيبقى عمله لبقاء اختصاصه بالأسماء،
 وتكون (ما) معه ملغاة مثل قول الشاعر:

قَالَتْ أَلَا لَيْتَمَا هَذَا الْحَمَامَ لَنَا إِلَى حَمَاتِنَا أَوْ نَضْفَهُ فَقَدْ

[«ما» و «لا» المشبهتان بـ «ليس»]

قَوْلُهُ: [وَإِلْتِنَانِ اللَّذَانِ مَرْفُوعُهُمَا قَبْلَ الْمَنْصُوبِ].
 أَقُولُ: لَمَّا فَرَّغَ عَنِ الْحُرُوفِ السَّتَّةِ الَّتِي كَانَ مَنْصُوبَهَا قَبْلَ مَرْفُوعِهَا؛ شَرَعَ أَنْ
 يُبَيِّنَ الْحَرْفَيْنِ اللَّذَيْنِ مَرْفُوعُهُمَا قَبْلَ مَنْصُوبِهِمَا.
 قَوْلُهُ: [«مَا» وَ «لَا»].

أَقُولُ: خَبِرَ قَوْلُهُ: [وَإِلْتِنَانِ].

قَوْلُهُ: [الْمُشَبَّهَتَانِ بِلَيْسٍ] (١).

أَقُولُ: تَوْصِيفُهُمَا بِهَذَا الْوَصْفِ تَنْبِيْهُ عَلَى عَمَلِهِمَا وَعَلَى الْعِلَّةِ لِعَمَلِهِمَا،
 وَهَذَا الْعَمَلُ الْمَبْنِيُّ عَلَى التَّشْبِيهِ لُغَةً أَهْلُ الْحِجَازِ، وَأَمَّا بَنُو تَمِيمٍ؛ فَلَا يُجَوِّزُونَ
 إِعْمَالَهُمَا، بَلْ يَرْفَعُونَ مَا بَعْدَهُمَا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ.

قَوْلُهُ: [وَ «مَا» يَدْخُلُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ، وَ «لَا» لَا يَدْخُلُ إِلَّا عَلَى النَّكِرَةِ].

أَقُولُ: أَي: يَعْمَلُ «مَا» فِي الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ، وَلَا يَعْمَلُ «لَا» إِلَّا فِي النَّكِرَةِ؛

لَأَنَّ «مَا» لِنَقْيِ الْحَالِ كـ «لَيْسَ»، فَكَانَ عَامِلًا فِي الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ كـ «لَيْسَ»،

(١) مثلهما لات مثل قوله تعالى: ﴿وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾، وإن النافية، مثل: إن رجل في الدار.
 وفي الكتاب 1/ 147: «وقد زعم بعضهم أن ليس تجعل ك(ما) وذلك قليل لا يكاد يُعرف فهذا
 يجوز أن يكون منه ليس خلق الله أشعر منه وليس قالها زيد قال حميدٌ وقال هشامٌ أخو ذي الرُّمَّة:
 هي الشِّفَاءُ لِذَائِي لَوْ ظَهَرْتُ بِهَا وليس منها شِفَاءُ السِّدَاءِ مَبْدُولُ

هذا كُلُّهُ سُمِعَ مِنَ الْعَرَبِ، وَالْوَجْهَ وَالْحَدَّ أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى أَنْ فِي لَيْسٍ إِضْمَارًا وَهَذَا مَبْتَدَأٌ كَقَوْلِهِ إِنَّهُ
 أُمَّةٌ اللَّهُ ذَاهِبَةٌ إِلَّا أَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنْ بَعْضُهُمْ قَالَ لَيْسَ الطَّبِيبُ إِلَّا الْمَسْكُ وَمَا كَانَ الطَّبِيبُ إِلَّا الْمَسْكُ، فَإِنْ
 قُلْتَ مَا أَنَا زَيْدٌ لِقَيْتِهِ رَفَعْتَ إِلَّا فِي قَوْلٍ مِنْ نَصَبِ زَيْدًا لِقَيْتِهِ لِأَنَّكَ قَدْ فَصَلْتَ كَمَا فَصَلْتَ فِي قَوْلِكَ
 أَنْتَ زَيْدٌ لِقَيْتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ مَا الَّتِي هِيَ بِمَنْزِلَةِ لَيْسَ فَكَذَلِكَ كَأَنَّكَ قُلْتَ لَسْتُ زَيْدٌ لِقَيْتِهِ لِأَنَّكَ شَغَلْتَ
 الْفِعْلَ بِأَنَا وَهَذَا مَبْتَدَأٌ بَعْدَ اسْمٍ وَهَذَا الْكَلَامُ فِي مَوْضِعِ خَبَرِهِ وَهُوَ فِيهِ أَقْوَى لِأَنَّهُ عَامِلٌ فِي الْاسْمِ الَّذِي
 بَعْدَهُ، وَأَلْفَ الْاسْتِفْهَامِ وَمَا فِي لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ بِفَصْلَيْنِ فَلَا يَعْمَلْنَ إِذَا اجْتَمَعَ أَنْكَ تَفْصِيلَ وَتَعْمَلُ الْحَرْفَ
 فَهُوَ أَقْوَى».

بِخِلَافِ «لَا»، فَإِنَّهَا مُخْتَصَّةٌ بِنَفْيِ الْإِسْتِقْبَالِ، فَلِقُصُورِ الْمُشَابَهَةِ بِـ «لَيْسَ»؛ صَارَ مَخْصُوصًا بِالتَّكْرَةِ.

قَوْلُهُ: [وَإِذَا نَقَضْتَ النَّفْيَ بِـ «إِلَّا» أَوْ قَدَّمْتَ الْخَبَرَ].

أَقُولُ: أَي: إِذَا نَقَضْتَ نَفْيَ «مَا» وَ«لَا» بِـ «إِلَّا»، أَوْ قَدَّمْتَ خَبْرَهُمَا عَلَى اسْمِهِمَا؛ بَطَلَ عَمَلُهُمَا، نَحْوُ: مَا زَيْدٌ إِلَّا مُنْطَلِقٌ، وَمَا مُنْطَلِقٌ زَيْدٌ.

أَمَّا وَجْهُ بَطْلَانِ عَمَلِهِمَا عِنْدَ انْتِقَاضِ النَّفْيِ بِـ «إِلَّا»؛ فَلِزَوَالِ الْمُشَابَهَةِ الَّتِي تَعْمَلَانِ بِهَا عَمَلِ «لَيْسَ»؛ لِأَنَّ وَجْهَ الشَّبَهِ هُوَ النَّفْيُ، وَأَمَّا «لَيْسَ»؛ فَإِنَّهَا تَعْمَلُ بِـ «إِلَّا» لِكَوْنِهَا فِعْلًا؟

وَأَمَّا وَجْهُ بَطْلَانِ عَمَلِهِمَا، عِنْدَ تَقْدِيمِ خَبْرِهِمَا عَلَى اسْمِهِمَا فَلِئَلَّا يُلْزَمَ الْمَسَاوَاةُ بَيْنَ الْأَصْلِ - أَعْنِي: «لَيْسَ» - وَالْفَرْعِ - أَعْنِي: «مَا» وَ«لَا» - فِي الْعَمَلِ.

فَإِنْ قِيلَ: كَمَا أَنَّ الْحُرُوفَ الْمُشَبَّهَةَ بِالْفِعْلِ تَعْمَلُ بِالْمُشَابَهَةِ؛ كَذَلِكَ «مَا» وَ«لَا»، فَمَا بِالْهُمُ التَّرْتُمُوا تَقْدِيمَ الْمَنْصُوبِ عَلَى الْمَرْفُوعِ فِي الْحُرُوفِ الْمُشَبَّهَةِ إِظْهَارًا لِلْفَرْعِيَّةِ، وَتَقْدِيمَ الْمَرْفُوعِ عَلَى الْمَنْصُوبِ فِي «مَا» وَ«لَا»؟

قُلْنَا: إِنَّ مُشَابَهَةَ الْحُرُوفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ أَشَدُّ، فَأَحْبَبُوا الْمُخَالَفَةَ لئَلَّا يَقَعَ الْإِسْتِنَاءُ بِخِلَافِ «مَا» وَ«لَا».

قَوْلُهُ: [وَلِـ «لَا» وَجْهٌ آخَرٌ: وَهُوَ أَنْ تَنْصِبَ الْأَوَّلَ وَتَرْفَعِ الثَّانِي].

أَقُولُ: أَي: وَلِـ «لَا» عَمَلٌ آخَرٌ: وَهُوَ أَنْ تَنْصِبَ الْأِسْمَ وَتَرْفَعِ الْخَبَرَ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ اسْمُ «لَا» مُضَافًا إِلَى نَكْرَةٍ، أَوْ مُشَابِهًا لَهُ، نَحْوُ: لَا غُلَامٌ رَجُلٍ كَائِنٍ عِنْدَنَا، وَ: لَا خَيْرَ مِنْ زَيْدٍ جَالِسٍ عِنْدَنَا.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ نَصَبَ «لَا» اسْمَهَا وَرَفَعَ خَبَرَهَا؟

قُلْنَا: لَأَنَّ «لَا» هَذِهِ فِي النَّفْيِ بِمَنْزِلَةِ «إِنَّ» فِي الإِيجَابِ، فَعَمَلَتْ عَمَلَهَا؛ إِذْ هُمْ يَحْمِلُونَ التَّقْيِضَ عَلَى التَّقْيِضِ كَمَا يَحْمِلُونَ التَّظْيِيرَ عَلَى التَّظْيِيرِ تَحْقِيقًا لِلتَّقَابُلِ وَالتَّشَاكُلِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ الإِسْمُ مُضَافًا إِلَى نَكْرَةٍ؟»
قُلْنَا: لَأَنَّ الإِضَافَةَ إِلَى المَعْرِفَةِ فِي هَذَا البَابِ مُمْتَنِعَةٌ لِتَعْرِفِ المُضَافِ، وَ«لَا» هَذِهِ لَا تَدْخُلُ المَعْرِفَةَ إِلا إِذَا كَانَتْ الإِضَافَةُ لَفْظِيَّةً.
قَوْلُهُ: [وَأَمَّا النِّكَرَةُ المُمَرَّدَةُ].

أَقُولُ: أَي: النِّكَرَةُ غَيْرُ المُضَافَةِ وَلَا المُشَابِهَةِ بِهَا بِدَلِيلِ المُقَابَلَةِ، فَيَدْخُلُ فِيهِ: الوَاحِدُ وَالمُنْتَهَى وَالجَمْعُ، فَحَقُّ العِبَارَةِ أَنْ يَقُولَ: وَأَمَّا النِّكَرَةُ المُمَرَّدَةُ؛ فَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى مَا نَصَبَهَا بِهِ، نَحْوُ لَا رَجُلٌ وَلَا رَجُلَيْنِ، وَلَا مُسْلِمِينَ وَلَا مُسْلِمَاتٍ.
قَوْلُهُ: [فَمَبْنِيَّةٌ مَعَهَا عَلَى الفَتْحِ].

أَقُولُ: قَدْ مَرَّ وَجْهُ البِنَاءِ، وَذَلِكَ الوَجْهُ غَيْرُ مُؤَثَّرٍ فِي المُضَافِ وَالمُشَابِهِ بِهِ؛ لَأَنَّ وُجُودَ المُضَافِ إِلَيْهِ يَمْنَعُ بِنَاءَ المُضَافِ، وَكَذَلِكَ مَا يُشَابِهُهُ.
قَوْلُهُ: [فَإِنْ كَرَّرْتَ «لَا» مَعَ النِّكَرَةِ المُمَرَّدَةِ؛ جَازَ فِيهِ الرَّفْعُ وَالتَّصْبُؤُ].
أَقُولُ: إِنَّمَا جَازَ الرَّفْعُ مَعَ التَّكْرِيرِ فِي قَوْلِكَ: لَا رَجُلٌ فِيهِ وَلَا امْرَأَةٌ؛ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّؤَالِ، وَهُوَ: أَرَجُلٌ فِي الدَّارِ أَمْ امْرَأَةٌ؟ وَلَا عَمَلٌ لـ «لَا» هَهُنَا.
قَوْلُهُ: [نَحْوُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ].

أَقُولُ: فِيهِ سِتَّةٌ وَجُوهٍ.
الأوَّلُ: فَتَحُّهُمَا، فَ«لَا» فِي المَوْضِعَيْنِ لِنَفْيِ الجِنْسِ، وَيُقَدَّرُ لَهُمَا خَيْرٌ وَاحِدٌ.
وَالثَّانِي: فَتْحُ الأوَّلِ وَنَصْبُ الثَّانِي، فَ«لَا» الأوَّلِي لِنَفْيِ الجِنْسِ، وَالثَّانِيَةُ زَائِدَةٌ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ، وَالإِسْمُ بَعْدَهَا عَطْفٌ عَلَى لَفْظِ المَنْفِيِّ؛ لِأَنَّهُ يُشْبِهُ المَنْصُوبَ.

وَالثَّالِثُ: فَتْحُ الْأَوَّلِ وَرَفْعُ الثَّانِي عَلَى أَنَّ «لَا» الثَّانِيَّةُ زَائِدَةٌ، وَهُوَ عَطْفٌ عَلَى الْمَحَلِّ.

وَالرَّابِعُ: رَفْعُهُمَا عَلَى أَنَّ «لَا» مُلَغَاةٌ عَنِ الْعَمَلِ، وَالْإِسْمَانِ مَرْفُوعَانِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ.

وَالْحَامِسُ: رَفْعُ الْأَوَّلِ وَفَتْحُ الثَّانِي، فَ «لَا» الْأُولَى لِنَفْيِ الْجِنْسِ، وَلَعَوِّ فِي الْعَمَلِ، وَالثَّانِيَّةُ غَيْرُ مُلَغَاةٍ.

وَالسَّادِسُ: عَكْسُ الْحَامِسِ، أَي: فَتْحُ الْأَوَّلِ وَرَفْعُ الثَّانِي. وَهَذَا هُوَ الرَّجْهُ الثَّلَاثُ صُورَةً لَا حُكْمًا؛ لِأَنَّ «لَا» الثَّانِيَّةَ فِي الثَّلَاثِ زَائِدَةٌ، وَفِي السَّادِسِ بِمَعْنَى «لَيْسَ».

الحروف العاملة في فعل المضارع

قَوْلُهُ: [وَالْحُرُوفُ الْعَامِلَةُ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ تِسْعَةٌ].

أَقُولُ: لَمَّا فَرَعَ عَنِ الْحُرُوفِ الْأَمَلَةِ فِي الْإِسْمِ؛ شَرَعَ فِي الْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ فِي الْإِسْمِ؛ شَرَعَ فِي الْحُرُوفِ الْعَامِلَةِ فِي الْفِعْلِ.

قَوْلُهُ: [أَرْبَعَةٌ مِنْهَا تَنْصِبُهُ].

أَقُولُ: أَي: أَرْبَعَةٌ مِنَ الْحُرُوفِ التَّسْعَةِ تَنْصِبُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ عَمِلَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ فِي الْفِعْلِ؟

قُلْنَا: لِإِحْتِصَابِهَا بِهِ.

قَوْلُهُ: [وَحَمْسَةٌ مِنْهَا تَجْزِمُهُ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ النَّاصِبَةَ عَلَى الْجَازِمَةِ؟

قُلْنَا: لِتَقْدَمِ الْأَرْبَعَةُ عَلَى الْخَمْسَةِ، أَوْ لِأَنَّ تَأْثِيرَ النَّاصِبَةِ أَقْوَى؛ إِذْ أَثَرُهَا
وُجُودِيٌّ، وَتَأْثِيرُ الْجَازِمَةِ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ أَثَرَهَا عَدَمِيٌّ.

[نواصب المضارع]

[من نواصب المضارع: «أن»]

قَوْلُهُ: [أَمَّا النَّاصِبَةُ؛ فَهِيَ «أَنَّ» الْمَصْدَرِيَّةُ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَيِّدَ «أَنَّ» بِالْمَصْدَرِيَّةِ؟

قُلْنَا: لِلإِخْتِرَازِ عَنِ «الْمُحَقِّقَةِ، وَالزَّائِدَةِ، وَالْمُفَسِّرَةِ، وَالوَاقِعَةِ بَعْدَ بَابِ
«ظَنَنْتُ».

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ «أَنَّ» الْمَصْدَرِيَّةَ عَلَى سَائِرِ الْحُرُوفِ النَّاصِبَةِ؟

قُلْنَا: لِكَوْنِهَا أَصْلًا؛ لِأَنَّهُ لَا إِخْتِلَافَ فِيهَا، وَلِكَوْنِهَا مُشَابِهَةً بِ«أَنَّ» الْمَفْتُوحَةِ
الَّتِي هِيَ مِنَ الْحُرُوفِ الْمُسَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ لَفْظًا، وَهُوَ ظَاهِرٌ، وَمَعْنَى؛ إِذْ تُغَيِّرُ الْجُمْلَةَ
الَّتِي بَعْدَهَا إِلَى الْمَصْدَرِ، وَلِذَا سُمِّيَتْ: مَصْدَرِيَّةً.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ عَمِلَتْ النَّصْبَ؟

قُلْنَا: لِمَا ذَكَرْنَا، فَكَمَا أَنَّ الْمَفْتُوحَةَ نَاصِبَةً لِلِاسْمِ؛ جَعَلَتْ هَذِهِ نَاصِبَةً لِلْفِعْلِ،
وَإِخْوَانُهَا حَمَلَتْ عَلَيْهَا فِي الْعَمَلِ.

[من نواصب المضارع: «لن»]

قَوْلُهُ: [وَلَنْ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ].

أَقُولُ: فَالْفَرْقُ بَيْنَ «لَا» وَ«لَنْ»: هُوَ التَّأْكِيدُ، وَقِيلَ: إِنَّهَا لِلتَّأْيِيدِ، وَهُوَ بَاطِلٌ،

وَالْإِلَّا؛ لِمَا جَازَ تَجْدِيدُ الْفِعْلِ بَعْدَهَا، نَحْوُ: لَنْ أَفْعَلَ إِلَى وَقْتِ كَذَا، وَاجْتَلَفُوا
فِيهَا: هَلْ هِيَ مُرَكَّبَةٌ أَمْ لَا؟ فَعِنْدَ الْحَلِيلِ: هِيَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ «لَا» وَ«أَنَّ»، إِلَّا أَنَّ

الْهَمْزَةَ حَذَفَتْ لِلتَّخْفِيفِ، وَالْأَلْفَ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ مِنْهَا وَمِنَ النَّونِ. وَعِنْدَ
الْفَرَاءِ: أَصْلُهَا: «لَا» فَأُبْدِلَ النَّونُ مِنَ الْأَلْفِ. وَعِنْدَ سَيْبَوَيْهِ: لَيْسَ بِمُرَكَّبٍ، وَهُوَ
الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ: هُوَ الْإِفْرَادُ.

[من نواصب المضارع: «كي»]

قَوْلُهُ: [وَكَيْ لِلتَّغْلِيلِ].

أَقُولُ: وَهِيَ تُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ حَرْفَ جَرٍّ، فَبَعْدَهَا «أَنْ» مُضْمَرٌ.

وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ بِمَنْزِلَةِ «أَنْ»، فَالْفِعْلُ مَنْصُوبٌ بِهَا، وَهَذَا مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ،
وَهُوَ الْأَصَحُّ؛ لِدُخُولِ اللَّامِ عَلَيْهَا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا﴾ [الحديد
23 / 57]؛ إِذْ لَوْ كَانَتْ حَرْفَ جَرٍّ؛ لَمَا دَخَلَ عَلَيْهَا الْجَارُ.

[من نواصب المضارع: «إذن»]

قَوْلُهُ: [وَالرَّابِعُ: «إِذْنٌ»، وَهِيَ جَوَابٌ وَجَزَاءٌ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَالَ هُنَا: وَالرَّابِعُ، وَلِمَ يُقَالُ قَبْلُ: الْأَوَّلُ وَالثَّانِي وَالثَّلَاثُ؟

قُلْنَا: لِلإِخْتِصَارِ مَعَ التَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ الْحُرُوفَ الْمَاضِيَةَ ثَلَاثَةٌ.

وَهِيَ - أَي «إِذْنٌ» - حَرْفٌ بِرَأْسِهَا عِنْدَ بَعْضِهِمْ، وَهُوَ الظَّاهِرُ، وَمُرَكَّبَةٌ عِنْدَ

بَعْضِهِمْ، أَصْلُهَا: «إِذَا أَنْ»، وَخَفَّفَتِ الْهَمْزَةُ. وَهِيَ جَوَابٌ بِإِعْتِبَارِ الْقَوْلِ، وَجَزَاءٌ

بِإِعْتِبَارِ الْفِعْلِ.

قَوْلُهُ: [وَإِنَّمَا تَنْصِبُ «إِذْنٌ» إِذَا كَانَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا... إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: إِنَّمَا تَنْصِبُ «إِذْنٌ» الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ الْفِعْلُ بَعْدَ إِذْنٍ

مَشْغُولًا لَهَا، فَارِغًا عَنْ غَيْرِهَا، غَيْرَ مُعْتَمِدٍ عَلَى شَيْءٍ مِنْ مَبْتَدَأٍ أَوْ شَرْطٍ أَوْ قَسَمٍ

حَاصِلٍ قَبْلَ «إِذْنٍ»، فَإِنْ اعْتَمَدَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ؛ بَطَلَ عَمَلُ «إِذْنٍ».

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: أَنَا إِذْنُ أَكْرِمَكَ].

أَقُولُ: أَي: كَقَوْلِكَ لِمَنْ قَالَ: أَنَا آتِيكَ: أَنَا إِذْنُ أَكْرِمَكَ بِرَفْعِ «أَكْرِمَكَ»؛ لَاعْتِمَادِهَا عَلَى شَيْءٍ قَبْلَهَا - أَي: الْمَبْتَدَأِ-، وَهُوَ «أَنَا».

قَوْلُهُ: [وَإِنْ تَأْنِي إِذْنُ أَكْرِمَكَ].

أَقُولُ: بِجِزْمِ «أَكْرِمَكَ»؛ إِذِ الشَّرْطُ يَسْتَدْعِي الْجَزَاءَ، وَنَحْوُ: وَاللَّهِ إِذْنُ لَا أَفْعَلُ. فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أُلْغِيَ عَمَلُ «إِذْنُ» فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ لَا يَكُونُ بِدُونِ الْحَيْرِ، وَالشَّرْطُ بِدُونِ الْجَزَاءِ، وَالْقَسَمُ بِدُونِ الْجَوَابِ، وَ «إِذْنُ» لَمْ يُوضَعْ لِلْعَمَلِ اللَّبَّتَةِ، فَيَجُوزُ الْغَاوِهَا.

قَوْلُهُ: [وَكَذَا إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْحَالُ].

أَقُولُ: أَي: وَكَذَا بَطَلَ عَمَلُ «إِذْنُ» إِذَا أُرِيدَ بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْوَاقِعِ بَعْدَهَا: الْحَالُ؛ وَإِنْ لَمْ تَعْتَمِدْ عَلَى شَيْءٍ قَبْلَهَا؛ لِأَنَّ بَابَ الْحُرُوفِ النَّاصِبَةِ لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْاسْتِقْبَالِ.

[إضمار «أن» بعد ستة أحرف]

قَوْلُهُ: [وَ «أَنْ» مِنْ بَيْنِهَا تَدْخُلُ عَلَى الْمَاضِي].

أَقُولُ: أَي: إِنَّ «أَنْ» لِأَصَالَتِهَا تَدْخُلُ عَلَى الْمَاضِي مِنْ بَيْنِ الْحُرُوفِ النَّاصِبَةِ كَمَا تَدْخُلُ عَلَى الْمُضَارِعِ، وَتَعْمَلُ مُظَهَّرًا كَمَا عَرَفْتَ، وَمُضْمَرًا بَعْدَ سِتَّةِ أَحْرَفٍ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ عَدَّ الْمُصَنِّفُ الدُّخُولَ عَلَى الْمَاضِي مِنْ خَوَاصِّ «أَنْ»، وَقَدْ وُجِدَ فِي «إِذْنُ» أَيْضًا كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِذْنُ لِقَامِ بِنَصْرِي مَعْشَرُ حُشْنٍ

قُلْنَا: لَا نَسْلَمُ أَوْلًا: أَنَّهُ عَدَّ الدُّخُولَ عَلَى الْمَاضِي وَخَدَّهُ مِنْ خَوَاصِّ «أَنْ» بَلِ الْمَجْمُوعِ - أَعْنِي: الدُّخُولَ وَالْإِضْمَارَ - مِنْ خَوَاصِّهَا، وَإِنْ سَلِمَ أَنَّهُ مِنْ خَوَاصِّهَا؛

لَكِنْ لَا نُسَلِّمُ: أَنَّ «إِذْنَ» يَدْخُلُ عَلَى الْمَاضِي، بَلْ هِيَ مُلْغَاةٌ تَوَسَّطَتْ بَيْنَ الشَّرْطِ
الْمُقَدَّرِ وَجَوَابِهِ أَوْ الْقَسَمِ الْمُقَدَّرِ وَجَوَابِهِ، وَلَا تَعْلُقُ لَهَا بِمَا وَقَعَ بَعْدَهَا.
قَوْلُهُ: [وَهِيَ].

أَقُولُ: أَي: تِلْكَ الْحُرُوفُ السِّتَّةُ.

أَقُولُ: «حَتَّى».

أَقُولُ: الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ «أَنَّ» بَعْدَ «حَتَّى» عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ،
وَأَمَّا الْكُوفِيُّونَ؛ فَيَزْعُمُونَ: أَنَّ انْتِصَابَ الْفِعْلِ بِهَا، وَيَدُلُّ عَلَى نَفْيِهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:
دَاوَيْتُ عَيْنَ أَبِي الدُّهَيْقِ بِمَطْلِهِ حَتَّى الْمَصِيفِ وَيَعْلُو الْقَعْدَانَ
فَإِنَّ قَوْلَهُ: «يَعْلُو» مَنْصُوبٌ مَعْطُوفٌ عَلَى «المصيف»، وَمَعْلُومٌ: أَنَّ التَّنْصِبَ
فِيهِ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا بِإِضْمَارِ «أَنَّ»؛ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ: حَتَّى الْمَصِيفِ وَغَلَاءِ الْقَعْدَانَ، وَلَا
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «حَتَّى» جَارًا بِالنَّظَرِ إِلَى «المصيف» وَنَاصِبًا بِالنَّظَرِ إِلَى الْفِعْلِ.
ثُمَّ إِنَّ الْفِعْلَ بَعْدَ «حَتَّى» إِنَّمَا يَنْتَصِبُ إِذَا كَانَ مُسْتَقْبَلًا أَوْ فِي حُكْمِ الْمُسْتَقْبَلِ،
وَأَمَّا إِذَا كَانَ حَالًا أَوْ فِي حُكْمِ الْحَالِ؛ فَلَا جَوَازَ لِلتَّنْصِبِ؛ لِأَنَّ الْبَابَ مَبْنِيٌّ عَلَى
الِاسْتِقْبَالِ كَمَا عَرَفْتَ.

قَوْلُهُ: [وَوَ «لَامِ كَي»].

أَقُولُ: وَهِيَ لَامٌ تَعْلِيلِيَّةٌ بِمَعْنَى: «كَي»، وَهُوَ كَوْنُ مَا قَبْلَهَا سَبَبًا لِمَا بَعْدَهَا،
فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ: لَامُ كَي، وَهَذِهِ حَرْفٌ جَرٌّ، فَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ؛ وَجَبَ
إِضْمَارُ «أَنَّ» بَعْدَهَا لِيَكُونَ مُؤَوَّلًا بِالِاسْمِ.
قَوْلُهُ: [وَوَ «لَامِ الْجَحْدِ»]⁽¹⁾.

(1) معظم النحاة سماها لام الجحود، وقال بعضهم: لام النفي.

أقول: هي لام زائدة لتأكيد النفي الداخل على «كان» الماضية المعنى، سواءً كان لفظها ماضيًا، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾ [الأنفال: 33 / 8]، أو مضارعًا، نحو قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ﴾ [النساء: 4 / 137 و 168].

فإن قيل: لم سميت هذه اللام: لام الجحد؟ قلنا: لأن الجحد: عبارة عن نفي، وهي مذكورة بعد النفي. فإن قيل: ما الفرق بين «لام كي» و «لام الجحد»؟ قلنا: إن الأولى للتعليل، ولو طرحت؛ تخل المعنى المقصود بخلاف الثانية، والثانية تذكّر بعد نفي داخل على «كان» بخلاف الأولى. قوله: «أو» بمعنى «إلى» أو «إلا».

أقول: قال الزمخشري وأتباعه: إن أو هذه بمعنى «إلى»، فإنهم يجعلون ما بعدها غاية لما قبلها، نحو: لألزمتك أو تعطيني حقي، وقال سيويته: إنها بمعنى «إلا»؛ لأن أول الكلام يقتضي التأييد، فوجب أن يستثنى الوقت الذي فيه انتفاؤه. وأيا ما كان؛ فانتصاب الفعل المضارع بعدها بإضمار «أن»؛ لأن «إلى» حرف جرّ، و «إلا» حرف استثناء، وكلاهما مختصان بالإسم، فيجب من «أن» ليكون الفعل المضارع في تأويل المصدر. قوله: [وَوَاوِ الصَّرْفِ].

أقول: ويقال لها: واو الجمع أيضًا. فإن قيل: لم سميت بهما؟ قلنا: أما تسميتها بواو الصرف؛ فلأنها تصرف إعراب الثاني، والكلام من وجه إلى وجه إلى وجه. وأما تسميتها بواو الجمع؛ فلكونها بمعنى: «مع»، فإن

مَعْنَى قَوْلِكَ: لَا تَأْكُلِ السَّمَكَ وَتَشْرَبِ اللَّبْنَ: لَا تَأْكُلِ السَّمَكَ مَعَ شُرْبِكَ اللَّبْنَ،
فَلَهُ أَنْ يَأْكُلَ السَّمَكَ وَحْدَهُ، وَيَشْرَبِ اللَّبْنَ وَحْدَهُ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا فِي
وَقْتٍ وَاحِدٍ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أَضْمَرْتُ «أَنْ» بَعْدَ هَذِهِ الْوَاوِ وَهِيَ لَمْ تَنْصِبْ بِنَفْسِهَا؟
قُلْنَا: لِأَنَّهَا لَوْ عَمِلَتْ بِنَفْسِهَا؛ فَلَا يَحُلُو مِنْ أَنْ تَعْمَلَ اعْتِبَارًا لِمَعْنَاهَا الْأَصْلِيِّ
أَوْ لِمَعْنَاهَا الْعَارِضِيِّ، وَكِلَا الْعِتْبَارَيْنِ لَا يَقْتَضِي النَّصْبَ. أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلَأَنَّ
مَعْنَاهَا الْأَصْلِيَّ: هُوَ الْعَطْفُ، وَشَيْءٌ مِنْ حُرُوفِ الْعَطْفِ لَا يَعْمَلُ النَّصْبَ. وَأَمَّا
الثَّانِي؛ فَلَأَنَّ مَعْنَاهَا الْعَارِضِيِّ: هُوَ مَعْنَى «مَعَ»، وَظَاهِرٌ أَنَّهُ لَا يَعْمَلُ النَّصْبَ.
قَوْلُهُ: [وَالسَّادِسُ: «الفَاءُ» فِي جَوَابِ الْأَشْيَاءِ السَّتِّةِ].

أَقُولُ: أَي: السَّادِسُ مِنَ الْحُرُوفِ السَّتِّةِ: «الفَاءُ» الْوَاقِعَةُ فِي جَوَابِ الْأَمْرِ،
وَالنَّهْيِ، وَالتَّنْفِي، وَالِاسْتِفْهَامِ، وَالتَّمْنِي، وَالْعَرْضِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ شُرِطَ أَحَدُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ السَّتِّةِ لِإِضْمَارِ «أَنْ»؟
قُلْنَا: لِأَنَّ سَبَبِيَّةَ مَا قَبْلَهَا لِمَا بَعْدَهَا إِنَّمَا يَتَحَقَّقُ عِنْدَ تَحَقُّقِ هَذِهِ الْأُمُورِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ وَجَبَ إِضْمَارُ «أَنْ» فِيهَا؟
قُلْنَا: أَمَّا فِي الْأَمْرِ -أَي: فِي مِثْلِ قَوْلِكَ: زُرْنِي فَأَكْرِمَكَ-؛ فَلَأَنَّ قَوْلَكَ:
«زُرْنِي» أَمْرٌ دَاخِلٌ تَحْتَ الطَّلَبِ، وَ «أَكْرِمَكَ» خَبْرٌ غَيْرُ دَاخِلٍ تَحْتَهُ، فَلَا يَصِحُّ
الْعَطْفُ، فَتَزَلَّ قَوْلُكَ: «زُرْنِي» مَنْزِلَةَ الْمَصْدَرِ، نَحْوُ: لِيَكُنْ مِنْكَ زِيَارَةٌ، فَوَجَبَ
إِضْمَارُ «أَنْ» بَعْدَ «الفَاءِ» لِيَكُونَ عَطْفَ اسْمٍ عَلَى اسْمٍ، فَكَانَهُ قِيلَ: وَلِيَكُنْ مِنْكَ
زِيَارَةٌ فَأِكْرَامٌ مِنِّي، وَكَذَا النَّهْيِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ
عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ [طه: 81/20]؛ إِذِ الْمَعْنَى: لَا يَكُنْ مِنْكُمْ طُغْيَانٌ فَحُلُولُ غَضَبِ
مِنِّي، وَكَذَا التَّنْفِي، فَإِنَّ مَعْنَى قَوْلِكَ: مَا تَأْتِينَا فَتُحَدِّثْنَا: لَمْ يُوجَدْ مِنْكَ إِثْبَانٌ يَسَبِّبُ

إِلَى الْحَدِيثِ وَكَذَا الْإِسْتِفْهَامُ، فَإِنَّ مَعْنَى قَوْلِكَ: أَيْنَ بَيْتِكَ فَأُزوركَ: لِيَكُنِّي مِنْكَ تَعْرِيفُ بَيْتِ فَرِيَارَةَ مِنِّي، وَكَذَا التَّمَنِّي، فَإِنَّ مَعْنَى قَوْلِكَ: لَيْتَ لِي مَالًا فَأَنْفِقَهُ: لَيْتَ لِي مَالًا فَأَنْفِقَاقًا، وَالْعَرَضُ قَرِيبٌ مِنَ التَّمَنِّي.

فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ الْعَرَضُ هُوَ الْإِسْتِفْهَامُ؟

قُلْنَا: لَا؛ إِذْ لَا تَقْصِدُ بِقَوْلِكَ: أَلَا تَنْزِلُ الْإِسْتِفْهَامَ عَنْ تَرْكِ التَّنْزُولِ، وَإِنَّمَا قَصْدُكَ: أَنْ تَذْكَرَ التَّنْزُولَ لِلْمُخَاطَبِ، وَتَعْرِضَهُ عَلَيْهِ فَقَطْ.

قَوْلُهُ: [وَعَلَامَةٌ صِحَّةِ الْجَوَابِ بِ «الْفَاءِ»] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: مَقْصُودُهُ: بَيَانُ أَنَّ الْجَوَابَ بِ «الْفَاءِ» إِنَّمَا يَكُونُ فِيمَا كَانَ الْأَوَّلُ سَبَبًا لِلْآخِرِ، لَا أَنَّهُ يَكُونُ بِشَرْطِ مَحْذُوفٍ.

[جواز المضارع]

[«لَمْ» و «لَمَّا»]

قَوْلُهُ: [وَالْجَازِمَةُ لَهُ «لَمْ» وَ «لَمَّا»].

أَقُولُ: لَمَّا فَرَعَ عَنْ نَوَاصِبِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ؛ شَرَعَ فِي جَوَازِمِهِ، أَي: الْحُرُوفِ الْجَازِمَةِ لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ: «لَمْ» وَ «لَمَّا»، كِلَاهُمَا لِنَفْيِ الْمَاضِي مَعْنَى، وَالْجَازِمَةُ «لَمَّا» هَذِهِ، لَا «لَمَّا» الَّتِي بِمَعْنَى: «إِلَّا»، وَلَا بِمَعْنَى «حِينَ».

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ عَمِلْتَ «لَمْ» فِي الْمُضَارِعِ الْجَزْمِ؟

قُلْنَا لِإِخْتِصَاصِهَا بِالْفِعْلِ مَعَ مُشَابَهَتِهَا بِ «إِنْ» الشَّرْطِيَّةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى الْمُضَارِعِ، فَتَنْقُلُهُ إِلَى مَعْنَى الْمَاضِي، كَمَا أَنَّ «إِنْ» تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ فَتَنْقُلُهُ إِلَى مَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَجْزُ دُخُولُهَا عَلَى الْمَاضِي كَمَا جَازَ دُخُولُ «إِنْ» الشَّرْطِيَّةِ عَلَيْهِ؟

قُلْنَا: إِنَّ «لَمْ» وَضِعَتْ لِلانْتِقَالِ الْمَذْكُورِ خَاصَّةً بِخِلَافِ «إِنْ».

[الفرق «لَمْ»⁽¹⁾ و «لَمَّا»⁽²⁾]

(1) «لم»: حرف نفي، له ثلاثة أقسام:

الأول: أن يكون جازماً، كما في قوله تعالى ﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُؤَلِّدْ﴾ [سورة الإخلاص: 3]، وهذا القسم هو المشهور.

الثاني: أن يكون ملغى، لا عمل له، فيرفع الفعل المضارع بعده، كما في قوله الشاعر:

لَوْلَا فَوَارِسٌ مِنْ ذَهَلٍ، وَأَسْرَتْهُمْ يَوْمَ الصَّلِيَاءِ، لَمْ يُوفُونَ بِالْجَارِ
وصرح ابن مالك في «شرح التسهيل» بأن الرفع بعد «لم» لغة قوم من العرب وذكر بعض النحويين أن ذلك ضرورة.

الثالث: أن يكون ناصباً للفعل، حكى اللحياني عن بعض العرب أنه يُنصَبُ بـ «لم»، وقال ابن مالك في «شرح الكافية»: زعم بعض الناس أن النصب بـ «لم» لغة، اغتراراً بقراءة بعض السلف ﴿أَلَمْ تَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: 1] - بفتح الحاء - (وهي قراءة أبي جعفر المنصور)، ويقول الراجز:

فِي أَيِّ يَوْمِي، مِنَ الْمَوْتِ أَفْرَ يَوْمٌ لَمْ يَفْئَدَرَ أَمْ يَوْمٌ قَدِرَ؟
وهو عند العلماء محمول على أن الفعل مؤكد بالنون الخفيفة، ففتح لها ما قبلها، ثم حذفت ونويت، ينظر: شرح التسهيل 4: 66، والجنى الداني: 266، 267، ومعجم القراءات 5: 427، والمحاسب 2: 366.

(2) «لَمَّا»: حرف له ثلاثة أقسام:

الأول: «لَمَّا» التي تجزم الفعل المضارع، وهي حرف نفي تدخل على المضارع فتجزمه وتصرف معناه إلى الماضي، خلافاً لمن زعم أنها تصرف لفظ الماضي إلى المبهم كما في «لم» وسنذكر الفروق بين «لم» و «لَمَّا» فيما بعد.

واختلف في «لَمَّا» فقيل: إنها مركبة من «لم» و «ما» وهو مذهب الجمهور، وقيل: إنها بسيطة.

الثاني: «لَمَّا» التي بمعنى «إلا»، ولها موضعان، أحدهما: بعد القسم، نحو: نشدتك بالله لَمَّا فعلت، وعزمت عليك لَمَّا ضربت كاتبتك سوطاً، قال الراجز:

قَالَتْ لَهُ: بِاللَّهِ، يَا ذَا الْبُرْدَيْنِ لَمَّا غَنَّثْتَ نَفْسًا، أَوْ اثْنَيْنِ

وثانيهما: بعد النفي، ومنه قراءة عاصم وحمزة ﴿وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ [سورة يس: 32]،

وقوله تعالى ﴿وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [سورة الزخرف: 35]، أي: ما كلُّ إلا جميعاً، وما كلُّ ذلك إلا متاع الحياة الدنيا.

قَوْلُهُ: [وَفِي «لَمَّا» تَوَقَّعٌ].

أَقُولُ: إِشَارَةٌ إِلَى بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ «لَمْ» وَ «لَمَّا» بَعْدَ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ بِهِمَا مَجْرُومًا، أَيْ: فِي «لَمَّا»: انْتِظَارٌ كَ «قَدْ» فِي الْإِثْبَاتِ، فَإِنَّهُ يُقَالُ: قَدَرَ كَبَ الْأَمِيرُ إِذَا كَانَ قَوْمٌ مُتَّظِرِينَ، وَيُقَالُ: لَمَّا يَرْكَبُ الْأَمِيرُ إِذَا كَانَ قَوْمٌ مُتَّظِرِينَ، وَقِيلَ: «لَمْ» لِنَفْيِ فِعْلٍ، وَلَمَّا لِنَفْيِ قَدْ فَعَلٍ.

[«لام الأمر» للغائب]

قَوْلُهُ: [وَ «لَامُ الْأَمْرِ» لِلْغَائِبِ] ⁽¹⁾.

أَقُولُ: اخْتَرَزَ بِقَيْدِ الْأَمْرِ عَنْ «لَامِ الْجَرِّ» وَ «لَامِ التَّأَكِيدِ»، فَإِنَّهُمَا لَا تَجْزِمَانِ الْفِعْلَ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ عَمِلَتْ لَامُ الْأَمْرِ الْجَزْمَ؟

قُلْنَا: لِأَنَّهَا مُشَابِهَةٌ بِلَامِ الْجَرِّ صُورَةً، لَكِنْ لِدُخُولِهَا الْفِعْلَ؛ لَمْ تَعْمَلِ الْجَرُّ، بَلْ مَا هُوَ مُقَابِلُهُ، وَهُوَ الْجَزْمُ، أَوْ لِأَنَّهَا مُشَابِهَةٌ بِ «إِنْ» الشَّرْطِيَّةِ فِي لُزُومِهَا الْمُضَارَعِ،

= و «لَمَّا» التي بمعنى «إلا» حكاها الخليل وسيبويه والكسائي، وهي قليلة الدور في كلام العرب، فينبغي أن يقتصر فيها على التركيب الذي وقعت فيه.

الثالث: لَمَّا التعليقية، وهي حرف وجوب لوجوب، وبعضهم يقول: حرف وجود لوجود وفيها مذهبان، أحدهما: أنها حرف، وهو مذهب سيبويه، والثاني أنها ظرف بمعنى «حين» وهو مذهب أبي علي الفارسي، وجمع ابن مالك في التسهيل بين المذهبين؛ فقال: إذا ولي «لَمَّا» فعل ماض لفظاً ومعنى فهي ظرف بمعنى «إذ» فيه معنى الشرط، أو حرف يقتضي فيما مضى وجوباً لوجوب قال المرادي: «والصحيح ما ذهب إليه سيبويه».

(1) أي: من الجوازم التي تجزم فعلاً واحداً لام الأمر، والأولى أن يقال لها: لام الطلب ليشمل: الأمر، نحو قوله تعالى ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: 7]، والدعاء نحو ﴿لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: 77]، قيل: والالتماس، كقولك لمن يساويك: لَتَفْعَلْ، من غير استعلاء، وذلك لأنَّ الطلب إذا ورد من الأعلى فهو أمر، وإذا ورد من الأدنى فهو دعاء، وإذا ورد من المساوي فهو التماس، وهذه اللام التي للطلب كصيغة «أفعل» في أنها قد ترد لمعان آخر غير الطلب، كالتهديد، نحو قوله تعالى ﴿وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ﴾ [الكهف، 29]، والأصل في ذلك معنى الطلب.

وَفِي نَقْلِ مَعْنَى الْفِعْلِ مِنَ الْإِخْبَارِ إِلَى الْإِنْشَاءِ، كَمَا أَنَّ «إِنْ» تَنْقُلُ الْفِعْلَ مِنْ كَوْنِهِ مَعْجُزًا وَمَا بِهِ إِلَى كَوْنِهِ مَشْكُوكًا فِيهِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ كُسِرَتْ لَامُ الْأَمْرِ وَمِنْ حَقِّ الْحُرُوفِ الْوَارِدَةِ عَلَى هَجَاءِ وَاحِدٍ أَنْ يُفْتَحَ كَهَمْزَةَ الْإِسْتِفْهَامِ؟

قُلْنَا: فَرَقًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ لَامِ الْإِبْتِدَاءِ الدَّاخِلَةِ عَلَى الْمَضَارِعِ، أَوْ لِأَنَّهَا كَلَامِ الْجَرِّ كَمَا عَرَفْتُمْ أَنْفَاءً، فَكُسِرَتْ كَمَا كُسِرَتْ.

[و «لا» في النهي]

قَوْلُهُ: «و «لا» في النهي».

أَقُولُ: احْتَرَزَ بِقَيْدِ النَّهْيِ عَنِ «لَا» الَّتِي لِلتَّنْيِ، فَإِنَّهَا لَا تَجْزِمُ، وَ «لَا» فِي النَّهْيِ مُطْلَقًا تَجْزِمُ؛ لِمُشَابَهَتِهَا بِ «إِنْ» الشَّرْطِيَّةِ فِي اللُّزُومِ وَالنَّقْلِ.

[«إِنْ» في الشرط والجزاء]

قَوْلُهُ: «و «إِنْ» في الشرط والجزاء».

أَقُولُ: التَّقْيِيدُ بِالشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ لِلِاحْتِرَازِ عَنِ «إِنْ» الْمُخَفَّفَةِ مِنَ الْمُثْقَلَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ عَمِلَتْ «إِنْ» الشَّرْطِيَّةُ الْجَزْمُ؟

قُلْنَا: لِأَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى الْجُمْلَتَيْنِ، فَيَحْصُلُ الثَّقُلُ لِطُولِ الْكَلَامِ، فَتَعْمَلُ مَا فِيهِ خِفَّةً، وَهُوَ الشُّكُونُ.

وَهِيَ - أَي: «إِنْ» - لِلْمُسْتَقْبَلِ، كَمَا أَنَّ «لَوْ» لِلْمُضِيِّ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ تَعْمَلِ «لَوْ» الْجَزْمُ كَمَا عَمِلَتْ «إِنْ»؟

قُلْنَا: لِأَنَّ «لَوْ» كَانَتْ لِلْمُضِيِّ، وَالْمَاضِي لَا يَسْتَحِقُّ الْإِعْرَابَ، فَبِالْحَرِيِّ أَنْ لَا

يَعْمَلُ الْحَرْفُ الْمَوْضُوعُ لِلْمُضِيِّ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ تَجْزِمُ «لَمْ» وَهِيَ لِلْمُضِيِّ أَيْضًا؟

قُلْنَا: لِأَنَّهَا تَلْزِمُ الْمُضَارِعَ لَفْظًا.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ قُلْتَ: إِنَّ «إِنْ» لِلْمُسْتَقْبَلِ، وَأَنْتَ تَقُولُ: إِنْ كُنْتُ خَرَجْتَ أَمْسٍ
فَإِنِّي أُعْطِيكَ؟

قُلْنَا: إِنَّهُ - وَإِنْ كَانَ مَاضِيًّا لَفْظًا - إِلَّا أَنَّ الْمَعْنَى عَلَى الْإِسْتِقْبَالِ، كَأَنَّ الْمَعْنَى:
إِنْ تَكُنْ خَرَجْتَ أَمْسٍ.

قَوْلُهُ: [وَهُمَا مَجْزُومَانِ إِذَا كَانَا مُضَارِعَيْنِ].

أَقُولُ: أَيُّ: الشَّرْطُ وَالْجَزَاءُ مَجْزُومَانِ إِذَا كَانَا مُضَارِعَيْنِ كَمَا فِي الْمِثَالِ
السَّابِقِ فِي الْمَثْنِ، فَعَلِمَ مِنْهُ: أَنَّ بَعْضَ الْجَوَازِمِ تَجْزِمُ فِعْلًا وَاحِدًا، نَحْوُ: «لَمْ»،
وَبَعْضُهَا يَجْزِمُ الْفِعْلَيْنِ، نَحْوُ: «إِنْ».

قَوْلُهُ: [فَإِنْ كَانَا مَاضِيَيْنِ؛ لَمْ يَظْهَرْ فِيهِمَا الْجَزْمُ].

أَقُولُ: لِأَنَّ الْمَاضِي لَا يَسْتَحِقُّ الْإِعْرَابَ.

قَوْلُهُ: [وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مَاطِيًّا، وَالْجَزَاءُ مُضَارِعًا؛ جَازَ فِيهِ الرَّفْعُ وَالْجَزْمُ].

أَقُولُ: أَمَّا الرَّفْعُ؛ فَلِأَنَّ «إِنْ» لَمَّا لَمْ تَعْمَلْ فِي الشَّرْطِ؛ اخْتَارُوا أَنْ لَا تَعْمَلَ
فِي الْجَزَاءِ؛ لِكَوْنِهِ تَابِعًا لِلشَّرْطِ، وَأَمَّا الْجَزْمُ؛ فَلِأَنَّهُ حَقُّ الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ، وَأَثَرُ
حَرْفِ الشَّرْطِ، وَلَمَّا لَمْ يَسْتَحِقَّهُ الْأَوَّلُ لِكَوْنِهِ مَاضِيًّا؛ لَمْ يَظْهَرْ فِيهِ، وَتُرِكَ الْجَزَاءُ
مَجْزُومًا؛ إِذْ لَا يَلْزِمُ مِنْ تَرْكِ الْعَمَلِ لِمَانِعِ تَرْكِهِ لَا لِمَانِعِ.

قَوْلُهُ: [وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ].

أَقُولُ: أَيُّ: وَعَلَى رَفْعِ الْجَزَاءِ الَّذِي وَقَعَ مُضَارِعًا قَوْلُ زُهَيْرٍ:

وَإِنْ آتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْعِيَةٍ

يَقُولُ: لَا غَائِبٌ لِي مَالِي وَلَا حَرَمٌ⁽¹⁾

فَإِنَّ الشَّاعِرَ الفَصِيحَ اخْتَارَ رَفَعَ الجَزَاءِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ رَفَعُهُ فَصِيحًا؛ لَمَا اخْتَارَهُ.
وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مُضَارِعًا وَالجَزَاءُ مَاضِيًا؛ جَزِمَ الشَّرْطُ؛ لِاسْتِحْقَاقِهِ الإِعْرَابَ.
وَالْمُصَنَّفُ أَهْمَلَهُ لَعَلَّهُ ادَّعَى الظُّهُورَ.

قَوْلُهُ: [وَيَجِيءُ الجَزَاءُ بِـ «الفَاءِ» إِذَا كَانَ جُمْلَةً إِسْمِيَّةً... إِلَى آخِرِهِ.
أَقُولُ: أَي: يَجِيءُ الجَزَاءُ بِـ «الفَاءِ» وَجُوبًا إِذَا كَانَ ذَلِكَ الجَزَاءُ جُمْلَةً إِسْمِيَّةً؛
لَأَنَّ الجَزْمَ غَيْرُ مُمَكِّنٍ فِيهَا، فَوَجِبَ دُخُولُ «الفَاءِ»؛ لِيُدَلَّ عَلَى وَقُوعِهَا جَزَاءَ
الشَّرْطِ. وَكَذَا إِذَا كَانَ الجَزَاءُ أَمْرًا، أَوْ كَانَ نَهْيًا، أَوْ كَانَ دُعَاءً. أَمَّا فِي الأَوَّلَيْنِ؛
فَظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ أَحْرَهُمَا سَاكِنٌ فِي الأَصْلِ، وَأَمَّا الثَّالِثُ؛ فَلَأَنَّ الدُّعَاءَ؛ إِذَا بَصِيغَةً
الأَمْرِ أَوْ المَاضِي، وَالجَزْمُ غَيْرُ مُمَكِّنٍ فِيهِمَا، وَكَذَا إِذَا كَانَ الجَزَاءُ مَاضِيًا صَرِيحًا.
فَإِنْ قِيلَ: مَا المُرَادُ بِالمَاضِي الصَّرِيحِ؟

(1) البيت: لزهير بن أبي سلمى، من قصيدة له يمدح بها هرم بن سنان، وقد ورد الشاهد في ديوانه ص 153، وفي الكتاب لسبويه 1/ 436، وكذلك في شواهد المغني 2/ 838.
اللغة: خليل: فقير، مأخوذة من الخلة بفتح الخاء، وهي الفقر والحاجة، مسغبة: مجاعة، حرم: ممنوع، ويروى البيت يوم «مسألة» بدلا من «مسغبة».
الإعراب: إن شرطية، أتاه فعل ماض، فعل الشرط في محل جزم والهاء في محل نصب مفعول به، خليل: فاعل مرفوع بالضم الظاهرة، يوم منصوب على الظرفية للفعل «أتى» مسغبة: مضاف إليه مجرور بالكسرة الظاهرة، يقول: جواب الشرط مرفوع لوقوع فعل الشرط ماضيًا، والفاعل ضمير مستتر جوازا تقديره (هو) يعود على هرم الممدوح، لا، نافية عاملة عمل ليس، غائب: اسم «لا» مرفوع بها، مالى: فاعل لغائب، سد مسد خبر «لا» ومال مضاف، وياء المتكلم مضاف إليه، ولا: الواو عاطفة، لا: زائدة لتأكيد النفي، حرم: معطوف على غائب، أو خبر لمبتدأ محذوف، والتقدير: ولا أنت حرم فتكون الواو قد عطفت جملة على جملة.
والشاهد فيه قوله «يقول» حيث جاء جوابًا للشرط، وهو مضارع مرفوع وفعل الشرط ماض (أتاه)، ويخرجه الكوفيون والمبرد على أساس تقدير الفاء والأصل: إن أتاه فيقول، وعند سيبويه على أساس التقديم والتأخير، أي يقول إن أتاه خليل يوم مسغبة لا غائب مالى، وجواب الشرط على هذا محذوف يدل عليه المذكور.

قُلْنَا: مَا كَانَ مَاضِيًا لَفْظًا وَمَعْنَى، نَحْوُ: إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ الْيَوْمَ فَقَدْ أَحْسَنْتَ إِلَيْكَ أَمْسٍ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَيَّدَ الْمَاضِي بِـ «الصَّرِيحِ»؟
قُلْنَا: لِلإِخْتِرَازِ عَنِ نَحْوِ: إِنْ خَرَجْتَ خَرَجْتُ، فَإِنَّهُ يَمْتَنِعُ دُخُولُ الْفَاءِ فِيهِ؛ إِذِ الْجَزْمُ فِيهِ مُقَدَّرٌ.

قَوْلُهُ: [وَيَنْجِزُ بِـ «إِنْ» مُضْمَرَةً...] إِلَى آخِرِهِ.
أَقُولُ: أَيُّ: يَنْجِزُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ بِـ «إِنْ» مُقَدَّرَةً فِي جَوَابِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُجَابُ بِالْفَاءِ كَمَا مَرَّرْنَا ذِكْرَهَا، إِلَّا فِي مَجْمُوعِ صُورَةِ النَّفْيِ، وَإِلَّا فِي النَّهْيِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَكُونُ الْمَعْنَى مُخْتَلًا عَلَى تَقْدِيرِ «إِنْ».

فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجَّهَ إِضْمَارَ «إِنْ» بَعْدَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْخَمْسَةِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الْخَمْسَةَ تُشَارِكُ الشَّرْطَ فِي كَوْنِهَا غَيْرَ ثَابِتِ الْوُجُودِ لِكَوْنِهَا غَيْرَ مَجْزُومِ الْمَعْنَى كَالشَّرْطِ، وَعَلَيْهِ حَظَرُ أَنْ يَكُونَ وَأَنْ لَا يَكُونَ، فَيَكُونُ لَهَا دَلَالَةٌ عَلَى الشَّرْطِ الْمَحْذُوفِ.

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: زُرْنِي أَكْرَمَكَ].
أَقُولُ: بِجَزْمِ أَكْرَمَكَ؛ لِأَنَّهُ جَزَاءٌ لِشَّرْطِ مَحْذُوفٍ مُقَدَّرٍ دَلَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، أَيُّ: زُرْنِي فَإِنَّكَ إِنْ تَزُرْنِي أَكْرَمَكَ.

قَوْلُهُ: [وَلَا يَجُوزُ: مَا تَأْتِينَا تُحَدِّثُنَا].
أَقُولُ: أَيُّ: لَا يَجُوزُ فِي النَّفْيِ الْجَزْمُ، فَإِنَّ الْمَعْنَى حَيْثُذُ فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ: إِنْ لَمْ تَأْتِنَا تُحَدِّثْنَا، وَهَذَا فَاسِدٌ؛ لِأَنَّ عَدَمَ الْإِتْيَانِ لَيْسَ سَبَبًا لِلْحَدِيثِ.
قَوْلُهُ: [وَلَا تَذُنْ مِنَ الْأَسَدِ يَأْكُلُكَ].

أَقُولُ: أَي: لَا يَجُوزُ الْجَزْمُ فِي هَذَا النَّهْيِ؛ إِذِ الْمَعْنَى حَيْثُ: إِنْ لَمْ تَدُنْ مِنْ الْأَسَدِ يَا كَلْبُكَ، وَهَذَا أَيْضًا فَاسِدٌ؛ لِأَنَّ عَدَمَ الدُّنُوِّ لَيْسَ سَبَبًا لِلأَكْلِ، وَلَا يُمَكِّنُ تَقْدِيرُ فِعْلٍ مُثْبِتٍ فِي الْمِثَالَيْنِ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ لَا يَدُلُّ عَلَى الْإِثْبَاتِ.

[الْأَسْمَاءُ الَّتِي تَجَزَمُ الْمُضَارِعُ عَلَى مَعْنَى «إِنْ»]

قَوْلُهُ: [وَمِنَ السَّمَاعِيَّةِ: أَسْمَاءٌ تَجَزَمُ الْمُضَارِعُ عَلَى مَعْنَى «إِنْ»].
أَقُولُ: أَي: مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ: أَسْمَاءٌ تَجَزَمُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ لِتَضَمُّنِهَا مَعْنَى «إِنْ»، وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ مِثْلُ «إِنْ» فِي الْعُمُومِ وَالْإِبْهَامِ، وَلَكِنَّهَا أَخْصَرُ مِنْهَا، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ: مَنْ تَضْرِبُ أَضْرِبُ؛ كَانَ أَصْلُهُ: إِنْ تَضْرِبُ زَيْدًا أَضْرِبُ زَيْدًا، وَإِنْ تَضْرِبُ عَمْرًا أَضْرِبُ عَمْرًا، وَإِنْ تَضْرِبُ خَالِدًا أَضْرِبُ خَالِدًا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.
قَوْلُهُ: [وَهِيَ تِسْعَةٌ].

أَقُولُ: أَي: تِلْكَ الْأَسْمَاءُ تِسْعَةٌ:

أَحَدُهَا: [«مَنْ»] ⁽¹⁾: وَهِيَ لِدَوِي الْعِلْمِ، وَقَدْ يُعْتَبَرُ فِيهَا التَّغْلِيْبُ، فَتَطْلُقُ عَلَى غَيْرِ دَوِي الْعِلْمِ أَيْضًا.
قَوْلُهُ: [وَو «مَا»] ⁽²⁾.

(1) «مَنْ»: اسم شرط جازم، مبنى على السكون، وتستعمل للعاقل مذكراً ومؤنثاً، مفرداً أو غيره، تجزم فعلين، الأول فعل الشرط، والثاني جوابه ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7].

وتعرب مبتدأ إن كان فعل الشرط لازماً، أو متعلبياً أخذ مفعوله، وفعل الشرط، أو فعل الشرط والجواب معاً في محل رفع خبر، ولا يكون الجواب وحده هو الخبر ولو توقفت الفائدة عليه، نحو: مَنْ يمت ببعثه الله، ونحو: من يساعد المحتاج يحمده الناس. وتعرب مفعولاً به إن كان فعل الشرط متعلبياً ولم يأخذ مفعوله، نحو مَنْ تقابل في بيتي فهو صديق.

(2) «ما» الشرطية، اسمٌ لغير العاقل غالباً، تجزم فعلين، الأول فعل الشرط، والثاني جوابه وجزاؤه، وهي إمَّا زمانية تقدر بوقت محدد، نحو قوله تعالى ﴿فَمَا اسْتَقِيمُوا لَكُمْ فَأَسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة: 7] أي: إن استقاموا لكم فاستقيموا لهم مدة استقامتهم، وأثبتها الفارسي، وأبو البقاء، وأبو شامة، وابن بري، وابن مالك، وهو ظاهر الآية السابقة.

أَقُولُ: أَيُّ « وَثَانِيهَا: «مَا»، وَهِيَ تُسْتَعْمَلُ كَثِيرًا فِي غَيْرِ الْعَالَمِ.
 قَوْلُهُ: [وَو «أَيُّ» وَ «أَيْنَ» وَ «مَتَى»....] إِلَى آخِرِهِ.
 أَقُولُ: أَيُّ: وَثَانِيهَا: «أَيُّ»⁽¹⁾، وَهُوَ إِنَّمَا يَكُونُ وَاحِدًا مِنَ الْمُتَعَدِّدِ. وَرَابِعُهَا:
 «أَيْنَ»، وَهُوَ ظَرْفُ مَكَانٍ. وَخَامِسُهَا: «مَتَى»⁽²⁾، وَهِيَ ظَرْفُ زَمَانٍ. وَسَادِسُهَا:
 «أَنَّى»، وَهُوَ بِمَعْنَى «كَيْفَ»، إِلَّا أَنَّهُا يُجَازَى بِ «أَنَّى» دُونَ «كَيْفَ».
 فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُجَازَ بِ «كَيْفَ» كَ / أَيُّجَازَى بِ «أَنَّى»؟
 قُلْنَا: لَا سِتِحَالَةَ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: كَيْفَ تَكُنْ أَكُنْ؛ فَقَدْ ضَمِنْتَ أَنَّكَ
 تُسَاوِيهِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ مِنَ الصَّحَةِ وَالسُّقْمِ، وَالغِنَى وَالْفَقْرِ، وَذَلِكَ غَيْرُ
 مُمَكِّنٍ، وَأَمَّا إِذَا قُلْتَ: أَنَّى تَكُنْ أَكُنْ؛ فَقَدْ ضَمِنْتَ أَنَّكَ تُسَاوِيهِ فِي مَكَانِهِ، وَذَلِكَ
 مُمَكِّنٌ.

= وَإِنَّمَا غَيْرُ زَمَانِيَّةٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: 97] أَيُّ: فِي أَيِّ
 وَقْتٍ، فَعَمَلُ الْخَيْرِ وَعِلْمُ اللَّهِ غَيْرُ مُقَدَّرِينَ بِزَمَنٍ، وَتَعَرَّبَ كَأَعْرَابِ «مَنْ» الشَّرْطِيَّةِ الَّتِي سَبَقَ ذِكْرُهَا،
 يَنْظُرُ: مَغْنَى اللَّيْبِ 1: 6/3، إِصْدَارُ دَارِ الطَّلَائِعِ بِالْقَاهِرَةِ.
 (1) تَكُونُ «أَيُّ» بِحَسَبِ مَا تَضَافُ إِلَيْهِ، فَإِنْ أَضِيفَتْ إِلَى ظَرْفِ مَكَانٍ فَظَرْفِ مَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ أَوْ مَفْعُولٍ
 أَوْ مُصَدَّرٍ فَكَذَلِكَ، وَهِيَ لِعُمُومِ الْأَوْصَافِ، يَنْظُرُ هَمْعُ الْهُوَامِعِ 4: 318.
 (2) «مَتَى»: ظَرْفٌ وَضِعَ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الزَّمَنِ عُمُومًا، ثُمَّ ضَمِّنَ مَعْنَى الشَّرْطِ، يَجْزَمُ فَعْلَيْنِ، الْأَوَّلُ فَعْلُ
 الشَّرْطِ، وَالثَّانِي جَوَابُهُ، مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ الزَّمَانِيَّةِ لِفِعْلِ الشَّرْطِ إِنْ كَانَ
 تَامًا، وَلِخَبْرِهِ إِنْ كَانَ نَاقِصًا، نَحْوُ:

أَنَا ابْنٌ جَلِيلٌ وَطَّلَاعُ الثَّنَائِيَا مَتَى أَضْعُ الْعِمَامَةَ؛ تَعْرِفُونِي
 وَإِذَا اتَّصَلَتْ بِهَا «مَا» الزَّائِدَةُ بَقِيَتْ عَامِلَةٌ، نَحْوُ:
 مَتَى مَا تُنَاجِحِي عِنْدَ بَابِ ابْنِ هَاشِمٍ تُرَاجِحِي وَتَلْقِي مِنْ فَوَاضِلِهِ نَدَا
 وَهِيَ تَشْتَرِكُ فِي هَذَا الْمَعْنَى (أَيُّ: مَعْنَى الشَّرْطِ وَالزَّمَانِ) مَعَ «أَيَّانَ»، وَفِي إِهْمَالِ «مَتَى» قَوْلَانِ: قَوْلُ
 بَأَنَّهَا لِأَتَهَمَلُ، وَقَوْلُ آخَرَ بِإِهْمَالِهَا حَمَلًا عَلَى «إِذَا» كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ الْمُؤَلِّفُ. قَالَ
 أَبُو حَيَّانَ: وَهَذَا شَيْءٌ غَرِيبٌ. يَنْظُرُ: هَمْعُ الْهُوَامِعِ 4: 320، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ 1: 23، وَالْمَعْجَمُ الْوَافِي

وَسَابِعُهَا: «مَهْمَا»⁽¹⁾، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ. وَثَامِنُهَا: «حَيْثُمَا»، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ «أَيْنَ». وَتَاسِعُهَا: «إِذْمَا»، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ «مَتَى». وَهُمَا -أَيَ: «حَيْثُمَا» وَ «إِذْمَا» -إِنَّمَا تَجْزِمَانِ إِذَا كَانَ مَعَهُمَا «مَا»؛ إِذْ بَدُونَ «مَا» تُضَافَانِ دَائِمًا، وَالْإِضَافَةُ مُتَافِيَةٌ لِمَعْنَى الْمُجَازَاةِ، وَإِذَا مُنِعَتَا بِ «مَا» عَنِ الْإِضَافَةِ؛ صَلَحَتَا لِلْمُجَازَاةِ. قَوْلُهُ: [وَيَدُلُّ عَلَى كَوْنِهَا أَسْمَاءً].

أَقُولُ: أَي: يَدُلُّ عَلَى اسْمِيَّةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الشَّعْبَةِ: أَنَّكَ أَسْنَدْتَ «يُكْرِمُ» إِلَى ضَمِيرِهَا، نَحْوُ: مَنْ يُكْرِمُنِي، وَتَدْخُلُ حَرْفُ الْجَرِّ عَلَيْهَا، نَحْوُ: بِمَنْ تَمَرَّرَ، وَتُنَوِّنُ بَعْضُهَا، نَحْوُ: [الإسراء: 110 / 17]، وَتُضَيِّفُهُ، نَحْوُ: آيَتُهَا بِضَمِّ التَّاءِ فِي الْأَوَّلِ جَمِيعًا، وَالْكُلُّ مِنْ خَوَاصِّ الْأِسْمِ.

هَذِهِ الْأَدِلَّةُ الْأَرْبَعَةُ لَا يَتَنَاوَلُ «مَتَى» وَ «إِذْمَا» وَ «حَيْثُمَا»، فَيَكُونُ الدَّلِيلُ إِذْنُ قَاصِرًا. فَالدَّلِيلُ الشَّامِلُ لِلْكُلِّ: أَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى مَعْنَى يَتَصَوَّرُ اسْتِقْلَالًا بِأَنْفُسِهَا مَعَ قُطْعِ النَّظَرِ عَنِ الْمُجَازَاةِ بِخِلَافِ «إِن».



(1) المشهور أنها اسم من أسماء الشرط، مجردة عن الظرفية، مثل «مَنْ» وذكر ابن مالك أنها قد ترد ظرفًا، ذكر ذلك في «التسهيل»، وفي «الكافية» وقال في «شرحها»: إن جميع النحويين يجعلون «مَا» و «مهما» مثل «مَنْ» في لزوم التجرد عن الظرفية، مع أن استعمالهما ظرفين ثابت في أشعار الفصحاء من العرب، وأنشد أبياتا، منها قول حاتم: وَإِنَّكَ مَهْمَا تُغَطُّ بِطَنِكَ سُؤْلُهُ وَفَرَجَكَ، نَالَا مُتَهَيَّي الدَّمِّ، أَجْمَعَا وقال ابنه بدر الدين: ولا أرى في هذه الأبيات حجة؛ لأنه يصح تقديرها بالمصدر، وقال الزمخشري في «الكشاف» 2: 146: وهذه الكلمة في عداد الكلمات التي يُحَرَّفُهَا من لا يدل له في علم العربية، فيضعها غير موضعها، ويحسب «مهما» بمعنى «متى ما» ويقول: مهما جئتني أعطيتك، وهذا من وضعه، وليس من كلام واضع العربية في شيء، ثم يذهب فيفسر ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ﴾ [الأعراف: 131] بمعنى الوقت، فيلحد في آيات الله وهو لا يشعر. «انتهى كلامه».

الأسماء العاملة في الأسماء

[أسماء تنصب أسماء نكرة]

قوله: [وَمِنْهَا: أَسْمَاءٌ تَنْصِبُ أَسْمَاءَ نَكْرَةً.....] إِلَى آخِرِهِ.
أَقُولُ: أَي: وَمِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ: أَسْمَاءٌ تَنْصِبُ إِسْمًا نَكْرَةً، عَلَى أَنَّ هَذَا
الِإِسْمَ النَّكْرَةَ تَمَيَّزَ عَنْ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ.
قوله: [وَهِيَ أَرْبَعَةٌ].

أَقُولُ: أَي تِلْكَ الْأَسْمَاءُ أَرْبَعَةٌ بِحُكْمِ الْإِسْتِعْرَاءِ.

[لفظ «عشرة» إذا ركبت]

قوله: [أَوَّلُهَا: «عَشْرَةٌ» إِذَا رُكِّبَتْ.....] إِلَى آخِرِهِ.
أَقُولُ: أَي: أَوَّلُ تِلْكَ الْأَرْبَعَةِ: لَفْظُ «عَشْرَةٌ» إِذَا رُكِّبَتْ مَعَ «أَحَدٍ» إِلَى «تِسْعَةٍ». وَاعْلَمْ أَنَّ أَسْمَاءَ الْأَعْدَادِ مُبْهَمَةٌ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: ثَلَاثَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ أَوْ أَحَدٌ عَشْرٌ؛ فَهَذِهِ كُلُّهَا مُبْهَمَةٌ؛ إِذْ لَا يُدْرَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مَا هُوَ، فَهِيَ تَقْتَضِي مَا يُزِيلُ إِبْهَامَهَا وَيُبَيِّنُهَا، وَالْإِزَالَةُ قَدْ تَكُونُ بِطَرِيقِ الْإِضَافَةِ، نَحْوُ: ثَلَاثَةٌ رِجَالٍ، وَقَدْ تَكُونُ بِطَرِيقِ ذِكْرِ الْمُزِيلِ بَعْدَهَا مَنْصُوبًا، نَحْوُ: أَحَدٌ عَشْرَ رِجَالًا. وَالطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: فِي الْعَشْرَةِ وَمَا دُونَهَا، وَالثَّانِي: طَرِيقُ الْأَعْدَادِ الْمُرَكَّبَةِ كَمَا بَيَّنَّهُ الْمُصَنِّفُ هَهُنَا. وَيُذَكَّرُ الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ فِي الْبَابِ الْخَامِسِ.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ جَعَلَ الْمُصَنِّفُ الْإِسْمَ التَّامَّ مُطْلَقًا مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ فِي الْبَابِ الثَّانِي، وَمَا نَحْوُ فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِهِ؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ هَهُنَا مُقَدَّرٌ؛ لِأَنَّ: أَحَدٌ عَشْرَ دُرْهُمًا فِي الْأَصْلِ: أَحَدٌ وَعَشْرَةٌ، فَكَيْفَ جُعِلَ مِنَ السَّمَاعِيَّةِ؟

قُلْنَا: إِنَّهُ كَمَا جَعَلَ الْفِعْلُ عَلَى الْإِطْلَاقِ أَوْ لَا مِنْ الْقِيَاسِيَّةِ، ثُمَّ جَعَلَ بَعْضُ أَنْوَاعِ الْأَفْعَالِ مِنَ السَّمَاعِيَّةِ. وَوَجْهُ الْجَعْلِ: أَنَّهُ قَدْ يَنْضَمُّ إِلَى بَعْضِ الْأَنْوَاعِ خُصُوصِيَّةً بِحَيْثُ يَصِيرُ هَذَا النَّوْعُ بِهَذِهِ الْخُصُوصِيَّةِ سَمَاعِيًّا، وَلَا بَعْدَ فِيهِ.

[لفظ «كم» الاستفهامية]

قَوْلُهُ: [وَالثَّانِي: «كَمْ»⁽¹⁾ فِي الْاسْتِفْهَامِ عَنِ الْعَدَدِ].
أَقُولُ: أَي: الثَّانِي مِنْ تِلْكَ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي تَنْصِبُ اسْمًا نَكْرَةً عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ:
«كَمْ» فِي الْاسْتِفْهَامِ عَنِ الْعَدَدِ.
قَوْلُهُ: [كَأَنَّكَ قُلْتَ: أَعَشْرُونَ رَجُلًا عِنْدَكَ أَمْ ثَلَاثُونَ؟].

(1) «كَمْ»: اسمٌ لعددٍ مبهم الجنس والمقدار، وليست مركبة، بخلاف للكسائي والفرّاء فإنّها عندهما مركبة من كاف التشبيه و «مَا» الاستفهامية محذوفة الألف، وسكنت ميمها لكثرة الاستعمال، و «كم» لها قسمان: استفهامية وخبرية، أمّا الاستفهامية فلا خلاف في اسميتها، وأمّا الخبرية فذهب بعض النحويين إلى أنّها حرف، قال المرادي في «الجنى الداني»: «والصحيح أنّها اسم، ودليل اسميتها واضح».

وقال ابن هشام في «أوضح المسالك»: «أمّا «كَمْ» فتتقسم إلى: استفهامية بمعنى أيّ عدد، وخبرية بمعنى كثير، ويشتركان في خمسة أمور: كونهما كناية عن عدد مجهول الجنس والمقدار، وكونهما مبنيين، وكون البناء على السكون، ولزوم التصدير، والاحتياج إلى التمييز، ويفترقان أيضًا في خمسة أمور أيضًا.

أحدها: أنّ «كَمْ» الاستفهامية تُمَيِّزُ بمنصوب مفرد نحو: كَمْ عَبْدًا ملكت؟ ويجوز جرّه بمنّ مضمرة جوازًا إنْ جَرَّتْ «كم» بحرف نحو: بكم درهم اشتريت ثوبك؟ وتمييز الخبرية مجرور مفرد، أو مجموع نحو: كَمْ رَجَالٍ جاءوك، وكم امرأة.. جاءتك، والإفراد أكثر وأبلغ.
والثاني: أنّ الخبرية تختص بالماضي، كـ «رُبَّ»، فلا يجوز: كَمْ غُلَمَانٍ سَأَمَلِكُهُمْ، كما لا يجوز: رُبَّ غُلَمَانٍ سَأَمَلِكُهُمْ، ويجوز: كَمْ عَبْدًا ستشتريه؟
والثالث: أنّ المتكلم بها لا يستدعي جوابًا من مخاطبه.
والرابع: أنّ يتوجّه إليه التصديق والتكذيب.

والخامس: أنّ المبدل منها لا يقترن بهمزة الاستفهام نقول: كَمْ رَجَالٍ فِي الدَّارِ عَشْرُونَ بَلْ ثَلَاثُونَ، ويقال: كم مَالِكٍ عَشْرُونَ أَمْ ثَلَاثُونَ؟

ينظر: أوضح المسالك 4: 228 وما بعدها، ومغني اللبيب 1: 203 وما بعدها، إصدار دار الطلائع بالقاهرة.

أَقُولُ: قَوْلُهُ: «عِشْرُونَ» فِي الْأَوَّلِ، وَ «عِشْرِينَ» فِي الثَّانِي تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ «كَمْ» فِي الْأَوَّلِ مُبْتَدَأٌ، وَعِنْدَكَ خَبْرُهُ، وَالثَّانِي ظَرْفٌ، وَ «سِرَتٌ» عَامِلُهُ.
قَوْلُهُ: [وَ «كَمْ» الْخَبَرِيَّةُ تُضَافُ إِلَى الْمُمَيَّرِ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: مَا الْوَجْهُ فِي تَخْصِيصِ الْمُمَيَّرِ الْمَنْصُوبِ بِالِاسْتِفْهَامِيَّةِ وَالْمَجْرُورِ بِالْخَبَرِيَّةِ؟
قُلْنَا: «كَمْ» الْخَبَرِيَّةُ لِلْكَثْرَةِ، فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْعَدَدِ الْكَثِيرِ كَالْمِائَةِ وَالْأَلْفِ، فَيَكُونُ مُمَيَّرُهُ كَمُمَيَّرِ الْعَدَدِ الْكَثِيرِ، وَالْمَقْصُودُ بِالْبَحْثِ هَهُنَا: «كَمْ» الْإِسْتِفْهَامِيَّةُ؛ لِأَنَّهَا النَّاصِبَةُ.

[لفظ «كأين»]

قَوْلُهُ: [وَالثَّالِثُ: «كَأَيٌّ»].
أَقُولُ: أَيُّ: الثَّالِثُ مِنْ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ الْأَرْبَعَةِ: «كَأَيٌّ»، وَهِيَ فِي مَعْنَى كَمْ الْخَبَرِيَّةِ، نَحْوُ: كَأَيُّ رَجُلًا عِنْدِي، أَيُّ: كَثِيرٌ مِنَ الرِّجَالِ عِنْدِي.
قَوْلُهُ: [وَفِيهِ لُغَاتٌ].
أَقُولُ: أُولَئِهَا: مَا ذُكِرَ. وَثَانِيهَا: «كَاءٍ» عَلَى وَزْنِ كَاعٍ.....
وَثَالِثُهَا: «كَيِّء» عَلَى وَزْنِ «كَيْع». وَرَابِعُهَا: «كَأَيٌّ» بِسُكُونِ الْهَمْزَةِ عَلَى وَزْنِ «كَيْي»، وَ «كَأٍ» بِالْقَصْرِ عَلَى وَزْنِ «كَيْع».
قَوْلُهُ: [وَالرَّابِعُ: «كَذَا»⁽¹⁾ إِذَا كُنِّيَ بِهِ عَنِ الْعَدَدِ].

(1) قال أبو حيان في «الارتشاف»: وأما «كذا» فالكاف للتشبيه، و «ذا» اسمٌ إشارة للمفرد، فإذا أبقيت كل واحد منهما على موضوعه الأصلي، ولا تركيب فيه، ولا يكون إذ ذلك كناية عن شيء، وإن أخرجت عن موضوعها الأصلي، فإنَّ العرب استعملتها كناية عن عدد، وعن غير عدد، وفي كلتا الحالتين تكون مركبة، ولذلك لا تثني، ولا تجمع ولا تؤنث، ولا تتبع بتابع، ولا تتعلق الكاف بشيء، ولا تدل على تشبيه، ولا تلزم الصدر، ولا تكون مقصورة على إعراب خاص، بل تستعمل =

أَقُولُ: أَي: الرَّابِعُ مِنْ تِلْكَ الْأَرْبَعَةِ: إِذَا كُنِّيَ بِهِ عَنِ الْعَدَدِ الْمُبْتَهَمِ لَا عَنِ الْحَدِيثِ وَالْحِكَايَةِ، وَهِيَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ كَافِ التَّشْبِيهِ وَ «ذَا» الَّتِي فِي «هَذَا»، إِلَّا أَنَّهُمَا لَمَّا رُكِّبَا؛ تَغَيَّرَ حُكْمُ الْكَافِ، وَخُلِعَ مَعْنَى التَّشْبِيهِ، وَاسْتَوَى فِيهَا الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُ.

[أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ]

قَوْلُهُ: [وَمِنَ السَّمَاعِيَّةِ الْعَامِلَةِ فِي الْأَسْمَاءِ: كَلِمَاتٌ تُسَمَّى: أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ].
أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ جَعَلُوهَا أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ، وَلَمْ يَجْعَلُوهَا أَفْعَالًا مَعَ أَنَّهَا تُفِيدُ مَعَانِيَ الْأَفْعَالِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ صِيغَهَا مُخَالَفَةٌ لَصِيغِ الْأَفْعَالِ، وَإِنَّهَا لَا تَصَرَّفُ فِيهَا، وَلِعِدَمِ مَجِيءِ الْمَصْدَرِ لِوَأَحِدٍ مِنْهَا، وَلِدُخُولِ التَّنْوِينِ عَلَى بَعْضِهَا.
وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ مَعَ كَثْرَتِهَا تَنْحَصِرُ فِي قِسْمَيْنِ: الْأَوَّلُ: مَا كَانَ بِمَعْنَى الْأَمْرِ. وَالثَّانِي: مَا كَانَ بِمَعْنَى الْأَمْرِ. وَالثَّانِي: مَا كَانَ بِمَعْنَى الْمَاضِي. وَإِنَّهَا أَبْلَغُ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ مُسَمِّيَاتُهَا، وَفِيهَا نَوْعٌ مِنَ الْمُبَالَغَةِ، وَضَرْبٌ مِنَ الْإِيحَازِ.



= في موضع رفع، ونصب، وجرٍّ بالإضافة وبحرف، ولا تدخل على «ذا» هاء التنبيه، ومن النحويين مَنْ حَكَمَ عَلَى مَوْضِعِ الْكَافِ بِالْإِعْرَابِ وَجَعَلَهَا اسْمًا، وَمِنْهُمْ مَنْ حَكَمَ عَلَيْهَا بِالزِّيَادَةِ، فَإِذَا كَانَتْ كِنَايَةً عَنِ عَدَدٍ، فَتَكُونُ مَفْرُودَةً وَمَعْطُوفَةً، تَقُولُ الْعَرَبُ: مَرَرْتُ بَدَارَ كَذَا وَنَزَلَ الْمَطَرُ مَكَانَ كَذَا، وَقَالَتِ الْعَرَبُ: أَمَّا بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا وَجِدْ؟ فَيَقَالُ: بَلَى وَمَاذَا وَلَا يَرَادُ بِالْمَتَعَاتِفِينَ أَنَّ الْمَكَانَ يُوَصَفُ بِصِفَتَيْنِ مَعْطُوفَةً إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ مَعْرِفَةِ، وَمِنْ وَقُوعِهِ عَلَى النُّكْرَةِ، قَوْلُهُ: وَأَسْلَمَنِي الزَّمَانَ كَذَا فَلَا طَرَبٌ وَلَا أَنْسُ أَوْعَ «كَذَا» مَوْضِعِ الْحَالِ، وَهُوَ نُّكْرَةٌ، وَتَقُولُ الْعَرَبُ: مَرَرْتُ بَدَارَ كَذَا، فَتُصَفُّ بِهِ النُّكْرَةُ.

أسماء الأفعال التي بمعنى الأمر

[«رويد»]

وَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ - أَي: اسْمُ الْفِعْلِ الَّذِي مُسَمَّاهُ أَمْرٌ - قِسْمَانِ الْأَوَّلُ: مُتَعَدٌّ، كَرُوَيْدٌ زَيْدًا، أَي: أَمَّهُلُهُ. وَالثَّانِي: غَيْرُ مُتَعَدٍّ، كَ «صَه» بِمَعْنَى: اسْكُتْ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَتْ أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ؟

قُلْنَا: لِوُقُوعِهَا مَوْقِعَ غَيْرِ الْمُتَمَكِّنِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَتْ «رُوَيْدٌ» وَنظَائِرُهُ عَلَى الْحَرَكَةِ؟

قُلْنَا: لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ بُنِيَتْ عَلَى الْفَتْحِ؟

قُلْنَا: لِلْخِفَّةِ.

قَوْلُهُ: [وَيَسْتَوِي فِيهِمَا الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ... إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: يَسْتَوِي فِي «رُوَيْدٍ» وَ «بَلَهُ»⁽¹⁾ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ، وَالْمُدَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ تَرَكَ ذِكْرَ التَّشْبِيهِ؟

(1) «بَلَهُ»: بمعنى «دَع»، قال سيبويه: بَلَهُ زَيْدًا أَي: دَعَّ زَيْدًا، أَوْ تَكُونُ مُصَدَّرًا، فَتُضَافُ تَقُولُ: بَلَهُ زَيْدًا، أَي: تَرَكَ زَيْدًا، وَهُوَ مُضَافٌ لِلْمَفْعُولِ وَيُقَالُ: بَلَهُ وَبَلَّهَ مَبْنِيًا عَلَى الْفَتْحِ وَعَلَى الْكَسْرِ، وَمِنْ اسْتِعْمَالِهِ مُصَدَّرًا مَا حَكَى الشَّيْبَانِيُّ أَبُو عَمْرٍو: وَمَا بَلَّهَكَ كَذَا، وَرَوَى أَبُو زَيْدٍ فِيهِ الْقَلْبُ إِذَا كَانَ مُصَدَّرًا تَقُولُ: بَهَلَّ زَيْدًا. وَحَكَى أَبُو الْحَسَنِ الْهَيْثَمُ فِيهِ فَتَحَ الْهَاءَ وَاللَّامَ، فَتَقُولُ: «بَهَلَّ»، وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يُدْخِلُ عَلَيْهِ «مِنْ» فَيَقُولُ: «إِنَّ فَلَانًا لَا يَطِيقُ أَنْ يَحْمِلَ الْفَهْرَ»، فَمِنْ بَلَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالصَّخْرَةِ يَرِيدُ: فَكَيْفَ يَطِيقُ أَنْ يَحْمِلَ الصَّخْرَةَ، وَأَجَازَ قَطْرَبَ وَأَبُو الْحَسَنِ أَنَّ تَكُونُ بِمَعْنَى «كَيْفَ» تَقُولُ: بَلَهُ زَيْدًا أَي كَيْفَ زَيْدًا، وَذَكَرَهَا أَبُو الْحَسَنِ فِي حُرُوفِ الْجَرِّ فِي الْإِسْتِثْنَاءِ، نَحْوُ: قَامَ الْقَوْمُ بِلَهُ زَيْدًا، وَزَعَمَ الدِّينُورِيُّ: أَنَّهَا مِنْ أَدْوَاتِ الْإِسْتِثْنَاءِ، تَقُولُ: قَامَ الْقَوْمُ بِلَهُ زَيْدًا كَأَنَّكَ قُلْتَ: إِلَّا زَيْدًا، وَ «بَلَهُ»، لَيْسَتْ مُشْتَقَّةً، وَزَعَمَ الْعَبْدِيُّ أَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنْ لَفْظِ «الْبَلَهُ»، يَنْظُرُ: الْكِتَابُ 4: 232، وَشَرَحَ الْكَافِيَةَ 3:

قُلْنَا: لِظُهُورِهَا؛ لِأَنَّهُ إِذَا عَلِمَ الطَّرْفَانِ؛ فَقَدْ عَلِمَ الْوَسْطُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اسْتَوَى فِيهِمَا ذَلِكَ؟

قُلْنَا: لِلْفَرْقِ بَيْنَ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ وَبَيْنَ الْأَفْعَالِ، أَوْ لِأَنَّهُمَا فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ،
وَالْأَصْلُ فِي الْمَصْدَرِ: أَنْ لَا يُثَنَّى وَلَا يُجْمَعُ.

[«دُونِكَ»]

قَوْلُهُ: [وَ «دُونِكَ» إِسْمٌ لِحُذِّ] (1).

أَقُولُ: إِنَّ «دُونِكَ» ظَرْفٌ فِي الْأَصْلِ، ثُمَّ نُقِلَ وَجُعِلَ إِسْمَ الْفِعْلِ - أَعْنِي:
«حُذِّ» -.

[«عَلَيْكَ»]

قَوْلُهُ: [وَ «عَلَيْكَ» إِسْمٌ لِ «الزَّمِّ»] (2).

أَقُولُ: إِنَّ «عَلَيْكَ» جَارٌّ وَمَجْرُورٌ فِي الْأَصْلِ، ثُمَّ نُقِلَ وَجُعِلَ إِسْمَ الْفِعْلِ
- أَعْنِي: «الزَّمِّ» -.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ جُعِلَتِ الظُّرُوفُ أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّهَا تَنْوِبُ مَنَابَ الْأَفْعَالِ، وَتَقِيدُ فَائِدَتَهَا.

وَ «الْكَافِ» فِي «دُونِكَ» وَ «عَلَيْكَ» عِنْدَ الْبَعْضِ كَ «الْكَافِ» فِي «ذَلِكَ»، وَعِنْدَ
الْبَعْضِ الْآخَرِ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ.

(1) «دُونِكَ»: مركبة من ظرف ومجروره، ومثلها في التركيب من أسماء الأفعال «عِنْدَكَ، وَلَدَيْكَ،
وَبَيْنَكُمَا، وَوَرَاءَكَ، وَأَمَامَكَ، وَمَكَانَكَ. و «دُونِكَ» تكون متعدية، وذلك مثل دُونِكَ زَيْدًا، أَي: حُذِّ،
وتكون لازمة بمعنى تَأَخَّرَ». ينظر: الارتشاف 5: 2310، المعجم الوافي في النحو: 161.

(2) «قال أبو حيان: أَمَا «عَلَيْكَ» فَإِنَّهُ يَتَعَدَّى، قال تعالى ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [المائدة: 105]، أَي:
الزُّمُوا أَنْفُسَكُمْ، ويتعدى بالباء تقول عَلَيْكَ بِرَيْدٍ، وَقَدْرَهُ بَعْضُهُمْ: حُذِّ زَيْدًا مِنْ عَلَيْكَ، وبعضهم:
أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَيْدًا» ينظر: الارتشاف 5: 2309.

[«هـ»]

قَوْلُهُ: [وَوَيْهَاءُ] (1) لـ «حُدَّ»، وَفِيهَا لُغَاتٌ].

أَقُولُ: الْأُولَى: مَا ذُكِرَ - أَيُّ: «هَاءٌ» بِالْأَلْفِ السَّاكِنَةِ بَعْدَ الْهَاءِ - . وَالثَّانِيَّةُ: «هَاءٌ» بِالْهَمْزَةِ بَعْدَ الْأَلْفِ. وَالثَّلَاثَةُ: «هَاءٌ» بِوَضْعِ الْكَافِ مَوْضِعِ الْهَمْزَةِ. وَالرَّابِعَةُ: «هَاءٌ» بِالْجَمْعِ بَيْنَ الْكَافِ وَالْهَمْزَةِ. وَفِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ إِشَارَةٌ إِلَى الْكُلِّ.

أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ الَّتِي بِمَعْنَى الْمَاضِي

[«هيهات»]

أَقُولُ: لَمَّا فَرَعَ مِنْ بَيَانِ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ: وَهُوَ مَا كَانَ بِمَعْنَى الْأَمْرِ؛ شَرَعَ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي: وَهُوَ مَا كَانَ بِمَعْنَى الْمَاضِي. وَمِنْهُ: «هَيْهَاتَ» أَي: بَعْدَ، وَهُوَ اسْمٌ لَهُ، وَأَصْلُهُ: «هَيْهَيْتَةً»، فَقَلْبَتْ الْيَاءُ أَلْفًا لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا. وَقِيلَ: فِيهِ عَشْرُ لُغَاتٍ: فَتَحُّ التَّاءِ، وَهُوَ الْأَفْصَحُ. وَكَسْرُهَا، وَهُوَ الْقَلِيلُ. وَضَمُّهَا، وَهُوَ الْأَقْلُّ. وَبِالْتَّنْوِينِ عَلَى اللُّغَاتِ الثَّلَاثِ. وَ«هَيْهَاتَ» بِحَذْفِ التَّاءِ. وَ«هَيْهَاتَ» بِتَسْكِينِ التَّاءِ. وَ«هَيْهَانِ» بِإِنْدَالِ التَّاءِ نُونًا مَكْسُورَةً عَلَى أَنَّهُ تَشْبِيهُ لِقَصْدِ التَّكْرِيرِ. وَ«أَيْهَاتَ» بِقَلْبِ الْهَاءِ الْأُولَى هَمْزَةً. وَ«أَيْهَاتَ» بِقَلْبِ الْهَاءِ

(1) «هَاءٌ»: اسْمٌ فِعْلٌ، مَسْمُوعٌ، ثِنَائِي الْوَضْعِ مِثْلُهُ مِثْلُ «مَهْ»، وَ«صَهْ»، وَهِيَ بِمَعْنَى «حُدَّ» وَمِثْلَهَا فِي هَذَا الْمَعْنَى «هَاءٌ» بِالْهَمْزَةِ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا يَأْتِي هَكَذَا لِمَفْرَدٍ، وَمِنْهُ وَمَجْمُوعٌ، وَمَذْكُورٌ وَمَوْثٌ، أَوْ تَأْتِي بِكَافٍ الْخَطَابِ، فَتَقُولُ: هَاكَ، هَاكَ، هَاكُمْ، هَاكُمْ، هَاكُمْ، أَوْ بِالْهَمْزَةِ قَبْلَ كَافِ الْخَطَابِ، فَتَقُولُ: هَاءَكَ، هَاءَكَ، هَاءَكُمْ، هَاءَكُمْ، وَتَخْلُفُ الْكَافِ الْهَمْزَةَ، تَنْصَرِفُ تَنْصَرَفُ الْكَافِ فَتَقُولُ: هَاءَ، هَاءَ، هَاءُومًا، وَهَاءُومًا، هَاءُونَ، فَهِيَ فِي هَذِهِ الْأَوْجِهَةِ الْخَمْسَةِ اسْمٌ فِعْلٌ، يَنْظُرُ: الْارْتِشَافُ 5: 2291، 2292، وَمَعْنَى اللَّيْبِ 2: 349، وَالْجَنَى الدَّانِي: 346، وَالْمَعْجَمُ الْوَافِي فِي النُّحُو الْعَرَبِي: 340.

الأولى هَمْزَةٌ. وَ «أَيْهَاكَ» بِقَلْبِ الْهَاءِ الْأُولَى هَمْزَةٌ وَالثَّانِيَةِ كَافًا. وَ «أَيْهَا» بِقَلْبِ الْهَاءِ الْأُولَى هَمْزَةٌ وَحَذْفِ التَّاءِ.

[«شتان»]

قَوْلُهُ: [وَشْتَانٌ زَيْدٌ وَعَمْرُو].

أَقُولُ: وَهُوَ اسْمٌ لِـ «افْتَرَقَ»، وَالِافْتِرَاقُ لَا يُمَكِّنُ إِلَّا بَيْنَ الْمُتَعَدِّدِ.

قَوْلُهُ: [وَهُوَ يَقْتَضِي شَيْئَيْنِ].

أَقُولُ: لَوْ قَالَ: وَهُوَ يَقْتَضِي الْمُتَعَدِّدَ؛ لَكَانَ أَوْلَى.

[«سرعان»]

قَوْلُهُ: [وَسَرْعَانٌ ذَا إِهَالَةٍ].

أَقُولُ: وَهُوَ اسْمٌ لِـ «سَرَعَ»، وَ «ذَا» إِشَارَةٌ إِلَى مَا سَأَلَ مِنَ الْأَنْفِ، وَفَاعِلٌ «سَرْعَانٌ» وَانْتِصَابٌ «إِهَالَةٌ» عَلَى التَّمْيِيزِ. وَأَصْلُ الْمَثَلِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا اشْتَرَى شَاةً عَجْفَاءً، وَشَرَعَ يُسَمِّنُهَا، فَرَأَى مُحَاظَهَا يَسِيلُ مِنَ الْأَنْفِ، وَظَنَّهَا شَحْمًا، وَقَالَ لِأُمِّهِ: قَدْ سَمِنَتِ الشَّاةُ، فَقَالَتْ: سَرْعَانٌ ذَا إِهَالَةٍ. وَهَذَا مَثَلٌ يُضْرَبُ لِمَنْ يُخْبِرُ بِكَيْفُونَةِ الشَّيْءِ قَبْلَ حُصُولِهِ.

قَوْلُهُ: [وَفِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ مُبَالِغَةٌ لَيْسَتْ فِي مُسَمِّيَاتِهَا].

أَقُولُ: أَيْ: فِي «هَيْهَاتَ» وَ «شْتَانٌ» وَ «سَرْعَانٌ» مُبَالِغَةٌ لَيْسَتْ تِلْكَ الْمُبَالِغَةُ

فِي مُسَمِّيَاتِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ: وَهِيَ «بَعْدَ» وَ «افْتَرَقَ» وَ «سَرَعَ».

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ مَرَّ أَنْ فِي جَمِيعِ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ مُبَالِغَةٌ لَيْسَتْ فِي مُسَمِّيَاتِهَا، فَمَا

وَجْهُ التَّخْصِيسِ بِهِذِهِ الثَّلَاثَةِ؟

قُلْنَا: كَأَنَّهُ أَرَادَ: أَنَّ الْمُبَالِغَةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ ظَاهِرَةٌ، وَهَيْهَاتَ كَانَتْ خَفِيَّةً،

فَأَرَادَ بِهِذِهِ الْبَيَانَ إِزَالَةَ الْخَفَاءِ، فَلَا تَخْصِيسَ.

[الأفعال الناقصة]

قوله: [منها: الأفعال الناقصة].

أقول: أي: من الأنواع الأربعة: الأفعال الناقصة، وهي من العوامل الداخلة على المبتدأ والخبر، فإنك إذا قلت: كان زيد أخاك، ثم أسطقت «كان»؛ يكون ما بقي مبتدأ وخبراً، نحو: زيد أخوك؟

فإن قيل: هذا منقوض بالحال وذي الحال الداخل عليهما العامل لصحة حمل الحال على ذي الحال، نحو: ضربت زيدا قائماً.

قلنا: ذكر الحال غير لازم؛ إذ الكلام يتم بدونه، بخلاف خبر الأفعال الناقصة؛ إذ لا يفيد الكلام بدونه كما لا يفيد المبتدأ وحده.

قوله: [وهي ثلاثة عشر فعلاً].

أقول: أي: الأفعال الناقصة ثلاثة عشر فعلاً، أي: المشهور هذا العدد.

قوله: [«كان» و«صار»... إلى آخره].

أقول: فإن قيل: لم قدم «كان»؟

قلنا: لأنها يعبر بها عن كل الزمان، ولا تختص وقتاً، بخلاف «أصبح» و«أمسى» و«ظل» و«بات»، فإن فيها اختصاصاً بالوقت المعلوم.

قوله: [فهذه ترفع الاسم وتنصب الخبر].

أقول: أي: الأفعال الناقصة تقتضي اسمين ترفع أولهما وتنصب الثاني.

فإن قيل: ما وجه أن هذه الأفعال ترفع الاسم وتنصب الخبر؟

قلنا: لمسابتها الأفعال التامة المتعدية في اقتضاء معانيها شيئين، كما أن الفعل المتعدي يقتضي الفاعل، فيرفعه، والمفعول، فينصبه، فكذا هذه الأفعال.

قوله: [ونقصانها: أنها لا تتم بالمرفوع].

أَقُولُ: أَي: نُقْصَانُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ: أَنَّهَا لَا تَتِمُّ بِالْمَرْفُوعِ، بَلْ تَحْتَاجُ إِلَى الْمَنْصُوبِ بِخِلَافِ سَائِرِ الْأَفْعَالِ، وَقِيلَ: أَوْ لِأَنَّهَا سَلِبَتْ عَنْهَا الدَّلَالَةُ عَلَى الْحَدَثِ، وَإِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ فَقَطُّ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يُسَمَّ مَرْفُوعُهَا فَاعِلًا وَمَنْصُوبُهَا مَفْعُولًا؟
قُلْنَا: لِأَنَّ الْفَاعِلَ: مَا يَتِمُّ الْفِعْلُ بِهِ، وَمَرْفُوعُهَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَالْمَفْعُولُ: مَا يَكُونُ فَضْلَةً مِنَ الْكَلَامِ، وَمَنْصُوبُهَا لَيْسَ كَذَلِكَ كَمَا عَرَفْتَ أَنْفًا.

الفرق بين «كان» و «صار»

قَوْلُهُ: [وَالْفَرْقُ بَيْنَ «كَانَ» وَ «صَارَ»].

أَقُولُ: أَي: إِنَّ «صَارَ» يَدُلُّ عَلَى وُجُودِ مَعْنَى الْخَبَرِ، أَي: حُصُولِ مَضْمُونِهِ فِي زَمَانٍ ثَانٍ مُرْتَبٍ ذَلِكَ الزَّمَانِ عَلَى زَمَانٍ سَابِقٍ لَمْ يُوجَدْ فِي الزَّمَانِ السَّابِقِ ذَلِكَ الْمَعْنَى - أَي: مَعْنَى الْخَبَرِ -، نَحْوُ: صَارَ زَيْدٌ عَنِيًّا، فَإِنَّ «صَارَ» يَدُلُّ عَلَى وُجُودِ الْعِنَى فِي هَذَا الزَّمَانِ الْمَاضِي مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاطِ انْتِقَالِ مَنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ.
قَوْلُهُ: [وَ «كَانَ» يَجِيءُ تَامَّةً].

أَقُولُ: فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي «كَانَ»: هُوَ النُّقْصَانُ
وَاعْلَمْ أَنَّ «كَانَ» أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٍ:

أَحَدُهَا: نَاقِصَةٌ، سِوَاءَ كَانَتْ اتِّصَالِيَّةً أَوْ دَوَامِيَّةً، نَحْوُ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 4 / 17]، أَوْ انْقِطَاعِيَّةً غَيْرَ دَوَامِيَّةً، نَحْوُ: كَانَ زَيْدٌ عَنِيًّا.
وِثَانِيهَا: تَامَّةٌ، وَهِيَ حِينَئِذٍ كَسَائِرِ الْأَفْعَالِ؛ لِكُونِهَا بِمَعْنَى: «حَدَثٌ» وَ «وَقَعَ»،
فَمَا بَعْدَهَا مَرْفُوعٌ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ﴾ [البقرة: 2 / 280].

وَرَابِعُهَا زَائِدَةٌ.

[«أصبح» وأخواته]

قوله: [وَكَذَا «أَصْبَحَ» وَأَخَوَاتِهِ].

أقول: أي: كـ «كَانَ» يَجِيءُ «أَصْبَحَ» وَ«أَمْسَى» وَ«أَضْحَى» وَ«ظَلَّ» وَ«بَاتَ» تَامَّةً إِذَا أُريدَ بِهَا: الدُّخُولُ فِي الأَوْقَاتِ الحَاصَّةِ.
وَتَفْصِيلُ الكَلَامِ: أَنَّ «أَصْبَحَ» وَأَخَوَاتِهِ قِسْمَانِ: نَاقِصَةٌ وَتَامَّةٌ، وَالنَّاقِصَةُ قِسْمَانِ: الأَوَّلُ بِمَعْنَى: كَانَ فِي الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ وَغَيْرِهِمَا. وَالثَّانِي بِمَعْنَى: «صَارَ» مُطْلَقًا مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ اعْتِبَارِ الأَوْقَاتِ الحَاصَّةِ. وَالقِسْمُ الثَّانِي أَي: مَا يَكُونُ تَامَّةً وَهُوَ مَا ذَكَرَ المُصَنِّفُ.

[«ما زال» وأخواته]

قوله: [وَ«مَا» فِي «مَا زَالَ» وَأَخَوَاتِهِ].

أقول: أي: كَلِمَةُ «مَا» فِي الأَلْفَاظِ المُصَدَّرَةِ بِـ «مَا» غَيْرِ «مَا دَامَ»: نَافِيَةٌ، وَمَعْنَى هَذِهِ الأَلْفَاظِ: اسْتِمْرَارُ الفِعْلِ بِفَاعِلِهِ فِي زَمَانِهِ، نَحْوُ: مَا زَالَ زَيْدٌ أَمِيرًا، أَي: اسْتَمَرَّ إِمَارَتَهُ.

فَإِنْ قِيلَ: الإِثْبَاتُ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ نَفْيَ إِجَابٍ، وَأَمَّا الاسْتِمْرَارُ؛ فَغَيْرُ لَازِمٍ.
قُلْنَا: الأَصْلُ فِي الثُّبُوتِ: البَقَاءُ إِلَى أَنْ يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى الإِنْتِفَاءِ.
وَأَمَّا «ظَلَّ» وَ«بَاتَ»؛ فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُمَا عَلَى مَعْنَيَيْنِ؛ إِمَّا اقْتِرَانِ مَضْمُونِ الجُمْلَةِ بِالوَقْتَيْنِ الحَاصَّتَيْنِ، أَوْ كَيْنُونَتُهُمَا بِمَعْنَى «صَارَ»، وَلَا تَكُونَانِ تَامَّتَيْنِ. وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُمَا تَجِيئَانِ تَامَّتَيْنِ كَقَوْلِهِ.

وَبَاتَ وَبَاتَتْ لَهُ لَيْلَةٌ كَلَيْلَةِ ذِي العَائِرِ الأَزْمَدِ
وَقَالُوا: بَاتَ بِالقَوْمِ أَي: نَزَلَ بِهِمْ لَيْلًا، وَظَلَّ اليَوْمُ أَي: دَامَ ظِلُّهُ.

أفعال المقاربة

قَوْلُهُ: [وَالنُّوعُ الثَّانِي: أفعالُ الْمُقَارَبَةِ].

أَقُولُ: أَي: النَّوعُ الثَّانِي مِنَ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ: أفعالُ الْمُقَارَبَةِ، وَهِيَ أفعالٌ وُضِعَتْ لِذُنُوقِ الْخَبْرِ عَلَى سَبِيلِ الرَّجَاءِ وَالْحُصُولِ وَالْأَخْذِ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ: أفعالُ الْمُقَارَبَةِ، وَهِيَ أفعالٌ غَيْرُ مُتَصَرِّفَةٍ، أَمَّا كَوْنُهَا أفعالًا؛ فَلِلْحُوقِ الضَّمائِرِ، نَحْوُ «عَسَيْتُ»، وَتَاءِ السَّاكِنَةِ، نَحْوُ: عَسَتْ، وَأَمَّا كَوْنُهَا غَيْرُ مُتَصَرِّفَةٍ؛ فَلِأَنَّهَا تُشْبِهُ الْحَرْفَ مَعْنَى؛ لِأَنَّ فِي «عَسَى»⁽¹⁾ مَثَلًا مَعْنَى الطَّمَعِ كَ «لَعَلَّ»، وَكَذَا غَيْرُهُ.

[«عسى»]

قَوْلُهُ: [فَ «عَسَى» تَرْفَعُ الْإِسْمَ، وَخَبْرُهُ «أَنْ» مَعَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ].

أَقُولُ: فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ اشْتَرَطَ أَنْ يَكُونَ «أَنْ» مَعَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ؟

(1) «عَسَى»: فعل ماض من أفعال الرجاء، مبني على الفتح المقدر ومعناها: ترجي وقوع الخبر في الأمر المحبوب، والإشفاق من وقوعه في المكروه. وتلزم «عسى» صورة الماضي، وتعمل عمل الأفعال الناقصة، فتحتاج إلى اسم مرفوع بها، وخبر منصوب لا يتقدم عليها لجمودها. ويشترط في خبرها أن يكون جملة فعلية، فعلها مضارع، متصل بـ «أَنْ»، وهذا كثير، نحو قوله تعالى: ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِي بِالْفَتْحِ﴾ [سورة المائدة، من الآية: 52] فالمصدر المؤول من «أَنْ» والفعل المضارع في محل نصب خبر «عسى» على تقدير مضاف قبل الاسم، أو قبل الخبر، أي: عسى أمر الله الإتيان بالفتح، وذلك حتى لا يخبر عن الذات بالحدث؛ لأن ذلك ممتنع. وخلو خبرها من «أَنْ» المصدرية قليل، كقول:

عَسَى الْكَرْبُ الَّذِي أَسَيْتَ فِيهِ يَكُونُ وَرَاءَهُ فَرَجٌ قَرِيبٌ
ويقل اقترانه بالسین، وأقل منه أن يكون اسمًا نحو قول الشاعر:

أَكْثَرَتْ فِي الْعَدْلِ مُلْحًا دَائِمًا لَا تُكْثِرُنْ إِنِّي عَسَيْتُ صَائِمًا
وتقول: عَسَى أَنْ يَفْعَلَ، وَعَسَى أَنْ يَفْعَلُوا، وكلُّ ذلك مسموعٌ من كلام العرب، وكيونة «عسى» للواحد والجمع والمؤنث تدلُّ على ذلك. ومن العرب من يقول: عَسَى، وَعَسِيَا، وَعَسَيْنِ؛ فمن قال ذلك كانت «أَنْ» فيهن بمنزلتها في «عَسَيْتُ» في أنها منصوبة. ينظر: الكتاب 3: 158، ومغني اللبيب 1: 151، 152، والمعجم الوافي: 200، 201.

قُلْنَا: لَأَنَّ «عَسَى» مَوْضُوعَةٌ لِتَقْرِبِ الْمُسْتَقْبَلِ مِنَ الْحَالِ عَلَى سَبِيلِ الطَّمَعِ وَالرَّجَاءِ، [80/ب] فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ خَبَرَهَا «أَنَّ» مَعَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ؛ لِأَنَّ «أَنَّ» لَا يَكُونُ إِلَّا لِلِاسْتِقْبَالِ.

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: عَسَى زَيْدٌ أَنْ يَخْرُجَ].

أَقُولُ: فَ «زَيْدٌ» اسْمٌ «عَسَى»، وَ «أَنَّ يَخْرُجَ» مَنْصُوبٌ فِي تَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ خَبَرُهَا، وَيَكْدُلُّ عَلَى أَنَّ «أَنَّ» مَعَ صَلَاتِهِ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ عَلَى الْخَبَرِيَّةِ دُونَ الرَّفْعِ عَلَى الْبَدَلِيَّةِ كَمَا وَقَعَ الْبَدَلُ فِي قَوْلِهِ:

وَمَا كَانَ قَيْسٌ هُلْكُهُ هُلْكٌ وَاحِدٌ وَلَكِنَّهُ بُنَيَانٌ قَوْمٌ تَهَدَّمَا

فَفِيهِ «هُلْكُهُ» بَدَلٌ مِنْ «قَيْسٍ»: مَجِيءُ النَّصْبِ صَرِيحًا فِي قَوْلِهِ: عَسَى الْغَوَيِّرُ

أَبُوسًا، فَفِيهِ: أَنَّ خَبَرَ «عَسَى» مَنْصُوبٌ صَرِيحًا.

قَوْلُهُ: [وَلَهُ وَجْهٌ آخَرَ: وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: عَسَى أَنْ يَخْرُجَ زَيْدٌ].

أَقُولُ: أَي: لـ «عَسَى» وَجْهٌ آخَرٌ غَيْرُ مَا ذَكَرَ، وَذَلِكَ الْوَجْهُ: أَنْ يَقَعَ «أَنَّ» مَعَ

الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ بِأَنَّهُ اسْمُهَا، وَيَجُوزُ إِسْقَاطُ «أَنَّ» فِي الْوَجْهِ

الْأَوَّلِ تَشْبِيهًا لـ «عَسَى» بِـ «كَادَ» كَمَا فِي قَوْلِهِ:

«كَادَ»

قَوْلُهُ: [وَ «كَادَ»⁽¹⁾ تَرْفَعُ الْإِسْمَ، وَخَبَرُهُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ....] إِلَى آخِرِهِ.

(1) «كادَ»: فعل ماضٍ من أفعال المقاربة، تدل على قرب وقوع الخبر تعمل عمل «كَانَ» الناقصة، ولا يكون خبرها إلا جملة فعلية فعلها مضارع رافع لضمير اسمها، مجردة من «أَنَّ» الناصبة المصدرية كثيرًا، نحو قوله تعالى: ﴿فَدَبَّحُوا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [سورة البقرة، من الآية: 71]، ويأتي مقترنا بها، ولكنه قليل، نحو قول الشاعر:

كَادَتِ النَّفْسُ أَنْ تَفِيضَ عَلَيْهِ إِذْ عَادَا حَشَوَ رَبِطَةَ وَبَرُودِ

وندر مجيء خبرها اسمًا، وذلك كقول الشاعر:

فَأَبْتُ إِلَى فَهْمٍ، وَمَا كِدْتُ أَتْبَا وَكَمْ مِثْلُهَا فَارَقْتُهَا وَهَى تَصْفِرُ

أَقُولُ: أَي: «كَادَ» تَرْفَعُ اسْمَهُ، وَخَيْرُهُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ مِنْ غَيْرِ «أَنَّ»، وَذَلِكَ فِي تَقْدِيرِ اسْمِ الْفَاعِلِ الْمَنْصُوبِ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ: كَادَ زَيْدٌ يَخْرُجُ؛ كَانَ التَّقْدِيرُ: كَادَ زَيْدٌ خَارِجًا.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اشْتَرَطَ كَوْنُ خَيْرِهِ فِعْلًا، وَكَوْنُهُ مُضَارِعًا، وَكَوْنُهُ بَغَيْرِ «أَنَّ»؟
 قُلْنَا: لِأَنَّ «كَادَ» مَوْضُوعٌ لِلتَّقْرِيبِ مِنَ الْحَالِ، فَلَا اسْمَ غَيْرِ صَالِحٍ لَهُ، فَالْتِزَمَ بَعْدَهُ مَا يَدُلُّ بِصِغَتِهِ عَلَى الْحَالِ، وَهُوَ الْمُضَارِعُ بَغَيْرِ «أَنَّ».
 فَإِنْ قِيلَ: لِمَ كَانَ خَيْرُهُ فِي تَأْوِيلِ اسْمِ الْفَاعِلِ الْمَنْصُوبِ؟
 قُلْنَا: لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْخَبَرِ: هُوَ الْإِفْرَادُ، وَلِذَا اسْتُعْمِلَ خَيْرُهُ عَلَى الْأَصْلِ الْمَرْفُوعِ فِي قَوْلِهِ:

فَأَبْتُ إِلَى فَهْمٍ، وَمَا كِدْتُ آيًّا

 أَي: رَجَعْتُ إِلَى قَبِيلَةٍ فَهَمُّ وَمَا قَارَبْتُ رَاجِعًا، فَإِنَّ «آيًّا» اسْمُ فَاعِلٍ اسْتُعْمِلَ فِي مَوْضِعِ الْمُضَارِعِ.

وَقَدْ تَدَخَّلَ «أَنَّ» عَلَى خَبَرِ «كَادَ» تَشْبِيهًا لَهُ بِـ «عَسَى» كَمَا فِي قَوْلِهِ:
 رُبْعُ عَفَاهُ الدَّهْرُ طَوَّلًا فَانْمَحَى قَدْ كَادَ مِنْ طُولِ الْبَلَى أَنْ يَمْصَحَا
 اسْمُ «كَادَ» فِيهِ مُسْتَرٌّ رَاجِعٌ إِلَى الرَّبْعِ، وَ «أَنَّ يَمْصَحَا» خَبَرُهُ، فَخَبَرُ «كَادَ» اسْتُعْمِلَ مِثْلَ «عَسَى» مَعَ «أَنَّ».
 قَوْلُهُ: [وَيَجِيءُ بِمَعْنَى قُرْبِ الشَّبهِ، نَحْوُ: كَادَ الْعُرُوسُ يَكُونُ أَمِيرًا].

= ويستعمل مع «كاد» المضارع نحو ﴿يَكَادُ زَيْتًا يَضِيءُ﴾ [سورة النور، من الآية: 35]، واسم الفاعل فقط، نحو قول الشاعر:

أَمْوَتُ أَسَى يَوْمَ الرَّجَامِ، وَإِنِّي يَفِينًا لَرَهْنٍ بِالذِّي أَنَا كَائِدٌ
 وخبر «كاد» منفي دائمًا، ينظر: شرح ابن عقيل 1: 325، 330، 339.

أَقُولُ: أَي: يَجِيءُ «كَادَ» فِي مَعْنَى: قَرَّبَ الشَّيْءَ، نَحْوُ: كَادَ العُرُوسُ يَكُونُ أَمِيرًا، أَي: إِنَّ قُرْبَهُ بِأَنَّ يَكُونُ شَبِيهَا بِالْأَمِيرِ حَاصِلٌ، بِخِلَافِ «عَسَى»، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ هَذَا القُرْبُ، بَلْ هُوَ لِتَقْرِيْبِهِ عَلَى سَبِيلِ الرَّجَاءِ وَالطَّمَعِ.

[«كرب»]

قَوْلُهُ: [وَ «كَرَبَ» يُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالَ «كَادَ»].

أَقُولُ: أَي: «كَرَبَ»⁽¹⁾ يُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالَ «كَادَ» فِي دُخُولِهِ عَلَى الْمُضَارِعِ مِنْ غَيْرِ «أَنَّ»، وَهُوَ الْأَكْثَرُ.

[«أوشك»]

قَوْلُهُ: [وَ «أَوْشَكَ» مِثْلُ «عَسَى»].

أَقُولُ: أَي: وَ «أَوْشَكَ»⁽²⁾ يُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالَ «عَسَى» فِي وَجْهَيْهَا، نَحْوُ: أَوْشَكَ زَيْدٌ أَنْ يَجِيءَ، وَأَوْشَكَ أَنْ يَجِيءَ زَيْدٌ.

(1) «كَرَبَ»: فعل ماضٍ من أفعال المقاربة، غير متصرف، يلزم صيغة الماضي، ويدل على قرب وقوع الخبر، وخبره جملة فعلية فعلها مضارع مجرد من «أَنَّ» كثيرًا، قال ابن عقيل في «شرح ألفية ابن مالك»: «لم يذكر سيبويه في «كَرَبَ» إلا تجرُّد خبرها من «أَنَّ»، وزعم المصنِّفُ أَنَّ الأصحَّ خلافه، وهو أنها مثل «كَادَ»، فيكون الكثير فيها تجريد خبرها من «أَنَّ»، ويقال إقرانه بها فمن تجريده

قوله: كَرَبَ القَلْبَ مِنْ جَوَاهُ يَدُوبُ حِينَ قَالَ الوُشَاةُ: هُنْدٌ غَضُوبُ

وَسَمِعَ مِنْ اقْتِرَانِهِ بِهَا قَوْلُهُ:

سَقَاهَا ذَوو الأَحْلَامِ سَجَلًا عَلَى الظَّمَا وَقَدْ كَرَبَتْ أَعْنَاقَهَا أَنْ تَقْطَعَا

(2) «أَوْشَكَ»: فعل ماضٍ من أفعال المقاربة، تدل على قرب وقوع الخبر، وهي تأتي ناقصة وتامة،

واستعمال مضارعها كثيرٌ، وقد سُمِعَ استعمال اسم الفاعل منها، نحو:

فإنَّكَ مُوشِكٌ أَلَّا تَرَاهَا وَتَعَدُّوْ دُونَ غَاضِرَةِ العَوْدِي

فالناقصة تدخل على الجملة الاسمية، فترفع المبتدأ اسمًا لها، ويكون خبرها جملة فعلية في محل نصب؛ ويشترط في خبرها أَنْ يكون جملة فعلية فعلها مضارع مقترن بـ «أَنَّ» كثيرًا، نحو قول الشاعر:

وَلَوْ سِئَلِ النَّاسُ التُّرَابُ؛ لَأَوْشَكُوا إِذَا قِيلَ هَاتُوا؛ أَنْ يَمْلُوا وَيَمْنَعُوا

ومجردًا من «أَنَّ» قليلًا، نحو قول أمية بن أبي الصلت:

فِي كَلَامِ الْمُصَنَّفِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي بَابِ الْمُقَارَبَةِ: هُوَ «عَسَى» وَ «كَادَ».

فِعْلَا الْمَدْحِ وَالذَّمِّ

قَوْلُهُ: [وَالنَّوْعُ الثَّلَاثُ: فِعْلَا الْمَدْحِ وَالذَّمِّ].

أَقُولُ: أَي: النَّوْعُ الثَّلَاثُ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ: فِعْلَا الْمَدْحِ وَالذَّمِّ.

وَالْمُرَادُ بِفِعْلِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ: فِعْلٌ وُضِعَ لِإِنْشَاءِ مَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ، لَا كُلُّ فِعْلِ يُقْصَدُ بِهِ مَدْحٌ أَوْ ذَمٌّ، وَلَا يَدْخُلُ مِثْلُ: مَدَحْتُ وَذَمَمْتُ وَشَرَّفْتُ وَفَتِحْتُ؛ لِأَنَّهَا غَيْرُ مَوْضُوعَةٍ لِلْإِنْشَاءِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ وَضَعُوا لِإِنْشَاءِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ فِعْلًا مُسْتَقِلًّا؟

قُلْنَا: لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا: الْمَدْحَ الْعَامَّ، وَالذَّمَّ الْعَامَّ، وَاسْتِمْرَارَهُمَا فِي نَفْسِ الْمَمْدُوحِ وَالْمَذْمُومِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ التَّرَمُّوا الْمَاضِي؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الْمُضَارِعَ يَشْتَرِكُ فِيهِ الْحَالُ وَالْإِسْتِقْبَالُ، وَهُمَا عَلَى شَرَفِ الزَّوَالِ وَالْإِنْتِقَالِ.

[«نعم» و «بئس»]

قَوْلُهُ: [وَهُمَا «نِعْمَ» وَ «بِئْسَ»]. أَقُولُ: أَي:

يُوشِكُ مَنْ فَرَمِنَ مَنِيَّتِهِ فِي بَعْضِ غَرَاتِهِ يُوَافِقُهَا = قَالَ سَبِيوِيَه: «وَتَقُولُ: يُوشِكُ أَنْ تَجِيءَ، وَأَنْ مَحْمُولَةٌ عَلَى «يُوشِكُ» وَتَقُولُ: تُوشِكُ أَنْ تَجِيءَ، ف «أَنْ» فِي مَوْضِعِ نَصَبٍ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: قَارِبَتْ أَنْ تَفْعَلَ، وَقَدْ يَجُوزُ: يوشِكُ بِجِيءَ، بِمَنْزِلَةِ: عَسَى بِجِيءَ، وَقَالَ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ:

يُوشِكُ مَنْ فَرَمِنَ مَنِيَّتِهِ وَقِي بَعْضِ غَرَاتِهِ يُوَافِقُهَا

«نِعْمٌ»⁽¹⁾ فِعْلُ الْمَدْحِ،
و«بِئْسَ»⁽²⁾ فِعْلُ الذَّمِّ، وَأَجْمَعَ الْبَصَرِيُّونَ عَلَى فِعْلَيْهِمَا، وَتَابَعَهُمُ الْكِسَائِيُّ،
وَالْوَجْهُ فِي فِعْلَيْهِمَا: مِثْلُ مَا مَرَّ فِي أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ.

(1) «نِعْمٌ»: فعل ماضٍ، بدليل دخول تاء التانيث عليها، نحو نَعِمْتَ الفتاة سعاداً، بخلاف مَنْ عَدَّهَا من الأسماء؛ لدخول حرف الجرِّ عليها في قول أحدهم، وقد بُشِّرَ بمولودة: «والله، ما هي بِنِعْمٍ الولد»، وجاء عن العرب أنها تقول: «ما زيد بنِعْمَ الرجل»، قال حسان بن ثابت:

أَلَسْتُ بِنِعْمِ الْجَارِ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ لِحَاقِلَةٍ، أَوْ مُعَدِّمِ الْمَالِ مُضْرِمًا.
والصحيح أن الباء داخلة على اسم محذوف، والتقدير: ما هي بولدٍ، أو برجل أو بجار مقول فيه. وهي فعل جامد، لا يتصرف؛ لبقائها على حال واحدة مع المفرد وغيره، مذكراً أو مؤنثاً، ولا بد لها من فاعل ظاهر، أو مضمرة والمخصوص بالمدح يلي الفاعل، نحو: نِعْمَ القائدُ عمرٌ، ونِعْمَ قائدًا عمرٌ. ويشترط في فاعل «نِعْمٌ» أن يكون:

- 1 - أَسْمًا ظَاهِرًا، معرفًا بـ «أل» الجنسية، حقيقة أو مجازًا، نحو: نِعْمَ المولى الله، ونِعْمَ الشاعرُ خالدٌ، ويصح أن تكون «أل» عهدية ذهنية، نحو: نِعْمَ التاجرُ الصدوقُ.
- 2 - أو مضافًا لاسم معرفٍ بـ «أل»، نحو: نِعْمَ مقرُّ المؤمنين الجنة، أو مضافًا إلى اسم مضاف إلى مقترن بـ «أل»، نحو قول أبي طالب:

فَنِعْمَ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ غَيْرِ مُكذَّبٍ زُهَيْرٌ حُسَامًا مُفْرَدًا مِنْ حَمَائِلِ
3 - أو ضميرًا مفردًا مستترًا، مُفسَّرًا بتميز نكرة منصوبة، مطابقة للمخصوص في العدد والجنس تقع قبله، وبعد الفعل، نحو:

لِنِعْمِ مَوْئِلًا الْمَوْلَى إِذَا حُدِرَتْ بِأَسَاءِ ذِي الْبَغْيِ، وَاسْتِيْلَاءِ ذِي الْإِحْنِ
وفي «نِعْمٌ» لغات، فقال فيها: نِعْمٌ، و«نَعِيمٌ» بالإشباع حكاة الصفار، قال أبو حيان: وذلك شدوذ لا لغة، قال: وذكر بعض أصحابنا أن الأفصح: نِعْمٌ، وهي لغة القرآن، ثم «نِعْمٌ»، ثم «نِعْمٌ»، وهي الأصلية، ثم «نَعْمٌ»، ينظر: الإنصاف 1: 97، 98، وأسرار العربية 96 وما بعدها، وهمع الهوامع 5: 29 المعجم الوافي في النحو 334، 335.

(2) بِئْسَ: فعل ماضٍ، يفيد الذمَّ، جامدٌ، غير متصرف، يشترط في فاعله ما يشترط في فاعل «نِعْمٌ»، والمخصوص بالذمَّ يعرب كالمخصوص بالمدح في «نِعْمٌ»، نحو: بِئْسَ الصديقُ النمامُ، وبِئْسَ صديقُ السوءِ النمامُ، وزعم بعض النحويين أنها اسمٌ؛ لدخول حرف الجرِّ عليها في مقالة الأعرابي الذي سار إلى محبوبته، وكانت دابته بطيئة، فقال: «نِعْمَ السيرُ على بِئْسَ العيرِ»، فحرف الجر دخل على اسم محذوف، والتقدير: نِعْمَ السير على دابة مقول فيها بِئْسَ العيرُ. ولـ «بئس» لغات، منها: «بيسٌ» - بفتح الباء وياء ساكنة مبدلة من الهمزة على غير قياس، حكاها الأخفش والفارسي، ينظر الإنصاف 1: 97، 98، وأسرار العربية 96 وما بعدها، وهمع الهوامع 5: 29 والمعجم الوافي في النحو العربي 110.

قَوْلُهُ: [وَهُمَا يَقْتَضِيَانِ اسْمًا مَعْرَفًا بِلَامِ الْجِنْسِ].

أَقُولُ: أَي: «نَعَمْ» وَ «بِئْسَ» يَقْتَضِيَانِ اسْمًا مَعْرَفًا بِلَامِ الْجِنْسِ، أَوْ مُضَافًا إِلَى الْمَعْرَفِ بِلَامِ الْجِنْسِ لِيَكُونَ فَاعِلُهُمَا، وَبَعْدَهُ يُذَكَّرُ اسْمٌ آخَرَ مَرْفُوعٌ، تَقُولُ: نَعَمْ الرَّجُلُ زَيْدٌ، أَوْ نَعَمْ غُلَامُ الرَّجُلِ زَيْدٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ كَانَ فَاعِلُهُمَا ذَلِكَ؟

قُلْنَا: لِأَنَّهُمَا مَوْضُوعَانِ لِغَايَةِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، فَأَدْخَلَ عَلَيَّ فَاعِلُهُمَا لَأَمْ الْجِنْسِ، أَوْ أَضِيفَ إِلَى الْمَعْرَفِ بِلَامِ الْجِنْسِ إِغْلَامًا بِأَنَّ فِي الْمَمْدُوحِ وَالْمَمْدُومِ بِهِمَا مِثْلَ مَا لِيَجْمَعِ الْجِنْسِ.

قَوْلُهُ: [وَيُسَمَّى الْمَرْفُوعُ الْأَوَّلُ: فَاعِلًا....] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: الْمَرْفُوعُ الْأَوَّلُ: فَاعِلٌ لِفِعْلِ الْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ، وَالْمَرْفُوعُ الثَّانِي: الْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا وَجَّهَ ارْتِفَاعُ الْمَخْصُوصِ؟

قُلْنَا: إِمَّا عَلَى الْخَبَرِيَّةِ لِمَبْتَدَأِ مَحذُوفٍ، نَحْوُ: هُوَ زَيْدٌ، وَإِمَّا عَلَى الْإِبْتِدَائِيَّةِ، وَالْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ - أَعْنِي: «نَعَمْ الرَّجُلُ» - خَبَرُهُ مُقَدَّمًا عَلَيْهِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا وَقَعَ الْجُمْلَةُ خَبْرًا؛ فَلَا بُدَّ فِيهَا مِنْ عَائِدٍ لِلرَّبْطِ، وَهُوَ هَهُنَا مَعْدُومٌ. قُلْنَا: إِنَّ الْجُمْلَةَ اسْتَعْنَتْ عَنِ الْعَائِدِ لِاسْتِمَالِ الْإِسْمِ الْمَعْرَفِ بِاللَّامِ عَلَى الْمَبْتَدَأِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَأَمَّا الْقِتَالُ لَا قِتَالَ لَدَيْكُمْ

فَإِنَّ «لَا قِتَالَ لَدَيْكُمْ» جُمْلَةٌ وَاقِعَةٌ خَبْرًا لِلْقِتَالِ، وَلَا ضَمِيرٍ فِيهَا.

قَوْلُهُ: [وَيُضَمَّرُ الْفَاعِلُ، وَيُفَسَّرُ بِنَكْرَةٍ...] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: وَيُضَمُّرُ فَاعِلٌ فِعْلِ الْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ، وَيُفَسَّرُ بِنَكْرَةِ مَنْصُوبَةٍ، نَحْوُ: نَعَمْ رَجُلًا زَيْدًا، فَعِنِّي «نَعَمْ» ضَمِيرٌ مُبْتَهَمٌ يُفَسَّرُهُ «رَجُلًا»، وَهُوَ نَكْرَةٌ مَنْصُوبَةٌ عَلَى التَّمْيِيزِ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ جَزَا الْإِضْمَارُ قَبْلَ الذِّكْرِ؟
قُلْنَا: إِنَّهُ إِضْمَارٌ عَلَى شَرِيحَةِ التَّفْسِيرِ لِلْمُبَالَغَةِ وَالتَّأْكِيدِ؛ إِذِ الْبَيَانُ بَعْدَ الْإِبْهَامِ
أَبْلَغُ وَآكَدُ.

«حَبْذَا» يَلْحَقُ بِ «نَعَمْ»

قَوْلُهُ: [وَيُلْحَقُ «حَبْذَا» بِ «نَعَمْ»].
أَقُولُ: وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ فَاعِلَ «حَبْذَا»⁽¹⁾: هُوَ «ذَا» الْبَيِّنَةُ؛ إِذْ أَصْلُهُ: حَبَبٌ
كَكْرَمٍ، ثُمَّ أُذِغِمَ، وَجُعِلَ «ذَا» فَاعِلًا لَهُ بِخِلَافِ «نَعَمْ».

(1) حَبْذَا: مركب من الفعل الجامد «حَبَّ»، ومن الفاعل «ذَا» اسم إشارة، وهو تركيب يستعمل للمدح، ثابت على حاله، سواء أكان المخصوص بالمدح مفردًا مذكرًا أو مؤنثًا، نحو حَبْذَا سَعْدٌ، وحَبْذَا سَعَادٌ، وفي اللم تقولون لا حَبْذَا، واختلَف في إعراب هذا التركيب على أوجه.

1 - «حَبَّ»: فعل ماضٍ، و «ذَا» اسم إشارة مبني على السكون في محل رفع فاعل، وأَمَّا المخصوص فيجوز أن يكون مبتدأ، والنجملة الفعلية قبله الخبر، أو أن يكون خبرًا لمبتدأ محذوف تقديره: «هو»، أو المملوح.

2 - «حَبْذَا»: اسم مركب من «حَبَّ»، ومن «ذَا» مبتدأ، والمخصوص خبره أو خبر مقدم.

3 - «حَبْذَا»: فعل ماضٍ مركب من «حَبَّ»، ومن «ذَا»، والمخصوص بعده فاعل وهذا أضعف الآراء وأغربها.

وإذا ولي هذا التركيب اسم منصوب، نحو: حَبْذَا سَعْدٌ قَائِدًا؛ أعرب تمييزًا أو حالًا، ويشترط في «حَبْذَا» ما يلي:

- 1 - أن تكون الحاء في «حَبَّ» مفتوحة، وأن تبقى «ذَا» على حالها من الإفراد والتذكير؛ لأنها أشبهت المثل فلا تتغير، وأن تتصل بالفعل كتابة.
 - 2 - ألا يتقدم المخصوص على الفعل، أو على الفاعل.
 - 3 - ألا يفصل بين «حَبْذَا» والمخصوص فاصل، سوى النداء، نحو: حَبْذَا - يا خالد - الشجاع.
 - 4 - ألا يحذف المخصوص إلا إذا حُلِمَ، أو دل عليه دليل.
- ينظر: همع الهوامع 5: 45 - 53، والمعجم الوافي في النحو العربي 140.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ خُصَّ اسْمُ الْإِشَارَةِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ، وَالْغَرَضُ: الْإِبْهَامُ؛ لِيَكُونَ تَفْخِيمًا لِلْمَقْصُودِ؛
لَأَنَّ السَّمْعَ إِذَا قُرِعَ سَمِعَهُ بِمَا لَا يَعْرِفُهُ يَطْلُبُ جِدًّا، فَذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ إِخْلَاءِ ذَهْنِهِ
لِلتَّفَهُّمِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ اخْتَصَّ «ذَا» مِنْ بَيْنِ أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ؟
قُلْنَا: لِأَنَّ الْمَفْرَدَ الْمَذْكَرَ سَابِقٌ عَلَى غَيْرِهِ.

أفعال القلوب

قَوْلُهُ: [وَالنَّوْعُ الرَّابِعُ: أفعالُ الشَّكِّ وَاليَقِينِ].
أَقُولُ: أَي: النَّوْعُ الرَّابِعُ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ: أفعالُ القُلُوبِ الَّتِي هِيَ لِلشَّكِّ
وَاليَقِينِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ: أفعالُ القُلُوبِ؛ لِأَنَّ الشَّكَّ وَاليَقِينَ يَحْضُرَانِ مِنَ القَلْبِ.
قَوْلُهُ: [وَهِيَ سَبْعَةٌ].

أَقُولُ: أَي: أفعالُ القُلُوبِ سَبْعَةٌ: ثَلَاثَةٌ مِنْهَا لِلشَّكِّ: وَهِيَ «حَسِبْتُ» وَ«خِلْتُ»
وَ«ظَنَنْتُ»، وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا لِيَلْيَقِينَ: وَهِيَ «عَلِمْتُ» وَ«رَأَيْتُ» وَ«وَجَدْتُ»، وَوَاحِدٌ
مِنْهَا يَصْلُحُ لهُمَا: وَهُوَ «زَعَمْتُ».

قَوْلُهُ: [إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةُ الْأَخِيرَةُ... إِلَى آخِرِهِ].
أَقُولُ: أَي: «عَلِمْتُ» وَ«رَأَيْتُ» وَ«وَجَدْتُ» وَ«زَعَمْتُ» إِذَا كَانَ بِمَعْنَى مَعْرِفَةِ
الْمَبْتَدَأِ عَلَى كَوْنِهِ مُحْبِرًا عَنْهُ بِشَيْءٍ يَتَّقَضِي مَفْعُولَيْنِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْبَابَ مِنْ دَوَائِلِ
الْمَبْتَدَأِ وَالْحَبْرِ، نَحْوُ: عَلِمْتُ زَيْدًا فَاضِلًا.

قَوْلُهُ: [مِنْ خَصَائِصِهَا: اِمْتِنَاعُ الْاِفْتِصَارِ عَلَى أَحَدِ الْمَفْعُولَيْنِ].

أقول: أي: من خصائص أفعال القلوب: امتناع الإقتصار على أحد المفعولين؛ لأنها من دواخل المبتدأ والخبر، ولا يستغني المبتدأ عن الخبر، ولا الخبر عن المبتدأ. وأما المفعولان؛ فيجوز حذفهما معاً، نحو: من يسمع يخل، أي: يحسب المسموع صحيحاً.

قوله: [وإلغاؤها متوسطة ومتأخرة].

أقول: أي: ومن خصائصها أيضاً: إبطال عمل أفعال القلوب متوسطة بين المفعولين ومتأخرة عنهما.

قوله: [والتعليق بالاستفهام....] إلى آخره.

أقول: أي: ومن خصائصها أيضاً: تعليق أفعال القلوب حال كونها مقارنة للاستفهام أو اللام.

فإن قيل: ما الفرق بين الإلغاء والتعليق؟

قلنا: الإلغاء: إبطال العمل في اللفظ والمعنى، والتعليق: إبطال العمل في اللفظ فقط، أو: الإلغاء: إبطال العمل لعارض جوازاً، وهو التوسط والتأخر مع جواز الإعمال، والتعليق: أن يمنع الإعمال لعارض لزوماً.



في العوامل المعنوية

البَابُ الرَّابِعُ

قَوْلُهُ: [البَابُ الرَّابِعُ: فِي الْعَوَامِلِ الْمَعْنَوِيَّةِ].
أَقُولُ: لَمَّا فَرَعَ عَنِ الْبَابِ الثَّلَاثِ؛ أَرَادَ أَنْ يَشْرَعَ فِي الْبَابِ الرَّابِعِ: وَهُوَ فِي
الْعَوَامِلِ الْمَعْنَوِيَّةِ.

وَالْعَامِلُ الْمَعْنَوِيُّ: مَا لَا يَكُونُ مَلْفُوظًا.

قَوْلُهُ: [قَدْ مَضَى الْآنَ ضَرْبًا الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ].

أَقُولُ: أَي: قَدْ مَضَى عِنْدَ إِفْضَاءِ التَّوْبَةِ إِلَى هَذَا الْبَابِ نَوْعًا الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ:
الْقِيَاسِيَّةِ وَالسَّمَاعِيَّةِ، وَبَقِيَ النَّوْعُ الْمَعْنَوِيُّ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ قَسَمَ الْعَامِلَ فِي
آخِرِ الْبَابِ الْأَوَّلِ إِلَى لَفْظِيٍّ قِيَاسِيٍّ، وَلَفْظِيٍّ سَمَاعِيٍّ فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ، فَوَضَعَ
الْبَابَ الرَّابِعَ لِلْمَعْنَوِيِّ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ آخَرَ الْمَعْنَوِيِّ؟

قُلْنَا: لِقَلَّتِهِ وَضَعَهُ.

قَوْلُهُ: [وَهُوَ شَيْئَانِ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ⁽¹⁾، وَثَلَاثَةٌ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِ⁽²⁾].

(1) على أن العامل في الموصوف هو العامل في صفته إذا كانا كالاسم الواحد. انظر الكتاب 1: 228، المرجع 115.

(2) العامل المعنوي المختلف فيه هو عامل الصفة، في قول أبي الحسن: كقولك: مررت برجل ضارب، الجار لـ «ضارب» عند أبي الحسن كونه وصفًا لمجرور وكذلك إن ارتفع وانتصب. فالعامل في التوابع «النعمة، التوكيد، البيان» ليس هو العامل في المتبوع بل إنما هو تبعيتها لما جرت عليه، انظر: منهج الأخفش 214.

أقول: أي: العاملِ المعنويِّ شئانٍ عندِ سيبويه، وثلاثةٌ عندِ الأخفشِ مِنَ البصريينَ.

الابتداء

قوله: [الأول: الابتداء: وهو تعرية الاسم].

أقول: أي: الأولُ مِنَ المعنويِّ: الابتداء: وهو تجريدُ الاسمِ مِنَ العوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ غَيْرِ الزَّائِدَةِ، وَذَلِكَ التَّجْرِيدُ لِلإِسْنَادِ، نَحْوُ: زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ، فَإِنَّ زَيْدًا مُبْتَدَأٌ مُجَرَّدٌ عَنِ العَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ؛ لِإِسْنَادِ الانْطِلَاقِ إِلَيْهِ، وَعِنْدَ الكُوفِيِّينَ: كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ المُبْتَدَأِ وَالحَبْرِ يَرْفَعُ الآخَرَ.

قوله: [وهذا المعنى عاملٍ فيهما].

أقول: أي: التَّجْرِيدُ عَامِلٌ فِي المُبْتَدَأِ وَالحَبْرِ؛ لِأَنَّ تَجْرِيدَ الإِسْمِ لِلإِسْنَادِ يَفْتَضِي طَرَفَيْنِ: مُسْنَدًا وَمُسْنَدًا إِلَيْهِ، فَوَجِبَ أَنْ يَعْمَلَ فِيهِمَا، أَمَّا عَمَلُهُ الرَّفْعِ فِي المُبْتَدَأِ؛ فَلِكُونِهِ مُشَابِهًا بِالفَاعِلِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمَا مُسْنَدَانِ إِلَيْهِمَا، وَأَمَّا عَمَلُهُ ذَلِكَ فِي الحَبْرِ؛ فَلِكُونِهِ شَبِيهًا بِهِ لِكُونِهِ جُزْءًا ثَانِيًا مِنَ الكَلَامِ.

فَإِنْ قِيلَ: التَّجْرِيدُ عَنِ العَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ؛ لِأَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنِ عَدَمِ العَوَامِلِ، فَكَيْفَ يَكُونُ عَامِلًا؟

قُلْنَا: لَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنِ عَدَمِ العَوَامِلِ فَقَطُّ، بَلْ عَنِ الإِثْبَانِ بِهِ بِلَا عَامِلٍ مَعَ إِسْنَادِ الحَبْرِ إِلَى المُبْتَدَأِ، وَلِئِنْ سَلَّمْنَا أَنَّهُ عَدَمِيٌّ، لَكِنْ لَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ عَدَمِيٌّ مَحْضٌ، وَلِئِنْ سَلَّمْنَا؛ فَلَا نُسَلِّمُ امْتِنَاعَ عَمَلِهِ، وَإِلَّا؛ لَوَجِبَ أَوْ لَا يَعْمَلُ الفِعْلُ المَنْفِيٌّ.

فَإِنْ قِيلَ: الفِعْلُ مَعَ كَوْنِهِ أَقْوَى العَوَامِلِ لَا يَعْمَلُ الرَّفْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ إِتْبَاعٍ، فَكَيْفَ يَعْمَلُ المَعْنَى وَهُوَ ضَعِيفٌ؟

قُلْنَا: الْعَمَلُ بِاعْتِبَارِ الْإِقْتِضَاءِ فِعْلًا كَانَ أَوْ غَيْرُهُ.
فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ لَنَا مَعْنَى قَوِيًّا كَالْتَّمَنِي وَالتَّرَجَّى وَالْإِشَارَةَ لَا يَعْمَلُ إِلَّا فِي شَيْءٍ
وَاحِدٍ: وَهُوَ الْحَالُ، فَلَا يُبْتَدَأُ الضَّعِيفُ يَلِيْقُ أَنْ أَنْ يَعْمَلَ إِلَّا فِيهِ.
قُلْنَا: إِنَّ مَا ذَكَرْتُمْ مِنَ الْمَعْنَى يُسْتَفَادُ مِنَ اللَّفْظِ الْمَذْكُورِ فِي الْكَلَامِ، بِخِلَافِ
هَذَا الْمَعْنَى، فَإِنَّهُ مَعْنَى مَحْضٍ قَوِيٌّ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ هَذَا الْمَعْنَى لَوْ كَانَ عَامِلًا فِي الْخَبَرِ أَيْضًا؛ لَزِمَ تَقَدُّمُ الْمَعْمُولِ
عَلَى الْعَامِلِ الْمَعْنَوِيِّ؛ إِذْ قَدْ يَتَقَدَّمُ الْخَبَرُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، فَلَوْ كَانَ الْإِبْتِدَاءُ عَامِلًا فِي
الْخَبَرِ؛ لَزِمَ تَقَدُّمُ الْمَعْمُولِ عَلَى الْعَامِلِ الضَّعِيفِ، وَعَمَلُ الضَّعِيفِ فِيمَا يَتَقَدَّمُهُ.
قُلْنَا: جَوَابُهُ مَا مَرَّ أَنْفَاءً.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ رَفَعَ الْخَبَرَ بَعْدَ مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ يُنَاسِبُ الْجَزْمَ بَعْدَ مَعْنَى الشَّرْطِ،
فَكَمَا لَا يُنْسَبُ الْعَمَلُ - أَيِ: الْجَزْمُ - هُنَا إِلَى الْمَعْنَى - أَيِ: مَعْنَى الشَّرْطِ -، بَلْ
إِلَى اللَّفْظِ - أَيِ: أَدَاةِ الشَّرْطِ -؛ كَذَلِكَ ثَمَّةَ لَا يُنْسَبُ رَفَعُ الْخَبَرِ إِلَى الْإِبْتِدَاءِ، بَلْ
إِلَى الْمُبْتَدَأِ.

قُلْنَا: إِنَّ الْعَمَلَ فِي الْجَزْمِ لِأَدَاةِ الشَّرْطِ بِاعْتِبَارِ مَعْنَى الشَّرْطِ، وَلَيْسَ فِيمَا نَحْنُ
فِيهِ لَفْظٌ حَتَّى يُنْسَبَ إِلَيْهِ الْعَمَلُ بِاعْتِبَارِ اللَّفْظِ، فَسَبَّ إِلَى الْمَعْنَى.
فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ تَجَرُّدَ الْأِسْمِ عَنِ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ شَرْطٌ فِي عَمَلِ الْإِبْتِدَاءِ، فَكَيْفَ
يُجْعَلُ عَامِلًا؟

قُلْنَا: إِنَّ هَذَا عَلَى اضْطِلَاحٍ: أَنَّ الْإِبْتِدَاءَ عِبَارَةٌ عَنِ التَّجَرُّدِ الْمَذْكُورِ، لَا أَنَّهُ
شَرْطٌ فِي عَمَلِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ هَهُنَا تَجْرُدَيْنِ: تَجْرُدَيْنِ: تَجْرُدَ الْمُبْتَدَأِ، وَتَجْرُدَ، وَبَيْنَهُمَا مُبَايَنَةٌ؛
لَأَنَّ الْأَوَّلَ: تَجْرُدُ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ، وَالثَّانِي: تَجْرُدُ الْمُسْنَدِ، فَكَيْفَ يُجْعَلَانِ تَجْرُدًا
وَاحِدًا؟

قُلْنَا: إِنَّ لَهُ اعْتِبَارَيْنِ: اعْتِبَارَ أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَاعْتِبَارَ أَنَّهُ مَفْهُومٌ مِنَ
الْمَفْهُومَاتِ، وَلَا مُبَايَنَةَ بِاعْتِبَارِ الثَّانِي.
قَوْلُهُ: [وَيُسَمَّى الْأَوَّلُ: مُبْتَدَأً].
أَقُولُ: وَيُسَمَّى الْإِسْمُ الْأَوَّلُ: مُبْتَدَأً.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ سُمِّيَ الْأَوَّلُ مُبْتَدَأً.
قُلْنَا: لِأَنَّ ابْتِدَاءَ الْكَلَامِ بِهِ.
قَوْلُهُ: [وَحَقُّ الْأَوَّلِ: أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً].

أَقُولُ: أَيُّ: الْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَأِ: أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً، وَالْأَصْلُ فِي الْحَبْرِ: أَنْ يَكُونَ
نَكْرَةً؛ لِأَنَّ وَضْعَ الْكَلَامِ لِأَنَّ يُحْبَرَ عَمَّا هُوَ مَعْلُومٌ بِمَا هُوَ غَيْرُ مَعْلُومٍ لِتَحْصُلِ
الْفَائِدَةِ.

قَوْلُهُ: [وَقَدْ يَجِيءُ نَكْرَةً مُخَصَّصَةً].
أَقُولُ: أَيُّ: قَدْ يَجِيءُ الْمُبْتَدَأُ نَكْرَةً مُخَصَّصَةً بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ لِقُرْبِهَا مِنَ
الْمَعْرِفَةِ حَيْثُ.

قَوْلُهُ: [وَقَدْ يَجِيئَانِ مَعْرِفَتَيْنِ].
أَقُولُ: أَيُّ: قَدْ يَجِيءُ الْمُبْتَدَأُ وَالْحَبْرُ مَعْرِفَتَيْنِ، نَحْوَ اللَّهُ إِلَهْنَا، وَمُحَمَّدٌ نَبِينُنَا.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ جَازَ وَفُوعُ الْمَعْرِفَةِ هُنَا خَبْرًا؟
قُلْنَا: فِيهِ وَجْهَانِ:

الأوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الْمَبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ مَعْلُومَيْنِ، وَالنَّسْبَةُ غَيْرُ مَعْلُومَةٍ، كَكَوْنِ الْمُتَكَلِّمِ مُؤْمِنًا.

وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ النَّسْبَةُ مَعْلُومَةً أَيْضًا، وَلَكِنْ يُقْصَدُ الْإِنْشَاءُ بِالْكَلَامِ، أَيُّ: إِنْشَاءُ التَّعْظِيمِ هُنَا.

وَاعْلَمَ أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِيمَا إِذَا كَانَا مَعْرِفَتَيْنِ: هَلْ يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى الْمَبْتَدَأِ أَمْ لَا؟ وَهَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي مَوْضِعِ الْإِلْتِباسِ، وَأَمَّا فِي غَيْرِهِ؛ فَالْتَقْدِيمُ جَائِزٌ بِالِاتِّفَاقِ، نَحْوُ قَوْلِهِ:

بُنُونًا بَنُو أَبْنَانِنَا وَبَنَاتِنَا

بُنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الْآبَاعِدِ

فَإِنَّ قَوْلَهُ: «بُنُونًا» خَبَرٌ مَعْرِفَةٌ قَدِّمَتْ عَلَى الْمَبْتَدَأِ الْمَعْرِفَةِ: وَهُوَ بَنُو أَبْنَانِنَا؛ لِغَدَمِ الْإِلْتِباسِ؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّ الْمُرَادَ: هُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ أَبْنَاءِ الْأَبْنَاءِ بِأَنَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْأَبْنَاءِ، لَا الْإِخْبَارُ عَنِ الْأَبْنَاءِ بِأَنَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ أَبْنَاءِ الْأَبْنَاءِ.

[رافع الفعل المضارع]

قَوْلُهُ: [وَالْمَعْنَى الثَّانِي: رَافِعُ الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ].

أَقُولُ: أَيُّ: الْعَامِلُ الْمَعْنَوِيُّ الثَّانِي: رَافِعُ الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ: وَهُوَ وَقُوعُ الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ مَوْقِعًا يَصْلُحُ ذَلِكَ الْمَوْقِعُ لِلِاسْمِ.

فَإِنَّ قِيلَ: فَيَلْزَمُ أَنْ يَرْتَفَعَ الْمَاضِي أَيْضًا؛ لِوُقُوعِهِ مَوْقِعَ الْاسْمِ.

قُلْنَا: الْعَامِلُ يَعْمَلُ فِي الْكَلِمَةِ بَعْدَ اسْتِحْقَاقِهَا الْإِعْرَابَ، وَالْمَاضِي لَا يَسْتَحِقُّهُ.

عامل الصفة

قوله: [وَالثَّالِثُ: عَامِلُ الصِّفَةِ].

أقول: أي: العاملُ المعنويُّ الثالثُ عند الأَخْفَسِ: عَامِلُ الصِّفَةِ: وَهُوَ - أَي: عاملُ الصِّفَةِ - أَنْ تُرْفَعَ الصِّفَةُ وَتُنْصَبَ وَتُجَرَّ لِكُونِهَا صِفَةً لِمَرْفُوعٍ وَمَنْصُوبٍ وَمَجْرُورٍ، وَهَذَا - أَي: كَوْنِهَا صِفَةً - مَعْنَى لَيْسَ بِلَفْظٍ.

فإن قيل: عبارة المصنّف غيرُ مُنطَبِقةٍ لِمَذْهَبِهِ حَيْثُ قَالَ: أَنْ تُرْفَعَ، وَالْفِعْلُ مَعَ «أَنْ» بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ، فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ: وَهُوَ - أَي: عاملُ الصِّفَةِ - الرَّفْعُ، وَهُوَ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ. قُلْنَا: هَهُنَا وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُقَدَّرَ الْمُضَافُ، تَقْدِيرُهُ: الْعَامِلُ طَالِبُ الرَّفْعِ.
وَالثَّانِي: أَنْ يُؤْخَذَ الْمُحْمُولُ عَلَى الْعَامِلِ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ، لَا أَنْ هَذَا الْكَلَامُ مَحْمُولٌ عَلَيْهِ.

قوله: [وَعِنْدَ سِبْيَوِيهِ: الْعَامِلُ فِي الصِّفَةِ: هُوَ الْعَامِلُ فِي الْمَوْصُوفِ].

أقول: لِأَنَّ الْمَوْصُوفَ وَالصِّفَةَ كَشَيْءٍ وَاحِدٍ، فَيَعْمَلُ فِيهِمَا عَامِلٌ وَاحِدٌ، غَيْرَ أَنْ عَمَلَهُ فِي الْأَوَّلِ بِلَا وَاسِطَةٍ، وَفِي الثَّانِي بِوَاسِطَةٍ، وَالْعَامِلُ شَامِلٌ لَهُمَا مَعًا، كَمَنْ حَمَلَ إِنَاءً فِيهِ مَاءٌ، فَإِنَّهُ حَامِلٌ لَهُمَا مَعًا.

أقول: إِشَارَةٌ إِلَى مَا اسْتَدَلَّ بِهِ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فِي إِثْبَاتِ مَذْهَبِ الْأَخْفَسِ بِقَوْلِهِمْ: [يَا عُمَرُ الْجَوَادُ] بِرَفْعِ «الْجَوَادِ» فِي أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُؤَثَّرُ - أَي: الْعَامِلُ فِيهِمَا - وَاحِدًا؛ لَمَا اخْتَلَفَ حُكْمُهُمَا فِي الْإِعْرَابِ وَالْبِنَاءِ، فَإِنَّ الْمُتَادِي مَضْمُومٌ مَبْنِيٌّ، وَصِفَتُهُ مَرْفُوعَةٌ مُعْرَبَةٌ، فَلَوْ كَانَ الْعَامِلُ فِيهِمَا وَاحِدًا؛ لَمَا اخْتَلَفَتْ حَرَكَتُهُمَا إِعْرَابًا وَبِنَاءً.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَالَ: «بِرْفَعِ الْجَوَادِ»؟
 قُلْنَا: إِذْ لَوْ كَانَ نَصَبٌ؛ لَمَا كَانَ دَلِيلًا لَهُ؛ إِذْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: الْعَامِلُ وَاحِدٌ إِلَّا
 أَنَّهُ عَمِلَ فِي مَحَلِّ الْمُنَادَى النَّصْبِ حَيْثُ كَانَ مَبْنِيًّا، وَفِي صِفَتِهِ النَّصْبِ لَفْظًا
 حَيْثُ كَانَ مَبْنِيًّا، وَفِي صِفَتِهِ النَّصْبِ لَفْظًا حَيْثُ كَانَتْ مُعْرَبَةً، فَيَكُونُ الْعَامِلُ فِيمَا
 وَاحِدًا.

في فصول من العربية

البَابُ الْخَامِسُ

قَوْلُهُ: [البَابُ الْخَامِسُ: فِي فُصُولٍ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ].
 أَقُولُ: لَمَا فَرَّغَ عَنِ بَيَانِ الْبَابِ الرَّابِعِ؛ أَرَادَ الشَّرُوعَ فِي الْبَابِ الْخَامِسِ: وَهُوَ
 فِي بَيَانِ فُصُولٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَعُلُومِهَا.

الفصل الأول

في المَعْرِفَةِ وَالتَّنْكِرَةِ

قَوْلُهُ [الفَصْلُ الْأَوَّلُ: فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّنْكِرَةِ].
 أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: كَانَ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ: أَنْ يُقَدِّمَ التَّنْكِرَةَ عَلَى الْمَعْرِفَةِ فِي
 الْعُنْوَانِ وَالْبَيَانِ؛ لِمَا أَنَّ التَّنْكِرَةَ أَسْبَقُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ.

قُلْنَا: إِنَّ الْعَرَبَ قَدْ يُغَلَّبُ الْمَعْرِفَةَ عَلَى النِّكَرَةِ فِي الْأَحْكَامِ، فَيَقُولُونَ: هَذَا زَيْدٌ
وَرَجُلٌ رَاكِبِينَ، فَيُنْصَبُونَ عَلَى الْحَالِ، وَلَا يَرْفَعُونَ عَلَى الصِّفَةِ.

قَوْلُهُ: [الْمَعْرِفَةُ: مَا وُضِعَ لِيُدَلَّ عَلَى شَيْءٍ بِعَيْنِهِ].

أَقُولُ: قَوْلُهُ: «مَا وُضِعَ لِيُدَلَّ عَلَى شَيْءٍ»: جِنْسٌ شَامِلٌ لِلْمَعْرِفَةِ وَالنِّكَرَةِ،
وَقَوْلُهُ: «بِعَيْنِهِ» يُخْرِجُ النِّكَرَاتِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ «الرَّجُلَ» يَصْلُحُ لِكُلِّ مَعْهُودٍ مِنْ ذَكَرِ بَنِي آدَمَ، وَ «أَنْتَ» لِكُلِّ
مُخَاطَبٍ مِنْهُ، فَيَكُونَانِ كَ «رَجُلٍ».

قُلْنَا: إِنَّ «الرَّجُلَ» مَوْضُوعٌ لِرَجُلٍ مُعَيَّنٍ بِاعْتِبَارِ عَهْدِهِ، وَكَذَا «أَنْتَ» مَوْضُوعٌ
لِمُخَاطَبٍ مُعَيَّنٍ يَقْصِدُهُ الْمُتَكَلِّمُ، بِخِلَافِ «رَجُلٍ»، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ لِعَيْرٍ مُعَيَّنٍ.

[أقسام المعرفة]

قَوْلُهُ: [وَهِيَ خَمْسَةٌ].

أَقُولُ: أَيْ: الْمَعْرِفَةُ خَمْسَةٌ أَقْسَامٌ.

فَإِنْ قِيلَ: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ سَبْعَةً؛ لِأَنَّ الْمَوْضُوعَ وَاسِمَ الْإِشَارَةِ قِسْمَانِ
مُسْتَقْلَانِ، وَالْمُنَادَى الْمَفْرُودُ مَعْرِفَةٌ؟

قُلْنَا: إِنَّ الْمَوْضُوعَ وَاسِمَ الْإِشَارَةِ يُعْبَرُ عَنْهُمَا بِالْمُبْتَهَمِ، وَالْمُنَادَى بِمَنْزِلَةِ
ضَمِيرِ الْمُخَاطَبِ، فَبَقِيَتْ خَمْسَةٌ.

[المضمرة]

قَوْلُهُ: [أَحَدُهَا: الْمُضْمَرُ، نَحْوُ: أَنَا وَأَنْتَ].

أَقُولُ: قَدَّمَ الْمُضْمَرَ؛ إِذْ هُوَ أَعْرَفُ الْمَعَارِفِ، وَقَدَّمَ الْمُتَكَلِّمَ وَالْمُخَاطَبَ
لِكَوْنِهِمَا أَعْرَفُ مِنْ غَيْرِهِمَا، وَقَدَّمَ الْمُتَكَلِّمَ؛ لِأَنَّهُ أَعْرَفُ مِنَ الْمُخَاطَبِ.

[العلم]

قَوْلُهُ: [وَالثَّانِي: الْعِلْمُ الْخَاصُّ] (1).

أَقُولُ: أَي: الثَّانِي مِنَ الْأَقْسَامِ الْخَمْسَةِ: الْعِلْمُ الْخَاصُّ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَيَّدَ الْعِلْمَ بِقَيْدِ الْخَاصِّ؟

قُلْنَا: اخْتِرَازًا عَمَّا نَكَّرَ مِنَ الْأَعْلَامِ، نَحْوُ: لِكُلِّ فِرْعَوْنَ مُوسَى، وَاخْتِرَازًا عَنِ عِلْمِ الْجِنْسِ، نَحْوُ: أَسَامَةٌ.

[المُعَرَّف بلام الجنس]

قَوْلُهُ: [وَالثَّلَاثُ: مَا فِيهِ لَامُ التَّعْرِيفِ لِلْجِنْسِ].

أَقُولُ: أَي: الثَّلَاثُ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَعَارِفِ: الْإِسْمُ الَّذِي دَخَلَ عَلَيْهِ لَامُ التَّعْرِيفِ؛

إِمَّا لِإِرَادَةِ نَفْسِ الْحَقِيقَةِ، فَاللَّامُ حِينْتِئِدْ لَامُ الْجِنْسِ، نَحْوُ: الرَّجُلُ خَيْرٌ مِنَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَعْنَى: هَذِهِ الْحَقِيقَةُ خَيْرٌ مِنْ تِلْكَ الْحَقِيقَةِ. وَإِمَّا لِإِرَادَةِ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْحَقِيقَةِ، فَاللَّامُ حِينْتِئِدْ لِلْعَهْدِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ حَرْفَ التَّعْرِيفِ: هُوَ اللَّامُ بِدُونِ الْهَمْزَةِ عِنْدَ سَبْيُوَيْهِ، وَالْهَمْزَةُ

لِلْوَصْلِ، جِيءَ بِهَا لِلإِيتِدَاءِ، وَلَفْظُ «أَل» - أَي: الْهَمْزَةُ وَاللَّامُ - عِنْدَ الْخَلِيلِ، وَسُقُوطُ الْهَمْزَةِ حِينْتِئِدْ فِي الدَّرَجِ لِكَثْرَةِ الإِسْتِعْمَالِ.

[المُبْهَم]

قَوْلُهُ: [وَالرَّابِعُ: الْمُبْهَمُ] (2).

(1) ويطلق عليه بعض النحاة مصطلح «العلم الشخصي»، وهو اسم يُعَيَّن مسماه تعيينًا مطلقًا، أي من غير قيد المعارف للإنسان - المذكر والمؤنث - نحو «زيد - سامية - نبيلة» والحيوان إذا كان له اسم خاص مثل «الجامع» للجماد، و«دُلْدُل» للبعل والبلاد، مثل «القاهرة - بيروت». وكذلك كل ما يُخَصُّ باسم دون غيره.

(2) الاسم المبهم: هو الاسم الذي لا يتضح المراد منه، ولا يتحدد معناه إلا بما يتصل به، وهو كما ذكر المطرزي نوعان:

أقول: أي: الرابع من أقسام المعارف: وهو ما كان متضمناً للإشارة إلى غير المتكلم والمخاطب من غير شرط سبق ذكر.
قوله: [وهو شيتان].

أقول: أي: المبهم شيتان؛ لأنه لا يخلو؛ إما أن يكون مستغنياً عن جملة أو لا، والأول: أسماء الإشارة، والثاني: الموصولات.

فإن قيل: أسماء الإشارة والموصولات معارف؛ لأنهما قسمان منها والمعرفة: ما يكون مدلولها معيناً، والتعيين والإبهام متباينان لا يجتمعان. قلنا: التسمية تنبيه على أن لهما إبهاماً من حيثية؛ وإن كان لهما تعيين من حيثية أخرى، أي: تعريفهما بالصفة والصلة.

فإن قيل: لم يثبت المبهمات؟

قلنا: لأنها أشبهت الحروف في الاحتياج؛ لأن أسماء الإشارة تحتاج إلى الصفة، والموصولات تحتاج إلى الصلة.

فإن قيل: إذا ثبتت المبهمات؛ فكيف قالوا في التثنية: «هذان» و«اللذان» حال الرفع، و«هذين» و«اللذين» حال النصب والجر على حد: «مسلم» و«مسلمان» و«مسلمين»، وهذا دليل الإعراب؟

قلنا: لا نسلم: أن «هذان» و«هذين» تثنية «هذا»، وإنما ذلك صيغة موضوعة لتثنية هذا، كما أن هما صيغة موضوعة لتثنية هو، وكذا حال النصب والجر،

= أ- اسم الإشارة: إذ لا يتحدد المطلوب منه إلا بذكر المشار إليه، مثل: «هؤلاء طيبون» و«هذه الطالبة ذكية» فلا يعرف «هؤلاء» ولا «هذه» إلا بما بعدهما.
ب- الاسم الموصول: ولا يتحدد المطلوب منه إلا بذكر صلته، مثل: «زارنا من علمنا»، فلا يعرف من زارنا إلا بذكر صلة الموصول.

أَوْ نَقُولُ: إِنَّ التَّنْبِيَةَ مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمِ، فَمَجِيئُهَا يُزِيلُ شَبَهَ الْحَرْفِ، فَيَعُودُ إِلَى الْإِعْرَابِ.

قَوْلُهُ: «وَوَ «مَا» وَ «مَنْ»».

أَقُولُ: فَإِنَّ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا؟

قُلْنَا: إِنَّ «مَنْ» لِدَوِي الْعُقُولِ، وَ «مَا» لِمَنْ لَا يَعْقِلُ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ كُلُّ مِنْهُمَا مَوْضِعَ الْآخَرِ كَمَا مَرَّ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ.

فَإِنَّ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ «الَّذِي» وَبَيْنَهُمَا؟

قُلْنَا: إِنَّ «الَّذِي» يَقَعُ وَضْفًا، وَهُمَا لَا يَقَعَانِ وَضْفَيْنِ.

قَوْلُهُ: [فَإِنَّهَا لَا تَتِمُّ]

أَقُولُ: أَي: الْمَوْضُوعَاتُ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِصِلَةٍ لِرَفْعِ الْإِبْهَامِ، وَعَائِدٍ لِرَبْطِ الصِّلَةِ، وَالصِّلَةُ إِحْدَى الْجُمَلِ الْأَرْبَعِ الْخَبَرِيَّةِ لَا الْإِنْشَائِيَّةِ؛ لِأَنَّ شَرْطَ الصِّلَةِ أَنْ يَكُونَ مَضْمُونُهَا مَعْلُومًا لِلْمُخَاطَبِ.

[المضاف إلى المعرفة]

قَوْلُهُ: [وَالْخَامِسُ: الْمُضَافُ إِلَى أَحَدِ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ].

أَقُولُ: أَي: الْخَامِسُ مِنَ الْأَقْسَامِ الْخَمْسَةِ: الْمُضَافُ إِلَى أَحَدِ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ

إِضَافَةً مَعْنَوِيَّةً⁽¹⁾.

(1) المراد بالإضافة المعنوية، الإضافة المحضة وهي قسمان: الأول ما يفيد تخصيصاً في المضاف، وذلك إذا كان المضاف إليه نكرة مثل: هذا كتاب ولد، «وهذا النوع لا يدخل في باب المعرفة، والثاني: ما يفيد في المضاف تعريفاً، وذلك إذا كان المضاف إليه معرفة مثل: هذا كتاب علي» وهذا الضرب هو المقصود في باب المعرفة.

الفصل الثاني

في التذكير والتأنيث

قوله: [الفصلُ الثاني: في التذكير والتأنيث].

أقول: الفصلُ الثاني من الفصولِ العرَبِيَّةِ: في التذكيرِ والتأنيثِ، وهما معنيانِ من المعاني، فلا بُدَّ من علامةٍ مُشعِرةٍ، ولَمَّا كَانَ المُدَكَّرُ أصلاً، والمؤنَّثُ فرعاً؛ افتقرَ المؤنَّثُ إلى العلامةِ دُونَ المُدَكَّرِ.

قوله: [المُدَكَّرُ: ما ليسَ فيه تاءُ التأنيثِ].

أقول: إِنَّمَا قَدَّمَهُ؛ لأصالتهِ، وتجرُّدهِ عَنِ الزِّيَادَةِ، أَي: المُدَكَّرُ ما ليسَ فيه تاءُ التأنيثِ لفظاً ولا تَقْدِيرًا.

قوله: [وهي الموقوفُ عليَّها «هاء»].

أقول: لَمَّا ذَكَرَ تاءُ التأنيثِ في تعريفِ المُدَكَّرِ، واحتاجَ إلى البيانِ؛ فسرها -أي: تاءُ التأنيثِ- إِذَا وَقَفَ عَلَيْهَا تَنقَلِبُ هاءٍ، واحترزَ بهذا القيدِ عن: «التاء» في: أُخْتِ وَبِنْتِ، فَإِنَّ التاءَ فِيهِمَا لَيْسَتْ لِلتَّأْنِيثِ؛ إِذِ الْوُقُوفُ عَلَيْهِمَا بِالتَّاءِ، بَلْ بَدَلٌ عَنِ الْوَاءِ.

وتفسيرُ تاءِ التأنيثِ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ هَذَا هُوَ اللُّغَةُ الْعَالِيَةُ، وَإِلَّا؛ فبَعْضُهُمْ يَقِفُونَ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ أَيْضًا، نَحْوُ: ظَلَمْتَنَ وَمِنَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ.

بَلْ جَوَزَ تَيْهَاءَ كَظْهَرِ الْحَجَفَتِ

أَي: رَبِّ وَسَطِ الْمَفَازَةِ مِثْلَ ظَهَرِ الثُّرَيْسِ سِرُّهُ وَقَطَعَتْهُ.

قَوْلُهُ: [وَلَا أَلْفُهُ الْمَمْدُودَةُ وَالْمَقْصُورَةُ] (1).

أَقُولُ: أَي: الْمَذْكُورُ: مَا لَيْسَ فِيهِ أَيْضًا أَلْفُ التَّأْنِيثِ مَقْصُورَةً كَانَتْ أَوْ مَمْدُودَةً.

قَوْلُهُ: [وَالْمُؤَنَّثُ: مَا فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ].

أَقُولُ: أَي: مِنَ التَّاءِ كَ «عُرْفَةٍ»، وَالْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ كَ «حُبْلَى»، وَالْمَمْدُودَةِ

كَ «صَحْرَاءَ».

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَذْكَرِ الْيَاءُ؟

قُلْنَا: لِإِخْتِصَاصِهَا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، نَحْوُ: هَذِي.

[أقسام المؤنث]

قَوْلُهُ: [وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ].

أَقُولُ: أَي: الْمُؤَنَّثُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: حَقِيقِيٌّ (2): وَهُوَ الْحَلْقِيٌّ، أَي: الَّذِي خَلَقَهُ

تَعَالَى كَذَلِكَ، كَالْمَرْأَةِ وَالْحُبْلَى.

ظَاهِرُ التَّعْرِيفِ مَنْقُوضٌ: بِالنَّحْلَةِ أَي: الْإِنْثَى مِنَ النَّحْلِ مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ حَقِيقِيٌّ

اصْطِلَاحًا، وَلَوْ قَيَّدَهُ بِقَوْلِهِ: مِنَ الْحَيَوَانِ لِإِخْرَاجِهَا؛ لَكَانَ أَوْلَى.

قَوْلُهُ: [وَعَبْرٌ حَقِيقِيٌّ] (3).

(1) هناك من الأسماء ما خلا من تاء التأنيث ومن ألفه المقصورة والممدودة ومع ذلك فليس من باب المذكر مثل: هند وزينب وسعاد وعين وكتف ويد، وإنما عرف تأنيثها من مدلولاتها، ويستدل على تأنيثها بعود الضمير عليها، ويوصفها بالمؤنث مثل أكلت كتفا مشوية، أو برد التاء إليها في التصغير مثل: كتيفة، ويديّة، أو الإشارة إليه مثل: هذه جهنم (شرح التصريح على التوضيح ج 2 ص 287).

(2) يقصد بالمؤنث الحقيقي: ما دل على أنثى لها فرج معد للوطء، كالمراة والبهيمة والطائر، سواء كان مؤنثا لفظيا كما في فاطمة وسلمى، أو معنويا كزينب وسعاد.

(3) المؤنث الذي أطلق عليه المؤلف اصطلاح «غير حقيقي» هو المؤنث المجازي، وهو ما لا يدل على أنثى لها فرج معد للوطء، وإطلاق المؤنث اللفظي عليه إطلاق غير سليم، لأن المؤنث المجازي قد يكون تأنيثه لفظيا إذا كان فيه علامة للتأنيث كما مثل المؤلف، وقد يكون تأنيثه معنويا إذا خلا من العلامة كالشمس والعين واليد.

أَقُولُ: وَالْمُؤَنَّثُ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ: وَهُوَ اللَّفْظِيُّ، أَي: مَا فِي لَفْظِهِ عَلَامَةُ التَّأْنِيثِ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا.

[التأنيث الحقيقي]

قَوْلُهُ: [وَالْحَقِيقِيُّ أَقْوَى].

أَقُولُ: أَي: الْمُؤَنَّثُ الْحَقِيقِيُّ أَقْوَى مِنَ الْمُؤَنَّثِ الْغَيْرِ الْحَقِيقِيِّ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ. وَلِذَا - أَي: وَلَا جُلَّ أَنْ الْحَقِيقِيُّ أَقْوَى -؛ اِمْتَنَعَ: جَاءَ هُنْدٌ بِتَذْكِيرِ الْفِعْلِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ: جَاءَتْ هُنْدٌ بِالتَّأْنِيثِ، وَجَازَ: طَلَعَ الشَّمْسُ بِالتَّذْكِيرِ.

وَيَجُوزُ تَذْكِيرُ الْفِعْلِ فِي الْحَقِيقِيِّ أَيْضًا إِذَا فُصِّلَ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْمُؤَنَّثِ، نَحْوُ: حَضَرَ الْقَاضِي الْيَوْمَ امْرَأَةٌ، إِلَّا إِذَا كَانَ الْمُؤَنَّثُ الْحَقِيقِيُّ مَنقُولًا عَمَّا يَغْلِبُ فِي أَسْمَاءِ الذُّكُورِ، نَحْوُ: زَيْدٌ إِذَا سُمِّيَ بِهِ امْرَأَةٌ، فَإِنَّهُ مَعَ الْفُضْلِ؛ يَجِبُ إِلْحَاقُ عَلَامَةِ التَّأْنِيثِ بِفِعْلِهِ، نَحْوُ: قَالَتِ الْيَوْمَ زَيْدٌ.

قَوْلُهُ: [وَتَأْنِيثُ الْبَهَائِمِ دُونَ تَأْنِيثِ الْآدَمِيِّينَ].

أَقُولُ: أَي تَأْنِيثُ الْبَهَائِمِ - وَإِنْ كَانَ حَقِيقِيًّا - دُونَ تَأْنِيثِ الْآدَمِيِّينَ؛ إِذْ هِيَ غَيْرُ مُتَمَايِزَةٍ تَمَازِيرَ الْآدَمِيِّينَ، بَلْ يَجْمَعُهَا صُورَةٌ وَاحِدَةٌ، فَأَشْبَهَ تَأْنِيثُهَا تَأْنِيثًا غَيْرَ حَقِيقِيٍّ.

قَوْلُهُ: [وَلِذَا].

أَي: وَلَا جُلَّ أَنْ تَأْنِيثَ الْبَهَائِمِ دُونَ تَأْنِيثِ الْآدَمِيِّينَ؛ جَازَ: سَارَ النَّاقَةُ، وَلَمْ يَجُزْ: سَارَ الْمَرْأَةُ.

[التأنيث غير الحقيقي]

قَوْلُهُ: [وَاللَّفْظِيُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ].

أَقُولُ: أَي: التَّأْنِيثُ الْغَيْرُ الْحَقِيقِيُّ الَّذِي يُسَمَّى اللَّفْظِيُّ ثَلَاثَةً أَقْسَامًا:

الأوَّل: مَا فِيهِ تَاءُ التَّنَائِيثِ ظَاهِرَةٌ، كَالْعُرْفَةِ وَالظُّلْمَةِ، أَوْ تَقْدِيرًا كَالشَّمْسِ (١)
وَالنَّارِ وَالدَّارِ.

وَالثَّانِي: مَا فِيهِ أَلِفَا التَّنَائِيثِ: مَقْصُورَةٌ كَحَبْلَى، أَوْ مَمْدُودَةٌ كَحَمْرَاءَ.
وَالثَّلَاثُ: الْجَمْعُ إِلَّا الْجَمْعَ الَّذِي فِيهِ الْوَاوُ وَالنُّونُ سَالِمًا مِنَ الْعُقْلَاءِ (٢)، سَوَاءٌ
كَانَ وَاحِدُ الْجَمْعِ الْغَيْرِ الْمُسْتَشْنَى مُذَكَّرًا حَقِيقِيًّا كَالنِّسْوَةِ.
قَوْلُهُ: [وَقَالَ نِسْوَةٌ].

أَقُولُ: النِّسْوَةُ اسْمٌ مُفْرَدٌ لِمَجْمَعِ الْمَرْأَةِ، وَتَأْنِيثُهُ غَيْرٌ حَقِيقِيٌّ عِنْدَ جَارِ اللَّهِ
الْعَلَّامَةِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ عَلَى تَأْوِيلٍ: جَمْعٌ مِنَ النِّسَاءِ، أَوْ عَلَى تَأْوِيلٍ: جَمَاعَةٌ مِنَ
النِّسَاءِ، وَتَأْنِيثُ الْجَمَاعَةِ لَيْسَ بِحَقِيقِيٍّ.
قَوْلُهُ: [وَإِنَّمَا أَنْتَ مِثْلُ هَذَا الْجَمْعِ].

(١) بدليل رد التاء إليها في حالة التصغير مثل شميسة، وعود الضمير عليها مؤنثا مثل الشمس قامت، أي (هي) وكذا الحال في كلمتي النار والدار وما جاء على شاكلتهما مما خلا من علامة التأنيث، ولكنه دال على مؤنث.

(٢) للنحاة في تأنيث الفعل مع الجمع وما دل عليه مذاهب: مذهب جمهور الكوفيين: وهو أن كل فعل أسند إلى جمع المذكر السالم أو جمع المؤنث السالم، أو اسم الجمع كالقوم والرهط والنسوة، أو اسم الجنس الجمعي كالروم والزنج والكلم، أو جمع التكسير لمذكر مثل رجال وزبود، أو جمع التكسير لمؤنث مثل هنود وضوارب، يجوز تأنيثه وتذكيره، فتقول جاء المسلمون وجاءت المسلمون، وجاء الرجال وجاءت الرجال، وزحف الروم وزحفت الروم، وجاء المسلمات وجاءت المسلمات، وجاء الضوارب وجاءت الضوارب، والسر في ذلك أن كل واحد من هذه الأشياء الستة يجوز أن يؤول بالجمع فيكون مذكر المعنى فيؤتى بفعله خاليا من علامة التأنيث، وأن يؤول بالجماعة، فيكون مؤنث المعنى، ويؤتى بفعله مقترنا بعلامة التأنيث.

(ب) مذهب أبي علي الفارسي: وهو جواز تأنيث الفعل وتذكيره مع الأشياء الستة المتقدمة إلا نوعا واحدا وهو جمع المذكر السالم، وهذا ما جرى عليه المؤلف هنا في المصباح.

(ج) مذهب جمهور البصريين: وهو جواز الأمرين في أربعة أنواع، هي اسم الجمع المذكر السالم فلا يجوز في فعله إلا التذكير وأما جمع المؤنث السالم فلا يجوز في فعله إلا التأنيث (شرح ابن عقيل: جـ ١ ص ٤٠٨ و ٤٠٩ وشرح الأشموني: جـ ٢ ص ٥٢).

أَقُولُ: أَي: وَإِنَّمَا أَنْتَ الْجَمْعُ الَّذِي بَعِيرِ الْوَاوِ وَالثُّونِ؛ لِأَنَّهُ - أَي: الْجَمْعُ الَّذِي بَعِيرُهُمَا - نَاسَبَ التَّأْنِيثِ فِي أَنَّهُ ثَانٍ لِلْوَاحِدِ كَالتَّأْنِيثِ، فَإِنَّهُ ثَانٍ لِلتَّذْكِيرِ، وَلَمْ يُؤْنَتِ الْجَمْعُ الَّذِي بِالْوَاوِ وَالثُّونِ نَحْوُ: مُسْلِمُونَ؛ لِإِخْتِصَاصِهِ بِالْعُقْلَاءِ الذُّكُورِ، وَلِأَنَّ الْجَمْعَ الَّذِي بِالْوَاوِ وَالثُّونِ لَمْ يُسْتَأْنَفْ لَهُ صِيغَةٌ أُخْرَى، بَلْ صِيغَةٌ الْمُفْرَدِ بَاقِيَةٌ.

قَوْلُهُ: [هَذَا إِذَا كَانَ الْفِعْلُ مُسْنَدًا إِلَى الظَّاهِرِ].

أَقُولُ: أَي: تَرَكُ الْعَلَامَةَ فِي الْمُؤَنَّثِ الْغَيْرِ الْحَقِيقِيِّ إِنَّمَا يَجُوزُ إِذَا كَانَ الْفِعْلُ مُسْنَدًا إِلَى ظَاهِرِ الْمُؤَنَّثِ، نَحْوُ: طَلَعَ الشَّمْسُ، أَمَّا إِذَا أُسْنِدَ الْفِعْلُ إِلَى ضَمِيرِهِ؛ فَالتَّأْنِيثِ أَوْ ضَمِيرِ الْجَمَاعَةِ وَأَجِبَ، نَحْوُ: الرَّجَالُ جَاءَتْ أَوْ جَاؤُوا، أَمَّا التَّأْنِيثُ؛ فَبِإِعْتِبَارِ اللَّفْظِ، وَأَمَّا ضَمِيرُ الْجَمَاعَةِ؛ فَبِإِعْتِبَارِ الْمَعْنَى.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَجُزْ تَذْكِيرُ الْفِعْلِ وَإِفْرَادُهُ هَهُنَا؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الْيَتَرَدُّ: أَنَّهُ مُسْنَدٌ إِلَى الْمُؤَنَّثِ أَوْ إِلَى اسْمٍ آخَرَ بَعْدَهُ، نَحْوُ: الشَّمْسُ طَلَعَ شِعَاعَهَا.

الأسماء التي معناها جمع

قَوْلُهُ: [وَالنَّاسُ وَالْأَنَامُ وَالرَّهْطُ وَالتَّنْفَرُ مُذَكَّرٌ].

أَقُولُ: لَفْظُ «النَّاسِ»: اسْمٌ مُذَكَّرٌ. وَكَذَلِكَ: «الْأَنَامُ» وَ«التَّنْفَرُ» وَ«الرَّهْطُ».

وَأَصْلُ النَّاسِ: أَنَاسٌ خُفِّفَ هَمْزُهُ، وَلَمْ يُجْعَلِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ عَوَضًا عَنْهَا عِنْدَ الْجَوْهَرِيِّ، وَإِلَّا؛ لَمْ يَجْتَمِعَا فِي قَوْلِهِ.

إِنَّ الْمَنَائِيَا يَطْعِنَنَّ عَلَى الْآنَاسِ الْآمِنِينَا

وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ بَدَلٌ عَنْهَا عِنْدَ غَيْرِهِ، وَالشَّعْرُ شَاذٌ، وَقِيلَ: لَا يَقْدَحُ الْاجْتِمَاعُ فِي كَوْنِهِمَا بَدَلًا بَدَلِيلِ قَوْلِهِ:

مَعَاذَ الْإِلَهِ أَنْ تَكُونَ كَظَبِيَّةٍ

وَفِيهِ بَحْثٌ؛ لِأَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي «اللَّهِ»: أَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ لِلتَّعْرِيفِ أَوْ لِلتَّعْوِيضِ. قَوْلُهُ: [وَالْقَوْمُ] يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ].

أَقُولُ: قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «الْقَوْمُ» يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ؛ لِأَنَّ أَسْمَاءَ الْجُمُوعِ الَّتِي لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا إِذَا كَانَ لِلْأَدْمِيِّينَ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ، مِثْلُ: «الرَّهْطُ» وَ «النَّعْرُ» وَ «الْقَوْمُ»، وَإِنْ صُعِّرَتْ؛ لَمْ يَدْخُلْ فِيهَا التَّاءُ، وَإِنَّمَا تَلْحَقُ تَاءُ التَّائِيثِ فِعْلُهُ، وَتَدْخُلُ الْهَاءُ فِيمَا يَكُونُ لِعَيْرِ الْأَدْمِيِّينَ مِنَ الْعَنَمِ وَالْإِبِلِ، فَالْجَوْهَرِيُّ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَحْوَاتِهِ الْمَذْكُورَةِ، وَقَدْ خَالَفَهُ الْمُصَنِّفُ حَيْثُ فَرَّقَ، وَظَاهِرُ التَّنْزِيلِ مُسَاعِدٌ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُصَنِّفُ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «الْقَوْمُ» لِلرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ، قَالَ زُهَيْرٌ:

وَمَا أَذْرِي وَسَوْفَ إِخَالُ أَذْرِي أَقَوْمُ آلِ حِضْنِ أُمَّ نِسَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾ [الحجرات: 11/49]، ثُمَّ قَالَ:
﴿وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ﴾.

قَوْلُهُ: [وَنَحْوُ: «النَّخْلُ» وَ «التَّمْرُ» مِمَّا بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدِهِ التَّاءُ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ].
أَقُولُ: أَمَّا التَّذْكَيرُ؛ فَبِإِعْتِبَارِ اللَّفْظِ؛ إِذْ هُوَ وَاحِدٌ صُورَةً؛ وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ جَمْعًا، نَحْوُ: ﴿أَعْمَارُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ﴾ [القمر: 20/54]، وَأَمَّا التَّائِيثُ؛ فَبِإِعْتِبَارِ الْمَعْنَى؛ إِذِ الْمَعْنَى جَمْعٌ، مَعَ أَنَّ لَهُ وَاحِدًا، فَأَشْبَهَ سَائِرَ الْجُمُوعِ، نَحْوُ: ﴿أَعْمَارُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ [الحاقة: 69/7].

تأنيث العدد وتذكيره

قَوْلُهُ: [وَتَأْنِيثُ الْعَدَدِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ عَكْسُ تَأْنِيثِ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ].
أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ انْعَكَسَتْ قَضِيَّةُ التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ
حَيْثُ ذُكِرَ لِلْمَوْثُوثِ وَأَنْتَ لِلْمُدَّكَّرِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ الْمَعْدُودَ جَمَعَ هَهُنَا، فَيَكُونُ مُؤَنَّثًا، فَيَلْزِمُ لِحُوقِ التَّاءِ بَعْدَهُ، وَإِذَا
لَحِقَ لِلْمُدَّكَّرِ؛ لَمْ يَلْحَقْ لِلْمَوْثُوثِ فَرَقًا بَيْنَهُمَا، وَلَمْ يُعْكَسْ؛ لِأَنَّ الْمُدَّكَّرَ أَسْبَقُ،
وَهَذَا - أَي: عَكْسُ قَضِيَّةِ التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ - مِنَ الثَّلَاثَةِ، وَأَمَّا الْوَاحِدُ وَالْإِثْنَانُ؛
فَعَلَى الْقِيَاسِ.

قَوْلُهُ: [فَإِذَا جَاوَزَتْ الْعَشْرَةَ مَعَ الْمُدَّكَّرِ نَحْوُ: ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا؛ أَسْقَطَتِ التَّاءَ
مِنَ الْعَشْرَةِ...] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: أَسْقَطَتِ التَّاءَ مِنَ الْعَشْرَةِ مَعَ الْمُدَّكَّرِ نَحْوُ: ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا؛ لِأَنَّ
الْأَوَّلَ مُدَّكَّرٌ، فَلَوْ لَمْ يُحْذَفْ مِنْهَا «التَّاءُ»؛ لَاجْتِمَاعِ عَلَامَةِ التَّذْكِيرِ فِيهَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ
كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ؛ لِكَوْنِ «التَّاءِ» مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ عَلَامَةً التَّأْنِيثِ.
قَوْلُهُ: [بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَسُكُونِهَا].

أَقُولُ: أَي: بِكَسْرِ الشَّيْنِ عِنْدَ بَنِي تَمِيمٍ؛ لِثَلَا يَلْزَمُ تَوَالِي الْفَتْحَاتِ فِي الْكَلِمَةِ
الْوَاحِدَةِ، وَسُكُونِهَا عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ؛ لِثَلَا يَلْزَمُ تَوَالِي أَرْبَعِ حَرَكَاتٍ، وَاللُّغَةُ
الْفَصِيحَةُ هُوَ السُّكُونُ.

قَوْلُهُ [وَالِاسْمَانِ مَبْنِيَّانِ إِلَّا «اِثْنِي عَشَرَ»].

أَقُولُ: قَدْ مَرَّ وَجْهُ الْبِنَاءِ، وَإِنَّمَا أُعْرِبَ «اِثْنَا عَشَرَ»؛ لِأَنَّ «الْعَشَرَ» كَالثَّنُونَ مِنَ
التَّشْبِيهِ، نَقُولُ: هَذَا اِثْنَا عَشَرَ، وَرَأَيْتُ اِثْنِي عَشَرَ، وَمَرَرْتُ بِاِثْنِي عَشَرَ.

الفصل الثالث

في التَّوَابِعِ

قَوْلُهُ: [الفصل الثالثُ: فِي التَّوَابِعِ، وَهِيَ خَمْسَةٌ أَضْرِبُ].

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: لِمَ سُمِّيَتْ هَذِهِ الْخَمْسَةُ بِالتَّوَابِعِ؟

قُلْنَا: لِثَبُوتِ الإِعْرَابِ فِيهَا بِالتَّبَعِيَّةِ إِلَى الْمُتَّبُوعَاتِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ انْحَصَرَتْ التَّوَابِعُ فِي الْخَمْسَةِ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ التَّابِعَ لَا يَخْلُو؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَقْصُودًا بِالنِّسْبَةِ أَوْ لَا، فَعَلَى الْأَوَّلِ؛ إِمَّا أَنْ

يَتَخَلَّلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُتَّبِعِهِ عَاطِفٌ أَوْ لَا، الْأَوَّلُ: الْعَطْفُ بِالْحَرْفِ، وَالثَّانِي: الْبَدَلُ،

وَعَلَى التَّقْدِيرِ الثَّانِي؛ فَإِنْ دَلَّ عَلَى مَعْنَى فِي مُتَّبِعِهِ؛ فَهُوَ الصِّفَةُ، وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ؛ فَإِنْ

قَرَّرَ أَمْرَ مُتَّبِعِهِ فِي النِّسْبَةِ أَوْ الشُّمُولِ؛ فَهُوَ التَّأَكُّيدُ، وَإِلَّا؛ فَهُوَ عَطْفُ الْبَيَانِ.

[التَّأَكُّيدُ]

قَوْلُهُ: [أَمَّا التَّأَكُّيدُ؛ فَهُوَ مُخْتَصٌّ بِالمَعْرِفَةِ] (1).

(1) مذهب البصريين أنه لا يجوز تأكيد النكرة سواء كانت محدودة مثل يوم وليلة وشهر وحول أو غير محدودة مثل وقت وزمن وحين، وقد جرى على مذهبهم المطرزي هنا في المصباح، أما الكوفيون فيجوزون تأكيد النكرة المحدودة لحصول الفائدة بذلك نحو: «صمت شهرا كله» وقد وافقهم على ذلك ابن مالك في ألفيته حيث يقول:

وَإِنْ يُفْضَدُ تَوْكِيدٌ مَنكُورٌ قِيلَ وَعَنْ نُحَاةِ البَصْرَةِ المَنْعُ شَمِلَ
وَاسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِ الرَّاجِزِ:

يَا لَيْتَنِي كُنْتُ صَبِيًّا مُرْضَعًا تَحْمِلُنِي الزَّلْفَاءُ حَوْلًا أَكْتَعَا

(الزلفاء: علم على امرأة، وأكتعا: تاما).

حيث أكدت النكرة «حولا» بكلمة «أكتعا».

أقول: التأكيد: تابع يُعَرَّرُ أمرَ المبتوع في النسبة أو الشمول، وفائدته: إزالة التجوز والسهو، وإنه - أي: التأكيد المعنوي - مختص بالمعرفة، نحوك جاءني زيد نفسه، ولا يقال: جاءني رجل نفسه، هذا عند البصريين. وأما الكوفيون؛ فأجازوا في النكرة المحدودة، وأنشدوا:

وقد صرت البكرة يوماً أجمعا

أي: قد صوّتت خشبة اللؤلؤ في جميع أجزاء اليوم، والبيت شاذ عند البصريين. قوله: [ويكون بالتكرير].

أقول: أي: التأكيد يكون بالتكرير: وهو التأكيد اللفظي، وإنه يجري في جميع الكلمات والجملة والمفرد، وبغير التكرير: وهو التأكيد المعنوي، وهو يختص بالاسم.

[الصفة]

قوله: [والصفة: هي الاسم الدال على بعض أحوال الذات].

أقول: فإن قيل: لم ذكر الاسم مع أن الصفة تقع جملة؟

قلنا: نظراً إلى أن الأصل في الصفة: هو الاسم، ألا يرى أن وقوع الجملة صفة إنما هو باعتبار وقوعها موقع المفرد.

فإن قيل: هذا التعريف منقوض بالحال والخبر.

قلنا: يندفع ذلك بملاحظة كون الصفة من التوابع، وهي اسم تابع يدل

على بعض أحوال متبوعه تخصيصاً له في النكرات، نحو: جاءني رجل عالم،

وتوضيحاً في المعارف، نحو: جاءني الرجل العالم، وقد يجيء لمجرد الثناء

والتعظيم، ن؛ و: بسم الله الرحمن الرحيم، وقد يجيء لمجرد التأكيد، نحو:

أمس الدابر كان يوماً مباركاً.

قَوْلُهُ: [وَهِيَ إِمَّا فِعْلٌ... إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: الصِّفَةُ إِمَّا فِعْلٌ، وَالْمُرَادُ بِهِ هَهُنَا: مَا يَكُونُ صَادِرًا عَنْ أَفْعَالِ الْجَوَارِحِ. [أَوْ حَلِيَّةٌ]: وَهِيَ كُلُّ صِفَةٍ ظَاهِرَةٍ مُدْرَكَةٍ بِالْبَصْرِ. [أَوْ غَرِيزَةٌ]: وَهِيَ كُلُّ صِفَةٍ لَا تُدْرَكُ بِالْبَصْرِ، بَلْ تُدْرَكُ بِالتَّجْرِيَةِ وَالفِكْرِ وَالفِكْرِ. [أَوْ نِسْبَةٌ] بِدُخُولِ يَاءِ النِّسْبَةِ عَلَى اسْمِ مَحْضٍ، نَحْوُ: الْقَائِمِ وَالتَّوَلَّى وَالكَرِيمِ وَالتَّهَاشِمِيِّ.

قَوْلُهُ: [وَأَمَّا الوُصْفُ بِأَسْمَاءِ الأَجْنَاسِ... إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: الوُصْفُ بِأَسْمَاءِ الأَجْنَاسِ لَا يَتَيَسَّرُ إِلَّا بِوَاسِطَةِ «ذُو»؛ إِذْ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: رَجُلٌ مَالٌ، بَلْ يُقَالُ: رَجُلٌ ذُو مَالٍ، وَالْمُرَادُ بِاسْمِ الأَجْنَاسِ هَهُنَا: مَا يَصِحُّ إِطْلَاقُهُ عَلَى القَلِيلِ وَالكَثِيرِ.

قَوْلُهُ: [وَكَوَلُّ صِفَةٍ تَتَّبِعُ مَوْصُوفَهَا تَذْكِيرًا وَتَأْنِيثًا... إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: الصِّفَةُ تَتَّبِعُ مَوْصُوفَهَا فِي عَشْرَةِ أُمُورٍ: وَهِيَ التَّذْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ، وَالتَّعْرِيفُ وَالتَّنْكِيرُ، وَالأِفْرَادُ وَالتَّشْبِيهُ وَالأَجْمَعُ، وَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ وَالأَجْرُ إِذَا كَانَتِ الصِّفَةُ فِعْلًا لِلْمَوْصُوفِ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ حَيْثُ تَدَّ هِيَ الْمَوْصُوفُ فِي المَعْنَى، وَالشَّيْءُ الْوَاحِدُ لَا يَكُونُ مُدَكَّرًا وَمُؤَنَّثًا، وَكَذَا غَيْرُهُمَا، فَلَا بُدَّ مِنَ المُوَافَقَةِ بَيْنَهُمَا.

قَوْلُهُ: [فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ فِعْلًا لِسَبَبِهِ].

أَقُولُ: أَي: إِذَا كَانَتْ الصِّفَةُ فِعْلًا لِسَبَبِ الْمَوْصُوفِ - أَي: لِمُتَعَلِّقِهِ -؛ فَإِنَّهَا تَتَّبِعُ مَوْصُوفَهَا فِي خَمْسَةِ أُمُورٍ مِنْ تِلْكَ العَشْرَةِ فَقَطْ، وَهِيَ: التَّعْرِيفُ وَالتَّنْكِيرُ، وَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ وَالأَجْرُ؛ لِأَنَّهَا لَمَّا جُعِلَتْ صِفَةً لِذَلِكَ الْمَوْصُوفِ مِنْ حَيْثُ المَجَازِ وَاللَّفْظِ؛ جُعِلَتْ تَابِعَةً لَهُ فِي هَذِهِ الأَشْيَاءِ رِعَايَةً لِجَانِبِ اللَّفْظِ.

قَوْلُهُ: [وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى].

أَقُولُ: أَي: مِنْ عَدَمِ الْمُطَابَقَةِ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ فِي غَيْرِ الْخَمْسَةِ السَّابِقَةِ
قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: 75 / 4]، فَإِنَّ
«الظَّالِمِ» صِفَةٌ لِلْقَرْيَةِ لَفْظًا، وَلَأَهْلِهَا حَقِيقَةً، وَلِذَا لَمْ يُؤَنَّثَ.

[البدل]

قَوْلُهُ: [وَالْبَدَلُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ].

أَقُولُ: «الْبَدَلُ» بِمَعْنَى: الْمَبْدُولِ، كَاللَّفْظِ بِمَعْنَى الْمَلْفُوظِ. وَهُوَ أَرْبَعَةٌ:
الْأَوَّلُ: بَدَلُ الْكُلِّ مِنَ الْكُلِّ⁽¹⁾: وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي عَيْنَ الْأَوَّلِ فِي الذَّاتِ،
نَحْوُ: رَأَيْتُ زَيْدًا رَأْسَهُ.

والثاني: بدل البعض من الكل: وهو أن يكون الثاني بعض الأول نحو:
ضربت زيدًا رأسه.⁽²⁾

وَالثَّالِثُ: بَدَلُ الْإِسْتِمَالِ:⁽³⁾ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا مَلَابَسَةٌ غَيْرُ الْكَلِيَّةِ وَالْجُزْئِيَّةِ،
سَوَاءً كَانَ الثَّانِي مُشْتَمَلًا عَلَى الْأَوَّلِ، نَحْوُ: سَلِبَ زَيْدٌ ثَوْبَهُ، أَوْ عَلَى الْعَكْسِ،
نَحْوُ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: 217 / 2]، أَوْ
لَا يَكُونُ فِيهِ الْإِسْتِمَالُ أَصْلًا، نَحْوُ: أَعْجَبَنِي زَيْدٌ ضَرْبُهُ أَوْ عِلْمُهُ.

الرَّابِعُ: بَدَلُ الْعَلَطِ:⁽⁴⁾ وَهُوَ أَنْ لَا يَكُونَ بَيْنَهُمَا تَعَلُّقٌ أَصْلًا، نَحْوُ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ

حِمَارٍ.

(1) ويسمى البدل المطابق للمبدل منه وهو المساوي له في المعنى، لأن «أخاك» يطابق «زيدا» في المعنى ويساويه.

(2) وهو ما إذا كان البدل بعضا من المبدل منه، بحيث يمكن تقسيم المبدل منه إلى أجزاء، يكون البدل أحدها.

(3) وهو ما إذا كان البدل يشتمل المبدل منه، أو العكس على خلاف بين النحاة.

(4) ويسمى البدل المباين للمبدل منه، أو البدل على معنى بل، وإنما يسمى «بدل الغلط أو النسيان» إذا كان البدل هو المقصود دون المبدل منه كما مثل المؤلف، وقد يكون كل من البدل والمبدل منه مقصودا، مثل «أكلت خبزا لحما» قصدت أولا الإخبار بأنك أكلت خبزا ثم بدا لك أن تخبر أنك =

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ سُمِّيَ هَذَا الْبَدَلُ: بَدَلَ الْعَلَطِ مَعَ أَنَّ الْعَلَطَ: هُوَ الْمُبْدَلُ مِنْهُ، فَإِنَّكَ أَرَدْتَ أَنْ تَقُولَ: مَرَرْتُ بِحِمَارٍ، فَسَبَقَ لِسَانُكَ إِلَى «رَجُلٍ»، فَتَدَارَكْتَهُ بِأَنْ أَتْبَعْتَهُ الْمَقْصُودَ؟

قُلْنَا: إِنَّ الْإِضَافَةَ فِي قَوْلِهِمْ: بَدَلَ الْعَلَطِ لَيْسَتْ كَالِإِضَافَةِ فِي قَوْلِهِمْ: بَدَلَ الْكُلِّ وَبَدَلَ الْبَعْضِ، فَإِنَّ الْإِضَافَةَ فِيهِمَا بَيِّنَةٌ فِي الظَّاهِرِ، وَهَهُنَا لَامِيَّةٌ، أَيُّ: بَدَلَ شَيْءٍ هُوَ عَالِطٌ. أَوْ نَقُولُ: إِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ؛ لِأَنَّ الْعَلَطَ سَبَبُهُ، فَسُمِّيَ الْمُسَبَّبُ بِاسْمِ السَّبَبِ؛ إِذِ الْعَلَطُ بِ/ عَنَى: الْمَغْلُوطُ بِهِ، أَيُّ: بَدَلَ مِنَ الْمَغْلُوطِ بِذِكْرِهِ. فَإِنْ قِيلَ: حَصَرَ الْبَدَلُ فِي الْأَرْبَعَةِ غَيْرُ جَامِعٍ؛ لِخُرُوجِ بَدَلِ الْكُلِّ مِنَ الْبَعْضِ عَنْهُ، نَحْوُ: نَظَرْتُ الْقَمَرَ فَلِكُهُ.

قُلْنَا: لَا نُسَلِّمُ جَوَازَ هَذَا الْبَدَلِ، وَلَئِنْ سَلَّمْنَا جَوَازَهُ؛ لَكِنْ لَا نُسَلِّمُ خُرُوجَهُ؛ إِذْ هُوَ دَاخِلٌ فِي بَدَلِ الْإِسْتِمَالِ. فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «حِمَارٌ» وَصَفًا لِلرَّجُلِ لِعِبَاوَتِهِ، وَلَا يَكُونَ غَالِطًا؟

قُلْنَا: كَلَامُنَا فِيهَا إِذَا وَقَعَ الْأَوَّلُ غَالِطًا.

وَاعْلَمَ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْبَدَلِ: الْإِيضَاحُ، وَرَفْعُ الْإِلْتِبَاسِ، وَهُوَ فِي حُكْمِ تَكْرِيرِ الْعَامِلِ، وَأَنَّ الْمُبْدَلَ مِنْهُ فِي حُكْمِ السَّاقِطِ.

[عطف البيان]

قَوْلُهُ: [وَعَطْفُ الْبَيَانِ: هُوَ اسْمٌ غَيْرُ صِفَةٍ....] إِلَى آخِرِهِ.

= أكلت لحما أيضا وهذا يسمى بدل الإضراب أو بدل البداء. (شرح ابن عقيل: ج 2 ص 194، وشرح الأشموني: ج 5 ص 126).

أَقُولُ: قَوْلُهُ: «اسْمٌ» جِنْسٌ يَتَنَاوَلُ الْمُعْرَفَ وَغَيْرَهُ. وَقَوْلُهُ: «غَيْرُ صِفَةٍ» اخْتِرَازٌ عَنِ الصِّفَةِ. وَقَوْلُهُ: [يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ] أَي: يُذَكِّرُ لِلإِضَاحِ وَالْبَيَانِ، اخْتِرَازٌ عَنِ: التَّأَكِيدِ وَالبَدَلِ وَالعَطْفِ بِالحَرْفِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ سُمِّيَ هَذَا عَطْفًا؟

قُلْنَا: لِأَنَّهُ يَأْتِي بَعْدَ اسْمٍ مُشْتَرِكٍ تَابِعًا لَهُ، كَمَا يَتَّبِعُ الْمُعْطُوفُ الْمُعْطُوفَ عَلَيْهِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ سُمِّيَ بَيَانًا؟

قُلْنَا: لِأَنَّهُ يَفْصِلُ بَيْنَ المُشْتَرَكَيْنِ فِي الإِسْمِ.

[الفرق بين الصفة وعطف البيان]

فَإِنْ قِيلَ: مَا الفَرْقُ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالعَطْفِ البَيَانِ؟

قُلْنَا: إِنَّ الصِّفَةَ مُشْتَقَّةٌ غَالِبًا، وَالصِّفَةُ يَكُونُ فِيهَا ضَمِيرٌ يَرْجِعُ إِلَى المَوْصُوفِ، وَالصِّفَةُ تَعْمَلُ فِي الإِسْمِ الظَّاهِرِ بَعْدَهَا، وَالعَطْفُ البَيَانِ يَدُلُّ عَلَى المَقْصُودِ لَوْ أُفْرِدَ عَنِ مَثْبُوعِيهِنَّ وَالصِّفَةُ لَيْسَتْ كَذَلِكَ، وَإِنَّ العَطْفَ وَالمُعْطُوفَ لَمْ يُجْعَلَا بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ، بَلْ هُمَا اسْمَانِ أَحَدُهُمَا أَعْرَفُ عِنْدَ السَّامِعِ، وَأَمَّا الصِّفَةُ وَالمَوْصُوفُ؛ فَهُمَا اسْمَانِ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الفَرْقُ بَيْنَ البَدَلِ وَالعَطْفِ البَيَانِ بَعْدَ اشْتِرَاكِهِمَا أَنَّهُمَا قَدْ يَكُونَانِ

جَامِدَيْنِ؟

قُلْنَا: البَدَلُ فِي حُكْمِ تَكَرُّرِ العَامِلِ وَيُوضِحُ ذَلِكَ قَوْلُهُ:

أَنَا ابْنُ التَّارِكِ البُكْرِيِّ بَشَرٌ عَلَيْهِ الطَّيْرُ تَرْقُبُهُ وَوَعَا

أَي: أَنَا ابْنُ الَّذِي تَرَكَ بَشَرًا بَحِيثٌ يَنْتَظِرُ الطَّيُورَ أَنْ تَقَعَ عَلَيْهِ إِذَا مَاتَ، فَ«بَشَرٌ»

عَطْفٌ بَيَانٍ مِنَ «البُكْرِيِّ»، وَيَمْتَنَعُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا، وَإِلَّا؛ لَكَانَ «التَّارِكِ» دَاخِلًا

عَلَيْهِ فِي التَّقْدِيرِ، نَحْوُ: التَّارِكُ بَشَرٌ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ كَالضَّارِبِ زَيْدٌ، أَوْ نَقُولُ: إِنَّ

الْبَدَلِ قَدْ يَكُونُ مَعْرِفَةً تُبَدَّلُ مِنَ النَّكَرَةِ، وَنَكَرَةً تُبَدَّلُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ، وَعَطْفُ الْبَيَانِ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ كَالصَّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ فِي التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ، أَوْ نَقُولُ: الْبَدَلُ قَدْ يَكُونُ فِي الْمُضْمَرَاتِ، وَإِنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْكَلَامِ: هُوَ الْبَدَلُ، وَلَيْسَ عَطْفُ الْبَيَانِ كَذَلِكَ.

قَوْلُهُ: [نَحْوُ: جَاءَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ زَيْدًا].

أَقُولُ: هَذَا إِذَا كَانَ مَشْهُورًا بِالِاسْمِ، وَنَقُولُ: جَاءَنِي زَيْدٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِذَا كَانَ مَشْهُورًا بِالْكُنْيَةِ.

[العطف بالحروف]

قَوْلُهُ: [وَالْعَطْفُ بِالْحُرُوفِ].

أَقُولُ: أَي: وَاحِدٌ مِنَ التَّوَابِعِ: الْعَطْفُ الْمُصَدَّرُ بِوَاحِدٍ مِنْ حُرُوفِ الْعَطْفِ، وَهِيَ تِسْعَةٌ.

[من حروف العطف: «الواو»]

قَوْلُهُ: [«الْوَاوُ» لِلْجَمْعِ الْمُطْلَقِ].

أَقُولُ: أَي: مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ وَعَمْرٌو.
فَإِنْ قِيلَ: لِمَ قَدَّمَ الْوَاوُ؟
قُلْنَا: لِأَصَالَتِهَا.

[من حروف العطف: «الفاء»]

قَوْلُهُ: [وَ «الْفَاءُ» لِلتَّرْتِيبِ مَعَ التَّعْقِيبِ].

أَقُولُ: أَي: لِلْجَمْعِ فِيهِ تَرْتِيبٌ مِنْ غَيْرِ تَحَلُّلٍ فِعْلٍ بَيْنَ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ فَعَمْرٌو.

أَقُولُ: أَي: لِلْجَمْعِ فِيهِ تَرْتِيبٌ مَعَ التَّرَاخِي.

فَإِنْ قِيلَ: كَوْنُ «ثُمَّ» لِلتَّرْتِيبِ مَنْقُوضٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِيَّ لَغْفَارٍ لِمَنْ تَابَ
وَأَمِنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: 82/20]؛ لِأَنَّ الْإِهْتِدَاءَ قَبْلَ التَّوْبَةِ
وَالْإِيْمَانَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ.
قُلْنَا: الْمُرَادُ بِالْإِهْتِدَاءِ: دَوَامُهُ، وَهُوَ بَعْدَهَا.

[من حروف العطف «أو»]

قَوْلُهُ: «وَأَوْ» لِأَحَدِ الشَّيْئَيْنِ أَوْ الْأَشْيَاءِ].
أَقُولُ: أَي: «أَوْ» لِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ أَوْ عَمْرٌو، أَوْ لِأَحَدِ الْأُمُورِ،
نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ أَوْ عَمْرٌو أَوْ بَكْرٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، وَيُقَالُ: إِنَّ «أَوْ» لِلشَّكِّ فِي الْخَبَرِ،
وَيُقَالُ: إِنَّهَا لِلتَّخْيِيرِ فِي الْأَمْرِ، نَحْوُ: اضْرِبْ زَيْدًا أَوْ عَمْرًا، وَيُقَالُ: إِنَّهَا لِلْإِبَاحَةِ
فِي الْأَمْرِ أَيْضًا، نَحْوُ: خُذْ هَذَا أَوْ ذَلِكَ، أَوْ: جَالِسِ الْحَسَنَ أَوْ ابْنَ سِيرِينَ.
فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ التَّخْيِيرِ وَالْإِبَاحَةِ؟
قُلْنَا: التَّخْيِيرُ لِأَحَدِ الشَّيْئَيْنِ لَا عَلَى التَّعْيِينِ، وَلَا يَجُوزُ جَمْعُهُمَا، وَالْإِبَاحَةُ
لِأَحَدِهِمَا، وَيَجُوزُ جَمْعُهُمَا.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَذْكَرِ الْمُصَنِّفُ: «إِمَّا» مَعَ أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ «أَوْ» فِي هَذِهِ الْمَعَانِي.
قُلْنَا: لِلْخِلَافِ فِي كَوْنِهَا حَرْفَ عَطْفٍ، وَالْحَقُّ: أَنَّهَا لَيْسَتْ بِعَاطِفَةٍ؛ لِوُقُوعِهَا
فِي ابْتِدَاءِ الْكَلَامِ، وَإِنَّ الْوَاوَ الْعَاطِفَةَ تَجْتَمِعُ هَهُنَا، نَحْوُ: ضَرَبْتُ إِمَّا زَيْدًا وَإِمَّا
عَمْرًا.

[الفرق بين «إمّا» و «أمّ»]

قُلْنَا: أَمَّا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ؛ فَلِأَنَّ «أَوْ» عَاطِفَةٌ، وَ «إِمَّا» لَيْسَتْ بِعَاطِفَةٍ عَلَى الْأَصَحِّ
كَمَا عَرَفْتَ أَنْفًا، وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى؛ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ: ضَرَبْتُ إِمَّا زَيْدًا وَإِمَّا
عَمْرًا؛ أَعْمَلْتَ الْمُخَاطَبَ: أَنَّ الشَّكَّ وَقَعَ فِي أَوَّلِ كَلَامِكَ، وَإِذَا قُلْتَ: ضَرَبْتُ

زَيْدًا أَوْ عَمْرًا؛ أَعْلَمْتَ الْمُحَاطِبَ: أَنَّ الشَّكَّ وَقَعَ فِي أَوَّلِ كَلَامِكَ، وَإِذَا قُلْتَ: ضَرَبْتُ زَيْدًا أَوْ عَمْرًا؛ كَانَ الْمَعْنَى: أَنَّكَ أَرَدْتَ أَنْ تُخْبِرَ بِضَرْبِ زَيْدٍ دُونَ عَمْرٍو، فَأَعْتَرَضَكَ الشَّكُّ، فَأَذْخَلْتَ عَمْرًا، كَانَ الْمَعْنَى: أَنَّكَ أَرَدْتَ أَنْ تُخْبِرَ بِضَرْبِ زَيْدٍ دُونَ عَمْرٍو، فَأَعْتَرَضَكَ الشَّكُّ، فَأَذْخَلْتَ عَمْرًا، فَقَدِ انْتَقَلْتَ مِنَ الْيَقِينِ إِلَى الشَّكِّ.

[من حروف العطف: «أم»]

قَوْلُهُ: [و «أم» لِلِاسْتِفْهَامِ مُتَّصِلَةً...] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: وَ «أم» الْإِسْتِفْهَامِيَّةُ مُتَّصِلَةٌ بَعْدَهَا مُفْرَدٌ، نَحْوُ: أَزِيدُ عِنْدَكَ أَمَّ عَمْرٍو⁽¹⁾، أَي: أَيُّهُمَا عِنْدَكَ، أَوْ مُنْقَطِعَةٌ بَعْدَهَا كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ، وَتَقَعُ فِي الْإِسْتِفْهَامِ، نَحْوُ: أَزِيدُ عِنْدَكَ أَمَّ عَمْرٍو⁽²⁾، وَفِي الْخَبَرِ، نَحْوُ: وَإِنِّهَا - أَي: الْجِئْتُ الْمَرْتِيَّةَ مِنْ بَعِيدٍ - أَيْلُ أَمَّ شَاءَ، بِمَعْنَى: بَلَّ هِيَ شَاءَ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ «أم» وَ «أَوْ» بَعْدَ اشْتِرَاكِهِمَا فِي الْوَضْعِ لِأَحَدِ الشَّيْئَيْنِ فَصَاعِدًا؟

قُلْنَا: إِنَّكَ مَعَ «أم» تَعْلَمُ وُجُودَ أَحَدِهِمَا عِنْدَهُ لَا عَلَى التَّعْيِينِ، فَتَطَالِبُهُ بِالتَّعْيِينِ، وَمَعَ «أَوْ» لَا تَعْلَمُ وُجُودَ أَحَدِهِمَا عِنْدَهُ.

(1) «أم» المتصلة هي المعطوف بها بعد همزة التسوية مثل قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة: 6] أو بعد همزة مغنية عن لفظ «أي» كما في المثال المذكور: أزيد عندك أم عمرو «وإنما سميت متصلة في هاتين الحالتين لأن ما قبلها وما بعدها لا يستغنى بأحدهما عن الآخر (شرح الأشموني: ج 3 ص 100، 101، 102، وشرح ابن عقيل: ج 2 ص 179).

(2) و «أم» المنقطعة هي التي لم تتقدمها إحدى الهمزتين، وتفيد الإضراب بمعنى «بل» ولا تدخل على مفرد، وإنما تكون بين جملتين مستقلتين، وإذا ورد ما ظاهره غير ذلك وجب تقدير مبتدأ بعدها، كما في المثال «إنها لإبل أم شاء» فالأصل أم هي شاء؟ وقد نفيد استفهاما حقيقيا، كما في هذا المثال أو استفهاما إنكاريا كما في قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ﴾؟ أي بل له البنات؟ وقد لا نفيد استفهاما مطلقا كما في قوله تعالى: ﴿أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ﴾؟ أي «بل هل تستوي» إذ لا يدخل استفهام على استفهام (شرح ابن عقيل ج 2 ص 179، وشرح الأشموني ج 3 ص 104، وشرح التصريح على التوضيح ج 2 ص 144)

[من حروف العطف: «لا»]

قَوْلُهُ: [وَ «لَا» لِلتَّنْفِي بَعْدَ الْإِثْبَاتِ].
 أَقُولُ: اعْلَمْ أَنَّ «لَا» (1) وَ «بَلْ» وَ «لَكِنْ» يَشْتَرِكُ فِي أَنَّ الْمَعْطُوفَ بِهَا يُغَايِرُ
 الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ، أَمَّا «لَا»؛ فَهِيَ لِلتَّنْفِي بَعْدَ الْإِثْبَاتِ، أَي: لِتَنْفِي الْحُكْمِ عَنِ الثَّانِي
 بَعْدَ إِثْبَاتِهِ لِلْمَتَّبُوعِ، نَحْوُ: جَاءَنِي زَيْدٌ لَا عَمْرُو، فَقَوْلُهُ: «بَعْدَ الْإِثْبَاتِ» إِشَارَةٌ إِلَى
 أَنَّ شَرْطَ كَوْنِ «لَا» عَاطِفَةً: أَنْ يَتَقَدَّمَهَا إِثْبَاتٌ.

[من حروف العطف: «بل»]

قَوْلُهُ: [وَ «بَلْ» لِلإِضْرَابِ... إِلَى آخِرِهِ].
 أَقُولُ: أَي: «بَلْ» لِلإِضْرَابِ عَنِ الْأَوَّلِ، وَالْإِثْبَاتِ لِلثَّانِي مَنْفِيًّا كَانَ الْأَوَّلُ أَوْ
 مُوجِبًا، نَحْوُ: مَا جَاءَنِي زَيْدٌ بَلْ عَمْرُو، وَجَاءَنِي زَيْدٌ بَلْ عَمْرُو. وَالإِضْرَابُ: هُوَ
 الإِعْرَاضُ عَنِ الشَّيْءِ بَعْدَ الإِقْبَالِ عَلَيْهِ.

[من حروف العطف: «لكن»]

قَوْلُهُ: [وَ «لَكِنْ» لِلإِسْتِدْرَاكِ بَعْدَ التَّنْفِي].
 أَقُولُ: أَي: «لَكِنْ» لِلإِسْتِدْرَاكِ، وَقَوْلُهُ: «بَعْدَ التَّنْفِي» إِشَارَةٌ إِلَى كَوْنِ «لَكِنْ»
 عَاطِفَةً مَشْرُوطَةً بِأَنْ يَتَقَدَّمَهَا تَنْفِيٌّ، وَهَذَا حَدِيثٌ إِجْمَالِيٌّ.

(1) «لا» يعطف بها إلا بثلاثة شروط:

(أ) أفراد معطوفها.

(ب) أن تسبق بإيجاب أو بأمر، باتفاق النحاة، كما في المثال المذكور أو ابتداء عند سببوية مثل قولهم: يا ابن أخي لا بن عمي.

(ج) ألا يصدق أحد متعاطفيها على الآخر، فلا يجوز أن نقول: جاءني رجل لا زيد» لأن الرجل يصدق على زيد (شرح التصريح على التوضيح ج 2 ص 149).

وَالْتَفْصِيلُ فِيهِ: أَنَّ «لَكِنْ» إِنْ وَقَعَ بَعْدَهَا مُفْرَدٌ؛ فَهِيَ عَاطِفَةٌ بِشَرْطَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنْ يَتَقَدَّمَ نَفْيٌ، نَحْوُ: مَا جَاءَنِي زَيْدٌ لَكِنْ عَمَّرُوا. وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ مُجْرَدَةً عَنِ الْوَاوِ. وَإِنْ وَقَعَ بَعْدَهَا جُمْلَةٌ؛ فَقِيلَ: عَاطِفَةٌ، وَقِيلَ: حَرْفٌ اسْتِدْرَاكٌ⁽¹⁾.

[الفرق بين الاستدراك والإضراب]

قَوْلُهُ: [وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا].

أَقُولُ: أَي: الْفَرْقُ بَيْنَ الْإِضْرَابِ وَالِاسْتِدْرَاكِ: أَنَّكَ تُبْطِلُ بِالْإِضْرَابِ الْحُكْمَ السَّابِقَ، وَبِالِاسْتِدْرَاكِ لَا تُبْطِلُهُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ: مَا جَاءَنِي زَيْدٌ لَكِنْ عَمَّرُوا حَاضِرٌ أَنْ عَدَمَ مَجِيءِ زَيْدٍ غَيْرٌ بَاطِلٌ.

[من حروف العطف: «حتى»]

قَوْلُهُ: [وَ«حَتَّى» بِمَعْنَى الْغَايَةِ].

أَقُولُ: فَإِنَّ قِيلَ: لِمَ قَيَّدَ «حَتَّى» بِقَوْلِهِ: «بِمَعْنَى الْغَايَةِ»؟⁽²⁾

(1) اختلف في معناها على ثلاثة أقوال:

- 1 - أنه واحد وهو الاستدراك. قال ابن هشام: وفُسرَّ بأن تنسب لما بعدها حكماً مخالفاً لحكم ما قبلها، انتهى؛ وهذا هو المشهور.
- 2 - أنها ترد تارة للاستدراك وتارة أخرى للتوكيد وهو قول ضياء الدين الأندلسي. قال ابن هشام: وفُسرَّوا الاستدراك برفع ما يتوهم ثبوته نحو: «ما زيد شجاعاً لكنه كريم» لأن الشجاعة والكرم لا يكادان يفترقان، فنفي أحدهما يوهم انتفاء الآخر، وما قام زيد لكن عمراً قام وذلك إذا كان بين الرجلين تلباس أو تماثل في الطريقة، ومثلوا للتوكيد بنحو: «لو جاءني أكرمته لكنه لم يجر» فأكدت ما أفادته لو من الامتناع، انتهى.
- 3 - أنها للتوكيد دائماً ويلزم التوكيد معنى الاستدراك وهذا هو قول ابن عصفور في المقرب. ثم اعلم أنها بسيطة على قول البصريين، وأكثر الكوفيين على أنها مركبة من لا، وإن والكاف الزائدة ثم الهمزة تخفيفاً، وخالفهم الفراء في كفيته التركيب بعد ما وافقهم على أصله، فقال: أصلها: لكن أن فطرت الهمزة للتخفيف وتون لكن للساكنين.

(2) قال ابن هشام: «حتى» حرف يأتي لاحد ثلاثة معان: انتهاء الغاية وهو الغالب، والتعليل، وبمعنى إلا في الاستثناء، وهذا أقلها، وقل من يذكره، انتهى. (المعنى 1: 166).

قلنا: لأنها لو كانت ابتدائيةً لا تكون عاطفةً⁽¹⁾.

الفصل الرابع

في

الإعرابِ الأصليِّ وغيرِ الأصليِّ

قوله: [الفصلُ الرابعُ: في الإعرابِ الأصليِّ وغيرِ الأصليِّ].

أقول: لما كان المطلبُ الأعلى والمقصدُ الأقصى من علمِ النحو: مباحثُ الإعرابِ، وكان مرجعُ الكلامِ إلى أمرين: المعانيِ المُقتَضِيَّةِ، والعواملِ التي هي عبارةٌ عما يتقومُ به المعانيِ المُقتَضِيَّةِ وكانتِ العواملُ مُستقصاةً في الأبوابِ الماضِيَّةِ؛ أرادَ الآنَ أنْ يذكُرَ المعانيِ المُقتَضِيَّةِ. والمرادُ بالإعرابِ الأصليِّ: هو الإعرابُ الحاصلُ للمُشَبَّهِ به، وبغيرِ الأصليِّ: هو الإعرابُ الحاصلُ للمُشَبَّهِ. قوله: [الكلامُ مدارُهُ على ثلاثةِ معانٍ].

(1) أي أنها حرف جرّ مثلها في المعنى والعمل إلا أن بينهما فرقاً من وجوه ثلاثة:
الأول: أن لمجرور «حتى» شرطين: أحدهما: عام وهو أن يكون ظاهراً لا مضمرّاً خلافاً للكوفيّين والمبرد. وثانيهما: خاصّ بـ«حتى» التي سبقها ذو أجزاء وهو كون مجرورها آخرّاً نحو: «أكلت السمكة حتى رأسها»، أو ملائياً لآخر جزء نحو قوله تعالى: ﴿سَلِّمُوا حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾.
الثاني: أن «حتى» إذا لم يكن معها قرينة تقتضي دخول ما بعدها أو عدم دخوله حمل على الدخول وحكم في مثل ذلك لما بعد «إلى» بعدم الدخول حملاً على الغالب في البابين.
الثالث: أن كلا منهما يستعمل في موضع لا يصلح استعمال الآخر فيه، فمما يستعمل فيه «حتى» أنه يجوز وقوع المضارع المنصوب بعدها نحو «سرت حتى أدخلها» بتقدير: «حتى أن أدخلها»، و«أن» المضمرّة والفعل في تأويل مصدر مخفوض بـ«حتى» ولا يجوز «سرت إلى أن أدخلها».
والكوفيون يقولون في مثل ذلك، إن النصب بـ«حتى» نفسها ولكن يبطل قولهم ورودها جارةً للإسم الذي يختصّ بقبيل وما يعمل فيه لا يعمل في الآخر.

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: مَدَارُ الْكَلَامِ عَلَى الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا رُكْنٌ لَهُ لَا تَحَقُّقَ لَهُ بِدُونِهِ، وَأَمَّا الْمَفْعُولُ وَغَيْرُهُ؛ فَهُوَ فَضْلُهُ، فَلِمَ قَالَ: الْكَلَامُ مَدَارُهُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ؟

قُلْنَا: الْمَدَارُ قَدْ يَكُونُ بِحَسَبِ التَّحَقُّقِ، وَقَدْ يَكُونُ بِحَسَبِ قَصْدِ الْمُتَكَلِّمِ، وَالْمُرَادُ هَهُنَا أَعْمٌ، فَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ قِيُودُ الْكَلَامِ مَدَارًا. قَوْلُهُ: [الْفَاعِلِيَّةُ وَالْمَفْعُولِيَّةُ وَالْإِضَافَةُ].

أَقُولُ: حَاصِلُ كَلَامِهِ: أَنَّ الْمُقْتَضِي لِلْإِعْرَابِ: هُوَ تَوَارُدُ الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ، وَهِيَ دَلَالَةٌ، فَالْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةُ: هِيَ الْفَاعِلِيَّةُ وَالْمَفْعُولِيَّةُ وَالْإِضَافَةُ، وَدَلَالَتُهَا: هِيَ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ وَالْجَرُّ، وَلِذَا قَالَ: فَالرَّفْعُ عَلَمُ الْفَاعِلِيَّةِ، وَالنَّصْبُ عَلَمُ الْمَفْعُولِيَّةِ، وَالْجَرُّ عَلَمُ الْإِضَافَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ: وَالْإِضَافِيَّةُ بِالْيَاءِ الْمُسَدَّدَةِ؟ قُلْنَا: كُلُّ اسْمٍ يُعْتَبَرُ فِيهِ مَعْنَى الْمَصْدَرِيَّةِ تَلَحُّقٌ بِآخِرِهِ يَاءً مُسَدَّدَةً مَعَ تَاءِ التَّأْنِيثِ، وَلَمَّا كَانَ الْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ أُرِيدَ بِهِمَا مَعْنَى الْمَصْدَرِيَّةِ؛ أَلْحَقَ بِهَا ذَلِكَ، وَلَمَّا كَانَتِ الْإِضَافَةُ مَصْدَرًا بِنَفْسِهَا غَيْرَ مُحْتَاجٍ إِلَى ذَلِكَ؛ تَرَكَتْ عَلَى حَالِهَا. قَوْلُهُ: [وَمَا سِوَى ذَلِكَ؛ فَهُوَ مُلْحَقٌ بِهَا] (1).

أَقُولُ: وَالْأَصْلُ فِي الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ قَوْلُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(1) الملحق: مصطلح يدل على اللفظ الذي يتبع غيره في إعرابه. ويكون الملحق في الأسماء، كالملحق بالمشي، والملحق بجمع المذكر السالم ويكون كذلك الملحق في الأفعال، كالملحق بالأفعال الخمس، وهو كل فعل اتصلت به ألف الاثنين مثل «اكتبنا» أو واو الجماعة مثل «اكتبوا» أو ياء المؤنثة المخاطبة مثل: «اكتبي»، وهذا موضوع طويل يعرف بالملحقات.

[الملحق بالفاعل في إعرابه]

قَوْلُهُ: [فَالْمُلْحَقُ بِالْفَاعِلِ خَمْسَةٌ]

أَقُولُ: فَإِنْ قِيلَ: يَرِدُ عَلَيْهِ: أَنَّ هَذِهِ الْمَعْدُودَاتِ زَائِدَةٌ عَلَى الْخَمْسَةِ.

قُلْنَا: بَعْضُ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى الْبَعْضِ.

قَوْلُهُ: [الْمُبْتَدَأُ وَخَبْرُهُ].

أَقُولُ: فَإِنَّهُمَا مُلْحَقَانِ بِالْفَاعِلِ، أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فَلِكَوْنِهِ مُسْتَنَدًا إِلَيْهِ، وَأَمَّا الثَّانِي؛

فَلِكَوْنِهِ جُزْءًا ثَانِيًا مِنَ الْجُمْلَةِ.

قَوْلُهُ: [وَخَبْرٌ «إِنْ»].

أَقُولُ: وَهُوَ جُزْءٌ ثَانٍ، وَكَذَا خَبْرُ «لَا» لِنَفْيِ الْجِنْسِ.

قَوْلُهُ: [وَأِسْمٌ «كَانَ»].

أَقُولُ: وَهُوَ مُسْتَنَدٌ إِلَيْهِ، وَكَذَا اسْمُ «مَا» وَ «لَا» بِمَعْنَى «لَيْسَ».

[الملحق بالمفعول في إعرابه]

قَوْلُهُ: [وَالْمُلْحَقُ بِهِ سَبْعَةٌ]

أَقُولُ: أَي: الْمُلْحَقُ بِالْمَفْعُولِ سَبْعَةٌ؟، وَإِنَّمَا الْحَقُّ الْحَالُ وَالتَّمْيِيزُ وَالمُسْتَشْنَى

الْمَنْصُوبُ بِالْمَفْعُولِ؛ لِكَوْنِهَا فَضْلَةً فِي الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا قَيْدُ الْمُسْتَشْنَى بِالْمَنْصُوبِ؛

لَأَنَّ الْمُسْتَشْنَى الْمَرْفُوعَ أَوْ الْمَجْرُورَ لَا يَكُونُ مُلْحَقًا بِهِ.

قَوْلُهُ: [وَخَبْرٌ «كَانَ»].

أَقُولُ: إِنَّمَا لِحَقِّ بِالْمَفْعُولِ؛ لِكَوْنِهِ بَعْدَ الْمَرْفُوعِ، وَكَذَا خَبْرُ «مَا» وَ «لَا»،

والتَّقْيِيدُ بِالْحِجَازِيِّينَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ عَمَلَهُمَا فِي لُغَتِهِمْ.

قَوْلُهُ: [وَأِسْمٌ «إِنْ» وَأِسْمٌ «لَا» لِنَفْيِ الْجِنْسِ].

أَقُولُ: لَمَّا كَانَ خَبْرُهُمَا مُشَابِهًا بِالْفَاعِلِ وَمُلْحَقًا بِهِ؛ أَلْحَقَ اسْمُهُمَا بِالْمَفْعُولِ.

[الجر الأصلي وغير الأصلي]

قَوْلُهُ: [وَالْجَرُّ الْأَصْلِيُّ لِلْمُضَافِ إِلَيْهِ].

أَقُولُ: لَمَّا بَيَّنَّ الْأَصْلَ وَالْفَرْعَ فِي الْمَرْفُوعِ وَالْمَنْصُوبِ؛ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ الْأَصْلَ وَالْفَرْعَ فِي الْمَجْرُورِ، فَالْجَرُّ الْأَصْلِيُّ: لِلْمُضَافِ؛ إِمَّا بِالْحَرْفِ، نَحْوُ: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ، أَوْ بِالِإِضَافَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ، نَحْوُ: غُلَامٌ زَيْدٌ.

قَوْلُهُ: [وَعَبْرُ الْأَصْلِيِّ].

أَقُولُ: أَيُّ: الْجَرُّ غَيْرُ الْأَصْلِيِّ؛ إِمَّا بِزِيَادَةِ حَرْفِ الْجَرِّ فِي الْمَرْفُوعِ، نَحْوُ: بِحَسَبِكَ دَرَاهِمٌ، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 79]، وَفِي الْمَنْصُوبِ، نَحْوُ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: 195 / 2].

قَوْلُهُ: [أَوْ بِالِإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةِ] (1).

أَقُولُ: أَيُّ: غَيْرُ الْأَصْلِيِّ؛ إِمَّا بِزِيَادَةِ حَرْفِ الْجَرِّ، أَوْ بِالِإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةِ، نَحْوُ: ضَارِبُ زَيْدٍ، تَقْدِيرُهُ: ضَارِبُ زَيْدًا، فَالْمَجْرُورُ فِيهِ لَفْظًا مَنَّصُوبٌ تَقْدِيرًا، وَنَحْوُ: حَسَنُ الْوَجْهِ، تَقْدِيرُهُ: حَسَنٌ وَجْهُهُ، فَالْمَجْرُورُ فِيهِ لَفْظًا مَرْفُوعٌ تَقْدِيرًا. قَوْلُهُ: [وَإِعْرَابُ الْفِعْلِ غَيْرُ حَقِيقِي كُلُّهُ].

(1) المراد بالإضافة اللفظية أنها إضافة لا تؤثر في المعاني، ولا يستفيد المضاف بها تعريفًا ولا تخصيصًا، وترجع فائدتها إلى التخفيف في اللفظ. وضابطها: أن يكون المضاف صفة مشتقة عاملة كاسم الفاعل واسم المفعول، وتكثر في الصفة المشبهة: مثل: «رأيت ناصراً المظلوم»، أي: ناصراً للمظلوم، و«آلمني مجروح الفؤاد» أي مجروح فؤاده.

وإن أصل المضاف إليه فاعل، أو نائب فاعل، أو مفعول به.

والأصل في المضاف عدم دخول «أل» عليه لأنه معرف بالإضافة، والمعرف لا يُعرف لكنهم أجازوا تعريفه، مثل: «لست بالمصنعي مسامعه».

أقول: إذ لَيْسَ فِي الْفِعْلِ مُوجِبُ الْإِعْرَابِ - أَعْنِي: الْفَاعِلِيَّةَ وَالْمَفْعُولِيَّةَ وَالْإِضَافَةَ-، فَالْفِعْلُ الَّذِي لَا إِعْرَابَ لَهُ أَصْلًا خَارِجٌ عَنِ الْمَبْحَثِ، وَأَمَّا الَّذِي لَهُ إِعْرَابٌ كَالْمُضَارِعِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ مُشَابَهَةِ الْإِسْمِ كَمَا مَرَّ.

[تقسم الإعراب إلى صريح وغير صريح]

قوله: [وَقَدْ يُقَالُ: الْإِعْرَابُ صَرِيحٌ وَعَنْزِيٌّ صَرِيحٌ].
أقول: هَذَا شُرُوعٌ فِي تَقْسِيمِ آخِرِ الْإِعْرَابِ غَيْرِ التَّقْسِيمِ الْأَوَّلِ - أَعْنِي: الْقِسْمَةَ إِلَى الْأَصْلِيِّ وَعَنْزِيٍّ الْأَصْلِيِّ -.

قوله: [فَالصَّرِيحُ إِمَّا بِالْحَرَكَاتِ أَوْ بِالْحُرُوفِ، وَقَدْ ذَكَرَ].
أقول: أَي: الْإِعْرَابُ الصَّرِيحُ؛ إِمَّا بِالْحَرَكَاتِ أَوْ بِالْحُرُوفِ، وَقَدْ ذَكَرَ الْإِعْرَابُ بِالْحَرَكَاتِ أَوْ بِالْحُرُوفِ فِي صَدْرِ الْكِتَابِ.

قوله: [وَعَنْزِيٌّ الصَّرِيحُ: أَنْ تَكُونَ الْكَلِمَةُ مَوْضُوعَةً عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ].
أقول: أَي: الْإِعْرَابُ غَيْرُ الصَّرِيحِ: أَنْ تَكُونَ الْكَلِمَةُ مَوْضُوعَةً عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ.

فَإِنَّ قِيلَ: إِنَّ الْإِعْرَابَ: هُوَ اخْتِلَافُ الْآخِرِ بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ، وَاخْتِلَافُ الصَّيْغَةِ لَيْسَ بِإِعْرَابٍ، فَلِمَ عُدَّ مِنْهُ؟
قُلْنَا: لَمَّا كَانَ اخْتِلَافُ الصَّيْغَةِ شَبِيهًا بِالْإِعْرَابِ مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةُ عَلَى التَّمْيِيزِ الْمَطْلُوبِ سَمِّيَ إِعْرَابًا مَجَازًا.

[المضمرات]

قوله: [وَمَا ذَاكَ إِلَّا فِي الْمُضْمَرَاتِ].

أَقُولُ: أَي: لَيْسَ كَوْنُ الْكَلِمَةِ مَوْضُوعَةً عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ إِلَّا فِي الْمُضْمَرَاتِ، أَلَا تَرَى أَنَّ «أَنْتَ» مَوْضُوعٌ لِلْمَرْفُوعِ، وَ «إِيَّاكَ» لِلْمَنْصُوبِ، وَلَا رَفْعَ فِي اللَّفْظِ وَلَا نَصْبَ.

[الضمير المتصل]

قَوْلُهُ: [وَهِيَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: مُتَّصِلٌ: وَهُوَ مَا لَا يَنْفَكُ عَنِ اتِّصَالِهِ بِشَيْءٍ].
أَقُولُ: أَي: الْمُضْمَرَاتُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: مُتَّصِلٌ، وَهُوَ - أَي: الضَّمِيرُ الْمُتَّصِلُ - مَا لَا يَنْفَكُ عَنِ اتِّصَالِهِ بِشَيْءٍ.
فَإِنْ قِيلَ: هَذَا تَعْرِيفُ الشَّيْءِ بِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ عَرَّفَ الْمُتَّصِلَ بِالِاتِّصَالِ.
قُلْنَا: الْمُرَادُ بِالْمُتَّصِلِ: هُوَ الْمُصْطَلَحُ، وَبِالِاتِّصَالِ: هُوَ اللَّغْوِيُّ، فَلَا يَلْزَمُ مَا ذَكَرْتُمْ.

قَوْلُهُ: [وَهُوَ ثَلَاثَةٌ].

أَقُولُ: أَي: الضَّمِيرُ الْمُتَّصِلُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ.

قَوْلُهُ: [وَكُلُّ مِنْهَا].

أَقُولُ: أَي: مِنَ الْمَرْفُوعِ وَالْمَنْصُوبِ وَالْمَجْرُورِ بَارِزًا إِلَّا مَرْفُوعَهُ، فَإِنَّهُ - أَي: الْمَرْفُوعَ - يَجِيءُ مُسْتَكِنًا أَيْضًا، أَي: كَمَا يَجِيءُ بَارِزًا، وَغَيْرُ الْمَرْفُوعِ لَا يَجِيءُ مُسْتَكِنًا؛ لِعَدَمِ سِدَّةِ الْإِتِّصَالِ بِالْعَامِلِ.

قَوْلُهُ: [إِمَّا لَازِمًا أَوْ غَيْرَ لَازِمٍ].

أَقُولُ: أَي: اسْتِكْنَانُ الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَازِمًا - أَي: لَا يَكُونُ الْفِعْلُ إِلَّا مُسْنَدًا إِلَيْهِ -، أَوْ غَيْرَ لَازِمٍ - أَي: يَكُونُ الْفِعْلُ مُسْنَدًا إِلَيْهِ تَارَةً وَإِلَى غَيْرِهِ أُخْرَى -.

قَوْلُهُ: [فَاللَّازِمُ فِي أَرْبَعَةٍ].

أقول: أي: الاستكنان اللّازم في أربعة أفعال، أي: في «افعل» بصيغة الأمر الحاضر، و«افعل» بصيغة المتكلم وحده، و«نفل» بصيغة المتكلم مع الغير، و«تفل» إذا كان للمخاطب المذكر.

فإن قيل: لم قيده بقوله: إذا كان للمخاطب؟

قلنا: لأنه لو كان للعائبة؛ لم يكن الاستتار لازماً.

فإن قيل: دعوى اللزوم في الأمر منقوض بقوله تعالى: ﴿اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: 2 / 35]، فإن قوله: «وزوجك» معطوف على المستتر في «اسكن»، وشرط صحة العطف: صحة إقامة المعطوف مقام المعطوف عليه، فالتقدير: اسكن زوجك، وهذا إسناد إلى الفاعل الظاهر؟

قلنا: كونه عطفاً على المستتر ممنوع، بل هو بتقدير الفعل، أي: ولتسكن زوجك، ولو سلم؛ فهو من قبيل التعليل، وهو من باب المجاز، وكلامنا في الحقيقة.

قوله: [وغير اللّازم في «فعل» و«يفعل»...] إلى آخره.

أقول: أي: الاستكنان الذي لا يكون لازماً في الماضي المذكر، نحو: فعل، أو في المضارع المذكر، نحو: يفعل، وكذا مؤنثهما، نحو: فعلت وتفعل.

قوله: [وفي اسم الفاعل].

أقول: أي: وكذا الاستكنان غير لازم اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة. قوله: [فإذا رفعت بها].

أقول: أي: باسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة اسماً ظاهراً؛ بقيت هذه الصفات فارغة - أي: خالية - عن الضمير، نحو: زيد ضارب أبوه، وإذا لم يرفع بها اسم ظاهراً؛ وجد فيها الضمير، نحو: زيد ضارب.

[الضمير المنفصل]

قَوْلُهُ: [وَالْمُنْفَصِلُ كَالْمُظَهَّرِ فِي اسْتِقْلَالِهِ].

أَقُولُ: أَي: الضَّمِيرُ الْمُنْفَصِلُ كَالِاسْمِ الْمُظَهَّرِ فِي الْإِسْتِقْلَالِ فِي أَنَّهُ يُمَكِّنُ التَّلَفُّظَ بِهِ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ اتِّصَالِهِ بِشَيْءٍ، نَحْوُ: هُوَ زَيْدٌ وَأَنْتَ حَسَنٌ وَأَنَا عَارِفٌ وَنَحْنُ عَالِمُونَ.

قَوْلُهُ: [وَهُوَ لِلْمَرْفُوعِ وَالْمَنْصُوبِ].

أَقُولُ: أَي: الضَّمِيرُ الْمُنْفَصِلُ كَالْمُتَّصِلِ كَالْمُتَّصِلِ يَكُونُ لِلْمَرْفُوعِ وَالْمَنْصُوبِ، وَلَا مَجْرُورَ لِلْمُنْفَصِلِ.

قَوْلُهُ: [وَالْمُنْفَصِلَةُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ لَفْظًا].

أَقُولُ: لِأَنَّهَا لِلْمَرْفُوعِ أَوْ الْمَنْصُوبِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا اثْنَا عَشَرَ.

قَوْلُهُ: [أَنَا، نَحْنُ... إِلَى آخِرِهِ].

أَقُولُ: اعْلَمْ أَنَّ لَفْظَ «أَنَا» مَوْضُوعٌ لِيَكُونَ كِنَايَةً عَنِ الْمُتَكَلِّمِ، وَالْوَقْفُ عَلَيْهِ بِالْأَلِفِ تَارَةً، وَبِالْهَاءِ أُخْرَى، نَحْوُ: أَنَّهُ، وَقَدْ أُلْحِقَ الْأَلِفُ حَالَةَ الدَّرَجِ إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ مَجْرَى الْوَقْفِ، نَحْوُ قَوْلِهِ:

أَنَا سَيْفُ الْعَشِيرَةِ فَأَعْرِفُونِي

فَكَلِمَةُ: «أَنَا» قَدْ أُلْحِقَ الْأَلِفُ بِهَا حَالَةَ الدَّرَجِ إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ مَجْرَى الْوَقْفِ.

قَوْلُهُ: [وَ «إِيَّايَ» وَ «إِيَّانَا»].

أَقُولُ: أَي: الْمُنْفَصِلُ الْمَنْصُوبُ لَفْظًا: «إِيَّايَ» عِنْدَ جُمُهورِ الْبَصْرِيِّينَ، وَمَا يَتَّصِلُ بِهِ مِنْ الْبَاءِ وَالْكَافِ وَالْهَاءِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَحْوَالِ الْمَرْجُوعِ إِلَيْهِ مِنَ التَّكَلُّمِ وَالْخِطَابِ وَالغَيْبَةِ. وَعِنْدَ الْخَلِيلِ: إِنَّهَا مَجْرُورَةٌ الْمَحَلُّ بِإِضَافَةِ «إِيَّايَ» إِلَيْهَا، وَاسْتُدلَّ بِمَا حَكَاهُ الْعَرَبُ فِي التَّحْذِيرِ عَنِ الْجَمَاعِ فِي الْكِبَرِ: إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ

السُّتَيْنِ فَيَأْيَاهُ وَيَا الشَّوَابَّ حَيْثُ أُضِيفَ «يَا» إِلَى الْمُظْهَرِ، فَيَجُوزُ إِضَافَتُهُ إِلَى الْمُضْمَرِ. وَأَجِيبَ عَنْهُ: بِأَنَّهُ شَادٌّ.

قَوْلُهُ: [وَالْمُتَّصِلَةُ ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ].

أَقُولُ: لِأَنَّهَا إِمَّا لِلْمَرْفُوعِ أَوْ الْمَنْصُوبِ أَوْ الْمَجْرُورِ، وَالْمَرْفُوعُ مِنْهَا: أَحَدٌ عَشَرَ، وَالْمَنْصُوبُ مِنْهَا: اثْنَا عَشَرَ، وَلَفْظُ الْمَجْرُورِ كَلْفِظِ الْمَنْصُوبِ، وَلِذَا لَمْ يُعْتَبَرِ مُسْتَقْلِلًا.

قَوْلُهُ: [وَلَفْظُ الْمَجْرُورِ كَلْفِظِ الْمَنْصُوبِ].

أَقُولُ: أَيُّ: لَفْظُ الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ كَلْفِظِ الضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ، إِلَّا أَنَّ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ فِي الْمَنْصُوبِ لَهُ نُونٌ عِمَادٍ، نَحْوُ: ضَرَبَنِي وَأَكْرَمَنِي صِيَانَةً لِلْفِعْلِ عَنْ أُخْتِ الْكُسْرَةِ، وَهِيَ الْيَاءُ، ثُمَّ حُمِلَ عَلَى الْفِعْلِ «إِنَّ» وَأَخَوَاتِهَا، نَحْوُ: إِنِّي. قَوْلُهُ: [وَفِي الْمَجْرُورِ لَا].

أَقُولُ: أَيُّ: الْمَجْرُورُ لَا يُعْمَدُ بِنُونِ الْعِمَادِ، نَحْوُ: غَلَامِي وَلِي وَبِهِ، إِلَّا فِي: مَنِّي وَعَنِّي وَلَدُنِّي وَقَدْنِي وَقَطْنِي بِمَعْنَى: حَسْبِي؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى السُّكُونِ، وَفِي ذَلِكَ إِتْقَاءٌ لِسُكُونِهَا.

قَوْلُهُ: [وَوَيْ «نَا» لِلْمُتَكَلِّمِ إِذَا كَانَ مَعَهُ غَيْرُهُ].

أَقُولُ: أَيُّ: لَفْظُ «نَا» لِلْمُتَكَلِّمِ مَعَ الْغَيْرِ، فَيَكُونُ مَا قَبْلَهُ سَاكِنًا فِي الْمَرْفُوعِ، نَحْوُ: أَكْرَمْنَا بِسُكُونِ الْمِيمِ؛ لِأَنَّهَا يَلْزَمُ تَتَوَالِي أَرْبَعِ حَرَكَاتٍ فِيهَا هُوَ كَالْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ، وَفِي الْمَنْصُوبِ بَاقِيًا عَلَى حَالِهِ، نَحْوُ: أَكْرَمْنَا بِفَتْحِ الْمِيمِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَقُلْ: بَاقِيًا عَلَى الْفَتْحِ؟

قُلْنَا: لِتَسَاوُلِ الْمُعْتَلِّ، نَحْوُ: دَعَانَا.

خَاتِمَةُ الْكِتَابِ

قَوْلُهُ: [خَاتِمَةُ الْكِتَابِ].

أَقُولُ: اعْلَمُ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِلشَّيْءِ فَاتِحَةٌ وَخَاتِمَةٌ، وَفَاتِحَةُ «المِصْبَاحِ»: هِيَ الْبَابُ الْأَوَّلُ الَّذِي فِي الْإِصْطِلَاحَاتِ التَّحْوِيَّةِ، وَالْمُصَنَّفُ جَعَلَ بَعْضَ الْمَسَائِلِ خَاتِمَةً لَهُ، وَفِي كَلَامِهِ مُقَدَّرٌ، أَي: هَذِهِ الْمَسَائِلُ خَاتِمَةُ الْكِتَابِ، وَإِسْنَادُ الْحُتْمِ إِلَيْهَا مَجَازٌ عَقْلِيٌّ؛ إِذِ الْحَاتِمُ هُوَ الْمُصَنَّفُ.

[إِضْمَارُ الْعَامِلِ]

قَوْلُهُ: [وَكَمَا يُضْمَرُ الْمَعْمُولُ يُضْمَرُ الْعَامِلُ].

أَعُولُ: أَي: كَمَا يُضْمَرُ الْمَعْمُولُ لِلِإِخْتِصَارِ عِنْدَ دِلَالَةِ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ؛ يُضْمَرُ الْعَامِلُ أَيْضًا.

قَوْلُهُ: [وَذَلِكَ فِي السَّمَاعِيَّةِ قَلِيلٌ].

أَقُولُ: أَي: إِضْمَارُ الْعَامِلِ فِي الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ قَلِيلٌ. مِنْهُ: إِضْمَارُ «أَنْ» بَعْدَ الْحُرُوفِ السَّتَّةِ كَمَا مَرَّ، وَإِضْمَارُ «إِنْ» مَعَ فِعْلِ الشَّرْطِ فِيمَا يُجَابُ بِالْفَاءِ - أَي: الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالنَّفْيِ وَالِاسْتِفْهَامِ وَالتَّمْنِي وَالْعَرْضِ -.

قَوْلُهُ: [وَمِنْهُ: إِضْمَارُ «رُبَّ» بَعْدَ «الْوَاوِ» وَ «الْفَاءِ» وَ «بَلْ»].

أَقُولُ: أَوْرَدَ الْمُصَنَّفُ الْأَمْثَلَةَ عَلَى تَرْتِيبِ اللَّفِّ، فَقَوْلُهُ:

وَبَلْدَةٌ لَا تُرَامُ خَائِفَةٌ [زُرُورَاءٌ مُغْبِرَةٌ جَوَانِبَهَا] (1)

أَي: رُبَّ بَلْدَةٍ، فَرُبَّ مُضْمَرٌ بَعْدَ الْوَاوِ، وَعَلَيْهِ قَوْلُ رُوْبَةِ:

(1) نسبه الجاحظ في الحيوان 6/308 لزهير بن أبي سلمى، ولم أعر عليه في ديوانه والشاهد فيه: جر «بلدة» برُبَّ محذوفة بعد الواو وهو كثير.

وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُخْتَرِقِ [مُشَبِّهِ الْأَعْلَامِ لِمَاعِ الْخَفَقِ] (1)
 قَدْ مَرَّ شَرْحُ الْبَيْتِ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ. وَالشَّاهِدُ فِيهِ قَوْلُهُ: وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ، فَإِنَّ
 مَعْنَاهُ: رَبِّ قَاتِمِ، وَقَوْلُهُ:

وَمَهْمَةٌ مُغْبِرَةٌ أَرَّ جَاؤُهُ كَأَنَّ لَوْنَ أَرْضِهِ سَمَاؤُهُ
 الْمَهْمَةُ: الْمَفَازَةُ، وَمُغْبِرَةٌ، أَي: مُسَوِّدَةٌ بِالْغُبَارِ، فَرُبَّ مُضْمَرٍ بَعْدَ الْوَاوِ.
 وَقَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

فَمِثْلِكَ حُبْلَى قَدْ طَرَقْتُ وَمُرْضِعٍ
 فَأَلْهَيْتَهَا عَنْ ذِي تَمَائِمٍ مُحْوَلٍ (2)

(1) من الرجز لرؤبة، وهو في ديوانه ص 104 والأغاني 20/363، والكتاب 4/110، ما يحتمل
 الشعر من الضرورة لسيرافي 58، والخصائص 2/228، وسر الصناعة 2/58، 180، والمصنف
 2/308، والعمدة لابن رشيقي 2/1806، وابن يعيش 2/228، 9/34، وشرح الجمل لابن
 عصفور 2/561، ولا يقال إن (الخَفَق) محركا، لغة في «الخَفَق» بالتسكين، ففي الجمهرة ن مادة
 (خفق): «خَفَقَ النَجْمُ يَخْفِقُ خَفَوْقًا، إِذَا أَضَاءَ وَتَلَأَلَ، وَخَفَقَ السَّرَابُ خَفَقًا، إِذَا اضْطَرَبَ، فَأَمَّا قَوْلُ
 رُؤْبَةَ:

وقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُخْتَرِقِ مُشَبِّهِ الْأَعْلَامِ لِمَاعِ الْخَفَقِ

فإنما حرَّكه اضطرارًا كما حرَّك زهير «الحَشَك»، وهو الحَشَك بالسكون.

(2) الشاهد: من معلقة امرئ القيس بن حجر الكندي، في معلقته المشهورة، في ديوانه 147 وهو
 من شواهد: أوضح المسالك 3/73، والبيت من شواهد سيبويه 2/163.
 اللغة: طرقت: أتيتها ليلاً، والطروق: الإتيان في الليل. ألهيتها: شغلتها. تمائم: جمع تميمة؛ وهي
 التعاويذ التي تعلق على الصبي لتقيه من العين والسحر ونحوهما على عقيدة العرب. محول: اسم
 فاعل، من أحول الصبي إذا مر من عمره حول.

المعنى: رب امرأة مثلك حبلى ومرضع قد أتيتها ليلاً، فشغلتها عن طفلها الصغير الذي تولع به،
 وخص الحبلى والمرضع؛ لأنهما أزهده النساء في الرجال، ومع ذلك تعلقنا به ومالتنا إليه.

الإعراب: فمثلك: الفاء عاطفة، مثل: اسم مجرور لفظاً بـ(رب) المقدر، منصوب محلاً على أنه
 مفعول به لـ(طرقت) الآتي، والكاف: في محل جر بالإضافة؛ والتقدير: فـ(رب) مثلك طرقت).

حبلى: بدل من «مثل» مجرور، وعلامة جره الكسرة المقدره إن راعينا اللفظ. ومنصوب وعلامة
 نصبه الفتحة المقدره إن راعينا المحل. قد: حرف تحقيق. طرقت: فعل ماض، والتاء: في محل رفع

فاعل. ومرضع: الواو عاطفة، مرضع: اسم معطوف على «حبلى»؛ والراجع في روايته الجرح؛ غير أنه =

أَي: رَبِّ امْرَأَةٍ مِثْلِكَ قَدْ آتَيْتَهَا لَيْلًا وَمُرْضِعَ - أَي: ذَاتِ إِرْضَاعٍ، فَأَلْهَيْتَهَا -
 أَي: أَشْعَلْتَهَا - عَنْ صَبِيٍّ ذِي تَمَائِمٍ، وَصَبِيٍّ مَضَى عَلَيْهِ حَوْلٌ كَامِلٌ، فَزَبَّ مُضْمَرٌ
 بَعْدَ الْفَاءِ.

وَقَوْلُ الْآخَرِ:

بَلْ بَلَدٌ ذِي صُعْدٍ وَأَصْبَابٍ⁽¹⁾

= يجز مراعاة المحل، فيجوز نصبه عطفًا على محل «حبلِي» فألهيتها: الفاء عاطفة، ألهي: فعل ماض مبني على السكون؛ لاتصاله بضمير رفع متحرك، و(ها): ضمير متصل مبني على السكون في محل نصب مفعولًا به. «عن ذي»: متعلقًا بـ(ألهيتها)؛ و(ذي) من الأسماء الستة؛ فعلامة جره الياء بدل الكسرة، وهو مضاف. تمائم: مضاف إليه مجرور، وعلامة جره الفتحة؛ لأنه ممنوع من الصرف؛ لأنه على صيغة منتهى الجموع، محول: صفة لـ(ذي تمائم) مجرور، وعلامة جره الكسرة الظاهرة. موطن الشاهد: فمثلة.

وجه الاستشهاد: جر «مثل» بـ(رب) المحذوفة بعد الفاء؛ وحكم الجر بـ(رب) المحذوفة بعد الفاء الجواز مع الكثرة.

(1) الرجز لرؤبة بن العجاج انظر ديوانه 6، ولسان العرب 1/ 515 مادة «ص. ب. ب»، ومقاييس اللغة 3/ 218، وهو من أرجوزة طويلة يمدح فيها مسلمة بن عبد الملك بن مروان، ويذكر في مطلعها أن امرأته لامته على كبره وعجزه لكثرة أسفاره، وقد مدح نفسه فيها بأشياء منها أنه لا يسفه على الناس ولا يحقد عليهم. والمذكور هنا عجز لبيت، والبيت بتمامه هو:

وَالْأَمْرُ يُقْضَى فِي الشَّقَا لِلْخِيَابِ بَلْ بَلَدٌ ذِي صُعْدٍ وَأَصْبَابِ

اللغة: البلد: القفر، والصعد جمع صعود المرتفع من الأرض خلاف الهبوط، الأصباب: جمع صبب، وهو ما انحدر من الأرض، وقد روى عجز البيت (أصباب) بالضاد جمع صب، وهو الحيوان المعروف، كما روى البيت أيضًا «أكام» بدلًا من (أصباب) والشقاء خلاف السعادة الخياب (بالضم): جمع خائب وهو الخاسر والإعراب: «بل بلد...» بل هنا: للإضراب والانتقال، وهذا يشبه الاقتضاب، وهو انتقال من كلام إلى آخر من غير مناسبة، وليست (بل) هنا عاطفة كما توهم شارح الكافية، بلد: مجرور برب المحذوفة بعد بل. ذي من الأسماء الستة صفة لبلد، مجرورة بالياء، صعد: مضاف إليه، وأصباب معطوف على (صعد).

وقد استشهد بهذا على أن (رب) المحذوفة تعمل بعد «بل» الجر في الشعر.

الْبَلَدُ هَهُنَا بِمَعْنَى: الْمَفَازَةِ، وَالصُّعْدُ: جَمْعُ صَعُودٍ: وَهُوَ اِرْتِفَاعُ الْأَرْضِ،
وَأَصْبَابٌ: جَمْعُ صَبٍ: وَهُوَ صِدُّ الصُّعُودِ، أَي: رَبُّ مَفَازَةٍ ذَاتِ اِرْتِفَاعٍ وَأَنْحِدَارٍ
سِرِّتٍ، وَالشَّاهِدُ فِيهِ: أَنَّ رَبَّ مُضَمَّرٌ بَعْدَ «بَل».

قَوْلُهُ: [وَمِنْ ذَلِكَ: إِضْمَارُ «كَانَ»].

أَقُولُ: أَي: مِنْ إِضْمَارِ الْعَامِلِ: إِضْمَارُ «كَانَ» فِي قَوْلِهِمْ: النَّاسُ مَجْرِيُونَ
بِأَعْمَالِهِمْ، إِنَّ خَيْرًا فَخَيْرٌ، ذَكَرَ سَبِيئِيهِ فِي إِعْرَابِهِ وَجُوهًا أَرْبَعَةً:
الْأَوَّلُ: نَصَبُ الْأَوَّلِ وَرَفْعُ الثَّانِي، أَي: إِنْ كَانَ عَمَلُهُمْ خَيْرًا فَجَزَاؤُهُمْ خَيْرٌ
بِإِضْمَارِ «كَانَ» مَعَ اسْمِهَا؛ لِأَنَّ حَرْفَ الشَّرْطِ قَرِينَةٌ، وَبِإِضْمَارِ الْمَبْتَدَأِ مِنَ الثَّانِي
بِدَلَالَةِ الْفَاءِ الْجَزَائِيَّةِ الْمُشْعِرَةِ بِالْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ.

الثَّانِي: رَفْعُهُمَا مَعًا بِإِضْمَارِ «كَانَ» وَإِضْمَارِ خَبَرِهِ فِي الْأَوَّلِ، وَإِضْمَارِ الْمَبْتَدَأِ
فِي الثَّانِي، تَقْدِيرُهُ: إِنْ كَانَ فِي عَمَلِهِمْ خَيْرٌ فَجَزَاؤُهُمْ خَيْرٌ.
الثَّلَاثُ: نَصَبُهُمَا مَعًا، تَقْدِيرُهُ: إِنْ كَانَ عَمَلُهُمْ خَيْرًا فَهُوَ يَجْزِي بِهِ خَيْرًا، أَوْ:
كَانَ جَزَاؤُهُمْ خَيْرًا.

الرَّابِعُ: رَفْعُ الْأَوَّلِ وَنَصَبُ الثَّانِي، تَقْدِيرُهُ: إِنْ كَانَ فِي عَمَلِهِمْ خَيْرٌ فَكَانَ
جَزَاؤُهُمْ خَيْرًا.

وَأَقْوَى الْوُجُوهِ: الْوَجْهُ الْأَوَّلُ، وَلِذَا خَصَّهُ بِالذِّكْرِ.

قَوْلُهُ: [وَهَذِهِ السَّمَاعِيَّةُ لَا تُضَمَّرُ إِلَّا مَعَ شَيْءٍ آخَرَ قَبْلَهُ كَمَا ذَكَرْنَا].

أَقُولُ: أَي: هَذِهِ الْعَوَامِلُ السَّمَاعِيَّةُ لَا تُضَمَّرُ مِنْ غَيْرِ قَرِينَةٍ لَفْظِيَّةٍ مُشْعِرَةٍ
بِالْمَحْدُوفِ؛ لِأَنَّ الْإِضْمَارَ خِلَافَ الْأَصْلِ، فَلَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا عِنْدَ تَحَقُّقِ دَلِيلٍ
يَدُلُّ عَلَيْهِ، كَمَا تَرَى فِي إِضْمَارِ «أَنَّ» النَّاصِبَةِ مِنَ الْحُرُوفِ السَّتَّةِ، وَفِي إِضْمَارِ

الْجَازِمَةِ مِنْ فِعْلِ الشَّرْطِ وَالْفَاءِ، وَفِي إِضْمَارِ «رُبَّ» مِنَ الْوَاوِ وَالْفَاءِ وَبَلْ، - وَفِي إِضْمَارِ «كَانَ» مِنْ حَرْفِ الشَّرْطِ.

قَوْلُهُ: [وَأَمَّا: اللَّهُ لِأَفْعَلَنَّ بِالْجَرِّ؛ فَشَاذٌ].

أَقُولُ: إِذْ لَا شَيْءَ هَهُنَا فِي اللَّفْظِ يَدُلُّ عَلَى إِضْمَارِ حَرْفِ الْجَرِّ.

قَوْلُهُ: [وَالْقِيَاسِيَّةُ لَا تُضْمَرُ إِلَّا بِدَلِيلِ الْحَالِ أَوْ مَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ].

أَقُولُ: أَيُّ: الْعَوَامِلُ الْقِيَاسِيَّةُ لَا تُضْمَرُ إِلَّا بِالْقَرِينَةِ الْحَالِيَّةِ أَوْ الْمَقَالِيَّةِ، فَإِضْمَارُ السَّمَاعِيَّةِ مَخْصُوصٌ بِالْقَرِينَةِ اللَّفْظِيَّةِ، وَإِضْمَارُ الْقِيَاسِيَّةِ غَيْرُ مَخْصُوصٍ بِهَا، بَلْ قَرِيبَتُهَا أَعْمٌ.

قَوْلُهُ: [فَمِنَ الْأَوَّلِ قَوْلِكَ لِلْمَتَهَيِّءِ لِلسَّفَرِ: مَكَّةَ.....] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَيُّ: مِنْ إِضْمَارِ الْقِيَاسِيَّةِ بِدَلَالَةِ الْحَالِ - أَيُّ: بِالْقَرِينَةِ الْحَالِيَّةِ - قَوْلِكَ لِمَنْ تَهَيَّأَ لِلسَّفَرِ: مَكَّةَ، وَلِجَمَاعَةٍ يَطْلُبُونَ الْهَيْلَالَ: الْهَيْلَالَ وَاللَّهُ بِإِضْمَارِ: «تُرِيدُ» فِي الْأَوَّلِ، وَبِإِضْمَارِ: «أُبْصِرُ» فِي الثَّانِي لِدَلَالَةِ الْحَالِ فِي الْمَقَامِ عَلَى الْمَحْذُوفِ. قَوْلُهُ: (وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ بَلْ مَلَّةٌ إِزْهَعَمَ حَنِيفًا﴾ [البقرة: 135/2]).

أَقُولُ: أَيُّ: مِنْ إِضْمَارِ الْقِيَاسِيَّةِ بِدَلِيلِ مَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ - أَيُّ: بِالْقَرِينَةِ اللَّفْظِيَّةِ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ بَلْ مَلَّةٌ إِزْهَعَمَ﴾، فَ«مَلَّةٌ» مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ «تَتَّبِعْ»، وَقَدْ أُضْمِرَ لِدَلَالَةِ مَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾.

قَوْلُهُ: [وَمِنْهُ قَوْلُهُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقُلْتُ: زَيْدٌ بِإِضْمَارِ فِعْلِهِ].

أَقُولُ: أَيُّ: مِنَ الثَّانِي: قَوْلُ الْقَائِلِ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقُلْتُ: زَيْدٌ، أَيُّ: فَعَلَ زَيْدٌ.

فَإِنْ قِيلَ: السُّؤَالُ عَلَى جُمْلَةٍ اسْمِيَّةٍ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ جَوَابُهُ عَلَى جُمْلَةٍ اسْمِيَّةٍ، فَيَكُونُ الْجَوَابُ: زَيْدٌ فَعَلَ، لَا: فَعَلَ زَيْدٌ.

قُلْنَا: إِنَّهُ: وَإِنْ كَانَ جَائِزًا عَلَى صُورَةِ السُّؤَالِ-؛ لَكِنَّ رَفْعَهُ بِالْفَاعِلِيَّةِ عَلَيْهِ
أَوْلَى مِنْ رَفْعِهِ بِالْإِبْتِدَاءِ؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ عَنِ الْفَاعِلِ، فَلَا يَكُونُ حَيْثُذِ إِلَّا بِإِضْمَارِ
فَعَلٍ مُقَدَّمًا عَلَيْهِ. هَكَذَا قِيلَ. وَفِيهِ بَحْثٌ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُمْ بِالْفَاعِلِ؛ إِنْ كَانَ الْفَاعِلَ
الِإِضْطِلَاحِيَّ؛ فَمَمْنُوعٌ، وَإِنْ كَانَ: مَنْ فَعَلَ؟
فَتَقْدِيرُهُ مَبْتَدَأٌ يُعِيدُ ذَلِكَ، وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ فِي الْجَوَابِ: إِنَّهُ إِنْ قُدِّرَ عَلَى الْمَبْتَدَأِ؛
يَكُونُ الْكَلَامُ جُمْلَتَيْنِ، فَيُطَوَّلُ، وَإِنْ جُعِلَ فَاعِلًا؛ فَعَلَى جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ، فَهُوَ أَوْلَى
لِلِإِخْتِصَارِ.

قَوْلُهُ: [وَالِإِضْمَارُ بِدُونِ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ].

أَقُولُ: أَي: إِضْمَارُ الْقِيَاسِيَّةِ وَالسَّمَاعِيَّةِ بِدُونِ الْقَرِينَةِ الْحَالِيَّةِ أَوِ الْمَقَالِيَّةِ لَا
يَجُوزُ.

قَوْلُهُ: [وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا....] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: أَي: قَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْإِضْمَارِ: الْإِضْمَارُ عَلَى شَرِيحَةِ التَّفْسِيرِ، يَعْنِي:
أَنَّ الْإِضْمَارَ عَلَى شَرِيحَةِ التَّفْسِيرِ مِثْلُ الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ قِسْمِي الْإِضْمَارِ فِي أَنَّ
الْقَرِينَةَ فِي كُلِّ مِنْهُمَا لَفْظِيَّةٌ، إِلَّا أَنَّ بَيْنَهُمَا تَفَاوُتًا مِنْ وَجْهِ:
وَهُوَ أَنَّ الْقَرِينَةَ اللَّفْظِيَّةَ فِيمَا سَبَقَ سَابِقَةً عَلَى الْمُضْمَرِ الْمُقَدَّرِ، وَفِي الْإِضْمَارِ
عَلَى شَرِيحَةِ التَّفْسِيرِ مُتَأَخَّرَةٌ عَنْهُ، وَلَمَّا كَانَ بَيْنَهُمَا تَنَاسُبٌ مِنْ وَجْهِ وَتَفَاوُتٌ مِنْ
وَجْهِ؛ قَالَ: «قَرِيبٌ مِنْ هَذَا»، وَلَمْ يَقُلْ: «وَمِنْهُ».

تَمَّ تَأْلِيْفُ شَرْحِ الْمِصْبَاحِ بِعِنَايَةِ الْمَلِكِ الْفَتْاحِ فِي أَوَائِلِ رَجَبِ الْمُرْجَبِ مِنْ
شَهْرِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَتِسْعِ مِائَةٍ عَلَى يَدِ أَعْضَفِ عِبَادِ الْمَنَانِ: سُورِي ابْنِ
شَعْبَانَ عَفَا عَنْهُمَا الرَّحْمَنُ، فِي أَوْاسِطِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ سَنَةِ 968 هـ، مِنْ هَجْرَةِ
النَّبِيِّ ﷺ.

فهرس شواهد الأبيات الشعرية

حرف الألف

إِذَا قَالَتْ حَذَامُ فَصَدَّقُوهَا	فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَذَامُ
إِذَنْ لَقَامَ بِنَضْرِي مَعْشَرُ حُشْنٍ	عِنْدَ الْحَفِيفَةِ إِنْ ذُو لُوثَةٍ لَنَا
أَطُوفُ مَا أَطُوفُ ثُمَّ أُوِي	إِلَى الْبَيْتِ قَعِيدَتُهُ لِكَاعِ
أَقْلِي اللَّوْمَ عَادِلَ وَالْعِتَابِنُ	فَقُؤْلِي إِنْ أَصَبْتَ لَقَدْ أَصَابَنُ
إِنَّ الْمَنَايَا يَطْلِعُنَ	عَلَى الْأَنْبَاسِ الْأَمِينَا
أَلَا رَبُّ يَوْمَ لَكَ مِنْهُنَّ صَالِحٌ	وَلَا سَيِّمًا يَوْمًا بِدَارَةِ جُلْجُلِ
أَنَاسِيْفُ الْعَشِيرَةِ فَأَعْرِفُونِي	[جَمِيعًا قَدْ تَذَرَيْتُ السَّنَامَا]
أَنَا بِنُ التَّارِكِ الْبَكْرِيِّ بِشِرٍ	عَلَيْهِ الطَّيْرُ تَرْقُبُهُ وَفُوعَا

حرف الباء

إِذَا قَالَتْ حَذَامُ فَصَدَّقُوهَا	بَنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرَّجَالِ الْأَبَاعِدِ
-------------------------------------	--

حرف الحاء

حَاشَا أَبِي ثَوْبَانَ إِنَّ بِهِ	ضَنَاعِينَ الْمَلْحَاتِ وَالشَّتَمِ
-----------------------------------	-------------------------------------

حرف الدال

دَاوَيْتُ عَيْنَ أَبِي الرَّهِيْقِ بِمَطْلِهِ	حَتَّى الْمَصِيفِ وَيَغْلُو الْقِعْدَانُ
---	--

حرف الراء

رُبِعَ عَفَاهُ الدَّهْرُ طَوْلًا فَانْمَحَى	قَدْ كَادَ مِنْ طُولِ الْبَلَى أَنْ يَمْصَحَا
---	---

حرف الصاد

صَبَحْنَا الْخَزْرَجِيَّةَ مُرْهَفَاتٍ	أَبَادَ ذَوِي أَرْوَمَتِهَا ذُؤُوهَا
--	--------------------------------------

حرف العين

عَسَى الْكَرْبُ الَّذِي أَمْسَيْتُ فِيهِ يَكُونُ وَرَاءَهُ فَزَجْ قَرِيبٌ

حرف الغين

غَدَّتْ مِنْ عَلَيْهِ بَعْدَ مَا تَمَّ ظَمُّهَا تُصِلُ وَعَنْ قَيْضٍ بَيْدَاءَ مَجْهَلٍ

حرف الفاء

فَأُبْتُ إِلَى فَهْمٍ، وَمَا كِدْتُ آيًّا [وَكَمْ مِثْلَهَا فَارَقْتُهَا وَهِيَ تَضْمُرُ
فَأَمَّا الْقِتَالُ لَا قِتَالَ لَدَيْكُمْ [وَلَكِنَّ سَيْرًا فِي عِرَاضِ الْمَوَاكِبِ]
فَمِثْلِكَ حُبْلَى قَدْ طَرَقَتْ وَمُرْضِعُ فَالْهَيْتُهَا عَنْ ذِي تَمَائِمٍ مُحْوِلٍ

حرف القاف

قُلْتُ لِبَوَابِ لَدَيْهِ دَارُهَا تَيْدَنْ فَإِنِّي حَمُّهَا وَجَارُهَا

حرف الكاف

كَالْحُوتِ لَا يَرُويهِ شَيْءٌ يَلْهَمُهُ وَيُضْبِحُ ظَمَانٌ وَفِي الْبَحْرِ فَمُهُ

حرف اللام

لَقَدْ عَلِمْتُ أُولِي الْمَغِيرَةِ أَنِّي كَرَرْتُ فَلَمْ أَنْكُلْ عَنِ الضَّرْبِ مِسْمَعًا
لَا يَزْكُنُّ أَحَدٌ إِلَى الْإِحْجَامِ مُتَخَوِّفًا يَوْمَ الْوَعَى لِحِمَامِ

حرف الميم

مَعَاذَ إِلَهِ أَنْ تَكُونَ كَظَبِيَّةٍ [وَلَا دُمِيَّةٍ وَلَا عَقِيلَةَ رَبِّبِ]

حرف النون

نَحَوْنَا نَحْوَ دَارِكَ يَا حَبِيبِي لَقَيْنَانَحْوِ أَلْفٍ مِنْ رَقِيبِي

حرف الواو

وَجَدْنَاهُمْ جِيَاعًا نَحْوَكَلْبٍ تَمَنُّوَامِنْكَ نَحْوَامِنْ شَرَابِي

وَبَعْدَ غَدٍ يَا لَهْفَ نَفْسِي مِنْ غَدٍ
وَبَاتَ وَبَاتَتْ لَهُ لَيْلَةٌ
وَبَسْتَخْرِجُ الْيَرْبُوعَ مِنْ نَافِقَائِهِ
وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْعَبَةٍ
وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ حَاوِيِ الْمُخْتَرِقِنِ
لِعِمْرَةَ مُوحِشًا طَلَّ قَدِيمٌ
وَلَوْ لَا جَنَانُ اللَّيْلِ مَا آبَ عَامِرٌ
وَلَأَنْتَ أَشْجَعُ مِنْ أُسَامَةَ إِذٍ
وَمَا كَانَ قَيْسٌ هُلُكُهُ هُلُكَ وَاحِدٍ
وَمَا أَدْرِي وَسَوْفَ إِخَالُ أَدْرِي
وَالْأَمْرُ يُقْضَى فِي الشُّقَا لِلْخِيَابِ
وَمَهْمَةٌ مُغْبِرَةٌ أَرْجَاؤُهُ
وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ حَاوِيِ الْمُخْتَرِقِنِ
وَبِالْأَلْدَةِ لَا تُرَامُ خَائِفَةٌ
[إِنَّا إِذَا خُطَّافْنَا تَقَعَّقَعَا]

إِذَا رَاحَ أَصْحَابِي وَلَسْتُ بِرَائِحِ
قَلِيلَةٍ ذِي الْعَائِرِ الْأَرْمَدِ
وَمِنْ جَحْرِهِ بِالشَّيْخَةِ الَّتِي تَفْصَعُ
يَقُولُ: لَا غَائِبٌ مَالِي وَلَا حَرِمٌ
مُشْتَبِهٍ الْأَعْلَامِ لِمَاعِ الْحَفَقَنِ
عَفَاهَا كُلُّ أَسْحَمٍ مُسْتَدِيمٌ
إِلَى جَعْفَرِ سِرْبَالِهِ لَمْ يُمَرِّقِ
دُعَيْتَ نَزَالٍ وَلُجَّ فِي الدُّعْرِ
وَلَكِنَّهُ بُنْيَانٌ قَوْمٌ تَهَدَّمَا
أَقْوَمُ آلِ حِصْنٍ أَمْ نِسَاءِ
بَلْ بَلَدٍ ذِي ضُعْدٍ وَأَصْبَابِ
كَأَنَّ لَوْنَ أَرْضِهِ سَمَاوُهُ
مُشْتَبِهٍ الْأَعْلَامِ لِمَاعِ الْحَفَقَنِ
الْفَوَادِ مُغْبِرَةٌ جَوَانِبُهَا
وَقَدْ صَرَّتِ الْبَكْرَةُ يَوْمًا أَجْمَعَا

حرف الهاء

هُمَا أَحْوَا فِي الْحَزْبِ مَنْ لَا أَحَا لَهُ إِذَا خَافَ يَوْمًا نَبْوَةَ مَنْ دَعَاهُمَا

حرف الياء

[أَخُو رَغَائِبٍ يُعْطِيهَا وَيَسْأَلُهَا]
يَأْبَى الظَّلَامَةَ مِنْهُ النَّوْفَلُ الرُّفْرُ
[بَيْضٌ ثَلَاثٌ كَنِعَاجِ جُمٍ]
يَضْحَكُنَّ عَن كَالْبَرْدِ الْمُنْهَمِّمِ



الفهرس

305	الباب الرابع	3	تقديم
	في العوامل المعنوية	4	لوحة حياة المطرزي
311	الباب الخامس	4	مؤلفاته
	في فصول من العربية	5	المصباح ومحتواه
311	الفصل الأول	8	خصائص كتاب المصباح
	في المعرفة والتكررة	13	المنهج والعمل
316	الفصل الثاني	17	أولاً: متن المصباح في النحو
	في التذكير والتأنيث	18	مقدمة المؤلف
323	الفصل الثالث في التوابع	57	ثانياً: شرح السروري على مصباح المطرزي في النحو
	الفصل الرابع	84	الباب الأول
334	في الإعراب الأصلي وغير الأصلي		في الاصطلاحات النحوية
343	خاتمة الكتاب	186	الباب الثاني
			في العوامل اللفظية القياسية
		224	الباب الثالث
			في العوامل اللفظية السماعية

